الآخـــر في التلمـــود

ترجمة باب العبادات الأجنبية في التلمود

(عفودا زارا)

ترجمة

شيماء مجدي حسن

مراجعة وتقديم

أ.د. ليلى إبراهيم أبو المجد

١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م



للنشر والتوزيع

شيماء مجدي حسن
الآخر في التلمود/ترجمة شيماء مجدي حسن
مراجعة وتقديم أ.د. ليلى إبراهيم أبو المجد
ط١ - القاهرة: دار العلوم للنشر والتوزيع، ٢٠٠٧.
٣٢٧ ص، سم .
تدمك ٣-١٤٠-٣٨٠-٩٧٧
١ - التلمود

رقم الإيداع: ٢٠٠٧/٣٢٠٢
التصنيف ٢٩٦,١٢

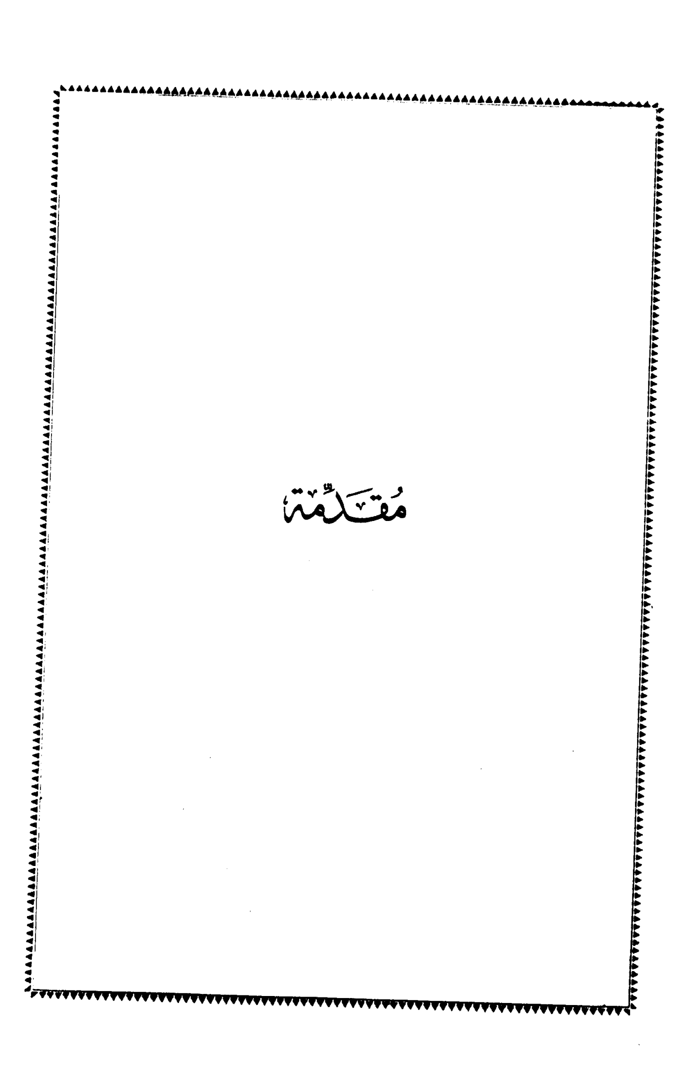
الناشر



دار العلوم للنشر والتوزيع - القاهرة

هاتف : ٢٥٧٦١٤٠٠(٢٠٢) فاكس: ٢٥٧٩٩٩٠٧(٢٠٢)

الموقع الإلكتروني:
www.dareloloom.com
البريد الإلكتروني:
daralaloom@hotmail.com
daralaloom2002@yahoo.com



مُقَدِّمَة



مقدمة

التلمود ويُعرف أيضًا بالتوراة الشفهية ويكوّن هو والتوراة المكتوبة شريعة بني إسرائيل بأحكامها وأعرافها.

والتلمود يمثل الذاكرة الجمعية لبني إسرائيل على مدى عشرين قرنًا تقريبًا، كما يمثل المرجعية الدينية للمتشددين في إسرائيل حاليًا.

والتلمود يتكون من تشريعات المشنا التي تعد متنا وما قام به معلمو بني إسرائيل من تفاسير وشروح (جمارا) على هذا المتن في معاهدهم الدينية في بابل وفلسطين في الفترة من القرن الثالث الميلادي إلى أواخر القرن الحادي عشر الميلادي. وترجع معظم المصادر اليهودية[1] الشروح على متن التلمود للفترة من القرن الثالث إلى أوائل القرن السادس الميلادي على الرغم من أن أقدم نص مكتوب للتلمود وهو مخطوط أوكسفورد يحتوي على أبواب متفرقة من التلمود البابلي ترجع لعام ١١٢٣م. وهناك مخطوط المتحف البريطاني لبعض أبواب التلمود البابلي ويرجع للقرن الثاني عشر الميلادي، لذا نرجح أن عملية جمع شروح متن التلمود وتحريرها وتدوينها قد استمرت حتى أواخر القرن الحادي عشر الميلادي إلى أن تظهر مخطوطات تؤكد عكس هذا الرأي الذي ذهبنا إليه، خاصة أن التلمود قد وضع في بيئة شرقية أصبحت منذ القرن السادس الميلادي بيئة شرقية إسلامية، لذا فمن المرجح أن يكون سبب تحديد المصادر اليهودية أوائل القرن السادس الميلادي للانتهاء من تجميع التلمود لإبعاد ونفي أي احتمال لوجود تأثيرات إسلامية في التلمود.

ونظرًا لأن عملية الدراسة والتفسير تمت في المعاهد الدينية في بابل وفلسطين فقد تجمّع تلمودان هما: التلمود الأورشليمي أو الفلسطيني، وهو نتاج دروس فقهاء فلسطين، والتلمود البابلي وهو نتاج دروس فقهاء بابل. والتلمود البابلي يفضل الأورشليمي بميزتين فقد استمر العمل فيه فترة زمنية أطول من الأورشليمي، كما تم جمعه بطريقة أكثر دقة من الأورشليمي[2].

وينظر إلى التلمود الأورشليمي على أنه الأخ غير الشقيق للبابلي[3]. ولا يعني هذا

١ـ دائرة المعارف العبرية، مجلد (٣٢)، ص٨٥٨، دار نشر دوائر المعارف القدس، تل أبيب، ١٩٧٤م.
٢ـ شتينزلس، عادين: التلمود للجميع (عبري)، دار نشر عيدانيم، القدس، ١٩٩٧م، ص١٧٩.
٣ـ المرجع السابق ص٦٢.

الانفصال التام بين التلمودين، بل كانت هناك روابط وطيدة بين فقهاء التلمود في فلسطين وبابل، وكانت تنقلاتهم بين البلدين لا تتوقف، فانتقل كثير من فقهاء فلسطين إلى بابل والعكس صحيح، كما نقل فقهاء فلسطين تفاسيرهم وشروحهم للتلمود البابلي، وإذا ذُكر اسم تلمود مجردًا فيقصد به التلمود البابلي.

يشمل التلمودان كل ما اشتغل به علماء بني إسرائيل في الأجيال التي أعقبت تدوين العهد القديم من تفسير التوراة والمكتوبات ومن تقاليد وأعراف، أو فتاوى أو مواعظ أو أساطير، أو حكم وأقوال مأثورة، أو روايات تاريخية أو علوم طبيعية أو ما وراء الطبيعة.

وقد صوّر التلمودان ـ خاصة البابلي ـ شكل بني إسرائيل وطابعهم المميز وعقيدتهم ومعتقداتهم وسلوكهم في الحياة تجاه خالقهم، ومع بعضهم البعض أو مع الأغيار. كما صور أنماط تفكيرهم.

وقد دُونَ التلمود باللهجة الآرامية الشرقية وتسمى أيضًا بالآرامية البابلية وهي فرع من اللغة الآرامية القديمة، كما يضم بقايا لغوية عبرية تنتمي لعصر المشنا (من القرن الأول قبل الميلاد إلى أوائل القرن الثالث الميلادي) وبقايا عبرية تنتمي لعصر ما بعد المشنا، كما يوجد به تأثيرات لغوية من الفارسية الوسطى (البهلوية) ويوجد به مفردات دخيلة من اليونانية واللاتينية[1].

التلمود كمصطلح له دلالات عديدة تعكس مراحل دراسته وتبلور مادته، أولى تلك الدلالات أنه يعني تفسير "المقرا" ـ أي العهد القديم ـ ويعني أساسًا طريقة الدراسة بغرض استنباط الشرائع من "المقرا" بالطرق التي تُفسر بها التوارة، فمصطلح "تلمود" مرادف لمصطلح "مدراش" تفسير.

- يعني مصطلح تلمود المعرفة المكتسبة من دراسة الشريعة والاشتغال بها. فهو صيغة مصدرية على وزن תַּפְעוּל من الفعل לָמַד وزن פָּעַל فمصطلح "تلمود" يناظر "تطبيق" أي إقامة الشرائع وتنفيذها.
- يعني مصطلح تلمود النتيجة المترتبة على التعليم عن طريق التفسير، لذا سُمى مكان تدارسه بتلك الطريقة (بيت مدراش) أو (بيت تلمود) وتعني معهد التفسير الديني تمييزًا له عن مكان دراسة المقرا الذي يسمى بـ"بيت سفر" وتعني مدرسة.

1– Encyclopedia Judaica Vol (15) P. 764..

- يعني مصطلح تلمود دراسة تفسير "المقرا" والشرائع التي تبلورت كمشنا عن طريق التفسير والمنطق والاستدلال والجدل والحوار للوقوف على الأساس الذي نهجته المشنا في حكمها على شيء بالنجاسة وحكمها على آخر بالطهارة وفي تحديدها الحلال من الحرام، وهذا هو التلمود أي التعليم الذي كان يُدرّس في فترة التنائيم (علماء المشنا)[١]، وكان لكل معلم طريقته الخاصة في التدريس والتعليم.
- يعني مصطلح "تلمود" تلمود الامورائيم (الرواة)[٢] أو تعاليم الأمورائيم أي الجمارا[٣]، و أساس الدراسة فيه هي المشنا.
- يعني "تلمود" المؤلَف الذي أُطلق عليه هذا الاسم منذ عصر الجاءونيم[٤] (في القرن السادس الميلادي) وقد أبدل هذا الاسم بـ"جمارا شاس" أي شروح الأجزاء الستة التي يتألف منها كتاب المشنا الذي يعد المتن الذي تدور حوله شروح التلمود وتفاسيره، وقد أطلق هذا الاسم أي "جمارا شاس" على هذا المؤلف بدلاً من اسم "تلمود" بعد أن حرّمته الرقابة المسيحية وحظرت تداوله كما سنعرض لاحقًا[٥].

١ـ التنائيم وتعني من يكرر ويعيد كلام معلمه، وهو اللقب الذي أطلق على معلمي "المشنا" ورواتها وقد ورد هذا اللقب في التلمود ويسبق اسم المعلمين الذين وردت أسماؤهم في المشنا، أما في المشنا فيطلق عليهم "ربّي" بمعنى سيد أو معلم.

٢ـ أمورائيم وتعني الرواه أو المترجمون أو الشرّاح وهو في الأصل لقب وظيفي ظهر في فترة التنائيم، ففي تلك الفترة كان المشرع يُفسر أمور الشريعة والقصص الدينية للجمهور العريض، ثم تطور الأمر بعد ذلك وأصبح المشرع يجلس على المنصة ويلخص بالعبرية النقاط التي يريد توصيلها للمستمعين ثم يقوم تلاميذه بترجمة أقواله إلى الأرامية ونقلها إلى الجمهور بصوت خفيض، كما كانوا يترجمون كل فقرة من فقرات التوراة إلى الآرامية، بعد تلاوة المشرع لها بالعبرية، فالأمورائيم مترجمون لأقوال المشرع، ثم تطورت دلالة الاسم بعد ذلك وأصبح يطلق على معلمي التلمود في مقابل التنائيم وهم معلمو المشنا.

٣ـ جمارا اسم مشتق من الفعل (جامَر) الذي يعني أنهى، أتم، ثم تطورت دلالته في الآرامية البابلية وأصبح يعني علّم وأطلق اسم جمارا على تفسير المشنا الذي قام به الأمورائيم والجمارا هي الجزء الجوهري والمتفق عليه الذي أجازه العلماء في دروس المعاهد الدينية. ومن الجمارا أي الشرح والمشنا وهي المتن يتكون التلمود.

٤ـ جاءون يعني العظيم وهو في الأصل لقب يطلق على رؤساء المعاهد الدينية الكبيرة في بابل وهو "رئيس معهد يعقوب العظيم"، ثم اختصر إلى جاءون وتطورت دلالته وأصبح يطلق على معلمي الشريعة الذين أعقبوا جيل الأمورائيم.

٥ـ راجع دائرة المعارف العبرية، مجلد (٣٢)، ص ٨٦١، ٨٦٢.

تحرير التلمود أو كيف تكون التلمود:

التلمود من الناحية التاريخية كما يقول شتينزلس: "هو الدعامة الأساسية في تراث اليهودية، فالإنتاج الروحي لبني إسرائيل على مر الأجيال هو نتاج علماء لم يستطيعوا أو لم يرغبوا في الخروج من نطاق التأثير التلمودي، ولا تقتصر أهمية التلمود على الجانب الأدبي فقط، بل امتدت للناحية الاجتماعية، فنستطيع أن نقرر بقدر كبير من الثقة. أن أي طائفة يهودية توقفت عن الاشتغال بالدراسات التلمودية لم تستطع البقاء طويلاً. فالطوائف اليهودية التي لم تنشّئ علماء في الدراسات التلمودية لسبب أو لآخر، سواء لفقر مادي أو لقلة العنصر البشري أو لاضطهاد السلطات الحاكمة لليهود، أو لعدم رغبة في الأشتغال بالدراسات التلمودية، فالنتيجة في جميع هذه الحالات واحدة ولم تنجح تلك الطوائف في الاستمرار والصمود واندثرت"[١].

إن عرض الأمور في التلمود يُظهر جليًا الفرق الهائل بينه وبين المشنا، فالمشنا أساسًا كتاب تشريعي لذا فهي تتضمن قوانين محددة حاسمة فاصلة في كل أمور الشريعة الشفوية، وأي خلاف في الرأي بين العلماء تعرضه المشنا في أضيق نطاق وبإيجاز شديد. أما التلمود فعلى العكس من المشنا فهو ليس كتابًا تامًا في حد ذاته، بل عبارة عن تسجيل مصغر لمناقشات فقهاء الشريعة الشفوية، ونظرًا لتأثرهم بالثقافة اليونانية القديمة وبالفكر الشرقي القديم، فقد نجدهم يبحثون عن حقيقة الأمور ويجعلون الوصول للحقيقة أحد أهدافهم[٢]، فالأساس في التلمود ليس التشريعات التي توصل لها علماء المشنا، ولكنه طرق البحث والدرس التي توصلوا بها إلى تلك النتيجة أو إلى هذا التشريع.

فالتلمود يعكس طريقة التدريس في معاهد بابل الدينية[٣]، فهو تسجيل حي من واقع الدراسة والبحث والتفسير الذي استمر لأجيال عديدة، لذا فهو لا يتضمن الحلول النهائية

١- راجع: شتينزلس التلمود للجميع، ص ١٩١، ١٩٢.

٢- دائرة المعارف العبرية، المجلد (٣٢)، ص٨٥٩.

٣- ازدهرت الدراسات الدينية في بابل في فترة الاحتلال الساساني لها ويرجع هذا الازدهار لتحسن الحالة الاقتصادية لليهود ولعلاقتهم الحسنة بالسلطات، كما يرتبط بنزوح أبّا أريخا ويعرف بـ(راف) إلى بابل سنة ٢٢٠م تقريبًا، وتمركزت المعاهد الدينية في "نهر دعة" برئاسة راف شيلا، وأنشأ راف معهدًا دينيًا في "سورا" وفي سنة ٢٥٤م انتقل معهد نهر دعة إلى (بومبا ديثا) ورأسه راف يهودا بر يحزقئيل سنة ٢٩٩م وقد استمر المركزان حتى نهاية عصر الجاءونيم بداية القرن الحادي عشر الميلادي، وفيهما وفي فروعهما نشأ وتبلور التلمود. راجع دائرة المعارف العبرية ص ٨٦٠.

الـتي تبلورت فقط، ولكنه يضم سائر الاقتراحات والاحتمالات التي عُرضت في مناقشات المعاهـد الدينـية علـى مدى أجيال، مما أضفى على التلمود طابع (الترقيع) وبالتالي أدى إلى صعوبة فهمه .

ولـما كـان مـن المتعذر جمـع كـل مـا قيل وكل ما شُرح خلال مئات السنين في عشرات المعاهد الدينية، لذا كانت مهمة تحرير التلمود هي استخراج الأقوال المهمة والأصدق تعبيرًا مـن كلمـات الشريعة ومن أقوال الفقهاء التي بلغت مئات الآلاف، ثم تجميعها سويًا بحيث تؤلف في النهاية نسيجًا واحدًا أو وحدة واحدة[1] .

فالـتلمود يعكس في أساسه طابع التدريس في المعاهد الدينية كما ذكرنا إلى جانب صور أخـرى مـن طـرق تعلـيم الـشريعة المختلفة . ففي الأعياد وفي يوم السبت عامة كانت تُعقد حلقـات تفـسير ووعـظ في المعـبد وكان يحضرها حشد كبير، وكان الفقيه يتناول أي مسألة تـشريعية تتـصل بموضـوع الساعة، ولكي يشد انتباه جمهور الحاضرين كان يدمج في تفسيره قصـصًا دينـية وأخـبار كـرامات في كـثير من الأحيان، ولم يكن الجمهور سلبيًا فكان يسأل بـدوره عـن أمـور يـريد إيـضاحًا لهـا، كمـا كـان دارسو الشريعة الحاضرون ضمن الحشد يدخلون في جدل ومناقشات مع الفقيه الذي يقوم بالتفسير .

وكانـت المحـدثات في الشريعة تُعرض أولاً في التفسير والوعظ الذي يُلقى على الملأ في المعـبد أمـا الـتدارس فكـان يتم في المعاهد الدينية . ولم تكن هناك طبقة من دارسي الشريعة المحترفـين ولكـنهم كانـوا يـزاولون حـرفًا وأعمالاً مختلفة إلى جانب دراسة الشريعة في فترة فراغهم من أعمالهم، وكان يُطلق على فترة الذروة في دراسة الشريعة في المعهد الديني "يرَح كَـلاّ" وهمـا شـهران في السنة يتجمع فيهما أكبر عدد من دارسي الشريعة في المعهد الديني، وكانـا شـهري أذار وأيلـول في معاهـد بابـل . وفي كـل شـهر يدرسون بابًا واحدًا من المشنا ويجـددون بابًـا آخـر لتدارسـه في فـترة الدراسة القادمة، أي يعلنون عن الباب الذي سوف يـشتغلون فـيه في (يـرح كـلاّ) القـادم، ويوضحون عدة مبادئ وأسس لفهم الموضوع وبذا يـستطيع العلمـاء في مـناطق إقامـتهم المخـتلفة أن يدرسـوا الباب جيدًا وأن يستخرجوا منه المـسائل والقـضايا والمـشاكل، وأن يجمعـوا المـادة المتصلة بهذا الموضوع وهكذا عندما يحين موعد الدراسة يكون الجميع على أتم استعداد[2] .

١ـ شتينزلس : التلمود للجميع، ص٤٥ .
٢ـ شتينزلس : التلمود للجميع، ص٤٦، ٤٧ .

عند دراسة الباب يبدأ رئيس المعهد الدراسة بأن يطرح التشريع المُحدث أو يعرض شروح المشنا أو التشريع الذي يبحثونه في هذا اليوم على التلاميذ الدارسين، وأحيانا كان يقوم بهذه المهمة أحد العلماء الجالسين في الصفوف الأولى، فيقول ما استحدثه أو ما سمعه بخصوص هذا الموضوع أو يقرأ جزءاً من المشنا ويطلب من أحد المشرعين أن يذكر "البرايتوت"[1] المتصلة بالموضوع، ثم يفسرون تلك "البرايتا" ويوضحون العلاقة بينها وبين هذا التشريع. وهناك عدد ثابت من الأسئلة التي يجب على الدارسين توضيحها عند دراسة كل تشريع من تشريعات المشنا أولها (مان تنّا) ويعني من هو المشرع الذي يظهر منهجه في هذا التشريع أو هذه المشنا، و(مان لان) ويسأل عن التشريع المقرائي الذي استُمدت منه هذه الأقوال، و(هيخي دمي) يسأل عن الحالة الخاصة التي طُبق فيها هذا التشريع[2]. إلى جانب أسئلة تفسيرية ونصية كثيرة، تتعلق بتحديد النص المضبوط للتشريع أو للمشنا، ففي بعض الأحيان اختلفوا في الرأي حول نص التشريع أو حول أسماء الفقهاء، أو ترتيب الأقوال أو هجاء بعض الكلمات. كما فسروا الجمل التي تبدو مبتورة وغير مفهومة بإيجاد القاعدة الفقهية التي على أساسها قام التشريع. أو عن طريق إزالة التناقض بين تلك "المشنا" أي التشريع وبين مادة "مشناوية" أخرى، كما استنبطوا أحكامًا وتشريعات أكثر شمولاً من تلك التشريعات الموجزة الواردة في المشنا[3].

ويعرض رئيس المعهد الديني أو الفقيه الذي يقوم بالتفسير رأيه وتفسيره لتلك المسائل. وأحيانًا كان يعارضه التلاميذ الموجودون بأسئلة، استنادًا إلى مصادر أخرى، أو أخذًا بآراء مفسرين آخرين، أو يعارضونه بمسائل منطقية مختلفة. وأحيانًا أخرى يكون النقاش قصيرًا جدًا ويتلخص في إجابة ذات مغزى واحد وخاصة في الأمور المعروفة وفي حالات أخرى كان يقترح فقهاء أخر حلولاً احتمالية.

وهكذا يتشعب النقاش ليضم أكثر من مناقش، ويقوم رئيس المعهد الديني بإدارة النقاش، فكان ينهي النقاش أو يؤيده برأي معروف. وتنقل هذه الأسئلة والنقاش الذي دار حولها في هذا المعهد الديني إلى المعاهد الأخرى وإلى اجتماعات العلماء في أماكن تجمعهم[4].

١- هي التشريعات التي استبعدها يهوداً هناسي عند تبويب المشنا، لذا سميت بهذا الاسم الذي يعني الخارجة ومفردها برايتا.

٢- شتينزلس، الربي عادين: المرشد للتلمود (عبري)، دار نشر كتر، القدس ١٩٨٤م، ص٤.

٣- شتينزلس ص ٧٤.　　٤- شتينزلس ص٤٨.

وبما أن النقاش في المعهد كان مفتوحًا، فحدث أكثر من مرة أن تشعب البحث من موضوع لآخر، فبدأ النقاش حول مشكلة معينة ثم توسع وتحول لبحث عدة أمور أساسية أو أمور فرعية مختلفة تمامًا، وأحيانًا أخرى كان رئيس المعهد نفسه أو الفقيه المفسِّر هو الذي يتناول عدة أقوال متصلة بعضها ببعض لا من حيث الموضوع ولكن على سبيل الذكر، كالمشرع الذي ينقل قولاً عن مشرع آخر فيتطرق ويتناول أقواله الأخرى بمناسبة ذكر اسمه، وأحيانًا أخرى عندما كانوا يبحثون مسائل أخلاقية أو اجتماعية فكان يتسع النقاش ويضم قصصًا دينية أي مرويات.

ورغم أن التلمود رُتِّب وفق ترتيب موضوعات المشنا، فهناك أقوال كثيرة كان ينبغي وفقًا لموضوعها أن تأتي في باب معين نجدها تظهر في باب آخر عند ذكر اسم قائلها في هذا الباب الأخير الذي يكون بعيدًا جدًا عن موضوعه. ويبرز هذا الأمر في الأقوال التي لم يفرد لها التلمود بابًا خاصًا بها، فضُمت لأبواب مختلفة وذلك لوجود علاقة منطقية بينهما أو بالصدفة البحتة. وكذلك الحال بالنسبة للقصص الدينية والمرويات أي "الأجادا" فقد ضُمت إلى أبواب بعينها لأنها إما تدور حول نفس الموضوع وإما بسبب تشعب المناقشات وتناولها هذه القصص عند عرض الموضوع في المعهد الديني.

ويتضح طابع التلمود وكونه تسجيلاً حيًا للمناقشات داخل المعهد الديني في ظاهرة أخرى، ففي أبواب كثيرة تتركز معظم المادة الفقهيه في الفصول الأولى وذلك لأنه عند دراسة تلك الفصول كان الوقت متسعًا، وكان الدارسون نشطين، أما في الفصول الأخيرة فبحثت الأمور باختصار شديد وعلى عجل كما حدث عند مناقشتها وبحثها[1].

وأطراف النقاش في المعهد الديني وعلى صفحات التلمود هم معلمو الجمارا أي (الأمورائيم) الرواة المعاصرون أمثال (راڤ) و(شموئيل) ٢٢٦م، وأمثال (رابا) و(رابي يوسف) و(أباي) و(راڤا) ٣٢٥م. وعند الاختلاف في الرأي بين راڤ وشموئيل يُغَلَّب رأي شموئيل في أمور الملكية، ويوخذ برأي راڤ في أمور الشريعة والطقوس. وعند الاختلاف بين أباي وراڤا يؤخَذ في الغالب برأي راڤا[2].

وقد اعتمد بعض المعلمين في نقاشهم على التمكن التام والمعرفة الدقيقة بشرائع المشنا، بينما اعتمد البعض الآخر على الفهم العميق لجوهر الشريعة، لذا نبّه المعلمون تلاميذهم

١- التلمود للجميع ص٤٩.

2- Encyclopdia Judaica, Vol 15. P. 756.

على ضرورة التعلم والأخذ من أكثر من معلم خاصة في مجال المناظرات المنطقية، أما بالنسبة للمأثور والروايات الشفهية فالأفضل الأخذ والتعلم من معلم واحد (عڤودا زارا ص ١٩ / أ، ب)[١].

والتلمود في عرضه للنقاش كما تم في المعهد الديني يهتم بالمسألة التشريعية، فيجعل كل مسألة تشريعية مستقلة بذاتها ذات حدود واضحة، ويلتزم بنقل أدق التفاصيل، ويحرص على نقل الكلام بلغته الدقيقة، كما قيلت في الأصل، ويحرص حرصًا شديدًا على قائل أو راو هذا التشريع، ويركز على أي حالة أثيرت حولها الشكوك سواء حول صدق الأقوال أو طريقة نقل تلك الأقوال مما أدى إلى خلق مصطلحات دقيقة لتمييز الاقتباسات والسند، فهناك مصطلح معين للاقتباس من "المشنا" أو "البرايتا" أو من أقوال "الأمورائيم" الرواة، وهناك تمييز واضح بين أنواع المسائل، وهناك فصل بين الـ(قوشيا) وتعني وجود تناقض بين هذه المسألة وبين أقوال التنائيم أو بينها وبين الاستنتاج المنطقي وعندما لا يستطيعون تبريرها ينتهي النقاش بكلمة (قاشيا) أي أن التناقض ما يزال قائمًا.

والـ(تيوڤتا) وتعني تفنيد أقوال الأمورائي ورفضها رفضًا باتًا وإتيان المصدر التنائي أي نص المشنا الذي يعارض الأمورائي، ويعبر عن هذه المسألة بالفعل "إتيڤه" ويعني ردّ عليه أو أجابه، فيرد المناقش؛ "متيڤ" أي يرد وإن كانوا جماعة "ميتيڤي" أي يردون.

والـ(روميًا) تعني وجود تناقض بين مصدرين متساويين، أي بين تشريعين من المشنا، أو بين "مشنا" و"برايتا"، أو بين جملتين من المقرا.

والـ(اتقفتا) نقد منطقي لأقوال الأمورائي وليس بالضرورة من خلال مصدر تنائي.

والـ(بَعْيا) هي المسألة التي تتطلب حلاً، أو إزالة غموض في تفسير فقرة تشريعية أو وضع حدود لحالة معينة.

أما الـ(فرخا) فتعني وجود تناقض وتعارض[٢].

وهناك فصل بين الآراء والاقتراحات التي تخللت النقاش فـ(هوَآمينا) فتشير للآراء التي أبقى عليها واعتمدت كنتيجة، و(إيى بعيتا إيما) تشير للشكوك التي أُزيلت كليًا أو جزئيًا، و(تيقو) تشير للأمور التي مازالت موضع شك.

١ـ دائرة المعارف العبرية، ص٨٦٥.

٢ـ المرشد إلى التلمود، ص٤٩.

وفي فترة من الفترات حاولوا جمع هذه المادة الغزيرة وترتيبها، وأثناء عملية الترتيب الأخيرة هذه أضيف للتلمود ملاحق إضافية تضم ألوانا مختلفة من فكر الفقهاء واهتمامهم، من تشريعات ومرويات، وأخلاق، وأمثال، أقوال مأثورة، وتاريخ.

وإلى الآن لم يُفصل في مسألة زمن تدوين التلمود ولم يتضح ما إذا كان قد دُوِّن فور ترتيبه أم لا؟ ويبدو أنه لم يُدون بشكل رسمي معتمد، وأن أساس تدارسه وروايته كان يتم مشافهة في المعاهد الدينية ومراكز الدراسة، والوثائق المعتمدة التي وصلتنا وتثبت وجود نص مكتوب للتلمود ترجع للقرن الثامن الميلادي، أما مخطوطات التلمود الموثوق في تأريخهم فترجع إلى منتصف القرن الثاني عشر الميلادي[1].

تفاسير التلمود:

سبق أن ذكرنا أن التلمود تم جمعه بطريقة غير منهجية وبدون ترتيب، لذا فكل فقرة فيه تحتاج إلى درجة من المعرفة المسبقة، يضاف إلى ذلك أن المادة التلمودية نتاج رؤية من واقع الحياة والدراسة والبحث في معاهد بابل الدينية، لذا فهي غير واضحة ولا مفهومة بالنسبة للدارسين في المناطق الأخرى وفي العصور الأخرى، بالإضافة إلى لغة التلمود الصعبة فهي خليط من الآرامية والعبرية، وهي في الواقع اللغة الدارجة التي تحدث بها يهود بابل لعدد من القرون، على حين في المناطق الأخرى تحدث اليهود لغة الدول التي كانوا يعيشون فيها، وحتى في بابل فقد مالت شمس الآرامية للغروب تحت تأثير العربية بعد الفتح الإسلامي للشام والعراق، لذا وجد دارسو الشريعة الشفوية في مختلف الطوائف اليهودية في مناطق شتاتهم المختلفة صعوبة في دراسة التلمود واحتاجوا لتفاسير وإيضاحات له.

وفي البداية ظل الدارسون اليهود في مناطق إقامتهم المختلفة يرسلون بأسئلتهم واستفساراتهم إلى رؤساء المعاهد الدينية الكبيرة في بابل وهما: سورا وبومباديثا، وقد لُقب هؤلاء الرؤساء بـ جاءونيم "عظماء"، وكانت تلك الإجابات والردود بمثابة التفسير الأول للتلمود، وهو تفسير لم يتم بطريقة منهجية ولكنه جاء كرد على الاستفسارات التي وصلتهم. وقد تزايدت الحاجة إلى تفسير شامل للتلمود بعد تصفية معاهد بابل الدينية ونهاية عصر الجاءونيم في القرن الحادي عشر الميلادي.

ومع نهاية الزعامة الروحية ليهود بابل، بدأ يبزغ نجم المراكز اليهودية الأخرى وعلى الأخص مركزان أحدهما في بلاد المغرب الإسلامية أي شمال أفريقيا والأندلس، والآخر في

١ـ راجع: دائرة المعارف العبرية، ص ٨٥٩، ٨٦٠.

أوروبا (إيطاليا وفرنسا وألمانيا) . وتعد شمال أفريقيا والأندلس من الناحية الحضارية واليهودية امتدادًا لليهودية البابلية ، فهي مثلها خاضعة لسلطان الدولة الإسلامية وتتحدث العربية ، وخاضعة تحت نفس التأثير الحضاري ، وصلتها وثيقة دائمة بعلماء بابل . فقد وصلت آلاف الردود والرسائل والكتب من بابل إلى شمال أفريقيا ، وعلى نهجهم سار يهود تلك البلدان في أمور الشريعة وفي الدراسات اليهودية . وعلى العكس منها كانت يهودية أوروبا الغربية فكانت تتبع المنهج الأورشليمي في الشعائر والصلاة . وبينما كانت يهودية البلدان الإسلامية خاضعة تحت تأثير الحضارة العربية الإسلامية في أوج ازدهارها في الفلسفة والعلوم وفي اللغة والشعر . كانت يهودية أوروبا خاضعة تحت تأثير بيئة متخلفة يلفها ظلام العصور الوسطى . لذا ظهر في مجال تفسير التلمود تياران متقابلان وهما التيار الأندلسي ، والتيار الإشكنازي[١] .

سار حكماء الأندلس وشمال أفريقيا على درب الجاءونيم "العظماء" ، وأول تفسير للتلمود ظهر في منتصف القرن الحادي عشر وقام به الربِّي حننئيل بن حوشيئيل من القيروان . ويتميز هذا التفسير بالإيجاز الشديد ، فهو لا يتوقف عند تفاصيل الأمور في التلمود ، ولكنه يلخص كل مسألة ويذكر جوهرها . وعند الضرورة يضيف شرحًا لكلمات أو للجمل الصعبة ، وأحيانًا يقفز تفسير فقرة معينة ويكتفي بقول "وهذه بسيطة" لذا فهي لا تحتاج لتفسير . وقد وضعه بالعبرية والآرامية[٢] .

يلي هذا التفسير ، تفسير الربِّي نسيم بر يعقوب جاءون الذي عاش في القيروان في القرن العاشر الميلادي . وتفسيره "مفتيح منعول هتلمود" ألفه بالعربية وهو أشد نقصًا من تفسير الربِّي حننئيل فهو تفسير لمسائل مختارة فقط[٣] .

وفي القرن الثاني عشر الميلادي ظهر تفسير الربِّي موسى بر ميمون المعروف بـ(رمبم ١١٣٥ـ١٢٠٤م) وكان يهدف إلى تفسير المسائل التشريعية كوحدة واحدة متكاملة ، في محاولة للوصول إلى تجميع المادة التشريعية في التلمود وسميت تلك التفاسير بـ"شطوت" .

وفي القرن الثالث عشر ظهر تفسيران أحدهما للربِّي ميئير أبو العافية والأخرى للربِّي

١ـ التلمود للجميع ص ٥١ ، ٥٢ .

(*) رابي أو راڤ نقل صوتي لكلمة "[illegible]" بالعبرية وهما لقبان لعلماء الشريعة اليهودية وترجمتهما ربِّي أو رباني وتعني المتفقه في أمور الشريعة .

٢ـ المرشد إلى التلمود ص , ٥٠

٣ـ المرجع السابق ص٥١ .

موشي بن نحمان (رمبن) (ملحمت يهوه) وفي القرن الرابع عشر ظهر تفسير رابي شلومو بن أدرت (رشبا)[1].

أما في غرب أوروبا فقد ظهر في فترة الجاءونيم في بابل، علماء في الشريعة الشفوية، أشهرهم الربِّي جرشوم بن يهودا (٩٦٠-١٠٤٠م) الملقب بـ "ضياء المهجر" وهو من مينز بألمانيا وقد فسر عدة أبواب فقط من التلمود. أما أعظم وأشهر مفسري التلمود فهو الربِّي شلومو يسحقي من (تروا) في فرنسا والملقب بـ "راشي"، عاش في القرن الحادي عشر (١٠٤٠-١١٠٥م) ودرس في معاهد ألمانيا وفرنسا، وألف عدة كتب في التشريع، كما رد على أسئلة فقهية كثيرة، ونظم بيوط (شعر ديني) لمناسبات مختلفة وقد ضم بعضه إلى كتاب الصلوات، وقد وضع تفسيرًا للمقرا، وألف تفسيرًا للتلمود البابلي.

وتفسير راشي للتلمود هو مثال التفسير الكامل، وهو مكتوب بالعبرية وبوضوح شديد، وقد استعان في المواضع التي لم يجد كلمات عبرية مناسبة للتعبير عنها استعان بكلمات أجنبية، وهو مكتوب بإيجاز شديد، ويفسر كل جملة في التلمود مع شرح للكلمات الصعبة.

نجح راشي في تفسير معظم التلمود البابلي، وفي أثناء ذلك قام بعمل مهم جدًا وهو تحديد النص الأساسي الذي تقوم عليه دراسة التلمود، ويعد النص الذي حدده راشي كمتن للتلمود هو النص المقبول والمعتمد إلى يومنا هذا[2]. ثم قام تلاميذ راشي وأحفاده بتفسير الأجزاء المتفرقة من التلمود التي لم يتمكن راشي من تفسيرها.

ويسمى التفسير الذي قام به تلاميذ راشي وأحفاده بـ "إضافات" لأنها إضافة وتتمة لتفسير راشي، ولكنها دراسة للتلمود ولمنهجه الدراسي من جهة أخرى. ففي حين صب معلمو التلمود اهتمامهم على المشنا وتفسيرها من كل الجوانب صب أصحاب الإضافات كل جهدهم على التلمود البابلي، وشرح منهجه وإزالة ما به من تناقض.

وجاءت "الإضافات" كالتلمود، فهي ليست كتابًا واحدًا، ولا عمل مؤلف واحد، بل هي عمل تجميعي لدروس علماء فرنسا وألمانيا في معاهدهم الدينية خلال القرنين الثاني عشر والثالث عشر الميلاديين ونتيجة لذلك جاءت "الإضافات" في صياغتين تُنسب كل صياغة منها للمدينة التي جُمعت "الإضافات" من معاهدها وتسمى إحداهما "إضافات

١- راجع: التلمود للجميع ص٥٣، دائرة المعارف العبرية ص ٨٨٧.

٢- المرجع السابق ص٥٤.

شانس" وتسمى الصياغة الأخرى "إضافات توخ" وقد صدرت أولاً، وتم طبعها على صفحات التلمود إلى جانب "المتن".

من أبرز أصحاب الإضافات حفيد راشي الربِّي شموئيل بن ميئير (١٠٨٥-١١٧٤م) ويعرف بـ(رشبم)، وابنه الربِّي اسحق بن شموئيل (١١٢٠-١١٩٥م) ويلقب بـ(ري)، ثم أخو رابي شموئيل الأصغر وهو الربِّي يعقوب بن ميئير الملقب بـ(رابينو تام) عاش في الفترة من ١١٠٠-١١٧١م، ولا تكاد تخلو صفحة من التلمود من ملاحظات لرابينو تام. ومن أبرز أصحاب الإضافات المتأخرين الربِّي ميئير مرو تنبرج[١].

وبين المنهج الأندلسي والمنهج الإشكنازي في تفسير التلمود، نشأ منهج وسط في المركز اليهودي في جنوب فرنسا، وهو مركز وسط كذلك من الناحية الجغرافية وظهر كتاب "بيت هبحيرا" للربِّي شلومو بن مناحم ويلقب بـ"هميئيري" وقد دمج في تفسيره بين تفاسير الفقهاء الإشكناز التي تتعلق بالنص وبين تفاسير فقهاء الأندلس التي تنصب على التشريعات نفسها[٢].

ويطلق على تفاسير التلمود حتى منتصف القرن الرابع عشر الميلادي "ريشونيم" أي الأولون، ويطلق على التفاسير التي ظهرت بعد ذلك "أحرونيم" أي الآخرون[٣]، ومن أمثلتها تفسير الربي ميئير من لوبلين الذي ظهر في القرن السادس عشر الميلادي في المركز اليهودي في بولونيا، وهو تفسير للموضوعات الصعبة، وعلى الأخص في "الإضافات" ولأنه ينسب لرئيس معهد ديني لذا فهو يرتبط بالدراسة في ذلك المعهد وبظروف تلك الفترة وباهتمامات الدارسين. وهو يختلف عن تفاسير الربي شلومو لوريا المعروف بـ"همهرشل" من لوبلين (القرن السادس عشر الميلادي)، فعلى الرغم من قصر تفسير همهرشل إلا أنه يبحث ويحل مسائل تشريعية صعبة، ويحاول إيجاد نسخة مضبوطة للنص التلمودي، وأورد في تفسيره آلاف التصويبات والاقتراحات المختلفة في النص، وقد أدخل جزء كبير من تصويباته للطبعات المتأخرة من التلمود دون إشارة لذلك[٤].

وأهم تفاسير التلمود المتأخرة وأكثرها تأثيرًا هو (حدوشي أجادوت فهلاخوت)

١- راجع التلمود للجميع ص٥٥، دائرة المعارف العبرية ص ٨٨٨.

٢- المرجع السابق، ص٥٦.

3- Encyclopedia Judaica, Vo, 15, P. 764.

٤- التلمود للجميع، ص٥٦.

"المحدثات في الروايات والشرائع" للربي شموئيل إليعزر أيْدلس ويُعرف بـ"مهرشا" "بولونيا القرن السادس عشر الميلادي" فتناول في تفسيره القصص الدينية والمرويات في التلمود ففسرها، وقام بتجميعها، وتناول أيضًا الجانب التشريعي في التلمود فتطرق لتفسير التلمود وتفسير راشي والإضافات، ومزج بين أكثر من طريقة في تفسيره، ويعد هذا الكتاب جزءًا أساسيًا في تدريس التلمود، لذا فهو يدرس في عصرنا الحالي في المعاهد الدينية وأماكن تدريس التلمود[1].

وبظهور الطباعة، ظهرت تفاسير كثيرة للتلمود من كل نوع كما ظهرت آلاف الكتب التي يفسر كل منها بابًا أو جزءًا من أجزاء التلمود، أو يفسر مسائل تشريعية بعينها في التلمود.

وأهم سمة تميز عمل المفسرين المتأخرين هو اهتمامهم بالناحية التشريعية في التلمود ومحاولتهم استخلاص أحكام مبنية على قواعد فقهية، وقد شُرح القليل منها في التلمود، وجاء معظمها ضمن أقوال (الجاءونيم) وفي كتبهم التشريعية التي تدخل ضمن تفاسير (الأولين)، ولكن منذ وضع الربِّي سعديا الفيومي (١٨٨٢ـ ١٩٤٢م) كتبًا تشريعية خصص كل واحد منها لموضوع واحد وفصّله متأثرًا بكتب الفقه الإسلامي ككتاب (المواريث، الودائع، البيع، اليمين، العقود إلخ) استُبعدت كتب تشريع (الأولين) وأصبحت كتب سعاديا جاءون هي كتب التشريع الأساسية التي تُستمد منها الأحكام حتى اليوم إلى جانب كتاب (هلخوت راف إلفاس) "أحكام الربِّي اسحق الفاس" النصف الثاني من القرن الحادي عشر الميلادي (١٠١٣ـ ١١٠٣م) وقد وضعه كالتلمود لغة وبناءً حتى يعد صورة مصغرة من التلمود. وهو يشمل كل أحكام الشريعة المطبقة في هذا العصر، وكتاب "مشنه تُورا" "تثنية الشريعة" للربِّي موسى بن ميمون، وهو مستمد من التلمود شكلاً ومضمونًا، ويتميز بعرض الشرائع بالتفصيل مع إغفال ذكر مصدرها التلمودي، وهو يسير وفق خطة موضوعية تتفق وعرض الموضوعات في المشنا[2].

وكتاب (سفرهفساقيم) "كتاب الأحكام" للربِّي أشر بريحيئيل (القرن الثالث عشر الميلادي) توفي في الأندلس ١٣٢٧م، وهو يشبه أحكام للربِّي اسحق الفاسي في بنائه، بالإضافة إلى كتاب (أربعت هطوريم) "الصفوف الأربعة" وتضم أربعة مؤلفات هي "أورح حاييم، يوره دعا، إفن هاعزر، حوشن مشباط"، وقد ألفها الربي يعقوب بن أشر

١ـ المرشد إلى التلمود، ص٥٥.

٢ـ راجع دائرة المعارف العبرية، ص٨٨٩.

بـريجيثيل (١٢٧٠ـ١٣٤٣م) تناول في مؤلفه الأول الصلوات والسبوت والأعياد والمواسم، وتناول في الثاني الذبح والمحلل والمحرم من المأكولات كما تناول دم الحيض والطهر وقواعد الصدقات والنذور والوقف والختان والحزن والحداد، وفي الثالث تناول كل ما يتعلق بالنساء مـن خطـبة وعقـد زواج وطـلاق وحقـوق وواجـبات، ومـا للـرجال علـيهن مـن حقوق وواجبات، وفي الرابع تناول أحكام المعاملات والحقوق بجميع أنواعها، والميراث والوصاية والوصية والتوكيل والشهادة واليمين والعقود والتسجيل إلى غير ذلك.

وأخيرًا كتاب (بيت يوسف) أي بيت يوسف للربِّي يوسف فارو (١٥٦٥م)، وقد ضُم هـذا الكـتاب إلى كـتَاب (هطـوريم) فـسُمي بـ(طـوري شـولحان عـاروخ) صفوف المائدة المصفوفة لأنه جاء كشرح له وتعليق على كل جزء من أجزائه لذا سمي بـ(شولحان عاروخ) أي "المائدة المصفوفة" لأن يوسف قارو رتبها وأعدها على غرار كتابَ "الصفوف الأربع" ويعد "شولحان عاروخ" أشمل مؤلف تشريعي يُعتمد عليه في عصرنا الحالي. وعلى الرغم مـن وجـود هـذا الإنـتاج الغزيـر والمتـنوع فإلى الآن لم يُفسر التلمود كما ينبغي، ولا نملك تفسيرًا وافيًا له[١].

طباعة التلمود:

اهـتم الـيهود بالطباعة فور اختراعها، وطُبعت كتب يهودية في العقد السابع من القرن الخـامس عـشر، وبعـد نجـاح المحاولات الأولى في الطباعة، بدأوا في طباعة التلمود، وأول طـبعة للتلمود ظهرت في مدينة (وادي الحارة) بالأندلس سنة ١٤٨٢م، ولا يُعرف منها هل طُـبع الـتلمود بالكامـل أم أجـزاء متفرقة منه؟، فلم يبق من هذه الطبعة سوى بقايا قليلة لا تـسمح لـنا بالإجابة على هذا التساؤل. وهناك طبعة قديمة للتلمود وأكثر شهرة وهي طبعة شونـسينو بڤينـسيا ١٥٢٠م، وهـي طـبعة غـير كاملـة وعندما سمح البابا ليو العاشر بنشر الـتلمود وتداولـه سـنة ١٥٢٠م، بـدأت أول طـبعة كاملة للتلمود في مدينة ڤينسيا أصدرها دانـيال بومـبرج، وأصبحت تلك الطبعة بمثابة الطبعة الأساسية للتلمود البابلي بوجه عام، بالنـسبة للشكل الأساسي لصفحات التلمود، وترقيم الصفحات، وللمفسرين الأساسيين الواردة أسماؤهم في صفحة الجمارا بجوار المتن. فقد تحددت جميع هذه الأمور في هذه الطبعة الأساسية، ومنذ تلك الطبعة فصاعدًا ظهرت تقريبًا كل طبعات التلمود بهذا الإطار وعلى هذا النهج[٢].

١ـ راجع دائرة المعارف العبرية، ص٨٨٩، ٨٩٠، ومقدمة كتاب الأحكام الشرعية في الأحوال الشخصية لحاي بن شمعون.

٢ـ راجع: التلمود للجميع، ص٥٨، ٥٩.

يأتي متن التلمود في وسط الصفحة، وإلى جانبه على الهامش الداخلي من الصفحة يأتي تفسير "راشي" للتلمود، وعلى الجانب الآخر أي على الهامش الخارجي من الصفحة تأتي "الإضافات". ولكي يُفصل بين المتن وبين التفاسير طبعوا المتن بحروف أشورية مربعة، وهي نفس الحروف التي طُبعت بها أسفار التوراة، بينما طبعوا التفاسير بحروف مائلة، وهي الحروف المائلة الأندلسية، كما أن حروف الطباعة المربعة هي أساسًا وفق قوالب أندلسية، ونظرًا لأن تلك الحروف المائلة لم تكن معروفة ليهود البلدان الأوروبية الغربية فقد أطلقوا عليها اسم "خط راشي" أي الخط الذي طُبع به تفسير راشي[1].

ومنذ طبعة بومبرج وهناك حرص على تسهيل الوصول إلى موضوعات التلمود. فيذُكر اسم "المسخت" أي الباب أعلى الصفحة، ورقم الورقة فالورقة ذات وجهين، وتحمل رقمًا واحدًا للوجهين ويطلق على الوجه "أ"، وعلى الظهر "ب"، وتسير معظم طبعات التلمود على هذا النهج، ولم تخل تلك الطبعة الأولى من النقائص والعيوب التي حاولوا تلافيها في الطبعات اللاحقة[2].

ومن الطبعات التي ظهرت بعد ذلك وأصبحت مثالاً يحتذي للطبعات التالية طبعة يوستنيان من ڤينسيا، وقد حاولوا بعد ذلك تنقيح تلك الطبعات القديمة عن طريق إضافة تصويبات، أو إشارات لفقرات المقرا، أو للتشريعات، أو إضافة تفاسير مختلفة لمفسرين أولين أو مفسرين معاصرين، وهذه العملية مازالت مستمرة حتى هذا الجيل، فهم يحاولون باستمرار تحسين طبعات التلمود بصورة أو بأخرى.

عندما أصدر البابا يوليوس الثالث قراره بتحريم التلمود وأمر بحرقه سنة (١٥٥٣-١٥٥٤م) توقفت طباعة التلمود في إيطاليا.

ومن طبعات التلمود ذات الأثر المهم حتى يومنا هذا طبعة سلاڤيتا وطبعة ڤيلنا في روسيا، وتعد بعض طبعات ڤيلنا للتلمود هي الطبعات المثالية حتى اليوم، فهي مصححة بدقة وأكثر كمالاً من الطبعات الأخرى وتضم عشرين مجلدًا[3].

وفي الطبعات الأخيرة التي ظهرت في نهاية القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين أضيفت إلى صفحات التلمود الكثير من تفاسير الأولين التي نقلت من مخطوطات، وبذلك أتاحوا الفرصة وأفسحوا الطريق أمام الدارسين لتوسيع أفقهم بمقارنة تلك التفاسير المختلفة نوعًا وزمنًا.

١- راجع: التلمود للجميع، ص ٥٩. ٢- المرجع السابق ص ٦٠.
٣- راجع: التلمود للجميع، ص ٦٠، دائرة المعارف العبرية، ص ٨٦٠، المرشد إلى التلمود، ص ٤٥.

ومـن النـصف الثانـي مـن القـرن العشرين صدر الكثير من طبعات التلمود وقد صور معظمهـا عـن طـبعة فيلنا بأحجام مختلفة وأشكال مختلفة، وهناك محاولات تبذل في إسرائيل حاليًا لإصدار طبعة للتلمود أكثر تنقيحًا وكمالاً[1].

الموقف العدائي من التلمود:

نظـرًا للسرية الشديدة التي أحاط بها اليهود التلمود، لم يُعرف عنه شيء إلا مع مطلع القـرن الـثالث عشر الميلادي، وبعد ظهور نسخ مدونة من التلمود. فبدأت تجري مناظرات علنـية بـين علمـاء اليهود وبين متنصرين يهود حول مضمون التلمود في بلدان مختلفة وعلى فترات مختلفة[2].

وبعـد أن قدم المتنصر اليهودي نيقولاوس دونين (١٢٣٦ـ١٢٣٨م) للبابا جريجوريوس التاسـع بابـا الكنيسة الكاثوليكية مادة تلمودية مترجمة للاتينية عبارة عن خمس وخمسين فقرة مأخـوذة مـن ثلاثة وعشرين بابًا في التلمود تجّمعت للكنسية الأدلة التي تدمغ التلمود وتدينة باعتـباره كـتابًا معاديًـا للنـصرانية، وسببًا أساسيًا لتطرف اليهود الديني. فأصدر البابا سنة ١٢٣٩م قـرارًا للمـلوك فرنـسا وإنجلـترا وأراجون ونڤارا وقشتالة وليون وبرتغال بتحريم كل أسفار اليهود وحرقها، فتم إحراق كتب اليهود في السنوات ١٢٣٠م، ١٢٤٠م، ١٢٤٢م، ١٢٤٥م، ١٢٤٨م، وفي سـنة ١٢٤٤م عندما تولى بابا آخر بابوية الكنيسة الكاثوليكية جدد قـرار التحـريم الذي أصدره سلفه، وكذلك فعل خلفاؤه في السنوات ١٢٦٧م، ١٢٨٥م، ١٣٢٠م[3].

أمـا دول أوروبـا التي لا تتبع الكنيسة الكاثوليكية فاكتفى بعضها بحذف الكلمات التي تسيء للمسيحية من نسخ التلمود[4].

وفي عام ١٢٤٠م عُقدت مناظرة في باريس حول مضمون التلمود حضرها ملك فرنسا، اشترك فيها أربعة علماء يهود، وبعدها أصدر الملك قرارًا بتحريم أسفار اليهود وإحراقها، وعقدت بالأندلس مناظرة مماثلة في قصر الملك سنة ١٢٦٣م اشترك فيها من الجانب اليهودي الربـي موسـى بن نحمان، واستمرت أربعة أيام، ودارت باللغة اللاتينية، وقد اضطر الملك إلى فضها خشية الاضطرابات، وفي روما أُحرق التلمود سنة ١٣٢٢م، وفي سنة ١٥٥٣م أمر البابا يوليوس الثالث بإحراق التلمود في جميع مدن إيطاليا[5].

١ـ التلمود للجميع، ص, ٦٢

٢ـ المرجع السابق، ص٦٣.

٣ـ دائرة المعارف العبرية، ص, ٨٨٥

٤ـ التلمود للجميع، ص٦٤.

٥ـ دائرة المعارف العبرية، ص٨٨٥.

ولم تتخذ الكنائس المسيحية موقفًا موحدًا إزاء التلمود، ففي حين أكد المجمع الكنسي الذي انعقد في بازل سنة ١٤٣١م على تحريم التلمود، نجد البابا (ليو العاشر) يسمح بطباعة التلمود سنة ١٥٢٠م، ونجد المجمع الكنسي الذي انعقد في ترنت سنة ١٥٦٤م يسمح بتداول التلمود شرط أن تحذف من طبعاته تلك الفقرات التي تسيء للعقيدة المسيحية، وفي أعقاب هذا القرار طُبع التلمود في بازل تحت رقابة من الرهبان الكاثوليك[١].

ولم تتوقف النظرة العدائية للتلمود عند هذا الحد بل صدرت عدة قرارات بعد ذلك تحرّم تداوله وتدارسه كما في إيطاليا سنة ١٥٩٢م، وصدر قرار بإحراق التلمود في بولونيا ١٧٥٧م، وفي ألمانيا سادت روح عدائية للتلمود خلال الفترة من ١٨٩٢-١٨٩٣م، ساهمت فيها الصحافة، كما ساهم فيها كتاب المتنصر اليهودي رولينج "Der Talmud Jude"[٢].

وفي مطلع القرن السابع عشر بدأت الكنيسة "تطهير" التلمود، فوضعت فهارس مفصلة بالموضوعات المحظورة، والتي تقوم الرقابة المسيحية بحذفها من التلمود أو تعديلها، وقام الراهب ماركو مارينو وهو الرقيب المعين في بازل على طباعة التلمود، فحذف كلمة "تلمود" وأبدلها بـ"جمارا" أو شاس وهو اختصار "شيشاسداريم" أي الأجزاء الستة، أو أبدلها بتعليم، وأبدل كلمة "مين" التي تعني مهرطق أو كافر في كل موضع بـ"صدوقي" أي من ينتمي لطائفة اليهود الصدوقيين وهي طائفة لا تؤمن ببعض ما جاء في الشريعة الشفوية المتمثلة في المشنا والجمارا أو أبدلها بـ"أبيقوري" أي أتباع الفلسفة الأبيقورية وتعني المتحرر في آرائه الخاصة بالدين والعقيدة، وأبدلت كلمة "روما" في المواضع التي وردت فيها في التلمود بـ "آرام" أو "فارس" وكلمة "مشُومَد" وتعني من أُجبر على ترك الديانة اليهودية أبدلت بـ "مومر" وتعني من ارتد عن اليهودية طوعًا.

وحار الرقيب أمام كلمة "جوي" وتعني من ينتمي لأية أمة غير اليهودية أو "نوخري" وتعني أجنبيًا أو غير اليهودي فأبدل كلمة "جوي" بـ"عكُوم" وهو اختصار (عوڤيد كوخاڤيم أومزالوت) أي من يعبد الكواكب ومنازلها، ولكن المتنصرين اليهود أو عزوا للرقابة بأن هذا الاختصار يمكن تفسيره على أنه "عوڤيد كريستوس أو ماريه" أي من يعبد المسيح، وإلهة فكريستوس كناية عن السيد المسيح أما ماريه فقد تكون "ماريه" وهي آرامية وتعني إله في حالة إضافة إلى ضمير الغائب "إلهه" وقد تكَون "مريًا" وتعني إثم أو عصيان وقد تكون اسم علم مؤنث "ماريا" أي مريم، لذلك أبدلت كلمة "جوي" بـ "كوتي"

١- التلمود للجميع، ص٦٤.
٢- دائرة المعارف العبرية، ص٨٨٦.

أي "سامري" أو "كوشي" أي حبشي أو زنجي" في طبعة بازل، وقد حُذفت أي إشارة فيها استخفاف بالمسيح أو بالمسيحية. كما حُذف اسم السيد المسيح من كل المواضع، وطهر الرقيب في بازل التلمود من كل تجسيم للذات الإلهية، وأضاف ملاحظات وتفاسير من عنده في هامش الصفحة، وعدَّل بعض العبارات مثل (مجيلا ٦٣/أ): "كل إنسان ليست له زوجة لا يُدعى رجلاً" فعدها إساءة لشخصه فهو كأي راهب كاثوليكي لا يتزوج، لذا أبدل كلمة "إنسان" بـ"يهودي"[١]. كما استبعدت الرقابة "باب عفودا زارا" من الطبعة التي أصدرتها لأنه يدور حول أعياد غير اليهود وعلاقتهم بهم.

وفي البلدان الأخرى حذفت الرقابة كلمات من نوع آخر ففي روسيا أمروا بحذف كلمة "يونان" من التلمود لأنهم تابعون حضاريًا وثقافيًا لها. وأُبدلت كلمة "اللغة اليونانية" بـ"لغة عبدة الكواكب ومنازلها" وأدى جهل الرقباء إلى أخطاء جسيمة وُجد بعضها في طبعات مختلفة من التلمود.

فهناك رقيب أبدل كلمة "مين" أي "مهرطق أو كافر" بـ"عكُوم" عبدة الكواكب ومنازلها، وعندما واجهه مصطلح "مين قطنيت" أي "الشرك الأصغر" فأبدله بـ"من يعبد الكواكب الصغيرة ومنازلها".

هناك أيضًا تعديلات أملتها الظروف السياسية في ذلك الوقت، فأمر الرقيب الروسي في فترة الحرب بين روسيا وتركيا أن تُبدل كلمة "جوي" وتعني من ينتمي لأي أمة غير اليهودية بـ"إسماعيل" أي أبناء أو ذرية إسماعيل" مما أوجد سلسلة من الأخطاء السخيفة[٢].

على الرغم من قيام أصحاب المطابع الأوروبية في فترات لاحقة بتسريب الفقرات التي حظرتها الرقابة المسيحة إلى متن التلمود تدريجيًا، إلا أن معظم طبعات التلمود التي تعد بمثابة نموذج يُحتذي به في عصرنا الحالي طبعات خاضعة للرقابة، فُحذف الكثير من فقراتها، كما أن بها تعديلات وإضافات فرضها الرقيب. وتعد طبعة بازل المُراقبة نموذج طبعة الرقابة الأم[٣].

نظرًا لضخامة التلمود لم يتمكن اليهود في الدول التي لا تخضع لرقابة من أي نوع من استئصال تلك التعديلات التي فرضتها الرقابة على طبعات التلمود، فقد ساعدت طباعة

١ـ التلمود للجميع، ص٦٥. ٢ـ المرجع السابق، ص٦٦. ٣ـ المرجع السابق، ص٦٥.

الجمع التصويري على الإبقاء على معظم مواضع الحذف أو التحريف أو التعديل، وتُبذل في الطبعات الأخيرة من التلمود محاولات جادة لإعادة التلمود لصورته الأصلية التي كان عليها قبل خضوعه للرقابة(1).

أجزاء التلمود وأبوابه وكيفية تحرير صفحاته:

ذكرنا من قبل أن التلمود هو عبارة عن شروح وتفاسير على "المشنا" تمت في معاهد بابل الدينية، لذا جاء التلمود على منوالها وارتبط بها، وعند تدوينه أُرفق بها فيأتي تشريع المشنا أولاً ثم يعقبه تلموده أي شرحه. فمصطلح تلمود يعني ضمنًا كتاب المشنا وما عليه من شروح، وعلى الرغم من أن التلمود أو الشروح لم تشمل جميع أجزاء المشنا الستة إلا أنه يُسمى "تلمود الأجزاء الستة" أو (شاس على سبيل الاختصار).

أجزاء المشنا الستة هي: "زراعيم" وتعني "البذور" ويتناول أحكام زراعة الأرض وأنصبة الكهنة واللاويين من غلتها "موعيد" وتعني "الموسم" ويتناول المواسم والأعياد والأوامر الخاصة بكل عيد وموسم، "ناشيم" وتعني "النساء" ويتناول الأحكام المتعلقة بالزواج وبحقوق الزوجين، "نزيقين" وتعني "الأضرار" ويتناول الأحكام الجنائية والمدنية بما فيها من قصاص وتعويضات، كما يتناول تشكيل المحاكم، "قداشيم" وتعني "المقدسات" ويتناول أحكام القرابين والهيكل، "طهروت" وتعني "طهارة" ويتناول أحكام الطاهر والنجس.

وقد جاءت هذه الأجزاء في ترتيبين أحدهما "زمن نقط" وهو الترتيب الوارد عاليه وتأتي به كتب المشنا، وجاء على لسان الربي شمعون بن لقيش المشهور بـ"ريش لقيش" وهو من الجيل الأول للأموارئيم "219-279م" في باب (السبت 33/أ) وأسنده إلى تفسير مقرائي. أما الترتيب الآخر فقد ورد ضمن تفسير الربي تنحوما للمزامير 19/14، وهو كالتالي: ناشيم، زراعيم، طهروت، موعيد، قداشيم، نزيقين(2).

وهناك رأي ثالث يقول أن الربي يهودا هناسي لم يرتب أبواب المشنا الواحد تلو الآخر، ولكنهم رُتبوا في المعاهد الدينية حسب ترتيب دراستهم وتفسيرهم(3). وفيما يلي تعريف بأجزاء وأبواب المشنا الستة:

1- التلمود للجميع، ص66.

2- راجع: المرشد إلى التلمود، ص37. دائرة المعارف العبرية، ص860.

3- دائرة المعارف العبرية، ص860 نقلاً عن رسائل راڤ شريرا جاءون، ص32.

أولاً: كتاب البذور (سدر زراعيم):

يحتوي على الواجبات والأوامر والنواهي المفروضة على من يشتغل بالزراعة، ويتناول الأحكام المتعلقة بالزروع، خاصة في فلسطين. ويحدد أنصبة الكهنة واللاويين منها، والصدقات الواجب إخراجها للفقراء، كما يحدد الصلوات والأدعية المتعلقة بهذا الغرض. ويتكون من أحد عشر بابًا هي:

١. **الأدعية (براخوت):** يتناول أحكام قراءة "اسمع"[1]، أحكام أدعية الصلاة الثماني عشر[2]، ودعاء الطعام، ودعاء الرزق على اختلاف أنواعه، ودعاء الحج إلى الأماكن المقدسة. ويتكون هذا الباب من تسعة فصول.

٢. **اللقاط (بيئا):** يتناول هذا الباب شرحًا مفصلاً لأحكام الثمار التي تتساقط. وتترك في أركان الحقول كي يلتقطها الفقراء، كما يحدد مقدار الصدقة من جني الحقل، وقد قدم هذا الباب على غيره لأن هذا الفرض يصير واجب الأداء بمجرد اقتراب زمن الحصاد. ويتكون هذا الباب من ثمانية فصول.

٣. **المحصول المرتاب في أمره (دماي):** يتناول أحكام شراء الحبوب من المزارعين الذين يشتبه في أنهم لم يدفعوا عنها العَشور. وعدد فصوله سبعة فصول.

١ـ "قراءة اسمع" تلاوتها فريضة على الرجال، مرفوعة عن النساء. وهي عبارة عن عدة فقرات من سفر التثنية والعدد، تبدأ بفقرة التوحيد ويجب على اليهودي أن يقرأها مرتين في اليوم: ليلاً وصباحًا، وتبدأ بفعل الأمر "إسمع" وتتكون من ثلاثة أقسام:

القسم الأول: تثنية ٦/ ٤ـ٩ ويبدأ بالتوحيد ثم يذكر وجوب محبة الله وحفظ وصاياه وتعليمها للنشيء، ووجوب ذكرها دومًا وربطها علامة على الأيدي، وعصابة بين الأعين وكتابتها على قوائم الأبواب.

القسم الثاني: من تثنية ١١/ ١٣ـ٢١، ويذكر وعد الله بالمكافأة وإطالة العمر لمن يعمل بوصاياه والعقاب لمن يرتكب المعاصي.

القسم الثالث: من عدد ١٥/ ٣٧ـ٤١، ويذكر فريضة الأهداب (أي أهداب الرداء الذي يرتديه اليهودي عند الصلاة ويسمى طاليت).

٢ـ لم تنص التوراة على الصلاة، وقد وضعها علماء اليهودية (رجال المجمع الديني الكبير) استنادًا إلى ما جاء في تثنية ١١/ ١٣ "العبادة التي بالقلب"، وحددوا لها نصًا ثابتًا عبارة عن ثماني عشر دعاء تتضمن كل حاجات الإنسان. وحددوا لها ميقاتًا هو نفس ميقات تقديم القرابين اليومية زمن وجود الهيكل، أي أنهم نظروا إليها على أنها البديل عن تقديم القرابين وتؤدي نفس وظيفتها وهي الصلة بين الإنسان والرب أو التقرب إلى الرب، وهي تؤدي في الأيام العادية ثلاث مرات في اليوم: في الليل، وقبل الشروق، وعند الأصيل، ويطلق عليها اسم "عميدا" أي وقوف لأنها تؤدي وقوفًا.

٤ . **الهجين (كلأيم)** : يتناول أحكام الهجين من النبات، والحيوان، والنسيج مثل الصوف المخلوط، وما يحل منها وما يحرم، كما يحدد الأصناف التي يحظر على الفلاح زرعها معًا . ويتكون من تسعة فصول .

٥ . **السنة السابعة (شفّيعيت)** : وهي السنة التي يتم فيها تبوير الأرض، ويتناول هذا الباب الأحكام الخاصة بهذه السنة ؛ مثل تحريم تناول المحصول السابق على سنة التبوير، كما يتناول أحكام القروض، والديون والإبراء منها . ويتكون من عشرة فصول .

٦ . **أنصبة الكهنة (تروموت)** : أي الهبات أو العطايا التي تُمنح للكهنة، ويميز بين العطية النجسة والطاهرة، كما يتناول الحكم عندما يختلط نصيب الكاهن بما استقطع منه . وعدد فصوله أحد عشر فصلاً .

٧ . **العشور (معساروت)** : يتناول أحكام العشور، وعلى مَنْ تجب، ومتى يكلف بها الإنسان، وما لا يجب إخراج العشور عنه، وعدد فصوله خمسة فصول .

وقد نصت التوراة على أن زكاة العشور تجب على المحاصيل الزراعية فقط، وقد التزم بعض فقهاء المشنا بذلك، ورأى البعض الآخر تعديل التشريع، بحيث تجب العشور عن كل طعام يتعهده المرء بالرعاية، سواء كان حيوان يُربى، أو غلة تزرع، وهناك ثلاثة أنواع من العشور خاصة بالمحاصيل الزراعية، وهي : العشر الأول، والعشر الثاني، وعشر الفقراء (وتتضمن جميعها أنصبة الكهنة)[١] . ويعفى الهشيم من زكاة العشور (لذلك لا تجب هذه الزكاة في سنة التبوير)[٢] .

٨ . **العشر الثاني (معسار شيني)** : يتناول أحكام العشر الثاني من العشور : ماهيته، وكيفية إخراجه، وحكم انتهاكه . كما يرد في هذا الباب أحكام الأشجار التي مر على غرسها أربعة أعوام . وعدد فصوله خمسة فصول .

٩ . **قُرص العجين (حَلاًّ)** : يختص بزكاة العجين التي تقدم للكهنة، وأحكام التصدق بالفطائر، ومن أي نوع تتكون، وما هي مقدارها، وكيفية إخراجه . وعدد فصوله أربعة فصول .

١٠ . **الغُرْلة (عُرلا)** : المعنى الأصلي للكلمة : عدم الاختتان، ويقصد بها هنا ثمار شجر

١ـ يخصص العشر الأول للاويين والكهنة، وتمنح العشور للفقراء مرة كل ثلاث سنوات .

٢ـ المرشد إلى التلمود : ص١٨٥ .

الفاكهة في السنوات الثلاثة الأول، والذي يحرم أكله، ويخصص جزء كبير من هذا الباب للإجابة عن التساؤلات حول التخفيف من بعض الأحكام أو الإعفاء منها. وعدد فصوله ثلاثة فصول.

١١. البواكير (بكُّوريم): ويقصد بها باكورة إنتاج الثمار والتي يجب إهداؤها للمعبد، ويتناول الباب أحكام هذه البواكير، مما تقدم، وما هو ترتيب دخولها المعبد. وعدد فصوله ثلاثة فصول.

ثانيًا: كتاب المواسم (سدر موعيد):

يطلق عليه مجازًا كتاب الأزمنة، ويتناول الأمور المتعلقة بالسبوت والأعياد بوجه عام، والأيام المقدسة، والأحكام الخاصة بكل منها (فيما عدا بابَ بالشواقل "مسخت شقاليم"). ويتكون من اثنى عشر بابًا وهي:

١. السبت (شبَّات): يتناول الأحكام المتعلقة بيوم السبت مع الإشارة إلى أصولها ومصادرها التوراتية، وعدد فصوله أربعة وعشرين فصلاً.

٢. دمج الحدود (عيروڤين): وهو امتداد لباب السبت، إذ يتناول الأحكام المتعلقة بدمج الحدود في يوم السبت والمسافة المسموح بها للانتقال من مكان لآخر في يوم السبت، كما يعرض فتاوى الحكماء التي تعد نوعًا من التحايل على أحكام السبت. وعدد فصوله عشرة فصول.

٣. الفصح (پساحيم): يتناول أحكام عيد الفصح[1]، وكل ما يتعلق به من وجوب تناول الفطير والنبات المر، وتحريم تناول الخميرة بكافة أنواعها، كما يتناول أحكام تقديم ذبيحة الفصح بتفصيلاتها، ويتناول أحكام الفصح الثاني[2]، ويعرض طقوس عيد الفصح في فصل مستقل مخصص لذلك. وعدد فصوله عشرة فصول.

٤. الشواقل (شقاليم): يعالج هذا الباب موضوعات متنوعة، ولكن موضوعه الرئيسي هو زكاة الفضة المقررة للمعبد. ويتخلل توضيح أحكام إخراج الشواقل شرح لكيفية التعامل معها في المعبد. ويتكون هذا الباب من فصل واحد.

١ـ عيد الفصح: يحل عيد الفصح في ١٥ نيسان، وهو ذكرى خروج اليهود من مصر.

٢ـ الفصح الثاني: عيد الفصح الثاني، وهو الرابع عشر من آيار، وقد كان اليهود البعيدون عن الهيكل أو من هم في حالة نجاسة يقدمون في الرابع عشر من آيار قربان الفصح.

٥ . **اليوم (يوما)** : يتناول أساسًا نظام الخدمة في الهيكل في عيد الغفران[١] . وبه فصل واحد مخصص لأحكام الصوم والصلاة في هذا اليوم . وعدد فصوله ثمانية فصول .

٦ . **العريشة (سُوكًّا)** : يتناول أحكام عيد العُرُش ، وما يصلح منها ، وأنواع النباتات الأربعة المستخدمة في عملها ، ويتناول في صورة مقتضبة طقوس الهيكل في عيد العُرُش . ويضم خمسة فصول .

٧ . **البيضة (بيصا)** : كان هذا الباب يحمل قديمًا عنوان (يوم طوف) أي اليوم المبارك ، ثم أصبح يسمى "البيضة" باسم كلمة الاستهلال به . ويتناول بصورة مجملة أحكام الأيام المباركة ، والأعمال التي يحرم القيام بها في الأيام المباركة . وعدد فصوله خمسة فصول .

٨ . **رأس السنة (روش هشّانا)** : يتناول كيفية تحديد رأس السنة ، والتقويم ، وتحديد الشهور عن طريق رؤية الهلال وكذلك أحكام النفخ في البوق وصلاة العيد . وعدد فصوله أربعة فصول .

٩ . **الصوم (تعنيت)** : موضوعه الأساسي صيام الجماعة طلبًا لنزول المطر . وهو صوم لا يرتبط بموعد محدد ، كذلك يتطرق الباب إلى أحكام الصوم في الأيام الثابتة وفي المواسم الوارد ذكرها في درج الصوم (مجيلت تعنيت)[٢] . وعدد فصوله أربعة فصول .

١٠ . **الدَرْج (مجيلا)** : يتناول الأحكام الخاصة بعيد المساخر (البوريم)[٣] ، وخاصة أحكام قراءة سفر أستير والأوقات المحددة لذلك . وعدد فصوله أربعة فصول .

١١ . **الموسم الصغير (موعيد قاطان)** : يوضح الحلال والحرام من الأعمال خلال فترة الأيام الأربعة الوسطى من عيد الفصح[٤] . كما يعالج هذا الباب باستفاضة جميع

١ـ بعد تدمير الهيكل الثاني ألغيت صلاة "الكاهن الأكبر" وتحول عيد الغفران إلى يوم صوم .

٢ـ هو كتاب قديم به قائمة للأعياد ، والأيام المباركة التي يحظر الصوم فيها ، كما يحظر فيها ندب الميت ، وهي مدونة بالآرامية ومكونة من أقسام يصف كل قسم المناسبة التي حرم الصيام وندب الميت تخليدًا لذكراها .

٣ـ عيد المساخر : يحتفل به اليهود في الرابع عشر من آذار إحياء لذكرى المعجزة التي حدثت في أيام موردخاي وأستير ، والاسم (بوريم) مأخوذ من اسم القرعة التي أجراها "هامان" من أجل تحديد يوم إبادة اليهود ، ويتم الاحتفال بهذا العيد بإقامة الولائم ، وقراءة سفر أستير .

٤ـ وهي الأيام التي لا يقام فيها الاحتفال بالعيد ويحظر فيها تناول الخميرة . ويطلق على هذه الأيام الأربعة اسم (حول هموعيد) ، وهي تتوسط اليومين الأولين واليومين الأخيرين من عيد الفصح ، وهي الأيام التي يطلق عليها "العيد الكبير" .

الأحكام المتعلقة بالحداد، وكان القدماء يطلقون على هذا الباب اسم (مشقين) نسبة إلى الكلمة التي يستهل بها وتعني "نسقي"، وعدد فصوله ثلاثة فصول.

١٢. **الحج (حجيجا)**: يتناول هذا الكتاب أحكام الحج والقرابين الخاصة به مثل المُحْرَقة والذبائح، كما يتناول اعتزال النجاسة وأحكام الطهارة أثناء الحج. وعدد فصوله ثلاثة فصول.

ثالثًا: كتاب النساء (سدر ناشيم):

يتناول هذا الكتاب الأحكام التي تتعلق بصورة مباشرة أو غير مباشرة بالزواج، والالتزامات المترتبة عليه. ويتكون من سبعة أبواب وهي:

١. **الأرامل دون أبناء (يڤاموت)**: كلمة (يڤاموت) جمع مؤنثٌ مفرده (يڤاما)، وهي الأرملة التي توفى زوجها دون أن تنجب منه والتي تلزم الشريعة اليهودية أخا الزوج أن يدخل بها، وينسب المولود إلى الأخ المتوفى، حتى لا تنقطع ذكراه في بني إسرائيل، ويعالج هذا الباب أحكام هذا الزواج ويتطرق إلى شريعة خلع النعل[1]، كما يعد هذا الباب المصدر التشريعي الأول لأحكام المحارم الأساسية، والتهود. وعدد فصوله ستة عشر فصلاً.

٢. **عقود الزواج (كتوبوت)**: يتناول الأحكام الخاصة بكيفية كتابة عقود الزواج، وما يرتبط بها من حقوق وواجبات كلا الطرفين، ويتناول بصفة عامة جميع الالتزامات المتعلقة بالزواج، سواء أكانت شرطًا مقيدًا في عقد الزواج، أو اتفاقًا شفهيًا بين الطرفين، كما يناقش هذا الباب أيضًا حكم المغتصبة ومن غُرر بها، ويعد هذا الباب بمثابة قانون الأحوال الشخصية عند اليهود، وعدد فصوله ثلاثة عشر فصلاً.

٣. **النذور (نداريم)**: يتناول كافة الأحكام الخاصة بالنذور، وتحديدها ومدى الالتزام بها، ووسائل الحل منها باللجوء إلى رباني، أو خرقها عن طريق الأب أو الزوج. وقد أرفق هذا الباب بكتاب النساء بسبب الحكم الخاص بالحل من النذر، والذي يمثل جزءًا من منظومة العلاقات الزوجية. وعدد فصوله أحد عشر فصلاً.

٤. **من ينذر نفسه للرب (ناذير)**: ويتناول هذا الباب أحكام نذر النفس: الصور التي ينذر بها الإنسان نفسه، وأنواع النذر، والمحرمات التي تفرض على من ينذر نفسه، وما يقدمه من قرابين، وقد أرفق هذا الباب بكتاب النساء نظرًا للتشابه بينه وبين باب النذور. وعدد فصوله تسعة فصول.

١ـ (حليصا): شريعة خلع النعل وهي طقس تقوم به المرأة إذا رفض أخو زوجها المتوفى أن يدخل بها وقد وردت في تثنية ٢٥/ ٥ـ١٠.

٥ . **الجامحة (سوطا)** : وهي المرأة التي يرتاب زوجها في سلوكها، ويتناول هذا الباب : متى وكيف يقام الحد على تلك المرأة في حالة التأكد من شكوك الزوج . كما ناقش هذا الباب كذلك بعض الأحكام الخاصة بأدعية الكهنة، والخروج للحرب، وتجتمع في هذا الباب كل خصائص كتاب المشنا سواء من حيث التشريع أو السمات الفنية واللغوية أو من حيث تعبيره عن البيئة التي تبلور فيها كتاب المشنا . وعدد فصوله تسعة فصول .

٦ . **الطلاق (جطين)** : يتناول أحكام الطلاق، وشروطه، وكيفية توثيقه، والنظام المتبع في تسليم وثيقة الطلاق . وعدد فصوله تسعة فصول .

٧ . **عقد عقدة النكاح (قيدوشين)** : يتناول أحكام عقد النكاح، وما يترتب على ذلك من حقوق وواجبات، كما يتعرض للفوارق الاجتماعية والطبقية التي تحول دون الزواج من نساء معينات[1]، كما يشتمل أيضًا على بعض الأحكام المتعلقة باقتناء العبيد والبهائم . وعدد فصوله أربعة فصول .

رابعًا: كتاب الأضرار (سدر نزيقين):

يسمى هذا الكتاب مجازًا كتاب الخلاص . موضوعه الرئيس هو أحكام الغرامات،

١ـ قسم فقهاء المشنا في باب النكاح نسب اليهود العائدين من السبي البابلي إلى عشر طبقات أو أنساب، وهي على الترتيب :

أـ الكهنة : وهي الأعلى رتبة بين الطبقات العشر، وهم من ينتسبون إلى آل هارون .

بـ اللاويون : وينتمي لهذه الطبقة من ينتسب لسبط لاوي، ولكنه ليس كاهنًا .

جـ الإسرائيليون : وهم عامة الشعب، الذين لا ينتسبون لا لطبقة الكهنة ولا لسبط لاوي .

دـ الحلاليون : وينتمي لهذه الطبقة الكاهن المولود من زواج باطل، بمعنى أن يكون أبوه كاهنًا وتكون أمة مطلقة أو زانية، أو غير ذلك ممن لا يحل للكهنة الزواج منهن . ولا يحمل الحلال قدسية الكهانة، ولا يمارس أي عمل في الهيكل، ويحرم من الأمور التي يحظى بها الكاهن صحيح النسب .

هـ المتهودون : وينتمي لهذه الطبقة من تحول عن دينه إلى الديانة اليهودية .

وـ المعتوقون : وينتمي لهذه الطبقة العبد الذي اعتنق اليهودية بدافع الخلاص من العبودية .

زـ أبناء النكاح الباطل : وينتمي لهذه الطبقة من ولد نتيجة زواج محرم شرعًا : زواج المحارم، أو الزواج بين طبقتين تحرم كل منهما على الأخرى :

حـ الناتينيون : وهم من عقدوا معاهدة سلام مع يشوع بن نون عن طريق الحيلة والدهاء .

طـ مجهولو النسب : وهم مجهولو الأب ومعروفو الأم .

يـ اللقطاء : وهم مجهولو الأب والأم .

وقسم الفقهاء هذه الطبقات العشر إلى ثلاث مجموعات، المجموعة الأولى تضم الطبقات من ١ إلى ٣ والمجموعة الثانية تضم الطبقات من ٤ إلى ٦، والمجموعة الثالثة تضم الطبقات من ٧ إلى ١٠، وحددوا النكاح الصحيح شرعًا هو الذي يتم بين أبناء المجموعة الواحدة، وفيما عدا ذلك يعد النكاح باطلاً .

وأحكام العقوبات، وتشكيل المحاكم، وأخطاء القضاة، وحكم من يعبد عبادة أجنبية، والنهي عن ذلك، وقد سماه موسى بن ميمون كتاب التعويضات. ويتكون من عشرة أبواب هي:

١. **الباب الأول (بابا قاما)**: يتناول أساسًا مجمل أحكام الغرامات والتعويض، وأحكام الأضرار المختلفة التي يلحقها الإنسان بأخيه بصورة مباشرة أو غير مباشرة. وعدد فصوله عشرة فصول.

٢. **الباب الأوسط (بابا متسيعا)**: يعالج النزاعات المختلفة حول الأملاك، والتي تنتج عن الأعمال الاعتيادية التي يمارسها الإنسان في حياته اليومية، كما يعرض أحكام اللُقطة (ما يجده المرء من مفقودات مجهولة المالك)، والودائع، والأمانات، والديون، وأحكام البيع والشراء والإيجار، سواء للملاك أو للأجراء، وأحكام الربا. وعدد فصوله عشرة فصول.

٣. **الباب الأخير (بابا باترا)**: يتناول أحكام الشراكة، والمشكلات المتعلقة بالملكيات الخاصة، وكيفية الاحتفاظ بالحق في الثروة، كما يتناول أحكام إبرام العقود المختلفة لبيع كافة أنواع المقتنيات، وخصصت بعض فصوله لتوضيح أحكام الإرث. وعدد فصوله عشرة فصول.

٤. **مجلس القضاء الأعلى (سنهدرين)**: يتناول الجرائم التي تستوجب عقوبة القتل، ووسائل تنفيذ العقوبة كما يشرح كيفية تشكيل الهيئات التشريعية والقضائية بأنواعها، وقواعد تكوينها، والإجراءات المتبعة في ذلك، والعقوبات التي تصدر عنها في الجرائم الكبرى. وعدد فصوله أحد عشر فصلاً.

٥. **الجَلد (مكّوت)**: وهو تتمة للباب السابق عليه "سنهدرين"، ويختص بعقوبة الجلد، وعلى مَنْ تقع، وكيف تتم. كما يتناول حكم الشهادة الزور، وبعض الأحكام الخاصة بجرائم أخرى. وعدد فصوله ثلاثة فصول.

٦. **القَسَم (شفّوعوت)**: يتناول كافة أنواع القسم: (القسم الفردي الذي يؤديه الأفراد تجاه بعضهم البعض - يمين الشهادة أو الأمانة - القسم اللفظي أو النذر". ونظرًا لتشابه بعض أحكامه مع أحكام قربان الكفارة فقد خصص منه فصلان لمناقشة أحكام تدنيس المعبد. وعدد فصوله ثمانية فصول.

٧. **الأسانيد (عَدايوت)**: يعرض سلسلة من الأسانيد التي احتج بها علماء المشنا لتوثيق

أحكـام الشريعة الشفهية، كما يحوي هذا الباب قائمة بالحالات الاستثنائية التي يسرتها مدرسة "شماي" وتشددت فيها مدرسة "هليل". وعدد فصوله ثمانية فصول.

٨. **العبادة الغريبة أو الأجنبية (عفُودا زارا)**: يتناول هذا الباب تعريف العبادة الغريبة بأنها أي عـبادة أو ديانـة غـير اليهودية؛ بهدف تنفير اليهود منها، وإبعادهم عنها، كما يحرم مخالطة معتنقيها، أو الإقتداء بهم في أي أمر من الأمور. وعدد فصوله خمسة فصول.

٩. **الأبـاء (آفُوت)**: يخـتلف هـذا الـباب عـن سـائر أبواب المشنا، فهو لا يتناول الأمور التـشريعية مـثل باقـي الأبـواب، ولكـنه يدعو إلى الفضيلة. ويتكون من حكم وأقوال مأثـورة بعـضها فلـسفي، كما يتضمن ثناءً على الشريعة، والإعلاء من قدر دارسيها. وعدد فصوله خمسة فصول.

ونرجح أن باب "فصول الآباء" قد تمت إضافته إلى المشنا في الفترة الواقعة بين القرن الـسابع الميلادي ومنتصف القرن الحادي عشر الميلادي، وبالتحديد بعد ظهور عنان بن داود (أواخـر القـرن الـثامن المـيلادي) في العـراق وزعامـته للحـركة "القرائية". وقد تـصدت الـيهودية "الـربانية" المؤمـنة بالمشنا والتلمود للحركة القرائية التي كانت تمثل خطـورة شديدة نظرًا لتبحر زعيمها عنان بن داود في التلمود وكثرة رجوعه إلى نصوصه وتـشكيكه في المـشنا والـتلمود وصـلة فقهـائهم بموسى ﷺ وبشريعته. لذلك حاولت الـيهودية الـربانية جاهدة وضع سند يصل تلك الشريعة الشفهية بموسى ﷺ، ووضعوا فصول الآباء التي استهلوها بالفقرة: "موسى تلقى التوراة من سيناء وسلمها ليشوع، ويشوع للشيوخ، والشيوخ للأنبياء، والأنبياء سلموها لرجال الكنيسة الكبرى..."[1].

وحاولوا في هذا الباب إيجاد سلسلة رواية شفهية للشريعة، وحاولوا وصلها بموسى ﷺ ومجدوا هؤلاء الرواة ونسبوا إليه من الصفات التي تجعلهم رواة ثقات.

١٠. **التعالـيم (هورايـوت)**: يتـصل هذا الباب نوعًا ما بباب (سنهدرين) حيث يتناول أيـضًا تشكيل الهيئات القضائية، وأساس هذا الباب هو توضيح الحالات التي أخطأت المحكمة العليا في الحكم عليها، أو أخطأ فيها الكاهن الأكبر، أو الحاكم، وكيفية تقديم قرابين التكفير عن ذلك. وعدد فصوله ثلاثة فصول.

١ـ أبـو المجـد، د. ليلـى، مقدمـة كـتاب التلمود أصله وتسلسله وآدابه، ترجمة: موبال، شمعون، الدار الثقافية للنشر، ٢٠٠٤، ص٤٠، ٤١.

خامسًا: كتاب المقدسات (سدر قداشيم):

يتناول أحكام القرابين والهيكل باستثناء "باب حولين"، ويسمى هذا الكتاب مجازًا كتاب الحكمة، ويتميز بأسلوبه الصعب، حتى في عصر التلمود نفسه. ويقع في أحد عشر بابًا هي:

١. **الذبائح (زڤاحيم)**: يتناول طرق تقديم الذبائح والقرابين في المناسبات الدينية المختلفة، ويحدد المعيب منها، كما يحوي بحثًا شاملاً لأسس شرح أحكام الشريعة، وتوضيح الأحكام التي تلتبس فيها بعض الأمور. وعدد فصوله أربعة عشر فصلاً.

٢. **الصدقات (مناحوت)**: يتناول أحكام المحاصيل التي توهب للمعبد، وكذلك تقدمات الطعام والشراب، كما يتناول أحكامًا مفصلة عن الأهداب والتفلين[1]. وعدد فصوله ثلاثة عشر فصلاً.

٣. **غير المخصص للرب (حولين)**: وكان يسمى "الذبح غير المخصص للرب "شحيطت حولين" ثم اختصر إلى "حولين"، وهو الباب الوحيد الذي يتطرق للأمور الدنيوية وخاصة المتعلقة بالطعام الحلال من حيث الذبح وخلط اللحم بالشحم وما إلى ذلك. وعدد فصوله اثنا عشر فصلاً.

٤. **البكور (بكوردت)**: يتناول الأحكام المتعلقة ببكور المواليد من الأنعام، وما يعيبها، وكذلك الأحكام الخاصة بالابن البكر للإنسان وافتدائه، كما يشرح كيفية إخراج العشور من الحيوانات. وعدد فصوله تسعة فصول.

١- الأهداب (صيصيت): هي أهداب وشاح الصلاة (طاليت) الذي يرتديه اليهودي أثناء الصلاة حيث ورد في التوراة: "ويصنعو لهم أهدابًا في أطراف ثيابهم على مدار أجيالهم" عدد ١٥ : ٣٨.

والتفلين: تفسير حرفي للفقرة التي تكررت مرة في تثنية ٦/ ٨ وأخرى في ١١/ ١٨ والتي تقول عن الفرائض: "ولتربطها علامة على يدك، ولتكن عصائب بين عينيك". والتفلين عبارة عن أربع فقرات من أسفار التوراة هي:

أ- خروج ١٣/ ١-١٠. ب- خروج ١٣/ ١١-١٦.
ج- تثنية ٦/ ٤-٩. د- تثنية ١١/ ١٣-٢١.

ويكتب كاتب متخصص هذه الفقرات على رق وتوضع في حافظة من جلد بهيمة طاهرة (يفضل أن يكون جلد ثور) وتسمى الحافظة "بيتًا" أو خانة. ووفقًا للتفسير الحرفي للنص فهناك تفلين للرأس وتفلين يُربط على اليد، وتكتب الفقرات الأربع على التوالي في رق واحد في تفلين اليد ويوضع في حافظة واحدة. أما تفلين الرأس فهو يتكون من أربع خانات، يوضع في كل خانة فقرة من الفقرات الأربع. يُعفى اليهود من لبس التفلين في السبت والأعياد التي جاء ذكرها في التوراة وهي: رأس السنة، ويوم الغفران، وعيد العُرُش، وعيد الفصح، وعيد الأسابيع.

٥ . **التشمين (عراخين)** : يتناول أحكام تقدير قيمة الهبات التي تمنح للمعبد من الحقول، وكذلك كفارة من نذر نفسه ولم يف بنذر نفسه للمعبد . وعدد فصوله تسعة فصول .

٦ . **البَدَل (تمورا)** : يتناول حكم استبدال الذبائح التي نذرت للمعبد : كيف يتم ذلك ، وما هي الشروط الواجب توافرها في الذبيحة الجديدة . وعدد فصوله ستة فصول .

٧ . **العقوبات الإلهية (كريتوت)** : يتناول الجرائم التي يستوجب ارتكابها عن عمد عقوبة السماء، وقرابين الكفارة عن مثل هذه الذنوب في حال ارتكابها بطريق الخطأ . وعدد فصوله سبعة فصول .

٨ . **الإثم (معيلا)** : ويتناول أحكام مَنْ تعدى على حدود الرب ، أو تدنيس المقدسات . وعدد فصوله ستة فصول .

٩ . **القربان اليومي (تاميد)** : يختص بالطقوس اليومية التي تمارس في المعبد والشعائر الدينية التي تقام بصفة دائمة في الهيكل . وعدد فصوله ستة فصول .

١٠ . **المقاييس (مدّوت)** : ويشرح الشكل العام لبناء الهيكل الثاني من حيث مقاييسه ، والأبعاد الخاصة بكل جزء داخله ، وما يوضع داخل مقصوراته وحجراته ، وما يلزمه من حراسة وخدمة كهنوتية . وعدد فصوله خمسة فصول .

١١ . **عُش الطير (قنّيم)** : يختص هذا الباب بمن أتى إثمًا يوجب التكفير عنه بتقديم القرابين، وكان فقيرًا لا يستطيع تقديم القرابين من بهيمة الأنعام ، فيحل له تقديم الطيور ، كما يوضح الأحكام الخاصة بكل نوع منها . وعدد فصوله ثلاثة فصول .

سادسًا: كتاب الطهارة (سدر طهاروت):

يُسمى مجازًا كتاب المعرفة "سدر دعت" ، ويتناول أحكام النجاسة والطهارة المتعلقة بشتى أمور الحياة . ويعد من أصعب الكتب حتى في عصر التلمود . ويتكون من اثنى عشر بابًا هي :

١ . **الأمتعة (كليم)** : يناقش أساسًا النجاسة المختلفة التي تتنجس بها الأمتعة المختلفة كالملابس ، والأدوات المنزلية ، ومتى تكون عرضة للنجاسة ، وما هي الأجزاء التي تتنجس منها ، وكيف يتم تطيرها . ويتكون من ثلاثين فصلاً .

٢ . **الخيام (أوهلوت)** : يتناول أحكام نجاسة الخيمة التي توفى فيها شخص ما ، ويتناول أيضًا مجموعة من الأحكام الأخرى المتعلقة بنجاسة المتوفى . وعدد فصوله ثمانية عشر فصلاً .

٣ . الـضربات (نجاعـيم) : يتـناول أحكـام الطهـارة مـن ضربة البَرَص الذي يصيب البشر والملابـس والمـنازل، ويعتبره التشريع اليهودي ضربًا من النجاسة . وعدد فصوله أربعة عشر فصلاً .

٤ . البقـرة (پـارا) : ويتناول أحكام البقرة الحمراء، وإعداد "ماء الخطيئة"، ونثره بغرض التطهر من نجاسة لمس جثة الميت . وعدد فصوله أثنى عشر فصلاً .

٥ . التطهر (طْهوروت) : يجمع أحكام النجاسات سواء التي وردت في التوراة أو من وضع الفقهاء، ويركز على بعض النجاسات الصغرى التي تجعل صاحبها نجسًا لمدة يوم واحد على الأكثر . وعدد فصوله عشرة فصول .

٦ . المغـاطس (مقـْـاوت) : يتـناول أحكـام مغـاطس الـتطهير من بعض أنواع النجاسة، وكيفـية إعـدادها، ومـا يعيـبها ويجعلـها غـير صالحة شرعًا، وأحكام الغطس . وعدد فصوله عشرة فصول .

٧ . المحيض (ندّا) : يتناول أحكام نجاسة الحائض، والمستحاضة، .والنُفساء . وعدد فصوله عشرة فصوَل .

٨ . المهيِّئات (مخـشيرين) : يتـناول الأشـياء أو الكيفية التي تجعل الطعام عرضة للنجاسة . وعدد فصوله ستة فصول .

٩ . المصابون بالسيلان (زاڤيم) : يتناول أحكام السيلان بأنواعه، وكيفية التطهر منه . وعدد فصوله خمسة فصول .

١٠ . مـن غَطَـس نهارًا ولم تغرب عليه الشمس (طڤول يوم) : يوضح النجاسات التي تـستوجب الغطس في الماء نهارًا للتطهر منها، وحكم من غطس ولم تكتمل طهارته إلا بعد غروب الشمس . وعدد فصوله أربعة فصول .

١١ . الـيدان (يـادَيم) : يتناول قواعد غسل اليدين، وتطيرهما، ويوضح ما يلحق بهما من نجاسات، ويتكون من أربعة فصول .

١٢ . أعـناق الـثمار (عوقاصين) : يتناول الأحكام الخاصة بطهارة ونجاسة أعناق الثمار وألـيافها وقـشورها، وتحديـد النجس والطاهر من الأطعمة بصفة عامة . وعدد فصوله ثلاثة فصول .

وأجـزاء المشنا التي لم تُفَسَّر وتُشرح هي جزء "زراعيم" البذور، فلم يشرح منه سوى

باب واحد وهو باب "براخوت" ويعني "الدعاء"، وكذا جزء "طهروت" الطهارة، فلم يشرح منه سوى باب واحد هو باب "نداً" ويعني "الحائض أو المحيض"، فلم يشرح التلمود إلا سبعة وثلاثين باباً فقط من أبواب المشنا الثلاثة والستين:.

وإضافة إلى أبواب المشنا التي شرحها التلمود هناك ملحقات، أُلحقت بالجزء الرابع منه وهو جزء "نزيقين" الأضرار وتسمى "مسختوت قطنوت" أي "الأبواب الصغيرة" وسماها الجاءونيم "مسختوت حصونيوت" أي "الأبواب الخارجة" وقد أُلفت هذه الملحقات في عصر الجاءونيم، ورغم أنها تُلقب بـ"الصغيرة" إلا أن بعضها كبير جداً من حيث الحجم، وهي تتناول موضوعات شتى يجمعها جميعاً أنها لم يُخصص أو يُفرد لها باب أو فصل في المشنا والتلمود رغم أن أغلبها يناقش لب الشريعة[1].

وملحقات التلمود هي "آفوت الربي ناتان" وهو عبارة عن تتمة وتكملة لفصول الآباء في المشنا، ومعظمه أقوال مأثورة وحكم وأمثال لعلماء المشنا ويضم واحداً وأربعين فصلاً.

"سوفريم" الكَتَبة ويتناول أحكام كتابة التوراة، وأحكام تلاوتها في السبت والأعياد، ويضم واحداً وعشرين فصلاً.

"كلاّ" العروس ويتناول بعض أحكام الزواج ويتكون من فصل واحد.

"كلاّ رباتي" العروس الكبير ويتناول التشريعات الخاصة بالسلوك والآداب التي يتحلى بها اليهودي، وعلى الأخص دارس الشريعة، ويضم عشرة فصول.

"درخ إرتص رابّا" قواعد السلوك الكبير، ويتناول الأحكام الخاصة بالسلوك والأخلاق عامة، ويضم أحد عشر فصلاً.

"درخ إرتص زوطا" مختصر قواعد السلوك، ويتناول سلوك دارس الشريعة في أفراحه وتصرفاته، ويضم أحد عشر فصلاً بإضافة فصل "هشّالوم" السلام.

"جريم" المتهودون، يتناول أحكام المتهود عامة وحكم من يتهود عن إيمان ومن يتهود جزئيًا بترك عبادة الأوثان، ويضم أربعة فصول.

"كوتيم" السامريون، ويتناول الأحكام التي وضعها الحكماء والخاصة بالسامريين، وهم طائفة وسط بين الأجانب واليهود، ويضم فصلين.

"عفّاديم" العبيد، ويتناول أحكام العبد العبري بالتفصيل، ويضم ثلاثة فصول.

١- المرشد إلى التلمود، ص٣٧.

"سفر تُورا" كتاب الشريعة، ويتناول أحكام كتاب أسفار التوراة وكلماتها، ويضم خمسة فصول.

"تفلّين"، ويتناول أحكام تفلّين اليد وتفلّين الرأس وكيفية كتابتهما، ويتكون من فصل واحد.

"صيصيت" الأهداب، ويتناول أحكام أهداب وشاح الصلاة، ويتكون من فصل واحد.

"مزوزا"[1]، ويتناول أحكام كتابة "المزوزا" ووضعها في قائمة باب البيت اليمنى، ويضم فصلين[2].

كيفية تحرير صفحة التلمود:

نعرض فيما يلي صفحة من صفحات طبعة التلمود التي اعتمدنا عليها في الترجمة لكي نوضح كيفية ترقيم صفحة التلمود وما هي محتوياتها.

أولاً: ترقيم الصفحات:

ترقم الصفحة اليسرى فقط باستخدام الحروف العبرية، وكذلك سائر نسخ التلمود المطبوعة، وتسمى تلك الصفحة التي تحمل الرقم العبري (أ) أو وجه الصفحة، أما ظهرها فيحمل أرقامًا عربية وتعد هذه الصفحة (ب) أو ظهر الصفحة، وفي الصفحة التي أعرضها جاء الرقم فيها حرف (ג) الذي يعني رقم (٣) وهي وجه.

ثانيًا: العنوان:

رقم (١) يشير إلى عنوان الفصل، ويحمل أول كلمة أو كلمتين من المشنا الأولى أي التشريع الأول في كل فصل وهو هنا (לפני אידיהן) أي قبل أعيادهم، ثم رقم الفصل (الأول) ثم اسم الباب (العبادة الأجنبية). ولأن معظم طبعات التلمود مصورة عن طبعات قديمة، لذا فلا اختلاف بينها في الإطار العام ولا في المكونات الأساسية في كل صفحة.

١- "المزوزا" فريضة نصت عليها التوراة، فهي تفسير حرفي لما جاء في (تثنية ٦/ ٩) والتي تقول عن الفرائض: "وأكتبها على قوائم أبواب بيتك وعلى أبوابك"، وهي عبارة عن فقرتين الأولى (تثنية ٦/ ٤-٩)، والثانية (تثنية ١١/ ١٣-٢١) يكتبها كاتب متخصص على رق وتوضع في حافظة تثبت في فتحة مخصصة لها في القائم الأيمن من الباب. ويجب عل كل يهودي أن يثبت المزوزا على أبوابه وأن يمسح بيده عليها عند الخروج وعند الدخول ويقبلها.

٢- المرشد إلى التلمود، ص٤٤.

לפני אידיהן פרק ראשון עבודה זרה ג

לומר שאף על פי שאין מקבלין עליהם שכר והא תניא היה רבי מאיר אומר מנין שאפילו עובד כוכבים ועוסק בתורה שהוא ככהן גדול תלמוד לומר אשר יעשה אותם האדם וחי בהם כהנים לוים וישראלים לא נאמר אלא האדם הא למדת שאפילו עובד כוכבים ועוסק בתורה הרי הוא ככהן גדול אלא לומר לך שאין מקבלין עליהם שכר כמצווה ועושה אלא כמי שאינו מצווה ועושה דאמר ר' חנינא גדול המצווה ועושה יותר ממי שאינו מצווה ועושה [אלא כך] אומרים [העובדי כוכבים] לפני [הקב"ה] רבש"ע ישראל שקבלוה היכן קיימוה אמר להם הקב"ה אני מעיד בהם שקיימו את התורה [כולה] אומרים לפני רבש"ע כלום יש אב שמעיד על בנו דכתיב בני בכורי ישראל אמר להם הקב"ה שמים וארץ יעידו בהם שקיימו את התורה כולה אומרים לפני רבש"ע שמים וארץ נוגעין בעדותן שנאמר אם לא בריתי יומם ולילה חקות שמים וארץ לא שמתי (ואומר) בן לקיש מאי דכתיב ויהי ערב ויהי בקר יום הששי ה"א יתירה למה לי מלמד שהתנה הקב"ה עם מעשה בראשית ואמר אם ישראל מקבלין את תורתי מוטב ואם לאו אני אחזיר אתכם לתוהו ובוהו (והיינו דאמר (אקרא)) מאי דכתיב משמים השמעת דין ארץ יראה ושקטה אם יראה למה שקטה ואם שקטה למה יראה אלא בתחלה יראה ולבסוף שקטה אמר להם הקב"ה מכם יבאו ויעידו בהן בישראל שקיימו את התורה כולה יבא נמרוד ויעיד באברהם שלא עבד עבודת כוכבים יבא לבן ויעיד ביעקב שלא נחשד על הגזל תבא אשת פוטיפרע ותעיד ביוסף שלא נחשד על העבירה יבא נבוכד נצר ויעיד בחנניה מישאל ועזריה שלא השתחוו לצלם יבא דריוש ויעיד בדניאל שלא ביטל את התפלה יבא בלדד השוחי וצופר הנעמתי ואליפז התימני (ואליהוא בן ברכאל הבוזי) ויעידו בהם בישראל שקיימו את כל התורה כולה שנאמר יתנו עדיהם ויצדקו אמרו לפניו רבש"ע תנה לנו מראש ונעשנה אמר להן הקב"ה שוטים שבעולם מי שטרח בערב שבת יאכל בשבת מי שלא טרח בערב שבת מהיכן יאכל בשבת אלא אף על פי כן מצוה קלה יש לי וסוכה שמה לכו ועשו אותה ומי אמרת הכי והא אמר רבי יהושע בן לוי מאי דכתיב אשר אנכי מצוך היום לעשותם היום לעשותם ולא למחר לעשותם היום לעשותם ולא היום ליטול שכר אלא שאין הקב"ה בא בטרוניא עם בריותיו ואמאי קרי ליה מצוה קלה משום דלית ביה חסרון כיס מיד כל אחד [ואחד] נוטל והולך ועושה סוכה בראש גגו והקדוש ברוך הוא מקדיר עליהם חמה בתקופת תמוז וכל אחד ואחד מבעט בסוכתו ויוצא שנאמר ננתקה את מוסרותימו ונשליכה ממנו עבותימו מבעט והא אמרת אין הקדוש ברוך הוא בא בטרוניא עם בריותיו משום דישראל נמי

ثالثًا: المتن:

يأتـي المـتن أي المشنا في وسط الصفحة، ثم يعقبه شرحه أي الجمارا. ويأتي نص المشنا باللغـة العبرية التي تنتمي لعصر المشنا وبالخط الأشوري المربع، وتبدأ بكلمة (מתנ") وهي اختـصار لكلمـة (מתניתין) بالآرامـية أي (משנתנו) بالعـبرية، وتعـني تـشريعنًا، وهـذه الصفحة تخلو من نص المشنا.

رابعًا: الشرح:

رقـم (٢) يـشير إلى الجمـارا أي الـشروح، وجاءت خليطًا من الآرامية والعبرية وتبدأ بكلمة (גמ") وهي اختصار لكلمة (גמרא) أي التتمة أو الشرح أو التفسير.

خامسًا: الهامش الداخلي:

رقـم (٣) يـشير إلى الهـامش الداخلـي للـصفحة حـيث شـروح راشي (الربي شلومو يـسحقي ١٠٤٠ـ١١٠٥م)، وهـو يـشرح الـنص الـتلمودي كلـه، أي المشنا وما عليها من جمـارا، والـشروح باللغـة العـبرية، تـتخللها بعـض الكلمات الأجنبية، وذلك عند تفسير الكلمـات التي لم يجد لها مقابلاً في العبرية، ويميز الكلمة الأجنبية بوضع شرطتين صغيرتين مائلـتين فـوقها (")، وكتبت شروح راشي بخط عبري أندلسي مائل أطلق عليه خط راشي فيما بعد.

سادسًا: الهامش الخارجي:

رقـم (٤) يـشير إلى "الإضـافات" أو "التوسـافوت" وتأتـي في الهـامش الخارجـي للـصفحة، وهـي عمـل تجميعـي لدروس معلمي اليهود وشروحهم في القرنين الثاني عشر والـثالث عـشر المـيلاديين في المعاهـد الدينية في ألمانيا وفرنسا، وهي تتناول فقرات معينة من النص التلمودي فقط. وتمييزًا لبداية كل فقرة جاءت الكلمة الأولى منها بحروف عبرية مربعة كبيرة، أما شروح الفقرة فجاءت بخط عبري أندلسي مائل وأصغر قليلاً.

سابعًا: كشاف المقرا:

رقـم (٥) يـشير إلى الهـامش الضيق بين متن المشنا والجمارا، وبين شروح راشي حيث تـوجد إشـارة لجمـل العهـد القديم التي تأتي في المشنا أو الجمارا تحت عنوان "تُورا أُوُر"، ويوضع في بداية فقرة العهد القديم دائرة صغيرة مفرغة (°)، ويذكر في الهامش الضيق اسم

السـفر ورقـم الإصـحاح، وجـاء تحت هذا العنوان اسم الأسفار التالية: لاويين، خروج، إرميا، تكوين، مزاميز.

ثامنًا: كشاف الأدب التلمودي:

رقـم (٦) يـشير إلى (מסו" הש"ס) وهـو اختـصار كلمـة (מסורת ששת סדרים) "مـسورت شـشت سداريم" وتشير لأحكام الأدب التلمودي التي تتفق أو تناقش التشريع الوارد في الجمارا، ويوضع في بداية الجملة المشار إليها نجمة مغلقة (*)، وأول شاهد يشير إلى وجود هذا التشريع في (بابا قاما) الباب الأول من كتاب "نزيقين" الأضرار صفحة ٣٨ب.

تاسعًا: كشّاف كتب الفقه والأحكام:

رقـم (٧) يـشير إلى (עין משפט בר מצוה) "عين مشباط، نير متسفا"، وهي إشارة لكـتب التشريع القديمة التي تناولت التشريعات الواردة في الصفحة. فجاء تحت رقم ב (٢) الإشارة إلى كتب ثلاثة:

١. מיי" وهـو اختصار (موسى بن ميمون ١١٣٥ـ١٢٠٤م)، פ"א اختصار الفصل الأول من دراسة الشريعة في كتاب تثنية الشريعة، تشريع رقم٣.

٢. סמ"ג اختصار اسم كتاب (ספר מצוות גדול) "سفر متسفوت جادول" للربي موسى مقوصـي وينقـسم الكتاب قسمين الأوامر والنواهي، والإشارة هنا للأوامر تشريع رقم ١٢.

٣. טוש"ע وهـو اختصار اسم كتاب (טורי שלחן ערוך) "طوري شولحان عاروخ" أي كـتاب (صـفوف المائـدة المصفوفة) ليوسف قارو (١٥٦٠م)، وقد الفه كشرح وتعليق على كتـاب (ארבעת הטורים) "أربعت هطُوريم" أي الصفوف الأربع لرابي يعقوب بـن آشـر (١٢٧٠ـ١٣٤٣م). وי"ד اختـصار (יורה דעה) "يـوره دعـا" أي معلـم المعرفة، الفقرة ٧ تحت رقم ٢٤٧.

رقـم (٨) يشير إلى إضافات على (מסורת הש"ס) "مسورت هشاس" وضعها إشعيا بـيك برلين (القرن الثامن عشر الميلادي) على إشارات الربي يهوشع بوعز، وهي موضوعة بين قوسين مربعين [ ].

عاشرًا: كشّاف كتب التفاسير:

رقـم (٩) يـشير إلى تفـسير (רבינו חננאל) "ربيـنو حننـيل" وهو الرباني حننئيل بن

حوشـيئيل مـن القيروان، ويتميز هذا التفسير بالإيجاز الشديد، فهو لا يتوقف عند تفاصيل الأمـور في التلمود، ولكنه يلخص كل مسألة ويذكر جوهرها (منتصف القرن الحادي عشر الميلادي).

حادي عشر: كشاف التصويب والتعديل في النص:

رقـم (١٠) يـشير إلى (גליון הש"ס) "جلـيون هـشاس" وهي إشارات وملاحظات قـصيرة على شروح راشي والإضافات وضعها راف عقيڤا إيجر (١٧٦١-١٨٣٧م)، ويشار إلـيها بدائـرة مغلقة توضع في بداية الجملة المشار إليها (•)، وفي إصدارات أخرى يشار إليها بدائـرة بهـا خط (Ø)، وفي إصدارات أخرى توضع تلك الإضافات بين قوسين مستديرين كمـا جـاء في الـسطر ٢١ وهـو تصويب لاختصار ورد بالمتن، وفي الهامش ذكر بين قوسين يجب أن يكون كذا. . . .

غلاف أبواب التلمود

فـيما يلـي ترجمة الغلاف الداخلي لأبواب طبعة التلمود التي اعتمدنا عليها في الترجمة، ويحـوي الغـلاف تعـريف بأسماء كتب التفاسير الدينية التي تتضمنها هذه الطبعة والموجودة كحواشـي علـى جـانبي كـل صـفحة ويتكـرر هذا الغلاف على كل مجلد من مجلدات هذه الطبعة ولا يتغير إلا اسم الباب أو الأبواب التي يضمها كل مجلد.

- تـضم هذه الطبعة بالإضافة إلى متن "المشنا" وشروح الجمارا تفسير (راشي) هو الرباني شلومو بن يسحق عاش في جنوب فرنسا في بلدة ترويز في الفترة (١٠٤٠-١١٠٥م).
- تـضم "توسـافوت" وتعـني الإضـافات، وهـي عمـل جماعي قام به تلاميذ راشي (في قاعات الدرس في فرنسا وألمانيا في القرن ١٢، ١٣م) وتنصب أساسًا على شروح راشي فهـي إضـافة علـى شروح راشي، والتوسافوت الموجودة في نسخ التلمود المطبوعة هي التي قام بها تلاميذ المعهد الديني في مدينة "توخ"، أما الإضافات التي جمعت من المعهد الديني في مدينة شانس فتظهر باسم إضافات قديمة في بعض طبعات التلمود.
- تـضم تفـسير الربـي موسـى بـن مـيمون طيب الله ذكره للمشنا، ق١٢-١٣م (١١٣٥-١٢٠٤م)، وهو المعروف بكتاب السراج وقد وضعه باللغة العربية.

- تفسير الربي شمشون من شانس (في الفترة من القرن ١٢-١٣م).
- تفسير الربي أشر بن يحيئيل (قرن ١٣-١٤م) (١٢٥٠-١٣٢٧م) وتعلم في ألمانيا والأندلس.

وثلاثتهم تفاسير وضعت للمشنا وبالتحديد لسدر زراعيم (كتاب البذور) وسدر طهاروت (كتاب الطهارة).

- كما تضم هذه الطبعة مدخلاً للتلمود، للربي شموئيل هناجيد هليفي، وقد أُلحق به "مختصر أحكام التلمود"، وقد قام الجاءون (مَرْ يهودا أريه ليف) قاضي بروفانس في الأحكام المالية بتجميعه من كتب الأحكام (الفقه).
- مَسْورت هشَّاس (التراث التلمودي)، وهي إشارة إلى أبواب المشنا والتلمود التي جاء فيها هذا الموضوع الذي يُناقش في صفحات وأبواب هذه الطبعة، وأحيانًا تشير إلى تعديل في النص بناء على مصادر أخرى، وفي هذه الحالة يَكتب اختصار (ص"ل) بالحروف العبرية ويعني يجب أن يكون كذا. وقد وضعها الربي يهوشع بوعز (مؤلف كتاب "شلطي هجبُوريم")، وقد عاش في إيطاليا في القرن السادس عشر. وقد أدخل ربيون مختلفون الكثير من الإضافات على ما قام به بوعز ومعظمها ينسب إلى الربي يشعياهو بِك (برلين)، وهو من القرن الثامن عشر، وقد وُضعت الإضافات بين أقواس مربعة [ ].
- عين مشباط (عين الحكم) - نير مصڤا (نور الشريعة) إحالة القارئ لكتب الشريعة التي تتناول الموضوع الموجود في الجمارا في صفحة التلمود. وهي ثلاثة كتب: (تثنية الشريعة لموسى بن ميمون - كتاب الفرائض لموسى مقوصي - كتاب شولحان عاروخ ليوسف قارو)، وقد وضعها أيضًا الربي يهوشع بوعز، وقد ألف كتابًا باسم "مسُورت هشاس"، وقد ضمنه ملاحظات على أقوال الربي إسحق الفاسي في كتاب الأحكام.
- تُورا أُور (نور الشريعة)، وهي إحالة القارئ للسفر والإصحاح الذي اقتبست منه جملة العهد القديم الواردة في الجمارا، وقام بهذا العمل أيضًا الربي يهوشع بوعز.
- اختلافات النصوص: تنقيح للتراث التلمودي وإضافات عليه وعلى (عين مشباط) للجاءون مر يوسف شموئيل رئيس دار قضاء طائفة بروفانس وهو قاضي في الأمور المالية.
- ملاحظات وإضافات وإحالة القارئ إلى المصادر قام بها الجاءون يشعياهو بِك برلين رئيس دار قضاء طائفة برسلفيا، وهي موضوعة بين أقواس مربعة [ ].

وقد أضيف إلى ما سبق :

- كتاب "حكمة سليمان" "حُوخمت شلوموا" للجاءون (مر شلومو لوريا) طيب الله ذكره وهو من لوبلين القرن ١٦م، ومعظم الكتاب عبارة عن تنقيح وتصويب للنص، وقد ضُم قسم كبير منه في طبعات التلمود دون إشارة إلى أن هذا النص حدث به تصويب أو تنقيح.
- كتابا "المستحدثات في الشريعة" "حدوشي هلاخوت" "المستحدثات في التفاسير" "حدوشي أجادوت"، وقد وضعهما الربي شموئيل إليعزر أيدلس، وهو حاخام بلدة أوسطرا في بولندا في القرن ١٦م.
- كتاب "مُنير أعين الحكماء" "ميئير عيني حاخاميم"، وهو تفسير وُضع للتلمود، وقد وضعه الربي ميئير من لوبلين من القرن السادس عشر، والكتاب يتضمن طريقة تدريس هذا الربي وتفسيره للتلمود في المعهد الديني الذي كان يرأسه في لوبلين.
- تنقيح (تصويب) بيت حداش، هو تصويب للنص أو لنسخة الجمارا وتفسير راشي، وقد وضعه الربي يوئيل سيركيس وهو رئيس دار قضاء الطائفة في قراقا، وقد عاش في بولندا في القرن ١٧م، وقد اشتهر باسم (باح)، وهو اختصار اسم كتابه "بيت حداش"، وهو تفسير وضعه على كتاب "هطوريم" أي الصفوف.
- تنقيح (تصويب) الجاءون الربي إلياهو من فَيلنا، وعاش في القرن ١٨م، وهو يشبه تصويب بين حداش، وقد كتب تصويبه في نسخة التلمود التي كان يستخدمها، وقد نسخت تلك التصويبات وطبعت في الجمارا.
- "تصويب" للجاءون مر يحزقئيل هليڤِّي لنداو، رئيس دار قضاء الطائفة في براغ، وهو صاحب "مسورت" نودع بيهودا.
- هامش الكتب الستة للجاءون مر عقيڤا إيجر رئيس دار قضاء الطائفة في بوزنا في القرن ١٩م.

وانظر الجديد الذي تمت إضافته إلى ما سبق :

- تفسير الربي هاي جاءون لتشريعات كتاب الطهارة (آخر القرن العاشر) ٩٩٨م.
- تفسير الربي نسيم جاءون القيروان (القرن العاشر الميلادي) لأبواب: (براخوت) الدعاء، السبت، (عيروڤين) دمج حدود السبت.

- تفسير الربي حننئيل بر حوشيئيل (القيروان القرن ١١م) لنصف أجزاء التلمود.
- تفسير الربي جرشوم ضياء المهجر، على أبواب، (تعنيت) الصيام، (بابا بترا) الباب الأخير، وكتاب (قداشيم) المقدسات باستثناء (زِڤاحيم) الذبائح.

وبالإضافة إلى ما سبق:

هناك أكثر من خمسين إضافة جديدة مهمة تشمل: تفاسير، مستحدثات وتصويبات وضعها ربيون جاءونيم متقدمون ومتأخرون معظمها كان مكنوزًا في مخطوطات في خزائن الكتب، هنا وهناك ولم تلمحهم أعين الطباعة، وقد ذكروا بأسمائهم في الغلاف الداخلي لكل مجلد من مجلدات طبعة التلمود.

مقدمة لباب العبادة الأجنبية (عفُودازارا)

باب العبادة الأجنبية هو الباب الثامن من كتاب الأضرار (نزيقين) ويتكون من خمسين تشريعًا جاءت في خمسة فصول، وقد شغلت هذه التشريعات وما عليها من شروح مائة وخمسين صفحة من صفحات التلمود البابلي.

تدور تشريعات هذا الباب في معظمها حول علاقة اليهود بالأغيار الذين قاسمهم اليهود معيشتهم سواء في بابل أو في فلسطين، فلم يعش اليهود في معزل عن المجتمع في "جيتو" كما كان حالهم في أوروبا حتى وقت قريب، ولم يكن لهم استقلال سياسي، بل كانوا مجرد طائفة من طوائف مجتمع بابل أو فلسطين.

ويبرز في هذا الباب أهمية الخمر وصناعتها، كما يبرز حرص اليهود على أن يستحوذوا على هذه الصناعة لذلك أصدر الفقهاء التشريعات التي تحرم على الأغيار أن يلمسوا العنب منذ قطف عناقيده وحتى حفظ العصير في براميل التخزين.

ويتناول هذا الباب رؤية فقهاء التلمود للذات اليهودية وللآخر سواء في المشنا (التشريع) أو في الجمارا (الشرح). وقد جاءت آراؤهم في سياق تأويل فقرات العهد القديم، أو رواياتهم التي نقلوها عن السلف.

ويمكن تلخيص رؤية فقهاء التلمود للذات اليهودية كما جاءت في هذا الباب فيما يلي:

غالى فقهاء التلمود في نظرتهم للذات على المستوى الديني والسياسي والاجتماعي،

ووضعوا أنفسهم في مكانة تفوق غير اليهود. فعلى المستوى الديني يرى الربيون أن الرب فضل بني إسرائيل على غيرهم من الأمم، فقد خصهم بالشريعة التي عرضها على الأمم الأخرى ولم تقبلها، فضغط على بني إسرائيل لتقبلها، ولم يفعل ذلك مع الأمم الأخرى، وقد اشترط على الخلق قائلاً: إذا قبلتْ إسرائيل شريعتي فهذا حسن وإذا رفضتها فسوف أردهم إلى الخراب والفوضى[1]، وهذا يؤكد نظرة فقهاء التلمود لخلق العالم فهم يرون أن العالم قد خُلق من أجلهم وأن الرب لا يريد السيادة سوى لبني إسرائيل.

ونظراً لهذه المكانة المتميزة لليهود عند الرب والتي أكدها بمنحهم الشريعة، فإن الربانين يرون أن الرب يجلس في الربع الرابع من النهار ليعلم أطفال بني إسرائيل الشريعة (التوراة)[2].

ولما كان اليهود هم حملة شريعة الرب، كان من الطبيعي - حسب زعمهم - أن يميزهم عن غيرهم من الأمم الأخرى في الدنيا (العالم الحاضر) وفي العالم الآتي، ورغم أن التلمود يشير إلى أن من الأمم الأخرى من يقدس الشريعة ويجمع على أفضليتها على سائر الأشياء كاليونان والرومان، فقد غالى فقهاء التلمود في تصوير الذات اليهودية فجاء في سياق الحديث عن المعاهدة التي أبرمت بين روما صاحبة السيادة في ذلك الوقت وإسرائيل التي لا أهمية لها في الأحداث أنه لولا مساندة إسرائيل لروما ما استطاعت أن تهزم اليونان. وصوروا أن روما تقدس الشريعة وتبين ذلك من تلك المفاضلة التي عقدوها بين الشريعة والأحجار الكريمة. فيتضح من النص أن اليونان والرومان متفقتان على أفضلية الشريعة، فلماذا لم يعتنقوها؟ هل لأن الشريعة حكر على بني إسرائيل دون غيرهم؟ فقد فضلهم الرب بتلك الشريعة التي تجعل من يحملها يفوز في الحروب[3].

وقد حفلت الجمارا بأخبار المعجزات والكرامات التي أجراها الرب على يد آباء بني إسرائيل وقضاتهم وأنبيائهم، منها أن الشمس قد وقفت في كبد السماء حتى يتسنى لليهود أن ينتقموا من أعدائهم. وقد حدث هذا مع موسى ويشوع ولنقديمون بن جوريون. وتشرح الجمارا كم من الوقت استمرت الشمس في كبد السماء وكم وقفت وكم سارت[4].

ولم تكن المعجزات حكراً على هؤلاء فحسب، بل إن الجمارا تنسب المعجزات للربانين أنفسهم منها ما ترويه الجمارا عن رابي أليعازر بن برطا، فقد سئل لماذا يُدعى

---

١ - ص٧٧، ٧٨، ٨٨ من الترجمة. ٢ - ص٨١ من الترجمة. ٣ - ص١٠١ من الترجمة.
٤ - ص١٥٧ من الترجمة.

رابي؟ قال: أنا مُعلم النساجين، فأحضروا له ربطتين من النسيج، وسألوه: أي الربطتين نسج نسجًا طوليًا وأيهما نسج عرضيًا؟ فحدثت مُعجزة إذ جاءت نحلة ووقفت على الربطة المنسوجة نسجًا طوليًا وجاء يعسوب[1] ووقف على الربطة المنسوجة نسجًا عرضيًا، فأجاب رابي إليعازر هذه نسجت طوليًا وتلك نسجت نسجًا عرضيًا. فسألوه: لماذا لم تأت إلى بيت الاحتفالات؟ فأجاب: لقد هرمت وخشيت أن أدهس تحت أقدامكم. فسألوه: وكم شيخًا دُهس حتى الآن؟ فحدثت معجزة بأن دُهس رجل هرم ذلك اليوم. سألوه: لماذا عتقت عبدك[2]؟ فأجابهم: لم يحدث هذا. فنهض أحدهم ليشهد ضده فأتي "إلياهو النبي" مُتنكرًا في زي أحد أفراد الطبقة الحاكمة في روما، وقال لذلك الرجل: لقد حدثت معجزات سابقة مع هذا الرجل وسوف تحدث له مُعجزة أخرى وسوف تخزي. وعلى الرغم من ذلك وقف ذلك الرجل ليشهد ضده، وعندما همَّ بذلك استدعاه فرد من الطبقة الحاكمة ليقوم بنقل رسالة مكتوبة للقيصر. وفي الطريق أتى "إلياهو النبي" وقذف به مسافة ٤٠٠ فرسخ[3] فذهب ولم يعد[4].

ومن هذه المعجزات ما روى عن رابي ميئير عندما ذهب لإنقاذ ابنة رابي حانينا بن ترديون من بيت الغواني وطلب من حارسها أن يوليه عليها فخاف الحارس ويطمئنه رابي ميئير بقوله أنه إذا حدث معه شيء يقول: يا إله ميئير أغثني وعندما عرفت السلطة بهروب ابنة رابي حانينا بن ترديون هموا بصلب الحارس فنادى يا رب ميئير فأنزلوه فروى لهم ما حدث مع رابي ميئير، فنقشوا صورة رابي ميئير على بوابة وأمروا بإحضاره فتتواصل المعجزات ويظهر له "إلياهو النبي" في صورة زانية في بيت للغانيات ويحتضن رابي ميئير. فيستبعد جنود روما أن يكون هذا رابي ميئير ويتركوه. ومن الملاحظ من هذه الرواية أن جنود روما يعرفون أن شيوخ اليهود على خلق لا يأتون الغواني[5]، وتنفي عنهم إتيان الفاحشة والزنا، وتناقض الرواية التي رويت عن رابي إليعازر بر دورديا وإنه لم يترك غانية إلا وأتاها[6].

ومن تلك المعجزات التي ينسبها فقهاء التلمود للربانين ما حدث لرابا فقد فقعت عين بر شيشك امتثالاً لدعوته في فقأ عين كل من يتمنى له الشر فقد ورد: عندما ذهب له رابا

١ـ اليعسوب: ذكر النحل.
٢ـ كما تنص الشريعة بإطلاق العبد اليهودي في السنة السابعة.
٣ـ الفرسخ وحدة لقياس المسافات تساوي أربعة كيلومترات ونصف تقريبًا.
٤ـ ص١٣٠ـ١٣١ من الترجمة.
٥ـ ص١٣٣ من الترجمة.
٦ـ ص١٢٨ـ١٢٩ من الترجمة.

وجده يجلس حتى عنقه في حمام من ماء الورد وحوله زانيات عاريات فقال له بر شيشك : هل لكم أيها الإسرائيليون شيئًا من هذا القبيل في العالم الآتي؟ فأجابه : لدينا ما هو أفضل من ذلك . فسأله : وهل يوجد أفضل من ذلك؟ أجاب رابا : أنتم تخافون من السلطة الحاكمة، ولكن نحن لن يكون لدينا خوف من السلطة الحاكمة، فقال له : ولماذا الخوف من السلطة الحاكمة!؟ وبينما كانا يجلسان معًا وصل رسول الملك برسالة تقول : "انهض فالملك يطلب حضورك" . وعندما كان (بر شيشك) يهم بالرحيل قال (لرابا) : فلتفقع العين التي تتمنى لك الشر، فقال رابا : آمين . ففقعت عين بر شيشك[1] .

وإذا كانت المعجزات قد أجراها الرب على أيدي الربانيين فقد رفع مكانتهم وجعلهم موضع احترام الحكام الأغيار الذين يتوددون إليهم بالعطايا والهبات كي يحظوا برضاهم ويطلبون نصحهم ومشورتهم ويعملون بها، وذلك ما ورد عن أنطونينوس وأنه قد استشار رابي فقد جاء : إني أرغب في تنصيب ابني بدلاً مني وأعلن طبرية ولاية . فهل يحرم ذلك إذا فعلته؟ فأحضر رابي رجلاً وأجلسه على أكتاف رجل آخر وأعطاه يمامة وطلب من الشخص الذي يحمله أن يطلب منه أن يطلق اليمامة، فاستنتج الإمبراطور من ذلك أن عليه أن يسأل مجلس الشيوخ عن تعين ابنه أسفيروس، وبالتالي يستطيع أسفيروس تحويل طبرية إلى ولاية حرة[2] .

وجاء في قصة أخرى أن الإمبراطور أخذ بنصيحة رابي عندما استشاره في أمر رجال روما البارزين الذين يضايقونه . فأخذه رابي إلى بستان وأخذ ينتزع بعض الفجل من البستان كل واحدة على حده . فقال الإمبراطور لنفسه : إنه يريد أن ينصحني، بالتخلص منهم كل على حده، وألا أهاجمهم كلهم في وقت واحد[3] .

كما جاء في قصة أخرى لنفس الإمبراطور أنه لجأ إلى رابي ليستشيره في أمر ابنته التي زنت، فيطلب رابي منه أن يسامحها فيفعل الإمبراطور[4] .

وفي رواية رابعة يسوقها التلمود لمنح أهمية لليهود يروي أن الإمبراطور يرسل إلى رابي قطع من الذهب في كيس جلدي فيرفضها رابي فيلح الإمبراطور ويقول له : أن يأخذها حتى يستطيع اليهود أن يشتروا حريتهم من الرومان بعد ذلك[5] .

كما رفع التلمود من شأن شيوخ اليهود في روما فقد جاء عندما تُوفى رابي يوسي بن قيسما، وذهب كبار رجال روما إلى قبره، وأبّنوه في حفل عظيم[6] .

١ـ ص٢٨٩ من الترجمة . ٢ـ ص١٠٥ من الترجمة . ٣ـ ص١٠٥ من الترجمة .
٤ـ ص١٠٦ من الترجمة . ٥ـ ص١٠٦ من الترجمة . ٦ـ ص١٣٢ من الترجمة .

وفي رواية أخرى لفقهاء التلمود يحاولون فيها الإعلاء من شأن اليهود أيام الإمبراطورية الرومانية. يروي لنا أن الإمبراطور كان له سرداب يصل من بيته إلى بيت رابي، وكان يزوره كل يوم، ويحضر معه عبدين أحدهما يذبحه على عتبة بيت رابي والثاني على عتبة بيته ويقول الإمبراطور لرابي: عندما آتي إليك لا ينبغي أن أجد أحدًا عندك. وذات مرة وجد رابي حانينا بر حاما جالسًا عنده فقال له: ألم أقل لك أنه لا يجب أن أرى أحدًا عندك. فأجاب رابي: لكنه ليس إنسانًا عاديًا. فقال الإمبراطور: إذن قل له أن يذهب إلى الخادم الذي بالخارج ويأتي به. فخرج رابي حانينا بر حاما ووجد الرجل مقتولاً فقال لنفسه: ماذا عليّ أن أفعل!؟ فصلى للرب وطلب منه إحياء العبد فعادت له الحياة وأرسله إلى الإمبراطور. فقال الإمبراطور: الآن عرفت أن الصغير منكم يقدر على إعادة الحياة إلى الميت[1].

وإذا كان الرب كما يرى فقهاء التلمود قد ميز اليهود عمومًا وفقهاء التلمود خصوصًا، وفضلهم على غيرهم من الأمم والشعوب فقد ميزهم أيضًا في العالم الآتي عن غيرهم، فقد صور فقهاء التلمود يوم حساب الأمم بأن الرب سيأتي ويضع التوراة في كنفه (أي أن الرب يميز بني إسرائيل العاملين بالشريعة) ويقول: من عمل بالتوراة عليه أن يحضر ويأخذ أجره. فتتجمع الأمم في فوضى فينهرهم الرب قائلاً لا تدخلوا أمامي في فوضى، بل تدخل كل أمة مع كُتبها[2].

كما يرون أن الرب لن يكيل بمكيال واحد، فسوف يحاسب الأمم الأخرى حسابًا عسيرًا ويقتص منهم، ويحاسب إسرائيل حسابًا يسيرًا، ويجمع لهم الحسنات القليلة حتى تبدو كثيرة[3].

فقد فسر فقهاء التلمود ما ورد في (إشعيا ٤٣ : ٩) "ليقدموا شهودهم ويتبرروا" على أنها الأعمال الحسنة في هذا العالم التي سوف تشهد لليهود في العالم الآتي[4].

قال رابي إليعازر: إن القدوس تبارك اسمه قال لإسرائيل: يا شعبي انظروا كم من الأفعال الحسنة فعلت معكم، ولم أغضب عليكم طيلة هذه الأيام، إذا غضبت عليكم لن يتبقى من غير اليهود (أعداء إسرائيل) لاجئ أو هارب[5].

لن يقبل الرب أعمال الرومان التي قاموا بها سواء تشييد الحمامات وإنشاء الأسواق وجمع الذهب والفضة، ويتعلل الرومان بأنهم فعلوا كل ذلك حتى يتفرغ بنو إسرائيل لدراسة الشريعة[6].

١- ص١٠٦ من الترجمة.
٢- ص٧٥، ٧٦ من الترجمة.
٣- ص٨٣ من الترجمة.
٤- ص٧٥ من الترجمة.
٥- ص٨٥ من الترجمة.
٦- ص٧٦ من الترجمة.

ويتكرر المشهد مع الفرس الذين برروا أنهم بنوا الجسور وتملكوا المدن حتى يتفرغ بنو إسرائيل لدراسة الشريعة، فيعود الرب وينهرهم لأنهم فعلوا ذلك حتى يعمل بنو إسرائيل بالسخرة في تلك المدن. ففقهاء التلمود يرون أن المملكة الرومانية والفارسية تعمل كل هذه الأعمال خدمة لليهود[١].

دافع فقهاء التلمود عن آباء بني إسرائيل وبرروا خطاياهم، ووصفوها بأنها السبب في التكاثر في هذا العالم[٢].

كما برروا عقاب التيه في البرية واتخذوه دليلاً على الفترة الزمنية التي يحتاجها الإنسان حتى يستوعب الشريعة[٣].

كما برر فقهاء التلمود عقاب الرب لإسرائيل بأنه يعاقبهم لكي يخفف عنهم في العالم الآتي، فقال القدوس تبارك اسمه: أعاقبهم في هذا العالم من أجل أن أقويهم في العالم الآتي....[٤].

كما أوّلوا فقرات العهد القديم التي تتحدث عن غضب الرب للثناء على بني إسرائيل، وصب غضب الرب على الأغيار فقط: فقد أوّلوا التناقض الموجود في نص العهد القديم بين "ليس لي غيظ"[٥] و"الرب منتقم وذو سخط"[٦]، فأوّلوا ما جاء في الجملة الأولى تصف سلوك الرب مع إسرائيل والثانية تصف سلوك الرب مع الأغيار. كما نقلوا عن السلف تأويلهم لفقرات "طوباكم أيها الزارعون على كل المياه، المسرّحون أرجل الثور والحمار"[٧]، وقالوا ن طوباكم المقصود بها إسرائيل وقت عملها بالشريعة وأعمال البر وشهوتهم مقيدة بأيديهم، وليس المقصود المقيدين بشهواتهم، كما ورد "طوباكم أيها الزارعون على كل المياه" وليست الزراعة إلا فعل الخير كما ورد "ازرعوا لأنفسكم بالبر واحصدوا بحسب الصلاح"[٨]، وليست المياه سوى الشريعة كما ورد "أيها العطشى جميعًا هلموا إلى المياه"[٩]. أما تأويل المسرّحون أرجل الثور والحمار فقد قال مشرع من مدرسة الرباني إلياهو إنهم من يأخذون على عاتقهم دراسة الشريعة فلا بد أن يكونوا كالثور المعد للحرث وكالحمار المُعد للحمل[١٠].

وإمعانًا في تعظيم الذات اليهودية يقول فقهاء التلمود: أن روما حافظت على عهدها مع إسرائيل لمدة ستة وعشرين عامًا ولم تستعبدهم[١١].

١- ص٧٦، ٧٧ من الترجمة.
٢- ص٨٧ من الترجمة.
٣- ص٨٩ من الترجمة.
٤- ص٨٣ من الترجمة.
٥- إشعيا (٢٧ : ٤).
٦- ناحوم (١ : ٢).
٧- إشعيا (٢٣ : ٢٠).
٨- هوشع (١٠ : ١٢).
٩- إشعيا (٥٥ : ١).
١٠- ص٨٩، ٩٠ من الترجمة.
١١- ص١٠٢ من الترجمة.

يحاول فقهاء التلمود تصوير إسرائيل على أنها قوة تضارع القوى الكبرى الحاكمة في ذلك الحين ويتضح ذلك من المبالغة عند التأريخ، فقد ورد: مائة وثمانون عامًا سيطرت روما على إسرائيل قبل خراب الهيكل، ثم الفرس ٣٤ عامًا وقت الهيكل، ثم اليونان مائة وثمانين وقت وجود الهيكل، وحكم الحشمونين مائة وثلاثة أعوام وقت وجود الهيكل، وحكم بيت هيرود مائة وثلاثة أعوام[١].

يروي فقهاء التلمود كيف يتحاور الرب مع الأمم الأخرى ليبرهن لهم أن إسرائيل قد حفظت الشريعة، فالأمم تشكك في أن إسرائيل قد حفظت الشريعة فيرد الرب قائلاً: أنهم قد حفظوها، فترد الأمم وتقول: أن الرب لا يشهد على ابنه كما ورد "إسرائيل ابني البكر"[٢]، يتضح من ذلك أن الأمم الأخرى تستشهد بما ورد في التوراة لترد على الرب، ويشهدون أن إسرائيل هم الابن البكر المفضل لدى الرب، ثم يعود الرب ويقول: أن الأمم نفسها سوف تشهد لهم بأنهم حفظوا الشريعة (التوراة)، وأن الفرائض أيضًا سوف تشهد لهم في العالم الآتي. فلقد روى رابي يهوشع بن لاوي عن السلف أن كل الأعمال التي تفعلها إسرائيل في هذا العالم سوف تأتي خفّاقة أمام غير اليهود في العالم الآتي[٣].

يرى فقهاء التلمود أن الرب جعل آدم يشاهد كل جيل بمرشديه وفقهائه، ففرح آدم بجيل رابي عقيبا فقط وحزن لوفاته وهذا يعكس نظرة فقهاء التلمود للمشرعين الذين سبقوهم، وعزوا تلك النظرة لآدم أبو البشرية[٤].

واستكمالاً لهذه النظرة الاستعلائية والمغالاة في تقدير الذات، تسرد الجمارا رواية أخرى تقول أن الإمبراطور يذهب إلى رابي كل يوم ويطعمه ويسقيه وعندما يريد رابي أن يذهب إلى فراشه كان الإمبراطور يجلس أدنى الفراش ويقول: اصعد إلى فراشك واعبر من فوقي ويدعو: يا ليتني أكون فراشًا تحتك في العالم الآتي... فيصور فقهاء التلمود العالم الآتي بأنه حكر على بني إسرائيل ومن يرضون عنه من الأغيار، وهذا ما يتضح من رد رابي على الإمبراطور[٥]. والغريب هنا أن الإمبراطور الروماني يشهد لليهود بقربهم من الرب وعلو منزلتهم. وعلى الرغم من ذلك لا يتحول إلى اليهودية ويطلب دخول العالم الآتي!؟

ويواصل فقهاء التلمود رواياتهم التي تضخم الذات اليهودية منها ما ورد عن "قطيعا بر شالوم"، وأن هناك قيصر كان يكره اليهود، وذات مرة جمع رجال المملكة وقال لهم: إذا

١- ص١٠٢ من الترجمة.
٢- خروج (٤ : ٢٢).
٣- ص٨٦ من الترجمة.
٤- ص٨٨ من الترجمة.
٥- ص١٠٦ من الترجمة.

كـان لأحـدكم زائـدة جلديـة في قدمـه هـل يقطعهـا ويرتاح أم يتركها لتكدره!؟ فأجابوه: يقطعها ويرتاح فقال قطعيا برشالوم: لا يمكن أن نتخلص منها كلها بناء على ما ورد "فإني قـد فـرقتكم كـرياح الـسماء الأربع"[1]، يلاحظ هنا أن غير اليهودي يستعين بفقرات من الـتوراة لتأكـيد وجـه نظـره، ثم يشرح الفقرة ويقول أن إسرائيل مثل الرياح الأربعة التي لا يستطيع أن يحيا بدونها العالم، فيغضب الإمبراطور ويهم بقتله فيقوم قطيعا بر شالوم بقطع غلفـته حتى يدخل العالم الآتي مثل اليهود فالختان هو علامة العهد بين إبراهيم والرب، ثم يتـبرع بكـل أمـواله إلى رابي عقيبا[2]. فهذه القصة وإن كانت تظهر مكانة اليهود عند الرب فإنها تؤكد على أن من يعمل عملاً من أجل اليهود سوف ينال أجره من الرب.

وهـناك رواية أخرى عن أونيقلوس بر قلونيموس الذي تهود فأرسل الإمبراطور جماعة من الجنود الواحدة تلو الأخرى، فإذا بأونيقلوس يقنعهم باليهودية، ويدعوهم إلى الدخول إلـيها ويـنجح في ذلـك فـورد أنـه عندما تهود أونيقلوس بر قلونيموس، أرسل الإمبراطور الجـنود خلفـه، ولكن أونيقلوس تلا عليهم فقرات من التوراة، فتهودوا فأرسل الإمبراطور مجمـوعة أخـرى مـن الجـنود، وأمرهم بعدم التحدث إليه. وعندما هموا بالقبض عليه قال لهم: دعوني أقول لكم أمرًا بسيطًا، إن الشعلة تنير لمن يحملها، وحامل الشعلة ينير للقائد، والقائـد ينير الشعلة للحاكم، والحاكم ينير الشعلة للرئيس، ولكن هل ينير الرئيس الشعلة للـشعب؟ قالـوا له: لا، فقال لهم: لكن الرب تقدس اسمه ينير أمام إسرائيل، كما ورد، "وكـان الـرب يـسير أمـامهم نهاراً... وليلاً في عامود نار ليضيء لهم"[3] فتهودوا جميعًا. فعاد الإمبراطور وأرسل له مجموعة أخرى من الجنود وأمرهم بعدم التحدث معه في أي أمر، وعـندما قبـضوا علـيه، وهموا بالخروج رأوا "المزوزا" مثبتة على الباب، فوضع يده عليها قـائلاً لهـم: مـا هـذا؟ فقالـوا: قل لنا أنت، فقال: أن العالم قد نهج على أن الملوك تقطن داخـل القـصور والخـدم تكـون في حراستها في الخارج. أما الرب تقدس اسمه فنحن خدمه الـذين نقطـن في الـداخل، بيـنما هـو يحرسـنا في الخارج، كما ورد "الرب يحفظ خروجك ودخـولك مـن الآن وإلى الدهـر"[4] فـتهودوا. فلم يرسل له الإمبراطور أحدًا بعد ذلك في طلبه[5]. فهذه الروايات جميعًا تؤكد على علو منزلتهم عند الرب، وبالتالي فهي تؤكد على دونية العالم أجمع إذا قيس بهم وبمنزلتهم.

١- زكريا (٢: ٦).
٢- ص١٠٧ من الترجمة.
٣- خروج(١٣: ٢١).
٤- مزامير (١٢١: ٨).
٥- ص١٠٨ من الترجمة.

وإذا كـان فقهاء التلمود يرون ذواتهم بهذه الضخامة فإنهم يتوقعون أن يُعاملوا معاملة خاصـة عـند الحساب مهما عظمت الخطيئة التي أقترفوها. بل أنهم غالوا في توقعاتهم كما جـاء في الرواية التي رووها عن راڤ إليعازر بر دورديا الذي لم يترك أي زانية في هذا العالم إلا وأتـى إلـيها، وحـدث أنـه سمـع عن زانية في إحدى مدن البحر المتوسط تأخذ جرة من الـدنانير أجـرًا لهـا، فأخـذ الجـرة وعبر سبعة أنهار وعندما أتاها وبلغ مأربه، خرجت ريح البطن قائلة: كما أن هذا الريح لن يعود إلى مكانه فلن تقبل توبة إليعازر بر دورديا. فذهب وجلس بين تلين وجبلين وقال: أيتها الجبال والتلال اطلبوا لي الرحمة! فأجابوه كيف نطلب لـك الرحمة ونحن نطلبها لأنفسنا، كما ورد "فأن الجبال تزول والأكام تتزعزع"[1]. فقال: أيـتها الـسماء والأرض اطلـبا لـي الـرحمة! فأجابـاه أيـضًا: كيف نطلبها لك ونحن نطلبها لأنفـسنا، حـيث ورد "فـإن الـسماوات كالـدخان تـضمحل والأرض كالثوب تبلى"[2]. فقـال: أيتها السماء والقمر اطلبا لي الرحمة! ولكنهما أجاباه أيضًا: كيف نطلبها لك ونحن نطلـبها لأنفـسنا، حـيث ورد "ويخجـل القمـر، وتخزى الشمس"[3]. فقال: أيتها النجوم والكـواكب اطلبوا لي الرحمة! فأجابوه: كيف نطلب لك الرحمة ونحن نطلبها لأنفسنا، كما ورد "ويفنـى كـل جند السماوات"[4]. فقال: الأمر مرهون بي وحدي! ووضع رأسه بين ركبتـيه وجلـس يبكـي حتـى لفظ أنفاسه الأخيرة فسُمع صوت من السماء يقول: إن راڤ إلـيعازر بـر دورديـا مدعـو للحـياة في العـالم الأتي[5]. والرواية السابقة تناقض ما رووه في مواضع أخرى عن أن العمل بالشريعة (التوراة) يحمي من الوقوع في الخطيئة[6].

ويعقد فقهاء التلمود في سياق روايتهم مقارنات بين بني إسرائيل والأغيار فيساوون بين نـساء غـير الـيهود والبهائم وورد أن غير اليهود يفضلون بهائم الإسرائيليين على زوجاتهم ويعلـل ذلـك بأنه عندما أتت الحية إلى حواء صبت عليها نجاسة الشهوة وهذا لا ينطبق على الإسـرائيليين لأنهم وقفوا على جبل سيناء وتخلصوا من نجاسة الشهوة ولكن غير اليهود لم يقفـوا على جبل سيناء[7]. وفي موضع آخر يميز اللصوص من بني إسرائيل على اللصوص غـير الـيهود، فاللصوص من بني إسرائيل مدحوا رابي عقيبا وتلاميذه قائلين: طوبي لرابي عقيبا وتلاميذه لن يمسهم شرير أبدًا لأن رابي عقيبا يفوقهم مكرًا، بينما سب اللصوص غير الـيهود رابـي يهـودا لنفس السبب[8]. كما أحل فقهاء التلمود الخمر الذي يلمسه لصوص

١- إشعيا (٥٤: ١٠).
٢- إشعيا (٥١: ٦).
٣- إشعيا (٢٤: ٢٣).
٤- إشعيا (٣٤: ٤).
٥- ص١٢٨، ١٢٩ من الترجمة.
٦- ص١٢٩، ١٣٣ من الترجمة.
٧- ص١٥٠ من الترجمة.
٨- ص١٥٩، ١٦٠ من الترجمة.

إسـرائيليون في بومـبادثا ونهر دعا . ويتضح من تلك الروايات أن فقهاء التلمود يميزون بني إسرائيل حتى لو كانوا لصوصًا فهم يعدون ضمن جماعة الرب[1] .

وأعطى اليهودي لنفسه الحق في ضرب غير اليهودي حتى يبطل عبادته بالقوة[2] .

وإمعانـًا في هـذا الاتجاه فإن فقهاء التلمود لا يخرجون الإسرائيلي الذي عبد عبادة وثنية مـن جماعـة الـرب بـل يجـد لـه المشرع المبرر فإذا أمتلك الإسرائيلي وثنًا لا يحرم حتى يشرع الإسرائيلي في عبادته على عكس غير اليهودي الذي يحرم على الفور[3] .

رؤية فقهاء التلمود لدارسي الشريعة:

كـل الذي يعمل بالشريعة (التوراة) في هذه الدنيا التي تشبه الليل يضفي عليه القدوس تـبارك اسمـه مـسحة من الجمال في العالم الآتي فقد روى راف يهوذا عن شموئيل تفسير ما ورد : "وتجعـل الناس كسمك البحر ، كدبابات لا سلطان لها"[4]. لماذا شبّه الناس بسمك البحر؟ لكي تعلم إنه بمجرد أن يصعد سمك البحر إلى اليابسة يموت مثل الإنسان الذي ما إن يبتعد عن الشريعة (التوراة) والفرائض يموت[5]، وهذا يوضح أهمية شريعة بني إسرائيل .

المقارنـة بين لهو ولعب غير اليهود واليهود الذين يلهجون بالشريعة ليل نهار فاليهودي يخـدم الـرب دون انـتظار أجـر ، قـال رابـي افيديمـي بـر حاما : إن من يشغل نفسه بالتوراة (الشريعة) سوف يمنحه القدوس المبارك ما يتمناه كما قيل (إذا عملت) بشريعة الرب سوف تُسَرّ[6] .

دارس الـشريعة يشبه قارورة ماء زهر مكشوفة ينتشر عطرها ، وعندما تغلق لا ينتشر . وعلاوة على ذلك فإن الأشياء المخفية تُكشف لدارس الشريعة[7] .

رؤية فقهاء التلمود للآخر:

تـبين مما جاء في باب العبادة الأجنبية أنه على النقيض من تضخيم فقهاء التلمود للذات الـيهودية ومغالاتهم في الإعلاء من شأنها جاءت نظرتهم إلى الأغيار بأنهم نجسون ، ونسبوا إلـيهم أفعـالاً شاذة وحقيرة ، وسوف أعرض أهم ما وصف به غير اليهودي على صفحات هذا الباب من التلمود .

١ـ ص٣٠٣ من الترجمة .
٢ـ ص٢١٨ من الترجمة .
٣ـ ص٢٥٣ من الترجمة .
٤ـ حبقوق (١ : ١٤) .
٥ـ ص٨١ من الترجمة .
٦ـ ص١٣٦ من الترجمة .
٧ـ ص١٨٨ من الترجمة .

١- نجاسة الأغيار:

فقد روى أنه عندما رأى رابي عقيبا امرأة طورنوس روفوس بصق وضحك وبكى. وقيل في تفسير ذلك إنه: بصق لأنها جاءت من نطفة عفنة، وضحك لأنها سوف تتهود ويتخذها زوجة وبكى لأن هذا الحسن سوف يواريه التراب، ففقهاء التلمود ينظرون إلى نطف الأغيار بأنها عفنة ونجسة[1].

كما روى راڤ يهودا عن شموئيل عن حانينا قوله: لقد رأيت رجلاً غير يهودي يشتري أوزة من السوق ثم ضاجعها ثم خنقها وشواها وأكلها. قال أيضًا رابي أرميا من ديفتي: لقد رأيت عربيًا يشتري فخذًا ثم حفره لكي يضاجعه ثم ضاجعه ثم شواه وأكله[2].

اعتبر فقهاء التلمود بنات غير اليهود في حالة نجاسة (حيض) منذ ميلادهن، ومن ثم فقد حرموا على اليهود الزواج منهن[3].

كما حرم الحشمونيون على الإسرائيلي أن يجامع امرأة غير يهودية وأدانوه واعتبروه في منزلة من جامع حائضًا وجارية وغير يهودية وامرأة متزوجة. وأضاف فقيه من فقهاء التلمود صفة أخرى على ذلك حيث قال: إن ذلك الشخص الذي ضاجع امرأة غير يهودية مُدان حيث تعتبر هذه المرأة حائضًا وجارية وغير يهودية وزانية[4].

حظر فقهاء التلمود التعامل مع أطفال الأغيار خشية التنجس من السيلان واعتبروا الطفل غير اليهودي نجسًا منذ يوم ولادته. كما حظروا على الطفل من بني إسرائيل أن يتواجد مع طفل من الأغيار خشية مضاجعة الذكور[5].

وحكموا بنجاسة الطفلة غير اليهودية من عمر ثلاث سنوات ويوم واحد، فبما أنها قادرة على المضاجعة فهي تُنجس بالسيلان[6].

ولم يقتصر حكمهم بالنجاسة على البشر فقط، بل امتد إلى الجماد فحكموا بالنجاسة على جدران بيت الأغيار، وحتى الخشب الموجود داخل البيت بل حكموا على تراب البيت أيضًا بالنجاسة[7].

كما حكموا بنجاسة أدوات الطبخ المملوكة لغير اليهود، وإذا أراد اليهودي أن يستعيرها أو يشتريها منهم فعليه أن يقوم بتطهيرها[8].

١- ص١٤١ من الترجمة.
٢- ص١٥٠ من الترجمة.
٣- ص١٩١ من الترجمة.
٤- ص١٩٢ من الترجمة.
٥- ص١٩٢ من الترجمة.
٦- ص١٩٢ من الترجمة.
٧- ص٢٣١ من الترجمة.
٨- ص٣١٩ من الترجمة.

وترتب على هذا الحكم أو هذه النظرة الدونية إلى الأغيار، الحكم بالنجاسة على كل ما يلمسه الأغيار؛ أي أن الأغيار نجسون وينجسون كل ما تلمسه أيديهم فيحرم الخمر الذي يلمسه غير اليهودي لأنه يعد نجسًا... وإن طفلاً عمره يوم واحد فقط يمكن أن ينجس الخمر...[1].

وقد نظر فقهاء التلمود إلى العبيد من غير اليهود تلك النظرة الدونية التي نظروها لمالكيهم، فهم أيضًا نجسون حتى لو اشتراهم إسرائيلي وأجرى لهم الختان وغطّسهم في مغاطس التطهير، يظلون في حالة نجاسة لمدة أثنى عشر شهرًا. ثم تزول منهم النجاسة بعد ذلك[2].

أما أبناء الإماء الذين يولدون في البيوت الإسرائيلية حتى الذين ختنوا ولم يغطسوا (بغرض التطهير)، فلعابهم ومكان سيرهم في السوق يعد نجسًا[3].

ونظر فقهاء التلمود إلى نكاح بنات إسرائيل من الأغيار الذين اختتنوا ولكن لم يغطسوا بغرض التطهير بأنه باطل، وحكموا على أبنائهم منهم بأنهم أبناء نكاح باطل. حيث قال رابي يوحنان قوله في ذلك: إذا وطأ غير يهودي أو عبد إسرائيلية فالطفل ابن نكاح باطل[4].

٢- قليل الشأن:

إذا دخلت شوكة في قدم إسرائيلي أمام شخص من الأغيار، فلا يجب أن ينحني ويخرجها لأن ذلك سيظهره منحنيًا أمامه، أما إذا لم يظهر أمامه كذلك فيحل له أن ينحني. إذا تناثر ما له أمام غير اليهودي، لا ينحني ويلتقطه حتى لا يظهر أنه ينحني أمام غير يهودي، ولكن إذا لم يبد كذلك فيحل له. إذا تدفقت عين (ماء) أمام أحد الأغيار فلا ينحني اليهودي ويشرب حتى لا يبدو وكأنه ينحني أمام غير اليهودي، لكن إذا لم يبد كذلك فيحل له. وهذا يعكس نظرة التعالي التي ينظر بها للأغيار الذين يعتبرهم أقل شأنًا، وبالتالي ينبغي أن تتفق أفعاله مع هذه النظرة[5].

أحل فقهاء التلمود أن يشتري اليهودي العبيد الإسرائيليين من أيدي غير اليهود حتى يخلصهم وفي نفس الوقت يمكن أن يسري هذا الأمر على العبيد من غير اليهود لأنه يفرض

١- ص٢٦٧ من الترجمة. ٢- ص٢٦٨ من الترجمة. ٣- ص٢٦٧ من الترجمة.
٤- ص٢٧١ من الترجمة. ٥- ص١١٢ من الترجمة.

عليهم الالتزام بالشرائع اليهودية . قال رافْ آشي : وهل يُلزم اليهودي البهيمة بعبادة ما؟ لا إنـه يشتريهم لكي يجعلهم (أي الأغيار) أقل شأنًا . لذلك يحلّ شراء العبيد والبهائم من غير اليهود حتى يقلل من شأنهم[1] .

٣- الشك في الأغيار:

يتضح مما جاء في مناقشات فقهاء التلمود حول الأغيار أنهم دائمًا ما يشكون في ذممهم، ويحكمـون علـيهم بـأنهم لـصوص، لـذلك ينـصحون اليهودي أن يسرع في تحصيل الدين الشفاهي، أما الدين المكتوب في سند فلا يسرع في تحصيله[2] .

ونـصحوا إذا ذهـب شخص إلى سوق خاصة بغير اليهود واشترى منهم بهيمة أو عبيدًا أو إماء أو بيوتًا أو حقولاً أو مزارع عنب يجب أن يكتب وثائق ويسجلها في سجلاتهم، لأن ذلك يحمي الممتلكات من أيديهم[3] .

كمـا يتـضح أيـضًا ممـا ورد في الـتلمود أنهـم يشكّون في أخلاقيات الأغيار ويتهموهم بالفجـور وبالمثلية الجنسية، ومضاجعة البهائم، لذلك ينصحون اليهودي ألا يضع بهيمة في مكان خاص بغير اليهود خشية مضاجعة البهيمة[4] .

كما أمروا ألا تختلي امرأة مع عبدة الكواكب حيث لا يؤتمنوا على الحُرمات[5] .

ولا يختلي رجل بهم خشية سفك دمه[6] .

وشـرعوا : إذا حـدث وصادف إسرائيلي شخص من عَبَدة الكواكب في طريقه عليه أن يجعله يمشي على يمينه[7] . وإذا كان غير اليهودي متسلحًا بسيف يجعله يمشي على يمينه أما إذا كـان متـسلحًا بعصا فيجعله يمشي على يساره[8] . إذا كانوا يصعدون إلى أعلى أو ينزلون لا يجـب علـى الإسـرائيلي أن يكـون في مستوى أسـفل من غير اليهودي، بل يجب أن يكون العكـس . كـذلك لا يجـب علـى الإسـرائيلي أن يـنحني أمام غير اليهودي خشية أن يكسر جمجمته . وإذا سأله غير اليهودي عن وجهته يجب أن يقول له مكانًا أبعد من المكان المقصود[9].

١- ص١١٦ من الترجمة . ٢- ص٩٤ من الترجمة . ٣- ص١١٤ من الترجمة .

٤- ص١٢٠، ١٤٩ من الترجمة . ٥- ص١٤٩ من الترجمة . ٦- ص١٤٩ من الترجمة .

٧- حيث تصبح يده اليمنى هي الأقرب من عابد الكواكب، ويكون من السهل عليه صد هجومه .

٨- إن الـسيف يُحمـل علـى اليـسار والعـصا تُمسك باليمين، لذلك على الإسرائيلي أن يرى السلاح قبل الهجوم .

٩- حيث من الممكن أن يؤجل هجومه حتى نهاية الرحلة، فيصل الإسرائيلي إلى وجهته بسلام، ص١٥٩ .

كما خلع فقهاء التلمود ما يضمرون تجاه الأغيار على تشريعاتهم، فنصحوا ألا تُستدعى امرأة من غير اليهود كقابلة لإسرائيلية خشية سفك دم الطفل وعندما اعترض بعض العلماء على ذلك قال لهم رابي ميئير: إنه حتى في وجود أخريات يمكن أن تجد الفرصة لتضغط على جبين الطفل وتقتله دون أن يلاحظ أحد. ولا يجب على غير اليهودية أن ترضع ابن امرأة إسرائيلية خشية أن تقتله. ويصل باليهودي الشك بأن غير اليهودية ممكن أن تضع السم على ثديها وتقتل الطفل الإسرائيلي[1]. وهذا يعكس حجم الكراهية في صدور مشرعي التلمود.

لا يسمح لغير اليهودي أن يختن الإسرائيلي لأنه يستطيع أن يسفك دمه، وهذا الرأي قاله رابي ميئير أما جمهور الفقهاء فقد سمح بذلك في وجود آخرين ولكن عاد رابي ميئير وقال إن غير اليهودي يمكن أن يبادر الإسرائيلي بالسكين ويجعله عقيمًا[2].

ومن التشريعات التي تعكس شكًا وريبة تجاه غير اليهودي الشك في الطبيب غير اليهودي حتى مع السماح بالعلاج عنده بأجر، فاليهودي يشك في أن الطبيب قد يصف دواء خاطئًا. قال راف حسدا عن مر عوقبا أنه لن يكذب خشية أن يخسر سمعته[3].

عندما يحلق الإسرائيلي شعره عند عابد الكواكب يجب أن يكون أمام مرآة. وفقًا لرأي رابي راشي: إذا كانت الحلاقة أمام مرآة سوف يعتقد الحلاق أن اليهودي رجل مهم ذا مكانة فيخشى أن يؤذيه[4].

وفي بعض الأحيان برروا نظرة الشك فجاء أنهم حرموا جعة الأغيار حتى لا يؤدي ذلك إلى الاختلاط بهم والزواج منهم[5].

كما حرموا شراء اللبن منهم خشية أن يخلط غير اليهودي اللبن الطاهر باللبن النجس[6]. كما حرموا أيضًا أن يقوم الأغيار بنقل اللبن واللحم وعصير العنب والصبغة الزرقاء فإذا تم وضع ختم واحد فهي حرام، ولكن الحيلتيت وسمك الموريس والخبز والجبن حلال بختم واحد[7].

كما انعكست نظرة الشك في أنهم حرموا أن يترك اليهودي عصير العنب الخاص به في

١ـ ص١٦١ من الترجمة.
٢ـ ص١٦٣ من الترجمة.
٣ـ ص١٦٥ من الترجمة.
٤ـ ص١٧٠ من الترجمة.
٥ـ ص١٧٨ من الترجمة.
٦ـ ص١٨٩، ٢٠٤ من الترجمة.
٧ـ ص٢٠٢ من الترجمة.

عهدة غير اليهودي إلا إذا كان في مكان عام أو وجود كومة من القمامة أو نخلة حتى يستطيع اليهودي مراقبته[1]. ولكن إذا تركها الإسرائيلي مدة تكفي أن ينزع غير اليهودي السدادة ويغلقها وحتى تجف سدادة الطين، فالخمر محرمة. قال رابان شمعون بن جمليئيل: إذا تركها مدة تكفي غير اليهودي أن يفتحها ويضع سدادة جديدة ويجعلها تجف[2]، وهذا يعكس إيمانهم بأن غير اليهودي غير أمين ويمكنه أن يخدع اليهودي ويسرقه.

وروى أنه في أحد البيوت كان هناك خمر في مخزن مملوك لإسرائيلي، ودخل شخص غير يهودي وأغلق الباب خلفه وكان هناك شق في الباب حيث يمكن أن يُرى ذلك الشخص إذا وقف بجوار البراميل. قال رابا: كل البراميل المواجهة للشق حلال، وكل ما على جانبيها حرام[3]. لشك اليهودي بأن غير اليهودي قد عبث بالخمر.

٤- الاستهزاء بهم:

عكست صفحات التلمود ما يتمناه فقهاء التلمود للأغيار من خزي ولجئوا إلى تأويل فقرات العهد القديم حتى تتفق ورؤيتهم، فأوَّلوا ما جاء "الساكن في السماوات يضحك، الرب يستهزئ بهم"[4] أن الرب سوف يستهزئ بالأغيار. وسوف يجلس الرب ويضحك منهم كما ورد "الساكن في السماوات يضحك... إلخ"[5].

كما أوَّلوا الرؤى التي وردت فيها وحوش وقالوا بأن الدببة هم الفرس: الذين يأكلون ويشربون كالدببة، غلاظ اللحم كالدببة ويطيلون شعورهم ولا يأخذون راحة كالدببة[6].

وعلى حين نجد فقهاء التلمود قد حرموا الأدوات التي عليها صورة الشمس أو صورة القمر أو صورة التنين وقالوا تُلقى في البحر المالح. فإن رابان شمعون بن جمليئيل قال: إذا كانت تلك الصور قد رسمت على الأدوات للتبجيل فتحرم، أما إذا كانت للسخرية والاستهزاء فيحل استخدامها[7].

٥- مكر وخبث الآخر:

جاء على صفحات التلمود الكثير من التشريعات والروايات التي تصف الأغيار بالمكر والخبث، فقد خلع فقهاء التلمود مكرهم وخبثهم على الأغيار. وأعرض هنا مثالاً صارخًا

١- ص٢٧٦ من الترجمة.
٢- ص٢٩٩ من الترجمة.
٣- ص٣٠١، ٣٠٢ من الترجمة.
٤- مزامير (٢ : ٤).
٥- ص٨٠ من الترجمة.
٦- ص٧٦ من الترجمة.
٧- ص٢١٦، ٢١٧ من الترجمة.

كدليل على ذلك، فجاء في سياق النهي عن بيع الديوك البيضاء للأغيار لأنهم يستخدمونها في طقوس عبادتهم ما يلي: إذا طلب غير اليهودي شراء ديك أبيض به عضو مبتور، هل يمكن أن نبيع له ديكًا أبيض سليمًا حيث إنه طلب الديك وبه عاهة وبالتالي فهو لا يطلبه من أجل عبادة أجنبية، ويمكن أن نفترض أنه يمكر، فماذا لو طلب ديكًا أبيض فأعطاه (البائع) ديكًا أسود ووزنه، أو أعطاه ديكًا أحمر ووزنه، ومن ثَمَّ هل يمكن أن يبيع له الديك الأبيض. هل يمكن القول إنه بما أن البائع عرض عليه الديك الأسود والأحمر وقبلهما فهذا يثبت أنه لا يطلب الديك الأبيض من أجل عبادة أجنبية، ويمكن أن نقول إنه يتصرف بمكر وخبث[1].

٦- النظرة إلى المخالفين من أبناء الطوائف المختلفة:

عكست صفحات الجمارا نظرة فقهاء التلمود إلى الفرق اليهودية الأخرى وهي نظرة لا تكاد تختلف عن نظرتهم إلى غير اليهود؛ فجاء في "البرايتا" أن المتهودين لن يُقبل تهودهم عند نزول المسيح المخلص كما لم يُقبلوا أيام داود وسليمان[2].

ساوى فقهاء التلمود بين السامريين والأغيار واتهموهم بأنهم يضاجعون البهائم والذكور. ولذلك حذروا اليهود منهم فهم يتساوون مع غير اليهود في هذا الأمر فقد جاء: لا تسلمه بهيمة ليرعاها ولا تختل بهم، ولا تأتمنه على طفل ليعلمه القراءة أو يعلمه حرفة. ثم يعود ويحلل التعامل معهم. ويقول أنه يمكن أن تضع بهيمة في المكان المخصص للبهائم عند السامريين، وأن تضع ذكر الحيوان لدى نساء السامريين، وأنثى الحيوان لدى رجالهم، وبالتالي لسنا في الحاجة إلى القول بأنه يجوز وضع الذكور مع الذكور والإناث مع الإناث، وكذلك يجوز إعطاؤه بهيمة ليرعاها، ويجوز الاختلاء بهم، وائتمانهم على طفل ليعلمه القراءة أو ليعلمه حرفة، وهذا يعكس انقسام فقهاء التلمود فيما بينهم حول موقفهم من السامريين[3].

وبالتالي نجد فريقًا منهم يحذر من بيع الأسلحة للسامريين ويساويهم بغير اليهود، فقد جاء في إحدى التشريعات عدم جواز بيع الأسلحة لهم أو مستلزماتها، أو شحذها لهم، وأو بيع السندان، أو الأغلال أو الحبال أو السلاسل الحديدية، سواء للسامريين أو غير اليهود[4].

١- ص١١٨، ١١٩ من الترجمة. ٢- ص٨٠ من الترجمة. ٣- ص١٢٢ من الترجمة.
٤- ص١٢٢ من الترجمة.

الشك في السامري عند إجراء عملية الختان والمقارنة بينه وبين الطبيب الآرامي فهناك من يحلل الاستعانة بالسامري وهناك من يحلل الآرامي[1].

أما الغرباء الذين يعيشون بين بني إسرائيل والذين يلتزمون بوصايا نوح السبعة، فقد جاء في الجمارا عدم جواز منحهم مستقرًا في الأرض وعد الشفقة عليهم، ولا إهدائهم هدايا مجانًا، ويجوز إعطائهم جثث الحيوانات التي حرم الرب على بني إسرائيل أن يأكلوها[2].

كما وصفوا المرتد اليهودي بصفات منفرة منها: أنه يأكل لحم الجيفة ويأكل البرغوث والبعوض. ووضعوه على قدم المساواة مع المهرطقين (المينيم)[3]. وحرموا على اليهودي أن يتعامل مع المهرطقين (المينيم)، أو أن يلجأ لهم للعلاج حتى لو كان يحتضر[4].

أما موقف فقهاء التلمود من الآراميين، فقد ورد أن راڤ تشكك في حرصهم على الطهارة وأنه لم يشرب الماء في بيت آرامي قائلاً: إنهم لا يكترثون إذا ترك مكشوفًا، ولكنه شرب في بيت أرملة يهودية قائلاً إنها سوف تتبع عادات زوجها. ومن ناحية أخرى لم يشرب صموئيل الماء في بيت الأرملة حيث في غيبة الخوف من زوجها لن تهتم إذا ترك الماء مكشوفًا، ولكنه شرب الماء في بيت الآرامي، على الرغم من إنهم لا يراعون قواعد التحريم الخاصة بالسوائل المكشوفة، ولكنهم يراعون نقائها. قال بعضهم: إن راڤ لا يشرب الماء في بيت الآرامي ولكنه يشربه في بيت الأرملة، بينما صموائيل لا يشرب الماء في بيت الآرامي أو الأرملة[5]. وقد ورد تبرير هذا التحريم وهو أن الآراميين يشربون ما هو مكشوف ولا يموتون، فهم يتناولون الأشياء المقيتة الزاحفة، ولذلك فأجسامهم محصنة ضدها[6].

مصفاة الآراميين إذا كانت مصنوعة من الشعر لا بد أن تشطف بالماء، وإذا كانت من الصوف ينبغي أن تنظف، وأما إذا كانت من الكتان فيجب أن تترك غير مستخدمة لمدة (اثنى عشر شهرًا)، وإذا كانت بها عقد يجب أن تُحل، والسلال والمصافي التي يستعملها الآراميون إذا كانت مصنوعة من سعف النخيل تشطف بالماء، وإذا كانت من البردي لا بد أن تنظف، وإذا كانت من الكتان يجب أن تُترك دون استخدام لمدة (اثنى عشر شهرًا)، وإذا كان بها أي عقد يجب أن تحل[7].

١ـ ص١٦٢ من الترجمة.
٢ـ ص١٤٠ من الترجمة.
٣ـ ص١٦٢ من الترجمة.
٤ـ ص١٦٤، ١٦٥ من الترجمة.
٥ـ ص١٧٤ من الترجمة.
٦ـ ص١٧٩ من الترجمة.
٧ـ ص٣١٨ من الترجمة.

وقد حرموا زواج الإسرائيلي من الآرامية، وأحلو سفك دمه إذا قام بذلك أحد الغيورين على الدين (القنائيم)[1].

أما النزيل فقد اختلف الفقهاء في تعريفه فقيل إنه أي غريب يأخذ على نفسه أمام ثلاثة أحبار أن لا يعبد عبادة أجنبية، وقيل إنه: أي غريب يأخذ على نفسه الوصايا السبع التي قبلها أبناء نوح. وفي تفسير آخر: هو الذي يأكل حيوانات لا تكون مذبوحة وفقًا للشريعة. أي أنه يأخذ على نفسه أن يلتزم بكل الأوامر الواردة في التوراة عدا تحريم أكل لحم الحيوانات التي لا تكون مذبوحة وفقًا للشريعة. ولذلك أجاز التلمود استئمانهم على عصير العنب المختمر. ولكنهم حظروا وضع الخمر في بيوتهم لفترة طويلة حتى لو كان ذلك في مدينة معظم سكانها من الإسرائيليين، ولكن في الأمور الأخرى فهو مثل غير اليهودي.

أما العوام (وقد يكونوا من اليهود الذين لا يلتزمون بطقوس الطهارة) فقد حكم فقهاء التلمود عليهم بأنهم نجسون فهم كغير اليهودي ولا يؤتمنوا على خمر اليهودي[2] ولكنهم اختلفوا في أمرهم فهناك من يعتبرهم ينجسون فاكهة الحَبْر وهناك من لا يعتبرهم كذلك. قيل: إذا مد أحد العوام يده ولمس أحد العناقيد في المعصرة، واختلف رابي ورابي حايا فقال أحدهما: بأن هذا العنقود وكل ما حوله قد تنجس، ولكن كل ما في المعصرة طاهر بينما يقول الآخر: إن كل ما في المعصرة قد تنجس[3].

وفرق فقهاء التلمود بين العوام من اليهود وغير اليهود ممن يلتزمون بوصايا نوح السبع فهو يُقتل إذا سرق أقل من(*) بروطا من ممتلكات الإسرائيلي وأحل المشرع قتله إذا تعرضت حياة اليهودي للخطر دفاعًا عن ممتلكاته[4].

أما عن موقف تشريعات التلمود من الآخر كما تجلت في هذا الباب فهي كالتالي:

١- تشريعات تتجلى فيها العنصرية وتخلو من الإنسانية على سبيل المثال:

- التشريع الذي يأمر اليهودي ألا ينتشل غير اليهود أو رعاة البهائم الصغيرة إذا سقطوا في بئر...[5] وجاء في شرح ذلك ما يلي: قال المُعلم: يمكن أن تنزلهم، ولا حاجة لأن

١- ص١٩١ من الترجمة. ٢- ص٣٠٣ من الترجمة. ٣- ص٣١٨ من الترجمة.

(*) بروطا عملة قديمة تساوي $\frac{1}{8}$ ثمن الإيسار الإيطالي ولم تكن متداولة في عصر المشنا.

٤- ص٣٠٧ من الترجمة. ٥- ص١١٦ من الترجمة.

تصعدهم، وإذا أنزلوا وأرادوا الصعود فليس هناك حاجة لإخراجهم مرة أخرى. روى راف يوسف بر حاما عن راف ششت قوله: ليس مضطرًا وإذا كانت هناك درج في البئر على اليهودي أن يزيله حتى لا يمسك غير اليهودي به عند الصعود ومنعا لسقوط البهائم في البئر. قال رابا وراڤ يوسف: إذا كان هناك حجر بجانب فتحة البئر تُغطى به البئر (بعد سقوط غير اليهودي) ويقول أن ذلك من أجل مرور البهائم. قال رابينا: المقصود أنه إذا كان هناك سلم فعليه أن يزيله قائلاً إنه ذاهب لإنزال ابنه من على السطح[1].

- تحريم بيع القمح والشعير للأغيار قدر الإمكان لأنه يحميهم من الجوع[2].
- عدم ختان الآخر من أجل العلاج كما ورد: لقد شرع لنا علماؤنا أنه من الممكن أن يختن الإسرائيلي عابد الكواكب حتى يتهود، وليس من أجل إزالة مورنا[3].
- فقد نهوا المرأة إسرائيلية عن مساعدة امرأة من الأغيار عند الوضع حتى لا يولد طفل يعبد الأوثان. كما نهوا الإسرائيلية عن إرضاع ابن امرأة من الأغيار[4]. لقد شرع لنا علماؤنا أن الإسرائيلية لا تعمل قابلة لامرأة من عبدة الكواكب حتى لا يولد طفل يعبد الأوثان. ولا تعمل امرأة من عبدة الكواكب كقابلة لإسرائيلية خشية سفك دم (الطفل)، هذا وفقًا لرأي رابي ميئير. أما جمهور الفقهاء فيقولون: إنه يمكن لامرأة من عبدة الكواكب أن تساعد امرأة إسرائيلية عند الوضع في وجود أخريات ولا تعمل بمفردها. لكن رابي ميئير يقول: إنه حتى في وجود أخريات يمكن أن تجد الفرصة لتضغط على جبين الطفل وتقتله دون أن يلاحظ أحد. وحدث أن قالت امرأة لصاحبتها القابلة اليهودية بنت القابلة اليهودية، ليحصل لك شرور بعدد (الأطفال) الذين أجهضتهم وأسلتي دمائهم أنهارًا. ولكن علماؤنا يقولون: لا يمكن أن تقول لها ذلك كنوع من المضايقة.
- الإسرائيلية لا ترضع ابن عابدة الكواكب: شرع لنا علماؤنا أنه لا يجب على الإسرائيلية أن ترضع ابن عابدة الكواكب، حتى لا تساعد في ترعرع من يعبد الأوثان والكواكب، ولا يجب على عابدة الكواكب أن ترضع ابن امرأة إسرائيلية خشية أن تقتله. هذا وفقًا لرأي رابي ميئير. لكن جمهور الفقهاء يقولون: إن عابدة الكواكب يمكن أن ترضع طفل

١ـ ص١٦٢ من الترجمة.
٢ـ ص١٢٣ من الترجمة.
٣ـ نوع من الدود يوجد في القلفة.
٤ـ ص١٦٢ من الترجمة.

امرأة إسرائيلية في وجود أخريات . ولكن رابي ميئير يقول : حتى في وجود الأخريات ، يمكن أن تجد الفرصة وتضع السم على ثديها وتقتله[١] .

٢- تشريعات تحض على العداوة والبغضاء، على سبيل المثال:

- تحريم تقديم الهدايا لغير اليهود وإذا حدث يجب أن يكون شيئًا قابل للتلف[٢] أو شيئًا يضره أو شيئًا حرمته الشريعة فقد جاء : لا تعطيهم (يقصد الأغيار) أي هدايا مجانية . إن إعطائهم هدايا مجانية هي مسألة مشروطة ألم يُشرع لنا : " لا تأكلوا جثةما تعطيها للغريب الذي في أبوابك فيأكلها أو يبيعها لأجنبي "[٣] . هذا يُعلمنا أن نعطيها للغريب أو أن نبيعها لعابد الكواكب . كيف نبيعها للغريب؟ ، لقد جاء ليعلمنا : تعطيها للغريب . . . أو تبيعها ، وكيف لنا أن نعرف أنها يجب أن تُعطي للغريب؟ فجاء ليعلمنا " تعطيها لغريب ليأكلها أو يبيعها لأجنبي " . نستنتج من هذا أن المنح أو البيع يمكن أن يُطبق على الغريب أو عابد الكواكب هذا رأي رابي ميئير ، لكن رابي يهودا يقول : إن النص (المقرائي) يفسر على ظاهره أي أن الأعطاء يكون للغريب والبيع يكون لعابد الكواكب ، ولكن تفسير رابي ميئير هو الأفضل ، يُعارض رابي يهودا ويقول : هل تظن أن تفسير كلمات الرب وفقًا لرابي ميئير : أنه يمكنك منحها أو بيعها ، لماذا إذن وردت كلمة (أو) في (النص) إذ لم يكن يقصد المعنى الدقيق للكلمات؟[٤] وبالنسبة لرابي ميئير (يمكن أن يجيب أنه بالنسبة لـ " أو ") فهي تشير إلى أنه يُفضل أن تعطيها للغريب عن أن تعطيها لعابد الكواكب . أما رابي يهودا فيمكن أن يقول بما أن الحفاظ على حياة الغريب أمرت به التوراة ولم تأمر التوراة بالحفاظ على حياة الكنعاني فمن هنا يستحسن أن يُعطي للغريب[٥] .
- وغالي فقهاء التلمود في تحريم أشياء بعينها للأغيار ، فقد حظروا بيع ثمرة شجرة الأرز ، وثمرة التين الأبيض ، وأعناق المتعلقة بها ، واللبان ، والديك الأبيض[٦] .
- حظر التعامل مع طفل من عبدة الكواكب لأنه نجس من السيلان[٧] .
- حظر تعامل طفل إسرائيلي مع طفل من عبدة الكواكب خشية مضاجعة الذكور[٨] .

١- ص١٦١ من الترجمة . ٢- ص١٤٠ من الترجمة . ٣- تثنية (١٤ : ٢١) .
٤- أي أن البيع حالة والمنح حالة مختلفة . ٥- ص١٤٠ من الترجمة .
٦- ص١١٧ من الترجمة . ٧- ص١٩٢ من الترجمة . ٨- ص١٩٢ من الترجمة .

- تحريم الأجرة التي يأخذها اليهودي على حماره إذا أستأجره غير يهودي لحمل خمر السكب[1].
- تحريم ترك الخمر في عهدة غير اليهودي إلا إذا كانت تحت حراسة الإسرائيلي بشرط ألا يخبر الإسرائيلي غير اليهودي أنه سوف يتغيب حتى لا يعبث بالخمر فتصبح محرمة[2].
- إذا كانت هناك قارورتان من الخمر إحداهما على المائدة والأخرى على مائدة جانبية، فالتي على المائدة محرمة والتي على الجانبية محللة. وإذا تركهما اليهودي وخرج يحرمان[3].
- إذا سقط جدار لبيت إسرائيلي ملاصق لبيت عبادة وثنية، يدخل داخل بيته أربعة أذرع ثم يبني أو أن يستخدم الأربعة أذرع في بناء مرحاض[4].
- يحلل اللبن الذي يحلبه غير اليهودي ويشاهده الإسرائيلي، والعسل وعناقيد العنب، والمخللات التي ليس من عادة غير اليهودي إضافة خل أو خمر عليها. ويحل السمك الصغير الذي لا يكون مفرومًا[5].
- يحل بيع الخمر الذي سقط فيه غير اليهودي إذا خرج ميتًا، أما إذا صعد حيًا يحرم الخمر[6].
- أحل التلمود أن يصنع الإسرائيلي عصير عنب صالحًا شرعًا لعابد الكواكب وأن يتركه تحت سلطته في بيت مفتوح على مكان عام في مدينة يوجد بها عبدة كواكب وإسرائيليون. أما إذا كانت المدينة كلها من عبدة الكواكب فعصير العنب مُحرم إلا إذا جلس الإسرائيلي في حراستها[7].
- إذا أخذ (إسرائيلي) القمع ليصب في قارورة عابد الكواكب، وثم عاد وصب به في قارورة إسرائيلي إذا كان بالقمع قطرات (من عصير عنب الأول) إذن (فعصير العنب الذي في القارورة الثانية) حرام. إذا سكب من إناء (خاص به) إلى إناء خاص بعابد الكواكب (فالخمر التي في الإناء الذي سكب منه حلال)، و(الخمر التي في الإناء) الذي سكب فيه حرام[8].

١ـ ص٢٨١ من الترجمة.
٢ـ ص٢٩٩ من الترجمة.
٣ـ ص٢٩٩ من الترجمة.
٤ـ ص٢٣١ من الترجمة.
٥ـ ص٢٠٤ من الترجمة.
٦ـ ص٢٧٥ من الترجمة.
٧ـ ص٢٧٥ من الترجمة.
٨ـ ص٣٠٩ من الترجمة.

- قال مار زوطرا بن رافْ نحمان : يحل أن (يشرب) الإسرائيلي وعابد الكواكب من الإناء الواسع الذي يحتوي على عدة فوهات بشرط أن يتوقف الإسرائيلي عن الشرب أولاً وليس عابد الكواكب[1] .

٣- تشريعات تحض على العزلة وعدم مشاركة الآخر أعياده وأفراحه ومناسباته السعيدة، وعلى سبيل المثال:

- فقد حظر فقهاء التلمود التعامل مع غير اليهود في أعيادهم أو قبلها . كما نهوا اليهود عن أن يعيروهم أو أن يستعيروا منهم ، أو يقرضوهم أو يقترضوا منهم . ولا يسددوا لهم الديون ولا يحصّلوا منهم الديون لأن ذلك يضّيق عليهم وهذا يوضح رغبة اليهودي في التضييق على الغير في عيدهم لأن العيد يسعد صاحبه وهم لا يريدون إسعاد الغير . فنص التشريع الأول في باب العبادة الأجنبية على ما يلي : " يحرم التعامل مع الأغيار قبل أعيادهم بثلاثة أيام ، فلا تستعيروا منهم أو تعيروهم ، ولا تقرضوهم أو تقترضوا منهم ، لا تسددوا لهم الديون أو تأخذوا منهم . يقول رابي يهودا : خذوا منهم الديون لأن ذلك يضيق عليهم ، فقالوا له : رغم أن (أخذ الديون) سوف يضيق عليهم الآن فإنه سوف يسرهم بعد ذلك " . وذلك كله حتى لا يذهب غير اليهودي ويشكر آلهته[2] .
- وقد حرم فقهاء التلمود التعامل مع الأغيار يوم الأحد إلى الأبد مما يرجح أن المقصود هم المسيحيون[3] . وقد يقصد المشرع الكنائس في قوله : عندما تصلوا إلى الحجرة التي توضع فيها العبادة الوثنية يحظر البناء ، فقد يقصد المكان الذي يوضع فيه تمثال المسيح[4] .
- حظر فقهاء التلمود أن يتعامل اليهود مع الأغيار في أعياد بعينها مثل الأعياد الرومانية : قلندا[5] ، وسطرنورا[6] وقرطسيس ويوم جلوس ملكهم على العرش ويوم ميلاده ويوم

١ـ لأنه إذا توقف عابد الكواكب أولاً فالشراب الذي سحبه إلى الفوهة ولم يشربه يمكن أن يعود مرة أخرى ويلوث ما تبقى ، ص٣١٠ من الترجمة .

٢ـ ص٧٥ ، ٩٤ من الترجمة . ٣ـ ص٩٧ من شرح التشريع ب . ٤ـ ص١٣٩ من الترجمة .

٥ـ وهو اليوم الأول من كل شهر . فكان من عادة الرومان أن يدعو الكاهن الأكبر المواطنين في أول يوم من كل شهر ويذكر لهم الأعياد التي يجب عليهم أن يحتفلوا بها في الثلاثين يومًا . راجع ديورانت ، ول ، قصة الحضارة ، ترجمة محمد بدران ، قيصر والمسيح المجلد الخامس ، مكتبة الأسرة ٢٠٠١ ص١٣٧/ ووفقًا للشرح الوارد لهذا التشريع يقول المشرع أنه الثماني أيام التي تسبق الشتاء ص٩٩ ، ١٠٠ من الترجمة .

٦ـ أو وفقًا لراشي سطرنليا؛ ويستمر من اليوم السابع عشر إلى اليوم الثالث والعشرين من شهر ديسمبر ، قصة الحضارة ، المرجع السابق ص١٣٦ ، ووفقًا للشرح يستمر ثماني أيام التي تسبق الشتاء ، ص٩٩ من الترجمة .

مماته[1]. والأعياد الفارسية: موطردي وطوريسقي وموهرنقي وموهرين[2]. والأعياد البابلية: موهرنقي وأقنيتي وبهنوني والعاشر من آذار[3].

- حرم الفقهاء التلمود على اليهودي أن يتعامل مع الأغيار في الأيام التي يحلق فيها الآخر ذقنه، وكذلك شعره، ويوم نجاته من البحر، ويوم خروجه من السجن، وعابد الكواكب الذي يقيم مأدبة لابنه. يحظر التعامل معه في هذا اليوم فقط ومع هذا الشخص فقط. وكذلك تحريم مشاركة غير اليهودي فرحته في احتفال الزواج. ففقهاء التلمود يحرمون على اليهودي أن يشارك الآخر أفراحه حتى لو لم تشمل عبادة غريبة[4].
- كما حظروا على اليهود دخول المدن التي بها عبادة وثنية أو العبور خلالها إلى مدينة أخرى[5].
- حرموا على اليهودي أن يشارك في بناء قاعات المحاكم وقاعات الإعدام وحلبات الصراع والمنصات لغير اليهود[6].
- كما حرموا على اليهودي أن يصنع الحُليّ لعبادة الكواكب، كالقلائد وخزامة الأنف والخواتم[7].
- وحظروا التعامل مع من يكونون في طريقهم لأداء طقوس العبادة الأجنبية[8].

٤- تشريعات تحض على الإضرار بالآخر اقتصاديًا وعسكريًا، وعلى سبيل المثال:

- فمن يتاجر في سوق خاصة بغير اليهود فعليه أن يعطب البهيمة ويفسد الفاكهة والملابس والأدوات أما العملات المعدنية فيلقيها في البحر المالح. وكل هذا يوضح كيفية معاملة الأغيار اقتصاديًا[9].
- كما حرموا بيع أي خامات تصلح أن تصنع منها الأسلحة أو الدروع، وأيضًا حرموا كل حيوان صالح للتناسل. فهم يريدون أن يجردوا الآخر من كل وسائل الدفاع عن النفس سواء كانت مادية أو معنوية[10].

١- ص٩٨ من الترجمة. ٢- ص٣٤ من الترجمة. ٣- ص١١٠ من الترجمة.
٤- ص١٠٠ من الترجمة. ٥- ص١١١ من الترجمة. ٦- ص١٢٤ من الترجمة.
٧- ص١٣٩ من الترجمة. ٨- ص١٧١ من الترجمة. ٩- ص١١٤ من الترجمة.
١٠- ص١٢٤ من الترجمة.

- كما حرموا بيع البهائم لغير اليهود إلا من أجل الذبح حتى لا تزيد ثروة الأغيار على ثروة اليهودي[١] .
- حظر تأجير الحقل للسامري والسبب من وجهة نظرهم أنه يعمل في أيام العيد ولن يذعن إذا أمره الإسرائيلي بألا يعمل في الأيام المحرمة، وكذلك حظر تأجير الحمّامات لهم[٢] .
- يحرم على اليهودي أن يشتري من تاجر تستقطع منه الضرائب فهو لا يريد أن يفيد الدولة التي يقطن داخلها فهو يشتري من الذي يبيع في بيته ولا يدفع الضرائب[٣] .

٥- تشريعات تبيح التحايل بغرض المنفعة الشخصية لليهود، وعلى سبيل المثال:

- قبل أعياد الأغيار يحظر بيع السلع غير القابلة للتلف ويجوز بيع السلع القابلة للتلف ولكن لا تشتريها منهم حتى لا يربح غير اليهودي[٤] .
- على الرغم من تحريم الحوانيت المزينة بالورود والفاكهة فإنه يستخدم نفس التحريم في صالح الإسرائيلي فيقرر المشرع عدم التحريم لمن يضع إكليلاً من الزهور لكي يُعفى من الضريبة[٥] .
- يمكن لعابدة الكواكب أن ترضع ابن الإسرائيلية ولكن بإذنها[٦] .
- يسمح لغير اليهودي أن يعالج اليهودي بأجر وليس بالمجان[٧] .
- يسمح ببيع العجول والجحوش: فقد أباح رابي يهودا ببيع المكسور منها الذي لا يمكن أن يعالج، وكذلك ثور التسمين[٨] .
- أحل المشرع الوثن المحطم وحجارته مما يشجع اليهودي على أن يحطم الأوثان ثم يستولي على حطامها ليستفيد منها[٩] .
- يحل الانتفاع بالجبال والمرتفعات التي يعبدها غير اليهود لأن الآلهة على الجبال والمرتفعات وليست الجبال والمرتفعات آلهتهم[١٠] .
- أحل اليهودي لنفسه الملابس والنقود التي على الصنم رغم أنها وجدت بالقرب منه،

١- ص١٤٢ من الترجمة . ٢- ص١٤٤ من الترجمة . ٣- ص١١٦ من الترجمة .
٤- ص٩٢ من الترجمة . ٥- ص١١٤ من الترجمة . ٦- ص٩٦ من الترجمة .
٧- ص١٦٤ من الترجمة . ٨- ص١٢٤ من الترجمة . ٩- ص٢١٢ من الترجمة .
١٠- ص٢٢٤ من الترجمة .

فهـي قـربان مـن غير اليهودي لآلهته وعلى الرغم من أنه في نفس التشريع حرم ما يقدم على المذبح[١].

- يحل لليهودي أن ينتفع بالحمَّام أو الحديقة بدون مقابل، أما إذا كان بمقابل فيحرم[٢].
- أحـل الـتلمود الأشـياء المـتعلقة بالعـبادة الأجنبية وقت السلم، وحرمها وقت الحرب وأحل النُصُب التي تقام للملوك بحجة أنها تقام للملوك عندما يمرون فقط[٣].
- أحـل الـتلمود شـراء معصرة عنب بها عنب دهسه غير يهودي، ويمكن للإسرائيلي أن يدهس العنب مع غير اليهودي في المعصرة ولكن لا يجمع معه العنب[٤].
- أحـل التلمود أجرة اليهودي الذي أستأجره غير اليهودي حتى إذا قال له انقل لي برميل خمر السكب من مكان إلى مكان فأجره حلال[٥].
- أحـل الـتلمود أجـرة حمـار اليهودي إذا استأجره غير يهودي ليركبه حتى لو وضع عليه خمر[٦].
- أحـل التلمود المال الذي يكون مقابل بيع الوثن وفي حادثة وقعت لبعض الذين يريدون أن يـتهودوا فقـد جاءوا أمام رابا بر أباهو فقال لهم: اذهبوا وبيعوا ممتلكاتكم ثم تعالوا فتهودوا. وإذا طلب إسرائيلي مال من غير اليهودي فذهب غير اليهودي وباع صنمًا أو خمر سكب فهو حلال[٧].
- إذا جلـس يهـودي مع زانية غير يهودية فالخمر حلال بحجة أن شهوتها أقوى من شرب خمـر الـسكب. علـى العكس إذا جلس غير يهودي مع زانية يهودية فالخمر الخاصة بها محرمة[٨].
- الإسـرائيلي الـذي يبيع عصير العنب (الخاص به) لعابد للكواكب، إذا حددًا مبلغًا من المـال قـبـل أن يـزن لـه مـا يـساويه فذلك حلال، أما إذا وزنه قبل أن يحدد سعره فهذا حرام[٩].
- إذا سقطت خمر السكب في حفرة يحرم الاستفادة منها، ربان شمعون بن جمليئيل يقول: يمكــن أن تـباع لعابـد الكـواكب ويفيد من ثمنها باستثناء ثمن خمر السكب التي سقطت فيها[١٠].

١ـ ص٢٤٩ من الترجمة.
٢ـ ص٢٥٠ من الترجمة.
٣ـ ص٢٥٩ من الترجمة.
٤ـ ص٢٦٥ من الترجمة.
٥ـ ص٢٨١ من الترجمة.
٦ـ ص٢٨١ من الترجمة.
٧ـ ص٢٨٦، ٢٨٧ من الترجمة.
٨ـ ص٣٠١ من الترجمة.
٩ـ ص٣٠٥ من الترجمة.
١٠ـ ص٣١٥ من الترجمة.

- أحـل رابي استخدام المعصرة والدلو التابعين لغير اليهودي بعد تنظيفهم ولكن الحكماء حرموهم[١].
- أحل المشرع الذهاب إلى حلبات الصراع لسببين: الأول إنه عند سماع الصراخ يمكن أن يتم إنقاذ إنسان، والثاني أنك تستطيع أن تشهد على وفاة رجل يهودي وبذلك تسمح لزوجته أن تتزوج مرة أخرى[٢].
- أحـل المشرعون أن يشارك غير اليهودي اليهودي في زراعة حقله للتحايل على حرمة العمـل في السبت، وحرمة ثمار الأشجار في السنوات الثلاث الأولى فجاء: لا يقول الإسرائيلي لعابد الكواكب خذ نصيبك عن السبت وأنا عن باقي الأسبوع. وإذا اشترطًا هذا في البداية فيحلّ له، في حالة الشجر في السنوات الثلاثة الأولى (المحرم أكلها على اليهودي) فإن عابد الكواكب يأكل المحصول في السنوات الثلاث الأولى المحرمة، بينما يأكله الإسرائيلي فيما بعد تلك السنوات[٣].

٦- تشريعات تنفر من الآخر وتشكك في سلوكه، وتحرم طعامه أو الطعام الذي يشترك في صنعه، وعلى سبيل المثال:

- في تفسير فقهاء التلمود لـ לא תחנם وهو ألا تُعجب بهم، وهذا يدعم رأي راف الذي قال: من المحرم أن تقول ما أجمل عابدة الكواكب هذه!
- لا تضع بهيمة في نزل لعبدة الكواكب خشية مضاجعة البهيمة[٤].
- لا تختلِ امرأة مع عبدة الكواكب حيث لا يؤتمنوا على الحُرمات[٥].
- ولا يختلِ رجل بهم خشية سفك دمه[٦].
- كما حرّموا على اليهود بيع البهائم الكبيرة للأغيار لعدة أسباب **أولاً**: خشية مضاجعة البهيمة. **ثانيًا**: حتى لا يطلب المشتري غير اليهودي أن يجرب البهيمة عشية دخول السبت فيضطر اليهودي إلى مصاحبة بهيمته[٧].
- كما حرموا بيع الدببة أو الأسود، وحرموا على اليهودي أن يشاركهم في بناء قاعات المحاكم، وقاعات الإعدام، وحلبات مصارعة الثيران، والمنصات، وأحلوا لليهودي أن يبني معهم الحمامات العامة والخاصة[٨].
- حظر عصير العنب والخل والفخار البهدرياني والجلد المثقوب مقابل القلب. تحريم اللحم الداخل إلى بيت العبادة الوثنية.

١- ص٣١٦ من الترجمة.
٢- ص١٣٤ من الترجمة.
٣- ص١٤٥ من الترجمة.
٤- ص١٤٦ من الترجمة.
٥- الصفحة السابقة.
٦- الصفحة السابقة.
٧- ص١٢١ من الترجمة.
٨- ص١٢٦ من الترجمة.

- تحريم قرَب وقناني الأغيار وتحريم الاستفادة منها[١].
- تحريم زيت السمك والجبن[٢].
- تحريم اللبن الذي حلبه عابد الكواكب ولا يشاهده الإسرائيلي.
- تحريم الخبز والزيت والمسلوق والمخللات.
- تحريم السمك المملح وملح سقوندريت على الرغم من تحليل الاستفادة منها[٣].
- تحريم أكل خبز المصريين، وفي رواية أخرى خبز الآراميين[٤].
- تحريم الأدوات التي عليها صورة الشمس أو القمر أو التنين[٥].
- تحريم أجرة اليهودي الذي يستأجره غير اليهودي لصنع خمر السكب[٦].
- إذا طلى غير اليهودي معصرة من الحجر بالقار يمكن تنظيفها وتصبح طاهرة. ولكن إذا كانت من الخشب فيقول رابي: يمكن تنظيفها، ولكن العلماء يقولون: لا بد أن يزيل طبقة القار. وإذا كانت من الفخار حتى لو أزالوا طبقة القار فهي محرمة[٧].
- ويحرم رابي القوارير المملوكة لغير اليهودي[٨].

٧- تشريعات تحض على نفي الآخر، وعلى سبيل المثال:

- "لا تؤجروا لهم بيوتًا في أرض إسرائيل[٩] وبالأحرى حقولاً لكن في سوريا[١٠] أجروا لهم البيوت لا الحقول. وخارج أرض إسرائيل بيعوا لهم بيوتًا وأجروا حقولاً، هذا رأي رابي ميئير. أما رابي يوسي فيقول: في أرض إسرائيل أجروا لهم بيوتًا ولكن لا تؤجروا حقولاً، وفي سوريا بيعوا بيوتًا وأجروا حقولاً. وخارج أرض إسرائيل بيعوا لهم هذا وذاك"[١١]. الغرض من قول المشرع لا تأجروا لهم بيوتًا أو حقولاً في فلسطين له علاقة وطيدة بما يحدث في فلسطين الآن فهم يحرمون الفلسطينيين من حقولهم

١- ص١٧١ من الترجمة.
٢- الصفحة السابقة.
٣- ص١٨٨ من الترجمة.
٤- ص١٨٩ من الترجمة.
٥- ص٢١٦ من الترجمة.
٦- ص٢٨١ من الترجمة.
٧- ص٣١٦ من الترجمة.
٨- عندما تكون من الفخار وغير مطلية بالقار.
٩- المقصود بها أماكن تجمع وإقامة اليهود في أرض فلسطين، وهي منطقة يهودا وبعض مناطق الجليل والضفة الغربية من نهر الأردن. ترجمة باب عقود الزواج ص١٥.
١٠- المقصود بسوريا هي الأرض الواقعة شمال فلسطين حتى نهر الفرات. وتعامل سوريا في بعض الأحكام معاملة أرض إسرائيل (فلسطين) في بعض الأحكام، مدريخ لتلمود ص١٩٤.
١١- ص١٤٣ من الترجمة.

وبيوتهم ويسعون إلى إقامة دولة من اليهود فقط، ثم يعود المشرع ويحلل فكرة تأجير البيوت لأن ورائها مكسبًا ماديًا يعود على اليهودي. ويحرم الحقل منعًا لاستقرار الأغيار وبقائهم في الأرض. ويحرم أن يسكن أكثر من ثلاثة أغيار في الأماكن السكنية حتى لا يشكلوا حيًا سكنيًا[1].

- حتى في الأماكن التي يسمح بأن تؤجر لهم، لا تؤجر لهم بيتًا للسكن حتى لا يدخل إلى البيت عبادة وثنية كما ورد "لا تدخل رجسًا إلى بيتك"[2]. وفي كل الأحوال لا تؤجر لهم حمامًا حتى لا يُسمى (باسم الصنم)[3].
- لا تبيعوا للأغيار ما هو مثبت في الأرض بل تبيعه لهم بعد انتزاعه من الأرض كما ورد في الجمارا: لقد أباح علماؤنا أن نبيع لعابد الكواكب شجرة على شرط أن تُقطع، ويقطعها، هذا رأي رابي يهودا. لكن رابي ميئير قال: يمكن فقط أن نبيع الشجرة عندما تقطع، كذلك يمكنك أن تبيع زرعًا على شرط أن يقطع هذا رأي رابي يهودا، أما رابي ميئير فيقول: يمكن أن تبيعه لهم بعد أن يُقطع فقط. وكذلك أعواد الذرة على شرط أن يبيعها بعد الحصاد هذا رأي رابي يهودا، أما رابي ميئير فيقول: يباع بعد الحصاد[4].

وكما جاء في شرح راشي حول هذا التشريع؛ فالغرض هو حرمان الآخر من أي حق في الوجود في الأرض فهو عندما يشتري الشجرة من اليهودي سوف يبقيها في الأرض وبالتالي سيكون له حق الإقامة والبقاء بجوار اليهود.

- الأمر بقطع الأشجار عند احتلال الأرض، ومحو أي أثر للآخر، والأمر بتغيير الأسماء في الأماكن التي يحتلها الإسرائيلي ويبرر ذلك بأنه يسميها بأسماء أحسن من الاسم السابق[5]، كما ورد في الجمارا: وما هو موقف العلماء من جملة "وتقطعون سواريهم"؟ لقد فسروها وفقًا لرأي رابي يهوشع بن لاوي الذي قال: إن قطع الأشجار التي تُعبد تسبق احتلال أرض إسرائيل[6]. ولكن غزو أرض إسرائيل يسبق استئصال الأشجار التي تُعبد. لقد قال رابي يوسف استنادًا إلى ما ورد "وتهدمون مذابحهم"[7] وأغفل ذكر "وتُكَسِّرُونَ أَنْصَابَهُمْ"[8]، وأغفل ذكر وتحرقون ما تكسر.

١ـ ص١٤٣ من الترجمة. ٢ـ ثنية (٧: ٢٦). ٣ـ ص١٤٣ من الترجمة.
٤ـ ص١٤٢ من الترجمة. ٥ـ ص٢٢٥ من الترجمة.
٦ـ عندما غزا الإسرائيليون أرض كنعان كان لا بد لهم أن يقطعوا هذه الأشجار وبعد ذلك يستأصلوا الجذور. ٧ـ ثنية (٧: ٥). ٨ـ المصدر السابق.

هـل تعـتقد أنهـا تـترك هكـذا؟[1] لا بد أن تُحرق. قال راف هونا: (المقصود) لا حق (العـدو) ثم أحرق بعد ذلك. من أين استنبط رابي يوسي بن رابي يهودا هذا التشريعَ؟ اسـتنبطه مما ورد "تُخربون . . ." تُخربونها (بقطعها) وبعد احتلال الأرض تستأصلون الجـذور. كـيف (فـسر) العلمـاء (هـذه الجملـة)؟ لو دمر شخص عبادة وثنية يجب أن يـستأصل أي أثـر لهـا. ومـن أيـن اسـتنبط رابـي يوسي بن رابي يهودا (هذا التشريع) استئـصال أي أثـر لهـم؟ استنبطه مما ورد "وتمحون اسمهم من ذلك المكان"[2]. كيف (فسر) العلمـاء (هـذه الجملـة) بأنه يجب أن يُستبدل اسم الوثن؟ فقد روي لنا أن رابي إليعازر قال: من أين لنا (أن نعرف) إن من يقطع الوثن يجب أن يستأصل أي أثر له؟ مما ورد "وتمحـون اسمهـم" قال له رابي عقيبا: ولكن ألم يرد بالفعل "تخريبًا تُخربون"؟ إذا كان الأمر كذلك لماذا يقول النص "وتمحون اسمهم من ذلك المكان"؟ (الغرض من هـذا التشريع) أن الوثن يجب أن يطلق عليه اسم يحمل معنى حسنًا. أيطلق على الصنم اسـم حـسن؟ أيحمـل معنـى استحـسان أم ازدراء؟ ومـن هـنا فقـد نـص علـى ما ورد "تـستقبحه وتكـرهه لأنـه مُحرم"[3]، وكيف ذلك؟ إذا أطلقوا عليه بيت العُلا، أطلق علـيه بـيت الـسفالة، إذا أطلقوا عليه عين الكل (الذي يرى كل شيء) أطلق عليه عيَن الشوكة . . .[4].

وبعد فهذه الترجمة هي أول ترجمة عربية لباب من أبواب التلمود، وهي باكورة مشروع تـرجمة الـتلمود. وقـد اعـتمدت المترجمة على النص الأصلي للجمارا ورجعت إلى أكثر من طبعة من طبعات التلمود.

- فرجعت إلى طبعة "تورا لعام" القدس ١٩٥٧م.
- وطبعة القدس عام ١٩٦٨م.
- وطبعة قبلنا ١٨٦٨م.
- كمـا رجعـت إلى الترجمـة الإنجليـزية: Rabb Dr. Epstein The Babylonian Talmud. طـبعة ١٩٣٥م وقارنـت بيـنها وبـين الـنص الأصلي وأشارت إلى ذلك في هامش الترجمة.

١- حيث من الممكن أن تُجمع وتُعبد مرة أخرى.
٢- تثنية (١٢: ٣).
٣- تثنية (٧: ٢٦).
٤- ص٢٢٦ من الترجمة.

مع العلم إن هذه الطبعات لم تتخلص تمامًا من التعديلات التي فرضتها رقابة الكنيسة الكاثوليكية على التلمود عام ١٥٦٤م.

وقد واجهت المترجمة صعوبات جمة منها على سبيل المثال لا الحصر:

١- صعوبة نص التلمود، فهو نص يرجع إلى القرون الأولى للميلاد، ولغته خليط من العبرية والآرامية واليونانية والفارسية البهلوية.

٢- يخلو نص التلمود من علامات الترقيم والضبط والشكل التي تساعد على فهم السياق العام للنص، وذلك لأن الشروح عبارة عن تسجيل للمناقشات التي كانت تدور بين الفقهاء، واعتمدوا على فهمهم لخلفيات النقاش وأبعاده.

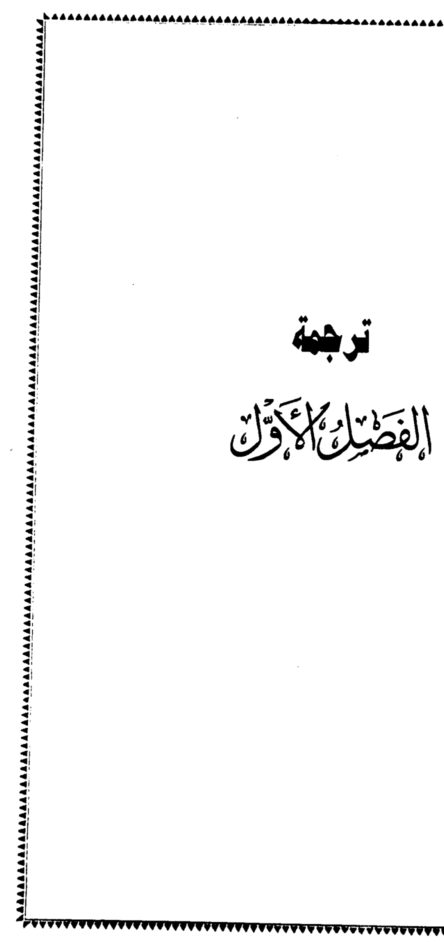
٣- اختلاف الطبعات التي رجعت إليها المترجمة في الألفاظ الدالة على الأغيار فترد في طبعة (عبدة الكواكب)، وفي طبعة أخرى (عبدة الأصنام) وفي طبعة ثالثة (الغرباء).

وقد التزمت المترجمة الأمانة العلمية والدقة في نقل المعنى بما يتناسب مع أهمية نص التلمود كنص ديني.

وقد آثرنا أن نبدأ مشروع ترجمة التلمود بهذا الباب لأنه يدور في معظمه حول موقف فقهاء التلمود من الأغيار الذين خالفوهم في الدين، وقد تجلى موقفهم في تشريعاتهم وفي رواياتهم، كما يتجلى في هذا الباب رؤية فقهاء التلمود للأغيار ورؤيتهم لذواتهم، وهو بذلك يفسر سبب الموقف العدائي الذي وقفته الكنيسة الكاثوليكية من هذا الباب فقد استبعدته من الطبعة الخاضعة للرقابة التي أمرت الكنيسة بإصدارها كما ذكرنا في ص٢٢ من المقدمة.

ونسأل الله أن نقدم بذلك علمًا يُنتفع به إنه السميع العليم.

ليلى إبراهيم أبو المجد
أستاذ الدراسات التلمودية والأدب
العبري في العصر الوسيط - جامعة عين شمس



ترجمة

الفصل الأول

الفصل الأول

التشريع (مشنا) أ:

يَحرُم التعامل مع الأغيار قبل أعيادهم بثلاثة أيام، فلا تستعيروا منهم أو تعيروهم، ولا تقرضوهم أو تقترضوا منهم، لا تسددوا لهم الديون أو تأخذوا منهم. يقول رابي يهودا: خذوا منهم الديون لأن ذلك يُضيِّق عليهم، فقالوا له: رغم أن (أخذ الديون) سوف يضيّق عليهم الآن فإنه سوف يسرّهم بعد ذلك.

الشرح (الجمارا):

(اختلف) راف و شموئيل: قال أحدهما "إيدهن" אידיהן، وقال الآخر "عيدهن" עידיהן، فمن قال "إيدهن" لم يخطئ ومن قال "عيدهن" لم يخطئ، من شرع "إيدهن" لم يخطئ حيث ورد "إن يوم هلاكهم قريب"[1] ومن شرع "عيدهن" لم يخطئ حيث ورد "ليقدموا شهودهم ويتبرروا"[2].

فلماذا لم يقل من شرع "إيدهن" "عيدهن"؟ سيقال: إنهم اختلفوا لأن "إيدهن" أفضل فهي تعني (هلاك). ومن شرع "عيدهن" لماذا لم يقل "إيدهن"؟ ربما يكون قوله لك: ما الذي سبَّب لهم الهلاك؟ إنها شهادة الأوثان عليهم، لذلك "عيدهن" أفضل.

فهل تعود جملة "ليقدموا شهودهم ويتبرروا" على عبدة الكواكب؟ إنها تعود على إسرائيل كما قال رابي يهوشع بن لاوي: إن كل الأعمال الحسنة في هذا العالم سوف تشهد لهم في العالم الآتي، بناء على ما ورد "ليقدموا شهودهم ويتبرروا" والمقصود بهم إسرائيل، استناداً إلى ما ورد "ليسمعوا فيقولوا: صدق"[3] إلا أن راف هونا بن راف يهوشع قال: (عيدهن) استنبطها مما ورد "الذي يصوّرون صنما كلهم باطل، ومشتهياتهم لا تنفع وشهودهم هي لا تبصر ولا تعرف حتى تخزي"[4].

جاء في تفسير رابي حانينا بن پاپا وقيل رابي شملاي: بعد ذلك سوف يأتي القدوس تبارك اسمه بالتوراة) ويضعها (في كنفه ويقول: من عمل بها فليحضر ويأخذ أجره، و بذلك سوف يتجمع عبدة الكواكب في فوضى كما ورد" اجتمعوا يا كل الأمم

١- تثنية (٣٢: ٣٥)، حيث جاءت אידיהן بالهمزة، بمعنى هلاك.
٢- إشعيا (٤٣: ٩)، حيث جاءت עידיהן بالعين، بمعنى شهادة.
٣- إشعيا (٤٣: ٩).
٤- إشعيا (٤٤: ٩).

معـا . . "[1] فـيقول القـدوس المبارك : لا تدخلـوا أمامي في فوضى ، بل تدخل كل أمة مع كتـبها (شـرائعها) . لقـد ورد " ولتلتـئم القـبائل "[2] والقـبائل (לאמים) تعـني ممالك وكما ورد " وشعب يقوى على شعب "[3] . ولكن هل سيكونون في فوضى أمام الرب القدوس ؟) لا (لن يكونوا في فوضى وسيكونون معا ليسمعوا ما يقال لهم .

في الـبداية سـوف تدخل المملـكة الرومانـية ، وما السببُ في ذلك؟ نظراً لأهميتـها ، وأنَّـى لنا أن نعرف أهميتـها؟ لقد ورد " فتـأكل الأرض كلـها وتدوسها و تسحقـها "[4] يقـول رابـي يوحنان : هذا يشـير إلـى روما حـيث ذاعت قوتـها فـي العالم . وأنَّى لنا أن نعـرف أن الأهـم يـدخل أولا؟ بـناء على قول رابي حسـدا : إذا اجتمع ملك وجمهور يـدخل الملـك أولا ، اسـتناداً إلى ما ورد " ليقضي قضاء عبده وقضاء شعبه إسرائيل . . "[5] ولماذا ذلـك؟ لأنـه لـيس من المعتاد في هذا العالم أن يجلس الملك في الخـارج ، أو يمكنك أن تقـول : قبل أن تهدأ ثورة الغضب .

قـال لهـم القـدوس تـبارك اسمه : ماذا فعـلتم؟ فيقولون يا رب العالمـين : لقد بنيـنا أسـواقاً كثيـرة و شـيدنا الحمامات وجمعنا الكثير من الذهب والفضة وقد فعلنا ذلك من أجـل إسـرائيل حتى تتفرغ لدراسة الشريعة . فيقول لهم القدوس تبارك اسمه أيها الأغبياء لقـد فعلـتم كـل ذلـك حتى تشبعوا رغباتكم ، لقد أنشأتم الأسواق لتعرضوا فيها الغانيات وشيدتم الحمامات لتمتعوا أنفسكم ، أما الذهب والفضة فهو لي كما ورد " لي الفضة ولي الـذهب يقـول رب الجـنود "[6] ولا يـوجد مـن بيـنكم مـن يتذكر ذلك . والمقصود (باسم الإشـارة) " ذلـك " الـشريعة كمـا ورد " وهـذه هـي الـشريعة التي وضعها موسى أمام بني إسـرائيل "[7] . وبعد ذلك سوف يخرجـون بخيبة الأمل . ستخرج المملكة الرومانية و تدخل مملكـة الفـرس بعـدهـا ، لماذا؟ لأنها تليها في الأهمية . وأنَّى لنا أن نعرف ذلك؟ لأنه ورد " إذا بحـيوان آخر ثان شبيه بالدب "[8] وقد فسر راف يوسف هذه الفقرة بأنهم الفرس الذين يأكلـون ويـشربون كالدبـة ، غـلاظ اللحم كالدببة ويطيلون شعورهم ولا يستريحون راحة كالدببة .

قـال لهـم القدوس المبـارك بمـاذا اشتغلـتم (عملتم)؟ فيقولـون يارب العالمـين : لـقد

١ـ إشعيا (٤٣ : ٩) حيث جاءت לעידיהן بالعين ، بمعنى عيد .
٢ـ إشعيا (٤٣ : ٩) .
٣ـ تكوين (٢٥ : ٢٣) .
٤ـ دانيال (٧ : ٢٣) .
٥ـ ملوك أول (٨ : ٥٩) .
٦ـ حجي (٢ : ٨) .
٧ـ (تثنية (٤ : ٤٤) .
٨ـ دانيال (٧ : ٥) .

أقمـنا الجسور و امتلكنا مـدنا كثيرة وخضنا حروباً كثيرة وكل ذلك فعلناه من أجل إسـرائـيل حتـى تتفـرغ لدراسة الشريعة (التوراة)، فيقـول القـدوس المبارك : كل ما فعلتمـوه هـو مـن أجـل أنفسـكم، أقمتم الجسور لتأخذوا ضريبة من أهل المدن الذين يعملـون بهـا كأجراء، أما الحروب فقد صنعتها كما ورد" الرب رجل حرب"[١] ولا أحد مـنكم يذكـر ذلـك " مـن منكم يذكر هذه" ، و(هذه) هي الشريعة حيث ورد " وهذه هي الشريعة التي وضعها موسى أمام بنى إسرائيل "[٢] فيخرج (الفرس) على الفور بخيبة أمل .

ولكن لماذا دخل الفرس رغم رؤيتهم أن الرومان انتهوا إلى الفشل؟ سوف يقول الفرس لأنفسهم إنهم ـ الرومان ـ قد هدموا الهيكل بينما نحن بنيناه[*] . وكذلك كل أمة تدخل بعد ذلـك . لكـن لماذا تدخل الأمم الأخرى بعد رؤيتها فشل (السابقين)؟ سوف يقولون إنهـم (الرومان والفرس) قد استعبدوا إسرائيل ونحن لم نستعبدهم .

لماذا (حظيت) هاتان (المملكتان) بهذه الأهمية دون الأمم الأخرى؟ ذلك أن ملكهم سـوف يـدوم حتـى مجـيء المسيح . سوف يقولون أمام رب العالمـين إنـك لـم تعطـنا) الشريعة (كي نرفضها . لكن كيف يقولون ذلك؟ لقد ورد "جاء الرب من سيـناء وأشرق لهـم مـن سعـير، وتلألأ من فاران . . . "[٣] ولقد ورد "الله جاء من تيمان . . . "[٤] وماذا كـان يطلـب مـن سعير[٥]؟ وماذا كان يطلب من فاران؟ يقول رابي يوحنان : يفيدنا هذا أن الـرب القـدوس المبارك عرض التوراة على كل أمة وعلى كل لسان حتى جاء إلى إسرائيل وقبلـتها، فكـيف يقولون إنها لم تُعرض عليهم؟) ويجب أن يقولوا : تقبلناها ولم نستطـع أن نقـيمها؟ ولكن بالتأكيد سوف يكون الرد عليهم (لماذا لم تتقبلوها؟ فسوف يقولون أمام رب العـالمين لماذا لم تـضغط علينا كمـا فعلـت مـع إسـرائيل كما ورد " فوقفوا في أسفل الجـبل "[٦] . ويقـول راف ديمي بن حاما : إن هذا يفيدنا أن الرب ضغط على إسرائيل وقال لهـم إذا قبلـتم الـتوراة (الشريعة) فهذا خير لكم وإلا فسيكون هذا المكان قبركم ثم قـال لـهم رب العالمـين ما ورد" ويعلمنا بالأوليات؟ "[٧] وعلمنا ويعلمنا بالأوليات .

١ـ خروج (١٥ : ٣) . ٢ـ تثنية (٤ : ٤٤) .

* المقصود هنا هـو الهيكل الثاني الذي يرجع الفضل في بنائه للملك الفرس كورش الذي سمح لليهود في مملكته بأن يبنوا بيت الرب في أورشليم وأمدهم بالأموال وأمر بجمع التبرعات من أنحاء المملكة لهذا الغرض(عزرا/ ١ـ١١) .

٣ـ تثنية (٣٣ : ٢) . ٤ـ حبقوق (٣ : ٣) .

٥ـ سـعير أو سادوم هم نسل الرومان، وفاران هم أبناء إسماعيل تك ٢١ : ١٢ " وسكن في برية أخذت له أمه زوجة من ارض مصر" . ٦ـ خروج (١٩ : ١٧) . ٧ـ إشعيا (٤٣ : ٩) .

لقد قبلتم سبع وصايا، فهل حفظتموها؟ وها هو الدليل على أنكم لم تحفظوها، فسّر رابي يوسف ما ورد " وقف وقاس الأرض نظر فرجف الأمم "[1] وماذا رأى (نظر)؟ رأى أن الوصايا السبع[2] التي قبلها أبناء نوح لم يحفظوها فقام و حلهم منها. إذا كان الأمر كذلك فإنهم قد كوفئوا عليها أي أنه قد كافأ عاصياً، قال مار بن رابينا: على الرغم من أنهم يحفظونها فإنهم لن يتلقوا عليها أجرا. ولكن لماذا لن يتلقوا عليها أجرا؟ ألم يقل رابي ميئير: حتى عابد الكواكب الذي يعمل بالشريعة فهو كالكاهن الكبير. لقد فهمنا مما ورد " التي إذا فعلها الإنسان يحيا بها "[3] أنه لم يقل الكهنة أو اللاويين أو الإسرائيليين بل قال الإنسان.

ومن هنا نتعلم إنه حتى عابد الكواكب الذي يعمل بالشريعة فهو كالكاهن الكبير. لكن المقصود هنا أنهم سوف يتلقون الأجر (ولكنه) ليس كأجر من يفعل شيئاً أُمر به بل مثل أجر من يفعل شيئاً لم يؤمر به، لقد قال رابي حانينا: من يُؤمر ويفعل أعظم مَن الذي لا يؤمر و يفعل، ولكن يقول عبده الكواكب أمام القدوس تبارك اسمه: يارب العالمين هل قبلتْ إسرائيل التوراة و حفظتها؟ فيقول لهم الرب القدوس تبارك اسمه: أنا أشهد أنهم حفظوا الشريعة كلها، فيقولون أمام رب العالمين: إن الأب لا يشهد لابنه كما ورد " إسرائيل ابني البكر "[4] قال لهم القدوس تبارك اسمه: السماء والأرض تشهد أنهم حفظوا الشريعة كلها. فقالوا يا رب العالمين: ستنشغل السماء والأرض بشهادتهما عن نفسيهما، كما ورد " إن كنت لم أجعل عهدي مع النهار والليل فرائض السماء والأرض "[5]. قال رابي شمعون بن لقيش: ما المقصود بما ورد " وكان مساء وكان صباح يوم سادس "[6] ؟

يفيدنا هذا أن الرب وضع شرطا مع الخلق قائلا: إذا قبلتْ إسرائيل شريعتي فهذا حسن وإذا رفضتها فسوف أردهم إلى الخراب والفوضى. وقال حزقيا في تفسير ما ورد " من السماء أسمعت حُكْماً، الأرض فزعت وسكنت "[7]. إذا كانت الأرض فزعت فلماذا

١ـ حبقوق (٣ : ٦).

٢ـ ورد ذكر هذه الوصايا في باب سنهدرين ص ٥٦ وجه الصفحة وهي:

١ـ عدم عبادة الأصنام. ٢ـعدم غشيان المحارم. ٣ـعدم القتل.

٤ـعدم قطع أوصال الحيوان وهو على قيد الحياة. ٥ـ عدم سب الرب.

٦ـ عدم السرقة. ٧ـ نشر السلام بين الناس.

٣ـ المقصود الفرائض والأحكام، لاويين (١٨ : ٥). ٤ـ خروج (٤ : ٢٢). ٥ـ آرميا (٣٣ : ٢٥).

٦ـ تكوين (١ : ٣١). ٧ـ مزامير (٧٦ : ٩).

سكنتْ؟ وإذا سكنتْ فلماذا قال فزعتْ؟ إلا أن يكون أنها فزعتْ في البداية ثم سكنتْ في النهاية. قال لهم الرب القدوس تبارك اسمه: سوف يأتي من وسطكم من يشهد بأن إسرائيل حافظت على الشريعة كلها، سوف يأتي (نمرود) ويشهد أن إبراهيم لم يعبد الكواكب، وسوف يأتي (لابان) ويشهد أن يعقوب لم يُتهم بالسرقة، وتأتي امرأة فوطيفار وتشهد أن يوسف لم يراودها عن نفسها ويأتي نبوخذ نصر ويشهد أن حنانيا وميشائيل وعزاريا لم يسجدوا لصنم، ويأتي داريوس ويشهد أن دانيال لم يبطل الصلاة ويأتي بلداد الشوحي و صوفر النعماني و إليفاز التيماني وإلياهو[1] ابن برخئيل البوزي[2]، ويشهدون أن إسرائيل حفظت الشريعة كلها، كما ورد " ليقدموا شهودهم ويتبرروا "[3]. فقالوا أمام رب العالمين: أعطها لنا مرة أخرى وسوف نطيع، فقال لهم القدوس تبارك اسمه يا أغبى من في البشر من تَعب عشية السبت يأكل يوم السبت[4]، من لم يتعب عشية السبت كيف يأكل يوم السبت؟

لكن على الرغم من ذلك يقول لهم الرب: لديّ أمر يسير، اصنعوا لي مظلة. ولكن كيف تقول ذلك؟ فهاهو رابي يهوشع بن لاوي يقول في تفسير ما ورد " التي أوصيتك بها اليوم لتعملها "[5] تعني تعملها اليوم وليس غداً، اليوم هو اليوم الذي تصنعون فيه وليس يوم قبض الأجر، وإن كان القدوس تبارك لا يدّعي علي مخلوقاته، فلماذا قال إنه عمل يسير؟ حتى لا يكلفهم مالياً حتى يذهب كل واحد منهم ويصنع مظلة فوق سقف بيته. فالقدوس تبارك سوف يسلط عليهم الشمس في فترة (شهر) تموز فيهدم كل واحد منهم مظلته ويخرج كما ورد " لنقطع قيودهم ولنطرح عنا ربطها "[6]، فإن قلت إن الرب لا يتكبر على مخلوقاته؟) فهذا صحيح(لكن هذا يحدث مع إسرائيل أيضا حيث تمتد فترة تموز (دخول الصيف) في الاحتفال[7] ويتكبدون المشقة (من الحرارة). ولكن ألم يقل رابا: من يتكبد المشقة يمكن أن يُعفَى من صنع المظلة، ولكن هل يهدمونها؟. من سيهدمها سوف يضحك عليهم الرب القدوس تبارك كما ورد " الساكن في السماوات يضحك، الرب يستهزئ بهم "[8]، قال رابي إسحاق: لن يكون هناك ضحك أمام الرب إلا في هذا اليوم فقط، ويقال إن تفسير رابي إسحاق مشابه لما ورد في " البرايتا "[9] حيث قال رابي يوساي: عندما يجئ يوم الدين سوف يأتي عبدة الكواكب والمتهودون، ولكن هل يُقبلون؟

١- وهو صديق لأيوب.
٢- وفقا لتكوين (٢١ : ٢٢) هو ابن ناحور أخو إبراهيم.
٣- إشعيا (٤٣ : ٩).
٤- المقصود من جد وجد.
٥- تثنية (٧ : ١١).
٦- مزامير (٢ : ٣).
٧- عيد المظال.
٨- مزامير (٢ : ٤).
٩- وهي التشريعات التي استبعدها يهودا هناسي عند تحرير كتاب المشنا.

ألم نفهـم مما جاء في البرايتا أن المتهودين لن يُقبلوا عند نزول المسيح المخلص كما لم يُقبلوا أيـام داود وسليمان؟ ولكن سوف يأتي المتهودون واضعين "التفلين"[1] علي رأسهم و آخر على ذراعهم والأهداب على أثوابهم والمزوزا[2] على أبوابهم، وعندما يرون حرب جوج و ماجـوج يقـول لهـم : لماذا جئتم؟ فيقولون : عن الرب ومسيحه[3] فقد ورد " لماذا ارتجت الأمـم وتفكـر الشعوب في الباطل "[4] وسوف يترك كل واحد منهم(دينه) ويرحل فقد ورد "لنقطع قيودهما ولنطرح عنهما ربطها "[5].

وسـوف يجلـس الـرب ويـضحك مـنهم كمـا ورد " الـساكن في الـسماوات يـضحك . . . . الخ" يقول رابي إسحاق لن يضحك الرب إلا في هذا اليوم فقط . وإذا كان الأمر كذلك فقد روى رابي يهودا عن راف قوله : إن النهار اثنا عشر ساعة ؛ خلال الثلاث سـاعات الأولى سـوف يعمـل القدوس تبارك اسمه بالشريعة ، والثلاثة الثانية يجلس ويحكم ويحاسـب العـالم وعـندما يـرى أن العـالم مذنب سوف ينتقل من كرسي الحكم إلى كرسي الـرحمة ، وفي الـربع الـثالث يجلـس ويطعم العالم من كبيره إلى صغيره[6] . وفي الربع الرابع يجلس ويلعب مع لوياثان كما ورد" لوياثان هذا خلقته لألعب به "[7] . قال راف نحمان بن إسـحاق : يـضحك أو يلعـب مع مخلوقاته ولكن لا يضحك عليهم إلا في ذلك اليوم فقط . قـال راف آحـا لراف نحمان بن إسحاق : إنه منذ خراب الهيكل لم يضحك القدوس تبارك اسمه . أنَّى لنا أن نعرف أنه لم يضحك؟ (نعرف ذلك) مما ورد " ودعا السيد الجنود في ذلك اليوم إلى البكاء والنوح والقرعة . . . . . الخ "[8] لعل القصد هذا اليوم - وليس يوماً آخر- بل كمـا ورد " إن نـسيـتك يـا أورشـلـيم تنـسـاني يمـيـني ، ليلتـصق لـساني بحنكـي إن لم أذكـرك "[9] وهـذا يعـني عـدم النسيان وليس عدم الضحك ، وعلى كل حال لقد ورد" قد صمتُ منذ دهر - سكتُّ - تجلدتُ"[10] .

١- انظر هامش ١ ص٣٢ من المقدمة .
٢- أنظر هامش١ ص٣٦ من المقدمة .
٣- مزامير (٢ : ٢) .
٤- مزامير (٢ : ١)، ورد اللفظان الأمم بمعني גוים وورد الشعوب بمعنى לאמים .
٥- مزامير (٢ : ١) .
٦- المعنى الحرفي (من البقر الوحشي حتى بيض القمل) .
٧- مزامير (١٠٤ : ٢٦)، لوياثان حيوان بحرى من فصيلة الثدييات يشبه الحوت .
٨- إشعيا (٢٢ : ١٢) . ٩- مزامير (١٣٧ : ٥-٦) . ١٠- إشعيا (٤٢ : ١٤) .

ومـاذا يفعـل الـرب في الـربع الـرابع؟ يجلـس ويعلم أطفال (المدراش)[1] الشريعة كما ورد " لـمن يعلـم الـرب المعـرفة؟ ومـن يتلقـى التعليم؟ المفطومون عن اللبن، المبعدون عن الـثدي "[2]. وفي الـبداية مـن الذي كان يعلمهم؟ يمكنك أن تقول ميترون[3]، ويمكنك أن تقـول أيـضا إن الـرب يفعل ذلك أيضا. و في الليل ماذا يفعل؟ يمكنك أن تقول ما يفعله في الـنهار أو يمكـــنك أن تقــول يـركـب ملاكاً مجنحاً ويطوف العوالم الثمانية عشر ألف فقد ورد " مركبـات الله ربـوات ألـوف مكررة "[4] أو يمكنك أن تقول يجلس ويسمع الغناء من كائـنات حية[5] كما ورد " بالنهار ينشر الرب رحمته، وبالليل تسبيحه عندي "[6]. قال رابي لاوي كل من يأخذ أقوال التوراة ويجعلها مادة للكلام، سوف يأكل العرعر كما ورد " الذين يقطفـــون الملاح عند الشيح، وجذور الرَّتم خبزهم "[7].

يقـول ريش لقيش: إن الذي يعمل بالشريعة في الليل يضفي علية القدوس تبارك اسمه مـسـحة مـن الجمـال في الـنهار كمـا ورد " بالـنهار يوصـي الـرب رحمته، وبالليل تسبيحه عـندي "[8]، ولماذا يوصي الرب رحمته في النهار؟ لأنهم في الليل يسبحون معي. وهناك من يقـول إن ريـش لقيش قال: كل الذي يعمل بالشريعة في هذا العالم الذي يشبه الليل يضفي علـيه القـدوس تـبارك اسمـه مـسحة من الجمال في العالم الآتي الذي يشبه النهار كما ورد " بالنهار يوصي رحمته . . . . . "[9].

روى راڤ يهودا عن شموئيل في تفسير ما وزد " وتجعل الناس كسمك البحر، كدبيب لا سلطان لها "[10]. لماذا يشبه الناس بسمك البحر؟ ليقول لك: إنه بمجرد أن يصعد سمك البحـر إلى اليابسة يموت مثل الإنسان الذي ما إن يبتعد عن الشريعة والوصايا يموت. وهناك وجـه شـبه آخـر؛ فسمك البحر عندما تتسلط عليه أشعة الشمس يموت مثل الإنسان عندما تـضربه الـشمس يمـوت، و يمكنك أن تقول؛ هذا يمكن أن يشير إلى العالم الحالي أو العالم الآتي ووفقا لرأي رابي حانينا تشير إلى العالم الحالي.

يقـول رابـي حانيـنا كـل شـيء بيد السـماء (الرب) عـدا الشـوك والفخـاخ فقد ورد

١ـ أماكن تدريس الشريعة.
٢ـ إشعيا (٢٨ : ٩).
٣ـ اسم ملاك ويدعى أيضا שר הפנים وهو من الملائكة المقربين.
٤ـ مزامير (٦٨ : ١٨).
٥ـ ملائكة حول العرش.
٦ـ مزامير (٤٢ : ٩).
٧ـ أيـوب (٣٠ : ٤)، والمقصود الفقراء الذين يقطفون الخضراوات والجذور من أجل غذائهم والمقصود من يبتعد عن مائدة الشريعة إلى الجدل فسوف يأكل نبات العرعر كغذاء.
٨ـ مزامير , ٤٢ : ٩
٩ـ مزامير , ٤٢ : ٩
١٠ـ حبقوق (١ : ١٤)

" شـوك و فخوخ في طريق الملتوي من يحفظ نفسه يبتعد عنها "[١] يمكنك أن تقول إنه يقصد بهـا العـالم الآتي وفقا لرأي ريش بن لقيش حيث قال : لا توجد " جهنم " في العالم الآتي بل إن القدوس تبارك اسمه سوف يُخرج الشمس من كبد السماء ويجعلها تكفهر . المذنبون سوف يُعاقبون بها ، والصادقون سوف يُشفوَن بها .

سوف يعاقب المذنبون بها كما ورد " فهوذا يأتي اليوم المتقد كالتنور ، وكل المستكبرين وكل فاعلي الشـر يكونـون قشـا ، و يحرقـهم اليـوم الآتي قـال رب الجنـود ، فلا يبقى لهم أصلا ولا فرعا "[٢] ، أصلاً ؛ أي في هذا العالم ، ولا فرعاً ؛ أي في العالم الآتي .

والمتقون يشفون بها كما ورد" ولكم يا من تتقون اسمي تشرق شمس البر و الشفاء في أجنحتها "[٣] أي سوف يتمتعون بها كما ورد " فتخرجون وتنشأون كعجول التسمين "[٤] . (هـناك) وجـه شـبه آخر يخص سمك البحر فالكبير من سمك البحر يأكل الصغير وكذلك الإنسان لـولا خوفـه من السلطة لكان الكبـير بلـع الصغـير منهم . وهـذا هو تفسير رابي حانيــنا نائـب الكـاهن الكبـير[٥] الذي قـال : لتصـل مـن أجـل سلامة " السلطة " التي لـولاها لـبلع المـرء أخاه حياً . لكن رابي حنينا بن پاپا يعرض تناقضاً بين نصين من نصوص المقـرا ، فقـد ورد " القديـر لا ندركه ، عظيم القوة . . . . "[٦] وورد أيضا " عظيم هو ربنا ، عظـيم القـوة . . . . "[٧] وكذلك ورد " يمينك يارب معتـزة بالقـوة . . . . "[٨] . لا يوجد تعارض فالحالة الأولى فـي ساعة الحساب والثانـية ساعة الحرب .[٩] ويعرض رابي حاما بن حانيـنا تناقـضاً بـين نـصوص المقرا فقد ورد " ليس لي غيظ "[١٠] وورد " الرب منتقم وذو سـخط "[١١] ، ولا يـوجد تعارض ، فالجملة الأولى تصف سلوك الرب مع إسرائيل و الثانية تصف سلوك الرب مع عبدة الكواكب .

قـال راڤ حانينا بن پاپا : " ليس لي غيظ " فلقد أقسمت ، وليتني لم أقسم ، فقد جاء بعد هذه الجملة " ليت علي الشوك والحسك . . . . "[١٢] وهذا كما قال رابي الكسندر ما ورد " ويكون في ذلك اليوم أني التمس هلاك الأمم "[١٣] ، التمس من مَن؟ قال القدوس

١- أمثال (٢٢ : ٥)، و في الترجمة الإنجليزية بدلا من الشوك والفخوخ يستخدم cold و hot .
٢- ملاخي (٣ : ١٩) . ٣- ملاخي (٣ : ٢٠) . ٤- ملاخي (٣ : ٢٠) .
٥- في عهد الهيكل الثاني . ٦- أيوب (٣٧ : ٢٣) . ٧- مزامير (١٤٧ : ٥) .
٨- خروج (١٥ : ٦) . ٩- عندما تمتد يده العليا لتقف في وجه أعدائه .
١٠- إشعيا (٢٧ : ٤) . ١١- ناحوم (١ : ٢) . ١٢- إشعيا (٢٧ : ٤) .
١٣- زكريا (١٢ : ٩) .

تبارك اسمه: أطلب كتاب أعمالهم[1] إذا كانت لهم أعمال صالحة فسوف أفديهم و إن لم يكن فسوف أدمرهم، وذلك كما قال رابا في تفسير ما ورد " ولكن في الخراب ألا يمد يدا؟ وفي البلية ألا يستغيث عليها "[2]. قال القدوس تبارك اسمه لإسرائيل: عندما أحاسب إسرائيل لن أحاكمهم كما أحاكم عبدة الكواكب، كما ورد " منقلبا، منقلبا، منقلبا أجعله "[3]، بل سوف اقتص منهم مثل نَقْر الدجاجة[4].

وهناك تفسير آخر، فلو أن إسرائيل لم تفعل من الفرائض إلا القليل مثل نقر الدجاج الذي ينبش في كومة نفايات، فسوف أجمعها لهم وأحاسبهم على أنهم فعلوا الكثير من الفرائض، كما قيل بنقرهم القليل قد أنقذوا. وهناك تفسير آخر: فبسبب صراخهم أمامي سوف أنقذهم، وقال رابي آبا: ما ورد " أنا أفديهم وهم يتكلمون عليَّ بالكذب "[5] لقد قلت سوف أفتديهم بالمال في العالم الحالي حتى يفوزوا به في العالم الآتي وهم يتكلمون عليَّ بالكذب. وقال راف ببي نقلا عن رابا[6] في تفسير ما ورد " وأنا أنذرتهم وشددت أذرعهم وهم يفكرون عليَّ بالشر "[7]. قال القدوس تبارك اسمه: أعاقبهم في هذا العالم لكي أقويهم في العالم الآتي وهم يتآمرون علي.

لقد شبهه رابي أباهو برابي سفرا وهو رجل عظيم أُعفي من دفع الضرائب ثلاثة عشر عاما، و في أحد الأيام وجدوه فقالوا له فسر لنا ما ورد " إياكم فقط عرفت من جميع قبائل الأرض لذلك أعاقبكم على جميع ذنوبكم "[8]. هل من يمتلك الرحمة يفعل ذلك؟ فصمت ولم يجبهم فلفوا الشال حول رقبته و أذلوه. وعندما أتى رابي أباهو ووجده في هذه الحالة فقال لهم: لماذا تذلونه؟ قالوا: ألم تقل لنا إنه رجل عظيم؟ إنه لا يستطيع أن يفسر لنا هذه الفقرة، فقال: لقد قلت لكم إنه) معلم عظيم (في المشنا، هل قلت لكم إنه) رجل عظيم(في المقرا؟ فقالوا: كيف إذن تفسرها أنت؟ فقال: نحن نجد أنكم تعارضون أنفسكم وتهتمون بما لا يستحق الاهتمام. فقالوا: هل تفسر لنا المعنى؟ فقال لهم: سأضرب لكم مثلا، فمثله مثل رجل اقترض من شخصين، أحدهما صديق والآخر

١ـ ورد هذا في شرح راشي على الكلمة الغامضة الواردة في الجمارا. ٢ـ أيوب(٣٠: ٢٤).
٣ـ حزقيال (٢١: ٢٧). ٤ـ المقصود سوف أحاسبهم حسابا قليلاً وهيناً كما يلتقط الطائر الحب.
٥ـ هوشع (٧: ١٣).
٦ـ משמיה דרב: أمر في الشريعة لم يسمع من قائله بل سمع عن طريق آخرين و أحيانا ترد للتفرقة بين جيلين من الحكماء.
٧ـ هوشع (٧: ١٥). ٨ـ عاموس (٣: ٢).

عـدو، بالنسبة لـصديقه يقبل سداد الدَيْن على دفعات: لكن مع العدو سيأخذ الدَيْن دفعة واحدة[١].

قـال رابـي آبـا بـن كاهانا في تفسير ما ورد" حاشا لك أن تفعل مثل هذا الأمر أن تميت البـار مـع الأثـيم "[٢]. قـال إبـراهيم أمام القدوس تبارك اسمه: يا رب العالمين حاشاك أن تفعـل مـثل هـذا الأمـر. وهـل فعـل الـرب مثل هذا الأمر؟ ألم يرد" فاقطع منك الصدِّيق والـشرير "[٣] المقصود بذلك الصدِّيق غير التام. أما بالنسبة للصدِّيق التام فلا يحدث ذلك. ألم يرد " وابتدؤا من مقدسي "[٤] وجاء في تفسير رابي يوسف: لا يجب أن تُقرأ من مَقْدِّسيَّ بـل مُقَدَّسـيَّ أي؛ من كانت له قدسية من الناس وهم الذين يقيمون الشريعة من الألف إلى الـياء. وهـناك أيـضا الـذين كان في أيديهم أن يعترضوا علي الشر الموجه إلى الآخرين ولم يفعلوا، فهولاء لا يعدون صديقين أبرار.

ولكـن رابـي يـنايـنا يقـول: هـناك تـعارض بين نصوص المقرا فـقد جاء في موضع " إله يسخـط كـل يـوم "[٥]، و فـي موضع آخر " من يقف أمام سخطه "[٦] ولكن في الحقيقة لا يوجد تعارض فالأولى تشير إلى الفرد والثانية إلى الجماعة.

قـال العلـماء (في تفسير)؛ إله يسخط كل يـوم، ولكن إلى متى سوف يستمر سخطه؟ للحظـة، ولكـن كم تبلغ هذه اللحظة؟ إنها واحد على ٥٨٨٨٨ من الساعة[٧]، وهذه هي اللحظة ولا يوجد أحد من المخلوقات يستطيع أن يحدد هذه اللحظة عدا بلعام الشرير[٨] كما ورد" ويعرف معرفة العلي "[٩] إنه لم يعرف ما في عقل بهيمته فكيف يعرف معرفة العلي؟. وعـندما رأوه يـركب حمـاره قالـوا لـه: لماذا لم تـركب حصانك؟ فأجاب لقد أرسلته إلى الحقـل، فعلـى الفـور قالت الأتان لبلعام: ألست أنا أتانك؟ "[١٠] فقـال لها مقاطعا: مـن أجـل أن تحمـلي الأحمال، فأكملت: " التي ركبت عليها "، فقاطعها قائلا: أحيانا ولكنها أكملـت " مـنذ وجـودك حتـى هذا اليوم" علاوة على ذلك لقد كنت لك ركوبـة بالنـهار ورفـيقة في اللـيل، لقـد ورد الفعـل הסכנתי عـدد ٢٢/ ٣٠ وهو بمعنى اعتاد وبينما وردت صيغة اسم الفاعل סוכנת في موضع آخر بمعنى رفيقة.

١ـ كذلك سوف يفعل الرب مع إسرائيل، سوف يعاقبها بشكل غير متواصل.
٢ـ تكوين (١٨ : ٢٥). ٣ـ حزقيال (٢١ : ٨). ٤ـ حزقيال (٩ : ٦).
٥ـ مزامير (٧ : ١٢). ٦ـ نحميا (١ : ٦).
٧ـ وهذا التعريف في أكثر من موضع في التلمود.
٨ـ وهو من المتنبئين وليس من بني إسرائيل. ٩ـ عدد (٢٤ : ١٦)، و قصة بلعام عدد ٢٢.
١٠ـ عدد (٢٢ : ٣٠).

ما المقصود إذن بـ " يعرف معرفة العلي "؟ إنه يعرف بالضبط الوقت الذي يسخط فيه القدوس تبارك اسمه، وهذا ما قاله النبي (ميخا): " يا شعبي أذكر بماذا تآمر بالاق ملك مؤاب، وبماذا أجابه بلعام بن بعور من شطيم إلى الجلجال، لكي تعرف إجادة الرب "[1].

قال رابي إليعازر: إن القدوس تبارك اسمه قال لإسرائيل: يا شعبي انظروا كم من الأفعال الحسنة فعلت معكم، ولم أغضب عليكم طيلة هذه الأيام، إذا غضبت عليكم لن يتبقى من عبدة الكواكب أعداء إسرائيل لاجئ أو هارب. هذا ما قاله بلعام لبالاق: " كيف ألعن من لم يلعنه الله؟ وكيف اشتم من لم يشتمه الرب "[2].

وكم من الوقت سوف يستمر سخطه؟ للحظة، وكم تستغرق اللحظة؟ قال أميمار وقيل إنه رابينا: لحظة بما تحمله الكلمة من معنى. ومن أين لنا أن نعرف أن سخطه سوف يستمر لحظة؟ بناء على ما ورد " لأن لحظة غضبه حياة في رضاه "[3] وكذلك يمكنك أن تقول بناء على ما ورد " أختبئ نحو لحظة حتى يعبر الغضب "[4].

ومتي يحتد الغضب؟ قال آبي: خلال الساعات الثلاث الأولى كما ذكرنا سابقا[5]. عندما يكون عرف الديك أبيض، أو ليس هو أبيض في كل وقت؟ في الأوقات الأخرى يكون لونه كالمخضب بالحناء، وفي ذلك الوقت لا يكون لونه كالمخضب بالحناء. كان رابي يهوشع بن لاوي مغتما في أحد الأيام من(أعمال) أحد المارقين[6] فأخذ ديكاً ووضعه بين قوائم السرير وأخذ يراقبه وظن أنه عندما تأتي هذه الساعة سوف يلعنه، وعندما أتت هذه الساعة غفا، فقال: نتعلم من ذلك إنه ليس من اللائق أن نفعل هذا فقد ورد " ومراحمه على كل أعماله "[7] و جاء " أيضا تغريم البريء ليس بحسن "[8]. وجاء في تفسير رابي ميئير: إنه الوقت الذي يضع فيه الملوك تيجانهم على رؤسهم ويسجدون للشمس[9]، ففي تلك اللحظة يغضب القدوس تبارك اسمه.

قال رابي يوسف: لا يجب على المصلي أن يصلي صلاة "الموساف" الإضافية في الساعات الثلاث الأولى من اليوم الأول لرأس السنة منفردا[10]، خشية أن تكون ساعة

١ـ ميخا (٦: ٥). ٢ـ عدد (٢٣: ٨). ٣ـ مزامير (٣٠: ٥).
٤ـ إشعيا (٢٦: ٢٠).
٥ـ من النهار حيث إن النهار دوما ١٢ ساعة من السادسة صباحا حتى السادسة مساء.
٦ـ المخالفون له في تطبيق الشريعة أو المخالف له في الدين. ٧ـ مزامير (١٤٥: ٩).
٨ـ أمثال (١٧: ٢٦). ٩ـ ويكون ذلك غالبا في الساعات الثلاث الأولى من النهار.
١٠ـ لأنه يعد يوم حساب.

حساب فتفحص أعماله وترفض صلاته. ولكن إذا كان الأمر كذلك ينطبق هذا على صلاة الجماعة أيضاً؟ إن صلاة الجماعة أفضل بكثير وإذا كان الأمر كذلك فإن صلاة الصبح لا يصليها الفرد منفردا. ولا ينطبق هذا على صلاة "الموساف"[١]، فحيثما توجد جماعة تصلي لا تُرفض الصلاة.

لكن ألم تذكر أن القدوس تبارك اسمه يعمل في الساعات الثلاثة الأولى بالشريعة بينما يجلس ليحاسب العالم في الثلاث ساعات التالية؟ يمكنك أن تعكس الترتيب وبإمكانك ألا تعكسه. فعندما ينشغل القدوس تبارك اسمه بالشريعة بناء على ما ورد إنها الحق كما جاء "اقتن الحق ولا تبعه"[٢] فإنه لا ينظر بعين الرحمة. و(لكن عندما يجلس) للحساب والذي لم يَرِد فيه إنه الحق فإن القدوس تبارك اسمه سوف يحكم بعين الرحمة.

وبالعودة لما سبق قال رابي يهوشع بن لاوي: ما المقصود بما ورد "التي أوصيك بها اليوم لتعمل بها"؟ المقصود أن يعمل بها اليوم لا أن يعمل بها غدا، اليوم هو هذا اليوم لا اليوم الذي تكافئون فيه. قال رابي يهوشع بن لاوي: كل الوصايا التي التزمت بها إسرائيل في هذا العالم سوف تشهد عليهم في العالم الآتي كما ورد "ليقدموا شهودهم ويتبرروا أو ليسمعوا فيقولوا: صدقٌ"[٣]، فإسرائيل هم الذين يقدمون شهودهم ويتبررون، أما من يسمعون و يقولون: صدقٌ، فهم عبدة الكواكب. قال رابي يهوشع بن لاوي كل الأعمال التي تفعلها إسرائيل في هذا العالم سوف تأتي خفاقة أمام عبدة الكواكب في العالم الآتي كما ورد "فاحفظوا واعملوا لأن ذلك حكمتكم أمام أعين الشعوب"[٤] لم يقل أمام الشعوب بل قال أمام أعين الشعوب وهذا يفيد أنها سوف تأتي ترفرف أمام عبدة الكواكب في العالم الآتي.

وقال رابي يهوشع بن لاوي: لم تصنع إسرائيل العجل إلا ليكون حجة لمن يتوب كما ورد "يا ليت قلبهم كان هكذا فيهم حتى يتقوني ويحفظوا جميع وصاياي كل يوم"[٥]، وهذا يتفق مع ما رواه رابي يوحنان عن رابي شمعون بن يوحاي: ما كان ينبغي لداود أن يفعل هذا العمل، وما كان ينبغي لإسرائيل أن تفعل هذا العمل[٦]. ما كان ينبغي

١- فصلاة "الصبح" يجب أن تقام قبل الظهيرة، أما الصلاة الإضافية فيمكن أن تقام في أي وقت من اليوم.

٢- أمثال (٢٣ : ٢٣).

٣- إشعيا (٤٣ : ٩).

٣- تثنية (٤ : ٦)، واستخدم لفظ עמים بمعنى عبدة الكواكب.

٤- تثنية (٥ : ٢٩).

٥- تثنية (٥ : ٢٩).

٦- داود وفعلته مع بت شفع، وإسرائيل وعبادتها العجل.

داود أن يفعل ذلك حيث ورد "وقلبي مجروح بداخلي"(١). وكذلك إسرائيل ما كان ينبغي لها أن تفعل ذلك حيث ورد "يا ليت قلبهم كان هكذا فيهم حتى يتقوني. . . . . ."(٢). لماذا إذن فعلوا ذلك؟ ليعلمنا أنه إذا اقترف فرد خطيئة عليه أن يعود إلى الفرد(داود) (حتى لا يتردد في التوبة) وإذا أخطأت جماعة عليها أن تعود إلى الجماعة(٣). ومن الضروري النص على الحالتين؛ إذا ذُكرتْ حالة الفرد فقط (يمكن أن يعتبر أن الغفران مضمون) حيث إن الخطيئة ليست معلنة ولكن في حالة الجماعة فبما أن الخطيئة معلنة فالأمر ليس سواء، وإذا ذكرت حالة الجماعة فقط يمكن أن يعتقد أنهم جديرون بالرحمة وأما الفرد فليس جديراً بالرحمة حيث تكون أعماله منفردة، ولذلك كان من الضروري النص على الحالتين.

وحكى رابي شموئيل بن نحماني عن رابي يونثان: في تفسيزه لما ورد "وَحْي داود بن يسى، ووَحْي الرجل القائم في العلا. . . . . ."(٤) إن قول داود بن يسى يرتفع إلى منزلة التوبة. ويقول رابي شموئيل بن نحماني: إن من يعمل فريضة واحدة في هذا العالم سوف تتقدم صاحبها وتأتي أمامه في العالم الآتي كما ورد "ويسير برك أمامك ومجد الرب يجمع ساقتك"(٥). و كل من يفعل إثماً واحداً يطوّق صاحبه ويأتي به ليوم الحساب كما ورد "يُعرِّج السَّفرُ عن طريقهم، يدخلون التية فيهلكون"(٦). ويقول رابي أليعازر: سوف تربطه كالكلب كما ورد "إنه لم يسمع لها أن يضطجع بجانبها ليكون معها"(٧) لأنه إذا أضطجع معها في هذا العالم، سوف يأتي معها في العالم الآتي.

قال ريش لقيش: لنعترف لآبائنا بالجميل الذين لو لم يخطئوا ما أتينا للعالم كما ورد "إنكم آلهة وبنو العلي كلكم"(٨) ثم أفسدتم أعمالكم فورد "ولكن مثل الناس تموتون"(٩). هل نفهم من ذلك أنه لو لم يخطئوا لما وُجدنا؟ ألم يرد "فأثمروا أنتم وأكثروا"(١١)؟ هذا يشير إلى الذين كانوا وقت سيناء. ولكن الذين كانوا وقت سيناء ورد فيهم "اذهب قل لهم ارجعوا إلى خيامكم"(١٢) والتي تعني بهجة الحياة العائلية كما ورد "لكي يكون لهم ولأولادهم خير إلى الأبد"(١٣) هؤلاء هم الواقفون على جبل سيناء.

١- مزامير (١٥٩ : ٢٢).　　٢- تثنية (٥ : ٢٩).

٣- يقصد الإسرائليين عندما عبدوا العجل وغفر لهم أي أن أبواب التوبة دائما مفتوحة.

٤- صموئيل ثاني (٢٣ : ١).　　٥- إشعيا (٥٨ : ٨).　　٦- أيوب (٦ : ١٨).

٧- تكوين (٣٩ : ١٠).　　٨- مزامير (٨٢ : ٦).　　٩- مزامير (٨٢ : ٦).

(١٠) تكوين (٩ : ٧).　　١١- تثنية (٥ : ٢٧).

١٢- اللفظ هو עונה وهي الفترة التي تكون بين حيض المرأة والحيض الذي يليه و المقصود الجماع. وذكر ذلك بعد انقطاع دام ثلاثة أيام خروج(١٩ : ١٥).　　١٣- تثنية (٥ : ٢٦).

ولكن ألم يقل ريش لقيش في تفسيره لما ورد "هذا كتاب مواليد آدم"[1] وهل كان لآدم كتاب؟ هذا يوضح لنا أن القدوس تبارك اسمه جعل آدم يشاهد كل الأجيال وأراه الرب كل جيل بمرشديه وكل جيل بحكمائه وكل جيل بزعمائه وعندما وصل لجيل رابي عقيبا فرح آدم لتعليمه وحزن لوفاته وقال ما ورد "ما أكرم أفكارك يا الله"[2].

يقول رابي يوسي: لن يأتي ابن داود[3] حتى تُقْهرُ الأرواح التي بداخل الجسد كما ورد "لأني لا أخاصم إلى الأبد ولا أغضب إلى الدهر لأن الروح يغشى عليها أمامي والنسمات التي صنعتها"[4]. لا يعني ذلك (إذا لم يخطئ آباؤنا) لما أتينا إلى هذا العالم، ولكن (لأصبحوا خالدين) أما نحن فنعد (مثل) الذي لم يأت إلى العالم. هل معنى ذلك أنهم لو لم يرتكبوا خطيئة العجل لما أدركهم الموت؟ ولكن ألم يرد ذلك في المشنا في الفصل الخاص باليبوم[5] والفصل الخاص بالميراث. ولكن ذلك ورد بطريقة مشروطة. ولكن هل ترد جمل مشروطة في المقرا؟ بالتأكيد، لقد قال رابي شمعون بن لقيش في تفسير ما ورد "وكان مساء وكان صباح يوما سادسا"[6] هذا يعلمنا أن القدوس تبارك اسمه وضع شرطاً مع الخلق قائلا: إذا قبلت إسرائيل التوراة فهذا حسن وإذا لم تقبلها فسوف يعود العالم إلى الخراب والخواء.

ولكن يوجد هنا خلاف لقد ورد "يا ليت قلبهم كان هكذا فيهم" هل يشير هذا إلى توقف ملاك الموت؟ بما أن تشريع الموت قد شرع، فذلك يعني أن إسرائيل لم تقبل التوراة إلا من أجل ألا تسود أمة أو إنسان أمامها، كما ورد "لكي يكون لهم ولأولادهم خير إلى الأبد". يمكن أن يكون رأي (ريش لقيش) مثل رأي المشرع الذي قال في "البرايتا"، لقد فهمنا أن رابي يوسي قال: إن إسرائيل لم تقبل التوراة حتى لا يكون لملاك الموت سلطة عليهم كما ورد " أنا قلت إنكم آلهة وبنو العلي كلكم"[7] الآن لقد أفسدتم أعمالكم فورد "ولكن مثل الناس تموتون". وخلافا لرأي رابي يوسي (يمكن أن يقال) إن تفسير ما ورد "لكي يكون لهم ولأولادهم خير إلى الأبد" يشير إلى الخير وليس إلى عدم الموت. يمكن لرابي يوسي أن يقول إن إيقاف الموت هو أمر مرغوب فيه.

١- تكوين (٥ : ١). ٢- مزامير (١٣٩ : ١٧). ٣- كناية عن المسيح.
٤- إشعيا (٥٧ : ١٦).
٥- اليبوم: تشريع يلزم أخ الزوج بالدخول بأرملة أخيه المتوفى دون أبناء. ٦- تكوين (١ : ٣١).
٧- مزامير (٨٢ : ٦).

كيف يفسر لنا المشرع الأول[1] ما ورد " ولكن مثل الناس تموتون " ماذا يعني الموت؟ هل هو الفقر؟ قال مار: أربعة (أشخاص) يمكن أن يعدون كالأموات وهم الفقير والأعمى والمجزوم ومن ليس لديه أبناء.

الفقير بناء على ما ورد " لأنه قد مات جميع القوم الذين يطلبون نفسك "[2] وهؤلاء هم داثان و أفيرام، وهما لم يكونا ميتين بل مفلسين.

والأعمى بناء على ورد " أسكنني في الظلمات كموتى القدَم "[3].

والمجزوم بناء على ورد " فلا تكن كالميت "[4].

والذي ليس له أبناء بناء على ما ورد " هب لي أبناء وإلا فأنا أموت "[5].

قال علماؤنا في تفسير ما ورد " إذا سلكتم في فرائضي "[6] لقد وردت " إذا " هنا للتودد وهذا مشابه لما ورد " لو سمع لي شعبي . . . سريعا كنت أُخْضِع أعدائهم "[7] أو كما ورد " ليتك أصغيت لوصاياي فكان كالنهر سلامك . . . وكان كالرمل نسلك وذرية أحشائك . . . الخ "[8].

قال علماؤنا في تفسير ما ورد " يا ليت قلبهم كان هكذا فيهم "، قال موسى لإسرائيل أنتم منكرون للجميل من آباء منكري الجميل، عندما قال القدوس تبارك اسمه: " يا ليت قلبهم كان هكذا فيهم ". كان من الفروض أن يقول: منكرون للجميل كما ورد " وقد كرهت أنفسنا الطعام السخيف "[9] من آباء منكري الجميل كما ورد " المرأة التي جعلتها معي هي أعطتني من الشجرة فأكلت "[10]. يشير موسى إلى إسرائيل بعد مرور أربعين عاماً بناء على ما ورد " فقد سرت بكم أربعين سنة في البرية "[11] و ورد " ولكن لم يعطكم الرب قلبا لتفهموا "[12]. قال رابا: نستنتج من ذلك أن الإنسان يأخذ أربعين عاما حتى يفهم ما يقوله المعلم.

روى رابي يوحنان عن رابي بنآه في تفسيره لما ورد " طوباكم أيها الزارعون على كل المياه، المسرِّحون أرجل الثور والحمار "[13] طوباكم المقصود بها إسرائيل وقت

١ـ الذي يقول إن التوراة أعطيت لإسرائيل لتسود على الأمم الأخرى.
٢ـ خروج (٤: ١٩).
٣ـ مراثي أرميا (٣: ٦)
٤ـ عدد (١٢: ١٢).
٥ ـ تكوين (٣٠: ١).
٦ـ لاويين (٢٦: ٣).
٧ـ مزامير (٨١: ١٤ـ ١٥).
٨ـ إشعيا (٤٨: ١٨ـ ١٩).
٩ـ عدد (٢١: ٥).
١٠ـ تكوين (٣: ١٢).
١١ـ تثنية (٢٩: ٤).
١٢ـ تثنية (٢٩: ٣).
١٣ـ إشعيا (٢٣: ٢٠).

عملها بالشريعة و أعمال البر وشهوتهم مقيدة بأيديهم، وليس المقصود المُقَيَّدين بشهواتهم، كما ورد " طوباكم أيها الزارعون على كل المياه " . وليست الزراعة سوى فعل الخير كما ورد " ازرعوا لأنفسكم بالبر واحصدوا بحسب الصلاح "[1]، وليست المياه سوى الشريعة كما ورد " أيها العطشى جميعا هلموا إلى المياه "[2]. المُسرِّحون أرجل الثور والحمار يقول معلم من مدرسة الرباني إلياهو : مَنْ يأخذ على عاتقه دراسة الشريعة لا بد أن يكون كالثور المعد للحرث وكالحمار المُعَد للحمل .

يحرم التعامل مع الأغيار قبل أعيادهم بثلاثة أيام . . . . " : هل هذه الفقرة كلها ضرورية؟ ألم نتعلم أنه يجب في فصول السنة الأربعة على من يبيع بهيمة لآخر من أجل الذبح أن يخبره أن أمها قد بيعت لتذبح أيضا[3] . وهذه هي الأيام؛ ليلة آخر يوم في عيد (المظال) وليلة الأول من عيد الفصح وليلة الأسابيع و ليلة رأس السنة[4] . ووفقا لرابي يوسي الجليلي أيضاً عشية عيد الغفران في الجليل[5] . في هذه الأيام يستغرق أكل الحيوان يوما واحدا، ولكن في حالة تقديم القرابين يستغرق أكله ثلاثة أيام[6] . لكن هل تكفي ثلاثة أيام في حالة القربان؟ ألم نتعلم أن الشرائع تناقش قبلها بثلاثين يوما، بينما يرى ربان شمعون بن جمليئل أنها تناقش قبلها بأسبوعين فقط . أما نحن- فبما أننا نقول بعدم صلاحية الحيوان كقربان في حالات كثيرة حتى بسبب جفن العين، فلذلك يلزمنا ثلاثين يوما . أما (عبدة الكواكب) الذين يفتشون عن الطرف الناقص فقط فيكفيهم ثلاثة أيام .

قال رابي أليعازر : أنَّى لنا أن نعرف أن الحيوان الذي فُقدت إحدى أطرافه محرم على أبناء نوح؟ بناء على ما ورد " ومن كل حي من كل ذي جسد اثنين من كّل تُدخل إلى الفُلك . . . . . "[7] فالمقصود هنا البهيمة التي تكون أطرافها الرئيسية سليمة .

لقد طرح (رابي أليعازر) هذا السؤال لكي يستبعد الفريسة[8] ، لأن الفريسة لا تضمن

١ـ هوشع (١٠ : ١٢). ٢ـ إشعيا (٥٥ : ١).

٣ـ لتفادي ذبح الحيوان وصغيره في نفس اليوم لاويين (٢٢ : ٢٧).

٤ـ هذه الأيام يسبقها ذبح . و الذبح في أخر يوم من عيد المظال حيث يستغرق صنع المظلة العيد كله .

٥ـ ورد في لاويين (٢٣ : ٣٢) " في الشهر التاسع عند المساء " وقد شرع مشاركة الوجبات في هذا اليوم، وليلة الغفران تراعى مثلها مثل الصوم في يوم الغفران لذلك : فالوجبات في هذا اليوم تعد سخية بشكل خاص .

٦ـ لإعداد الضحية لهذا الغرض . ـ تكوين (٦ : ١٩). ٧ـ تكوين (٦ : ١٩).

٨ـ טריפה: وهو الحيوان الفريسة الذي يُحرم أكله أو ذبحه وفقا للشريعة .

بقاء النسل، كما ورد "لاستبقاء النسل على وجه الأرض"[1]. هذا صحيح بالنسبة لمن يعتقد أن الفريسة لا تضع ولا تلد، ماذا تقول لمن يعتقد أن الفريسة تستطيع التناسل؟ ما ورد "لتأخذ معك"[2] أي شاكلتك. وكيف تستطيع أن تقول: إنه كان غير كامل؟ لقد ورد إنه كامل، من الممكن أن يكون كاملا في أخلاقه لقد ورد "بارا كاملا" هل يعقل أن تتصور أن نوحاً نفسه كان مشوهاً (ينقصه عضو من الأعضاء) (טריפה)، وإذا جال بخاطرك ذلك لقال له الرب أدخل أنت ومن هم مثلك و الكاملون لا يدخلون. نستنتج ذلك من "معك" وأنه كان لابد أن يذكر "لاستبقاء النسل"، لأن "معك" من الممكن أن تعني أن يكونوا معك صحبة حتى العجوز والخصي، لذلك حدد الرب ما ورد "لاستبقاء النسل على وجه الأرض".

لقد طُرح سؤال: هل تشمل الأيام الثلاثة أيام الأعياد أم أنها تعني غير أيام الأعياد؟ خذ هذه الرواية عن رابي إسماعيل الذي يقول: الأيام الثلاثة السابقة و الأيام الثلاثة التالية يحظر التعامل معهم فيها. الآن هل تظن أن الأيام تشمل أيام العيد؟ ضم راڤ إسماعيل يوم العيد في حساب الأيام السابقة و التالية. (لا) لقد قال الأيام الثلاثة السابقة و الثلاثة التالية (فقط) خذ هذه الرواية عن رابي تحليفا بن أبديمي عن صموئيل: الذي يروي عن رابي إسماعيل قوله: يحظر (التعامل معهم) يوم الأحد[3]. فإذا أخذنا في الحسبان يوم الأحد ضمن الأيام الثلاثة السابقة والتالية فسوف يبقى يوم الأربع و الخميس حيث يُسمح بالتعامل، ووفقا لراڤ إسماعيل لا يوجد مجال للشك (في إنها تشمل الأحد) ولكن وفقا لرأي العلماء هذه الفترة لا تشمل الأحد.

قال رابينا: خذ هذه الرواية: هذه هي أعياد عبدة الكواكب: كلندا و سطرونيا وقرطسيس. يقول رابي حنين بن ربا: إن كلندا ثمانية أيام بعد دخول(الشتاء). وسطرونيا هي ثمانية تسبق دخوله كما ورد "من الخلف ومن قدام حاصرتني"[4] الآن أنت تظن أن هذه الفترة تشمل الأعياد وبالتالي هي عشرة أيام[5]. ويعد المشرع عيد كلندا يوماً واحداً.

قال آشي: خذ هذه الرواية: قبل أعياد عبدة الكواكب بثلاثة أيام..... الآن هل معنى هذا أن الفترة تشمل العيد نفسه؟ يمكن أن تقول إن أعياد عبدة الكواكب ثلاثة

١ـ تكوين (٧ : ٣). ٢ـ تكوين (٧ : ٢).
٣ـ كل يوم أحد يسبقه ثلاثة أيام قبلة وثلاثة بعده فشمل ذلك الأسبوع كله. ٤ـ مزامير (١٣٩ : ٥).
٥ـ ثمانية أيام ويومين قبل ـ على اعتبار أن العيد يدخل الفترة ـ فيصبحوا عشرة أيام.

أيـام[١]، ويمكـنك القـول إن ذكـر قـبل أعـيادهم ضروري ليستبعد ذلك بعد الاحتفال، ويمكنك أن تقول أيضا الأيام الثلاثة التي تسبق الأعياد[٢]. ولكن (من الكلمات المستخدمة) يمكنك استنتاج أن هذه الفترة لا تشمل العيد، وهذا ما أراد أن يقوله.

لقـد طُرح هذا السؤال: هل يحرم التعامل معهم لكي لا يربحوا أم يحرم بناء على ما ورد "وقـدام الأعمـى لا تجعـل مَعْثَـرة"[٣]. والنتـيجة الـتي نستخلصها في حالة إذا كان لعابـد الكـواكـب بهـيـمة خاصـة بـه أنـه إذا قلت (يجـب ألا تبـيع لـه بهيـمة) لكي لا يربح فهـنا أيـضـاً يـوجد ربـح، وإذا قلـت إن البيع محرم بناء على ما ورد" وقدام الأعمـى لا تجـعل معـثرة " فهنا هو يملك (قرباناً).

وإذا كانـت لـه بهيمة خاصة به هل يطبق ما ورد "وقدام الأعمى لا تجعل معثرة"؟ فقد ورد في (الـبرايتا) أن رابـي نـاثـان قال: أنَّى لنا أن نـعرف أنه لا يجب علينا أن نـقدم كأساً مـن الخمـر لمن نذر نفسه للرب، أو طرفاً مـن (حيوان) حي لأبناء نوح؟ نعرف ذلك مما ورد "وقـدام الأعمى لا تجعل معثرة"، في هذه الحالة أيضـاً هناك تـعامل حتى وإن لم يعطه إياهـا بـل أخـذها بنفسـه ويكـون (الذي ساعده) مذنباً بناء على ما ورد "وقدام الأعمى لا تجعل معثرة". لقد ضرب (رابي ناثان) مثلاً بشخصين على ضفتي النهر[٤]. فأفتى وقال (لا تقدم) ولم يقل لا تساعد لأنه مؤكد.

لقـد طُرح سؤال: ماذا إذا تعامل أحد معهم؟ قال رابي يوحنان: التعامل معهم محظور (قبل العيد)، بينما قال ريش لقيش: التعامل معهم مسموح (قبل العيد) وعاد رابي يوحنان وعـارض ريـش لقـيش فسأل: إن التعامل محظور مع عبدة الكواكب في عيدهم. فهل يشير ذلـك إلى الفـترة الـتي تسبق العيد؟ لا بل العيد نفسه. هناك من يقول: إن رابي شمعون بن لقـيش عـاد وعـارض رابـي يوحـنان حـيث قـال: إن التعامل مع عبدة الكواكب محظور في أعيادهم. هل التحريم يشمل الأعياد و قبل الأعياد؟ يشمل هذه وتلك.

ورد في (الـبرايتا) مـا يـتفق مـع رأي ريـش لقيش عندما قال: إن التعامل معهم محظور

١- وليس الأيام السابقة.

٢- أي أن التحريم يشمل الأعياد نفسها.

٣- لاويين (١٩ : ١٤)، و هل سبب التحريم في التعامل مع عبدة الكواكب قرب أعيادهم حتى لا يجنوا ربحا فـيؤدي ذلـك إلى شـكرهم لآلهـتهم ولا يجـوز لإسرائيلي أن يكون طرفا في هذا لأنه بذلك يعطي عابد الكواكب فرصة لتقديم القرابين وبذلك يساعد في وضع عقبات أمامه.

٤- أي أن أحدهما لا يستطيع أن يجوز الشيء المحرم دون مساعدة من الآخر.

(قبل أعيادهم). ولا تُحْظر إلا السلع غير القابلة للتلف بينما لا تحظر السلع القابلة للتلف، وحتى السلع غير القابلة للتلف يسمح بها، واشترط في ذلك رابي زبيدا الذي تلقى العلم عن أوشعيا أن تباع لهم السلع القابلة للتلف ولكن لا تشتري منهم بحيث يمكن أن يربح منها عابد الكواكب.

يروى أن رجلاً غير يهودي (مين)[1] أرسل في يوم عيده بدينار قيصري إلى رابي يهوداهناسي وكان ريش لقيش جالسا أمامه فقال له ماذا أفعل؟ [illegible] قبلته سوف يذهب (إلى آلهته) و يشكرها، و إذا لم أقبله سوف يكّن لي ضغينة. فقال له ريش لقيش: خذه وألق به في بئر أمامه. فقال له هناسي: ولكن ذلك سوف يجعله يعاديني. فقال له ريش لقيش: أنا أعني أن تفعلها بخفة يد دون أن يلاحظ.

"لا تستعيروا منهم أو تعيروهم. . ." : التحريم واضح بسبب استفادتهم من هذه الإعارة، ولكن الاستعارة منهم تنتقص منهم. قال آبي: نحرم الاستعارة منهم خشية أن يؤدي ذلك إلى الاستعارة منا، لكن رابا قال: كل ذلك خشية أن يذهب ويشكر (آلهته).

"لا تقرضوهم ولا تقترضوا منهم. . . . . . ." : إن تحريم تقديم القروض لهم صحيح خشية أن يستفيدوا من ذلك، ولكن لماذا لا نقترض منهم؟ قال آبي: يحظر الاقتراض منهم خشية أن يقترضوا منا. ويقول رابا: هذا كله خشية أن يذهب و يشكر (آلهته).

"لا تسددوا لهم الديون ولا تأخذوا منهم الديون التي عليهم. . ." : التحريم واضح في تسديد الديون لهم لأن في ذلك نفعاً لهم ولكن أن تأخذ منهم يعني بالقطع الانتقاص (من مالهم). قال آبي: تحريم أخذ الديون التي عليهم خشية أن يتم السداد. ويقول رابا: كل ذلك حتى لا يذهب يشكر آلهته.

لذلك كان من الضروري أن يشرع ويحرم المعاملة معهم خشية الربح وأن يذهبوا ويشكروا آلهتهم.

ولكن الاستعارة منهم تنتقص منهم وهذا حسن!؟ لكن بما أن هذه الأشياء لها أهمية لديهم فعند إعادتها سوف يذهبون و يشكرون آلهتهم. أما اقتراض المال منهم فيسبب لهم الضيق حيث من الممكن أن يقول: ربما لا يعود لي (المال) مرة أخري. وإذا شرع الاقتراض

١ـ لفظ מין هو اللقب الذي أطلقه فقهاء التلمود على طائفة الصدوقيين التي كفرت بالآخرة وببعض العقائد الأخرى وذهب بعض الباحثين إلى أنه لقب أطلق على المسيحيين الأوائل، وفي رأي راشي: هم القساوسة.

منهم هناك خشية من أن يستردوا المال عنوة، كأن يقولوا: لنسترد مالنا رغما عنهم ويكون ذلك سببا لأن يذهبوا ويشكروا آلهتهم. لكن أخذ ما عليهم من ديون يسبب لهم الضيق ولن يذهبوا ويشكروا آلهته.

يقول رابي يهودا: نأخذ منهم ما عليهم من ديون لأن ذلك يضايقهم. فقالوا له: فعلى الرغم أن ذلك يضايقهم الآن فإنه سيسرهم فيما بعد. ألم نتعلم أن رابي يهودا قال: على المرأة ألا تطلي وجهها بالجص في العيد لان ذلك يقبح منظرها[1]. ويقر رابي يهودا بوضع الجص: إذا كان يمكنها أن تزيل الجص في العيد. فمن تضع الجص في العيد فعلى الرغم من أنه يضايقها الآن فإنها سوف تسر بعد ذلك. قال الرباني نحمان بن إسحاق: كل طقوس العيد تُرهق من يؤديها في حينها ولكنها تسره بعد ذلك.

يقول رابينا: إن عبدة الكواكب يتضايقون دائما من رد الدَّيْن. وتشريعنا يخالف رأي رابي يهوشع بن قرحا؛ حيث تعلمنا أن رابي يهوشع بن قرحا قال: الدَّيْن المكتوب في سند لا يُحصَّل منهم، أما الدَّيْن الشفاهي فيسترد منهمْ حتى ننقذه من أيديهم.

يروى أن رابي يوسف كان جالسا خلف رابي آبا، وكان رابي آبا جالسا أمام رابي هونا (الذي كان يلقي درسا) فمرة يقول الشريعة المعتمدة وفقا لرابي يهوشع بن قرحا ومرة أخرى يقول الشريعة المعتمدة وفقا لرابي يهودا. أما التشريع الذي كان وفقا لرابي يهوشع فهو ما تحدثنا عنه، أما ما كان وفقا لرابي يهودا فهو: إذا أعطى شخص صوفا إلى صبَّاغ ليصبغه بلون أحمر فصبغه أسود، أو ليصبغه لونا أسود فصبغه أحمر، يقول رابي ميئير: على الصبَّاغ أن يعوض صاحب الصوف عن قيمة الصوف. يقول رابي يهودا: إذا زادت القيمة (بعد الصبغ) عن تكلفته فعلى صاحب الصوف أن يرد قيمة التكلفة. وإذا كانت التكلفة أعلى من القيمة، فعليه أن يرد له الزيادة. فقام رابي يوسف إجلالا (وقال): حقاً يجب أن يكون التشريع المعتمد وفقا لرابي يهوشع بن قرحا.

بإمكانك أن تقول: إذا اختلف شخص وجماعة في الرأي يجب الالتزام برأي الجماعة. فهل يعني هذا أن التشريع قد أخذ برأي رابي يهودا؟ من المعروف أنه عند اختلاف الآراء يؤتى بعد ذلك برأي دون تحديد قائله أي أن التشريع قد أخذ بهذا الرأي. كان هناك خلاف

[1] في الأيام التي تتوسط أيام الفصح وعيد المظال حيث يتطلب الاحتفال الكثير من العمل و يتطلب فيها المظهر الشخصي. وهو محرم في الأعياد ومسموح هنا؟ الجص عندما يبقى على الوجه عدة أيام يظهر جمال الوجه عند إزالته.

في الآراء في يابا قاما[1] ثم ورد رأي بدون تحديد القائل (تابع له) في يابا متسيعا[2]، ولقد تعلمنا أن كل من يغير تشريعاً أو يتراجع عنه فيده هي السفلى.

وماذا عن رابي هونا؟[3] فالمشنا لم تكن على هذا الترتيب، حيث من الممكن أن تقول: إن القول غير محدد القائل قد جاء أولا ثم ورد بعد ذلك القول المجهول المصدر وبعد ذلك وضع هذا القول المجهول أولاً وبعده ورد الخلاف في الرأي. لكن إذا كان الأمر كذلك، فيمكنك القول في كل خلاف في الرأي وبعده رأي غير معلوم قائله، إن المشنا لم تأت على هذا الترتيب أصلا. قال رابي هونا: لم تقل إن الجزء من الممكن أن يتألف من باب واحد ولكن من بابين، وقال رابي يوسف إن جزء نزيقين (الأضرار) باب واحد[4]. أو يمكنك القول إن الشريعة قد تقررت وبالتالي كل من يُغيّر ما اتُفق عليه فيده هي السفلى وكل من يتراجع عن رأيه فيده هي السفلى.

لقد شرع لنا علماؤنا: لا يجب على المرء أن يقول لصاحبه (يوم السبت) امكث معي حتى المساء لتساعدني في العمل. يقول رابي يهوشع بن قرحا: إنه من الممكن أن يقول المرء: هل يمكن أن تمكث معي حتى المساء. روى ربا بن بر حانا عن رابي يوحنان قوله: أخذ التشريع برأي رابي يهوشع بن قرحا.

لقد شرع لنا علماؤنا: إذا توجهت بالسؤال إلى حاخام وأجاب بنجاسة (شيء) فلا يجب أن تسأل حاخاماً آخر، فقد يحكم الحاخام الآخر بطهارة هذا الشيء، وإذا توجهت بالسؤال إلى حاخام فحرَّم الشيء فلا يجب أن تسأل آخر فقد يحل هذا الشيء. إذا اختلف حاخامان فقال أحدهما: بنجاسة الشيء وقال الآخر: إنه طاهر؛ أو حرَّم أحدهما شيئاً ما وحلله الآخر، فإذا كان أحدهما أوسع علما من الأخر أو اكثر أتباعا[5] فيجب اتباع رأيه، وفي غير هذه الحالة يُتبع صاحب الرأي المتشدد.

يقول رابي يهوشع بن قرحا: في التشريعات الواردة في التوراة يؤخذ بالرأي المتشدد وفي تشريعات السوفريم[6] يؤخذ بالرأي الأخف. قال رابي يوسف: الشريعة المعتمدة وفقا لرابي يهوشع بن قرحا.

١- يابا قاما: يعني الباب الأول، وهو الباب الأول من كتاب الأضرار (نزيقين).
٢- يابا متسعا: يعني الباب الأوسط وهو الباب الثاني ويلي يابا قاما.
٣- المقصود ماذا عن الاعتراض على حكمه.
٤- وهو كتاب يتكون من عشرة أبواب وقد أطلق عليه موسى بن ميمون اسم " التعويضات ".
٥- في عدد الطلبة.
٦- التشريعات التي وضعها علماء المشنا.

لقد شرع لنا علماؤنا : إذا رجع العلماء عن آرائهم لا يجب أن تقبل آراؤهم أبدا . يروي رابي ميئير عن رابي يهودا قوله : إذا تراجعوا عن آرائهم في الخفاء فلا تقبل آراؤهم ولكن إذا فعلوا ذلك في العلن تقبل آراؤهم . يقول بعض المشرعين إذا شوهدوا يعملون بآرائهم في الخفاء تقبل آراؤهم، ولكن إذا فعلوا ذلك في العلن لا تقبل أعمالهم . قال رابي شمعون ورابي يهوشع بن قرحا : تقبل آراؤهم في الحالتين بناء على ما ورد "ارجعوا أيها البنون العصاه"[1] . يروي رابي إسحاق وهو من سكان كفر عكا عن رابي يوحنان قوله : أخذ التشريع برأي المشرعيْن السابقيْن .

التشريع (مشنا) به:

يقول رابي يشمعئيل : يحظر (التعامل معهم) قبل أعيادهم بثلاثة أيام وبعد أعيادهم بثلاثة أيام، بينما يقول العلماء : يحظر التعامل قبل أعيادهم، ويسمح بعد أعيادهم.

الشرح (الجمارا):

يروي رابي تحليفا بر أبيديمي عن شموئيل : عن رابي يشمعئيل قوله : إن يوم الأحد محظور إلى الأبد، ولكن العلماء يقولون يحظر قبل أعيادهم بثلاثة أيام ويسمح بعدها . ألا يتفق) رأي (العلماء مع المشرع الأول[2]؟ إن استبعاد يوم العيد نقطة الخلاف بينهم . يرى التنا الأول أن الفترة لا تتضمن الأعياد، بينما يرى العلماء المتأخرون أنها تتضمن الأعياد، ويمكنك أن تقول إن نقطة الخلاف هي كيفية التعامل معهم . يرى المشرع الأول أن التعامل مسموح بينما يرى العلماء المتأخرون أن التعامل محظور . ويمكنك أن تقول إن تشريع شموئيل هو نقطة الخلاف بينهم أيضاً، حيث قال في المنفى لا يحظر سوى يوم عيدهم فقط . ويقبل . المشرع الأول رأي شموئيل بينما يرفضه العلماء المتأخرون . يمكنك أن تقول أيضا إنهم مختلفون حول تشريع ناحوم الميدي حيث شرع ناحوم الميدي : يحظر التعامل معهم في اليوم الذي يسبق عيدهم . رفض المشرع الأول تشريع ناحوم الميدي بينما سار على نهجه بعض العلماء المتأخرين .

بالعودة إلى ما سبق يقول ناحوم الميدي : إنه لا يوجد حظر سوى في يوم واحد قبل

١- إرميا (٣ : ١٤)، حيث إن المذنبين تقبل توبتهم بدون شروط .

٢- تنا قاما : المشرع الأول ورد رأيه في صدر المشنا الأولى بدون ذكر الاسم واختلف معه العلماء المتأخرون .

أعيادهم فقالوا له: لقد نُسي الأمر ولم يقل به أحد. ولكن ألم يتفق العلماء المتأخرون مع الرأي نفسه؟ يمكن أن يكون المقصود بالعلماء المتأخرين ناحوم الميدي[1] نفسه. و تعلمنا في (برايتا) أخرى أن ناحوم الميدي قال: يمكن بيع حصان ذكر أو عجوز) لعبدة الكواكب(في فترة الحرب[2]. فقالوا له: لقد نُسي هذا الأمر ولم يقل به أحد، ولكن ألم يوافق بن بتيرا على الرأي نفسه كما تعلمنا أن ابن بتيرا يبيح (بيع) الحصان[3]. وابن بتيرا لم يفرق بين الذكور و الإناث، ولكن ناحوم الميدي فرق بين الذكر والأنثى ويرى نفس رأي العلماء[4]. وقد نُسي رأي ناحوم الميدي ولم يُعمل به[5]. لقد تعلمنا أن ناحوم الميدي قال: تخرج العشور من الشبت على حالته بذوراً كان أو حبوباً أو الجزء الذي يحمل حبوب اللقاح، قالوا له: هذا الأمر قد نُسي ولم يقل به أحد. ولكن ألم يتبع رابي أليعازر الرأي نفسه حيث تعلمنا أن رابي أليعازر قال: إن نبات الشبت تخرج منه العشور وهو مايزال أخضر؟ المقصود في مراحل نموه المختلفة وقد أضاف العلماء عليها إخراج العشور للبذور. قال رابي آحا بر منيومي لأبي: أتى رجل عظيم من مكان ما، وكلما قال ناحوم شيئا يقولون له: إن ذلك الأمر قد نُسي، ولم يقل به أحد. فقال له: في حالة واحدة اتبعنا تشريع ناحوم الميدي، لقد تعلمنا أن ناحوم الميدي قال: على الإنسان أن يسأل حاجته في دعاء (سامع الصلاة)[6]، قال بر مينا: أن ذلك هو التعلق بالحبال المتينة.

تعلمنا أن رابي أليعازر قال: على الإنسان أن يطلب حاجته ثم يصلي - الأدعية الثمانية عشر - كما ورد "صلاة لمسكين إذا أعيا وسكب شكواه قدام الله "[7] فالمقصود بالشكوى هنا الصلاة كما ورد "وخرج إسحاق ليتأمل في الحقل"[8]. ولكن رابي يهوشع قال: يجب على المرء أن يصلي أولا ثم بعد ذلك يطلب حاجته كما ورد" أسكب أمامه شكواي. بضيقي قدامه أخبر"[9]. وقد فسر رابي أليعازر ما ورد" أسكب أمامه شكواي." أنني أسكب أمامه شكواي بينما أخبره بضيقي. وقد فسر رابي يهوشع ما ورد " صلاة المسكين

١- لان رأيه ورد في المشنا مجهول المصدر تحت عبارة قال العلماء.

٢- بيع بهيمة كبيرة لعبدة الكواكب محرم، ناهيك عن حيوان يمكن أن يعمل يوم السبت أو يحمل سلاحاً في الحرب، ولكن يسمح بذلك في حالات نادرة.

٣- حيث يكون أساسا للركوب، والركوب لا يعد حمل أغراض يوم السبت.

٤- الذين يحظرون بيع الحصان.

٥- حيث إن العلماء أحلوا بيع كل أنواع الأحصنة ولم يعترفوا بالتفرقة التي وضعها ناحوم.

٦- هو الدعاء السادس عشر في الصلاة اليومية الشمونية عسرة (أي الثمانية عشر دعاء).

٧- مزامير(١٠٢ : ١). ٨- تكوين (٢٤ : ٦٣). ٩- مزامير (١٤٢ : ٣).

إذا أعـيا . . . " قال : متي يتقدم المسكين للصلاة؟ عندما يسكب شكواه أمام الله . وبالنسبة لهـذه النـصوص نـرى المقـرا تـدعم رأياً ثم تعـود وتدعـم الـرأي الأخـر ، هل هناك مبدأ لحسم هـذا الخلاف؟ يوجد تفسير لرابي شملاي يقول : على المرء أن ينظم تسبيحه للرب وبعـد ذلـك يـصلي (لطلـب حاجته) . من أين تعلمنا ذلك؟ من (صلوات) معلمنا موسى حيث ورد " يا سيد الرب أنت ابتدأت تُري عبدك عظمتك . . . "[1] ، ثم ورد " دعني أعبر الأرض الجيدة "[2] . يرى رابي يهوشع أن نتبع موسى (كقدوة) بينما يرى رابي أليعازر انه لا يجب (أن نحـذو حذو موسى) حيث إن موسى ذو مكانة عظيمة . يقول العلماء : لا يجب أن نأخذ برأي هذا أو ذاك بل يجب على المرء أن يسأل ما يحتاجه في دعاء (سامع الصلاة) .

روى راف يهـودا عن شموبيل قوله : إن الشريعة المعتمدة (الهلاخا) تقول : على الفرد أن يطلب حاجته في دعاء (سامع الصلاة) . قال راف يهودا ابن راف شموئيل بر شيلت نقلاً عن راف : علي الرغم من أنهم قالوا بأن الفرد يسـأل حاجته في دعاء (سامع الصلاة) لكن إذا طلـبها في نهايـة كل دعاء أو الدعاء الذي يتغير بتغير الفصول فلا بأس . روى رابي حايا بر آشـي عـن راف قوله : حتى إذا قالوا : على المرء أن يسأل حاجته في دعاء (سامع الصلاة) ، فـإذا كـان لديـه شـخص مـريض في بيـته فعليه أن يقول دعاءه في الدعاء الذي يتحدث عن المـرض . وإذا كـان يـريد قـوتاً مـا يطلـبه في الـدعاء الذي يتغير بتغير الأوقات . فقال رابي يهوشـع بـن لاوي : على الرغم من أنهم قالوا : على المرء أن يطلب حاجته في دعاء (سامع الـصلاة) ، لكـن إذا طلـب حاجـته بعـد صلاته حتى وفق ترتيب الدعاء في يوم الغفران فلا بأس .

التشريع (مشنا) جـ:

هذه هي أعياد عبدة الكواكب قلندا وسطرنورا وقرطسيس ويوم جلوس ملوكهم على العرش ويوم مولدهم ويوم وفاتهم . يقول الفقهاء : كل (مناسبة) تضم إشعال نار توجد بها عـبادة كـواكب ، أما ما لا تضم إشعال نار فليس فيها عبادة كواكب . ويوم أن يحلق عابد الكواكب ذقنه ، وكذلك شعره ، ويوم نجاته من البحر ، ويوم خروجه من السجن ، وعابد الكـواكب الـذي يقـيم مأدبـة لابـنه . لا يحظر التعامل معه إلا في هذا اليوم فقط ومع هذا الشخص فقط .

١ـ تثنية (٣ : ٢٤) . ٢ـ تثنية (٣ : ٢٤) .

الشرح (الجمارا):

قال راف حانان بر رابا: إن قلندا يستمر ثمانية أيام (التي تلي الشتاء)، وطرنورا يستمر ثمانية أيام التي تسبق الشتاء، إشارة إلى ما ورد " من خلف ومن قدام حاصرتني "[1]. قد شرع لنا علماؤنا: عندما رأى آدم أن النهار ينقص (تدريجيا) قال: ياويلنا لعلي أخطأت، و سوف يظلم العالم من حولي ويعود إلى الفوضى، هذه إذن عقوبة الموت المفروضة عليَّ من السماء، فصام (وصلى) ثمانية أيام، ولكن عندما انتهى الشتاء وبدا اليوم يطول بعد ذلك، قال: هذا هو ناموس الطبيعة، فذهب و احتفل ثمانية أيام. وفي العام التالي جعل الأيام الثمانية التي تسبق ذلك هي العيد، وتلك جعلها احتفالا من أجل السماء، ولكن عبدة الكواكب جعلوها لعبادة الكواكب.

هذا صحيح وفقا للرأي القائل: بأن العالم قد خُلق في شهر تشري، فإنه قد رأى النهار قصيراً قبل الأيام الطويلة. ولكن هناك رأي يقول إن العالم قد خلق في نيسان، و بذلك يكون آدم قد رأى النهار طويلا وقصيرا معا[2]. ولكنه حتى الآن لم ير النهار قصيرا. لقد علمنا علماؤنا: أن آدم رأى يوم خلقه غروب الشمس فقال: ياويلتا لقد أخطأت، وسوف تظلم الدنيا من حولي ويعود العالم إلى الفوضى، وتكون هذه عقوبة الموت المقررة عليَّ من السماء، فشرع في الصيام والبكاء طوال الليل، وحواء تبكي أمامه وعندما بزغ الفجر قال: هذا ناموس الطبيعة. فذهب وقدم ثوراً كقربان قرونه سبقت أظلافه في الظهور كما ورد " فيستطاب عند الرب أكثر من ثور بقر ذي قرون وأظلاف "[3]. قال راف يهودا نقلاً عن راف شموئيل: إن الثور الذي قدمه آدم له قرن واحد في جبهته كما ورد " فيستطاب عند الرب أكثر من ثور بقر ذي قرون وأظلاف ". ولكن ألا تعني كلمة قرون أن له قرنين؟ قال رابي نحمان بر إسحاق: المقصود هنا قرن.

سأل رابي ماتنا: عندما يحتفل الرومان بعيد قلندا، وهناك بلدان (تحت الحكم الروماني)، هل يحظر أم يسمح التعامل مع هذه البلدان؟ يقول رابي يهوشع بن لاوي: يحظر التعامل معهم في عيد قلندا أينما كانوا. أما رابي يوحنان فيقول: إن الحظر يقع علي

١- مزامير (١٣٩ : ٥).

٢- أصحاب هذا الرأي يقولون إن أدم لابد أن يكون خلقه قد تم في الربيع والصيف حتى يكون معتادا على الوضع الذي يتغير فيه النهار.

٣- مزامير (٦٩ : ٣٢).

مـن يحـتفل به فقط[1] . وقد أخذ التشريع برأي رابي يوحنان علي الرغم من أنهم قالوا: إن الـرومان هـم الذين يحتفلون بقلندا وفي كل البلدان الخاضعة لهم، لا يسري الحظر إلا على من يحتفلون به فقط .

أما بالنسبة لسطرنورا وقرطسيس ويوم جلوس الملك على العرش ويوم تنصيب الملك، فيحظـر التعامـل معـهم قـبل هـذه الأعـياد ولكـن يسمح بعدها . إذا أقام رجل مأدبة لابنه لا يحـظـر الـتعامل معـه إلا في هـذا اليوم فقط وهذا الرجـل فقـط . قال رابي أشي تعلمـنا أيـضاً كمـا ورد فـي المشـــنا : يوم أن يحلق (عابد الكواكب) ذقنه، وكـذلك شعـره، ويوم خروجـه من البحر، ويـوم خروجه من السجن، فالحظر يسري في هذا اليوم فقط وعلى هذا الـشخـص فقــط . كــل هـــذا صـحـيح، فالحظر في هذا اليوم فقط، وذلك ليستبعد الأيام الـسابقة أو الأيام التالية، ولكن ماذا يعني قوله: هذا الشخص فقط؟ ليستبعد من يتبعونه . وهذه هي النتيجة (النهائية) .

لقد تعلمنا، أن رابي يشمعئـيل قال: إن الإسرائيلـيـين الذيـن يقيـمون خارج فلسطـين يخدمـون عـبدة الكـواكب بـصفاء نـية، فماذا إذا أقام عابد كواكب مأدبـة لابـنه ودعـا كـل الـيهود في مدينته، فعلـى الـرغم مـن أنهـم يأكلـون ويـشربون بأنفـسهم ويقـف خـادمهم أمامهم، فـإن الـتوراة قـد غلظـت واعتـبرتهم كمـا لـو كانـوا أكلـوا ذبـائح ميتة كما ورد " ويذبحـون لآلهـتهم، فتُدْعـى وتأكـل "[2]؟ ولكـن ألا يشير ذلك إلى الأكل الفعلي؟ يقول رابـا: إذا كـان الأمـر كذلك فيجب أن تقول الفقرة " وتأكل من ذبيحتهم "، لماذا إذن حدد النص التوراتي: " فتُدعى "؟ ذلك لأن التحريم يقع من وقت الدعوة .

(يحـرم حـضور مأدبـة الأغـيار في فـترة الاحتفال التي تسبق الزواج) وهي ثلاثون يوما سـواء ذكـر أو لم يذكر أن المأدبة لها علاقة بحفل الزواج فهي محـرمة . أما إذا ذكر بعد ذلـك أنهـا متـصلـة بحفــل الـزواج فهـي محـرمة، ولكن إذا لم يذكر أنها متعلقة به فيـحل لـه أن يحـضرها . و إلى متـى (يحـرم) عليه حضور الحفل الذي يقام بمناسبة الزواج؟ قال رابي پاپا : مـدة اثـنا عـشر شهراً بعده . ومتى يبدأ التحريم قبل حفل الزواج؟ يقول رابي بابا نقلا عن رابـا: مـنذ أن يوضـع الشعير في البرميل[3] . وهل يحل له أن يحضر المأدبة في هذا البيت بعد

١ـ أي الرومان فقط . ٢ـ خروج(٣٤ : ١٥) .

٣ـ جـاء في شـروح راشـي: إن المعنـى المقـصود قـد يكـون نقـع الـشعير لـصنع الـشراب المـسكر لحفـل الزواج . وهناك تفسير آخر بأن المقصود هو وضع الشعير في برميل به تراب حتى ينبت ويؤتى به في حفل الزواج ويوضع أمام العروسين كرمز للخصوبة والإنجاب سريعاً .

اثني عشر شهراً؟ ذات مرة كان رابي إسحاق ابن رابي ميشرشيا في أحد بيوت عبدة الكواكب وقد مر على زواجه أكثر من عام، وعندما سمع أنهم سوف يحتفلون (بهذه المناسبة) لم يأكل معهم. الأمر هنا يختلف لأن راڤ إسحاق بن رابي ميشرشيا كان رجلاً عظيماً.

قرطسيس: وما هو قرطسيس؟ قال راڤ يهودا عن شموئيل: هو اليوم الذي بسطت فيه روما سيادتها (على العالم). ولكن ألم نعلم أن قرطسيس ويوم أن بسطت روما سيادتها يومان مختلفان؟ يقول راڤ يوسف: إن روما بسطت سيادتها مرتين، الأولى أيام اليونان والثانية أيام كليوباترا عندما انتصر عليها الرومان. عندما أتى راڤ ديمي (من فلسطين) قال إن روما خاضت اثنتين وثلاثين معركة ضد اليونان ولم يتغلبوا عليهم، حتى أشركوا إسرائيل معهم في معاهدة. واتفقوا فيما بينهم أنه إذا كان الملوك من بيننا فالأمراء يكونون من بينكم، وإذا كان الملوك منكم فالأمراء من بيننا. و بعثت روما إلى اليونان تقول: نحن نتقاتل حتى ساعتنا، فلنجلس لنحكم أيهما أدنى من الآخر، اللؤلؤ أم الأحجار الكريمة؟ فرد عليهم اليونان: اللؤلؤ أدنى من الأحجار الكريمة. والأحجار الكريمة و الزمرد أيهما أدنى من الآخر؟ كان الرد الأحجار الكريمة أدنى من الزمرد. والزمرد وكتاب الشريعة أيهما أدنى من الآخر؟ قالوا: الزمرد أدنى من كتاب الشريعة، فقال لهم الرومان: كتاب الشريعة في حوزتنا لأن إسرائيل معنا فخضع لهم اليونانيون لمدة ستة وعشرين عاما. وحافظت روما على عهدها مع إسرائيل. فعلى أي أساس نستند على تصرفهم في البداية وعلى تصرفهم في النهاية؟ نستند في البداية على ما ورد "لنرحل ونذهب، وأذهب أنا قدامك"[1]. وفي النهاية على ما ورد "ليجتز سيدي أمام عبده"[2]. وأنّى لنا أن نعرف أن روما حافظت على عهدها مع إسرائيل لمدة ستة وعشرين عاما. (نعرف ذلك) مما قاله راڤ كاهانا: فعندما مرض رابي يشمعئيل بر يوسف أرسلوا له يقولون: أخبرنا أمرين أو ثلاثة أمور قلتها نقلا عن والدك، فقال لهم: مائة وثمانين عاما قبل خراب الهيكل بسطت مملكة الشر(روما) سلطانها على إسرائيل، حكموا ثمانين عاما قبل خراب الهيكل بنجاسة كل شعوب العالم (عدا فلسطين)[3] وكذلك حكموا على جميع الأواني الزجاجية بالنجاسة. قبل خراب الهيكل بأربعين سنة هُجر السنهدرين و عقدت

١- تكوين(٣٣: ١٢). ٢- تكوين(٣٣: ١٤).

٣- المقصود بفلسطين هنا المناطق التي يقطنها اليهود الذين يحافظون على التطهر. والذي يخرج من فلسطين يعد غير طاهر و عند عودته يجب أن يتطهر.

جلساته في الحانوت. إلام يشير هذا التشريع؟ قال رابي إسحاق بر أبديمي: من الآن فصاعدا لن يصدروا أحكام عقوبات. إذا كانت أحكام العقوبات قد توقفت فما بالك ببقية الأحكام؟ ألم يرو راف يهود عن راف قوله: لولا هذا الرجل طيب الذكر رابي يهودا ابن بابا لنسيت أحكام العقوبات من إسرائيل. أي نسيت نصوصها! ولكن ماذا عن تنفيذ أحكام العقوبات في إسرائيل؟ فقد ألغت روما تنفيذ أحكام العقوبات (التوراتية) في إسرائيل. وأمرت بقتل كل من يُعيِّن رابي وكذلك مَنْ يُعيَّن، وتدمير المدينة التي جرت فيها مراسم التعيين، وإزالة الحدود[1] التي عينوها و أقروا بعدم تجاوزها يوم السبت. وماذا فعل رابي يهودا بر بابا؟ ذهب وجلس بين جبلين و بين مدينتين كبيرتين وبين حدين، أي بين أوشا وشفرعم وعيَّن خمسة شيوخ: رابي ميئير، ورابي يهودا، ورابي يوسي، ورابي شمعون، ورابي أليعازر بن شموع. وأضاف إليهم راف أويا ورابي نحميا أيضاً. وعندما شاهدهم الأعداء، قال لهم: اهربوا يا أبنائي - فقالوا له: وماذا عنك؟ قال لهم: سوف أبقى أمامهم مثل الحجر الذي يصعب تحريكه. وقالوا: إن الرومان لم يتحركوا من هناك حتى أدخلوا في جسمه ثلاثمائة سيخ حديدي وجعلوا جسده كالغربال. قال رابي نحمان بر إسحاق: لا تقل إن قانون العقوبات قد ألغي بل ألغيت عقوبة الإعدام. لماذا؟ لأنه عندما رأى السنهدرين أن القتلة قد انتشروا و لم يستطيعوا أن يحاكموهم ويقتصوا منهم، قالوا: لننتقل من مكان إلى مكان حتى لا نحكم عليهم بالقتل استنادًا إلى ما ورد "وتعمل حسب الأمر الذي يخبرونك به من ذلك المكان الذي يختاره الرب"[2]. فهذا يشير إلى أن "ذلك المكان" له علاقة بالأمر.

مائة وثمانين عاما (سيطرت روما على اليهود) قبل الخراب، أليست أكثر من ذلك؟ لقد روى رابي يوسي بر رابي أن: الفرس حكموا أربعة وثلاثين عاما وقتها كان الهيكل قائماً. وحكم اليونان مائة و ثمانين عاما وقت وجود الهيكل، وحكم الحشمونيون مائة وثلاثة أعوام وقت وجود الهيكل، وحكم بيت هيرود مائة وثلاثة أعوام. منذ ذلك الحين وصاعدا فلنحسب الأعوام منذ خراب الهيكل، سنجد إنها مائتان و ستة أعوام[3]، ولكنك قلت الآن مائة وثمانين عاما!! ولكن روما حافظت على عهدها مع إسرائيل ستة وعشرين عاماً ولم تستعبدهم، ولذلك لا تحسب هذه الفترة التي تولت فيها روما على إسرائيل.

١ـ المقصود بالحدود: هي حدود يوم السبت و هي حوالي ألفا ذراع أي حوالي كيلومتر تقريباً حول منطقة السكن. انظر עדין שטיינזלץ، בית הוצאת כתר، ירושלים، ١٩٨٤، דף ٢٢٧.

٢ـ تثنية(١٧ : ١٠).

٣ـ قبل الخراب، أي بانتهاء حكم اليونان و بدء سيطرة روما.

قال رابي پاپا: إذا كان المشرِّع لا يعرف كيف يضبط عدد الأعوام فعليه أن يسأل الكاتب ثم يضيف عشرين عاما على حساب الكاتب، وسوف يجد حلا لمسألته معتمدا على ما ورد "الآن لي عشرون عاما في بيتك"[1]. ومن ناحية أخرى إذا لم يعرف الكاتب العدد الصحيح فعليه أن يسأل المشرِّع عن العدد ثم يطرح منها عشرين عاما ليجد حلا لمسألته. وذلك لأن الكاتب يكتب باختصار والمشرع يكتب بإسهاب (بحروف المد).

يعلمنا رابي إلياهو: أن العالم سوف يمكث ستة آلاف عام، تكون أول ألفيتين في الفراغ والألفيتان الثانيتان ستكونان فترة الشريعة، و الألفيتان اللتان ستأتيان بعدهما ستكونان فترة المسيح. مرت بنا فترات كثيرة (و لم يأت المسيح). فمتى بدأ حساب الفترة الخاصة بالشريعة؟ هل نقول منذ إعطاء الشريعة في سيناء حتى الآن؟ في هذه الحالة سنجد أنها أكثر من ألفي عام، فإذا حُسبت الأعوام (منذ الخلق حتى إعطاء الشريعة سنجد إنها ألفان و جزء من الألف الثالثة. إذا حسبت الفترة منذ أن امتلك إبراهيم و سارة النفوس كما ورد "والنفوس التي امتلك في حاران"[2] لأن إبراهيم في ذلك الوقت كان يبلغ من العمر اثنين و خمسين عاما و لكن كم يضيف المشرع (إلى الألف الثالثة)؟ أربعمائة وثمانية وأربعين عاماً. عندما تحسب الفترة منذ أن امتلك إبراهيم النفوس في حاران وحتى نزول التوراة ستجد إنها أربعمائة وثمانية وأربعون عاماً.

قال رابي پاپا: إذا كان المشرِّع لا يعرف حساب الأعوام التي مرت فعليه أن يسأل الكاتب عن حساب السنين في كتاباته ثم يضيف ثمانية وأربعين عاما ليجد حلا لمسألته، كإشارة لما ورد "ثماني وأربعون مدينة"[3]. ومن ناحية أخرى إذا كان الكاتب لا يعرف العدد بالتحديد فعليه أن يسأل المشرِّع عن حسابه ثم يطرح ثمانية وأربعين ليجد حلا لمسألته، فالكاتب يكتب بإيجاز والمشرع يسهب (يكتب بحروف مد).

قال راڤ هونا ابن راڤ يهوشع: إذا لم يعرف أحد سنة السبت (الإبراء و التبوير) فعليه أن يضيف عاماً (لفترة الخراب) ثم يطرح جانبا المئات كدورات يوبيل و يحول الرقم المتبقي إلى دورات راحة (إبراء) - سنة بعد ست سنوات - بعد إضافة اثنين لكل قرن، والناتج سيعطيه رقم سنة التبوير الحالية. (وأما إضافة عامين لكل قرن) بناء على ما ورد "وإن الجوع في الأرض سنتين".

قال رابي حانينا: بعد خراب الهيكل بأربعمائة عام إذا قال لك أحد اشترِ حقلاً يساوي

١- تكوين (٣١: ٤١). ٢- تكوين (١٢: ٥). ٣- عدد (٣٥: ٧).

ألـف دينـار بدينـار واحد فلا تشتره. تقول (البرايتا): بعد الخليقة بأربعة آلاف عام ومائتين وواحـد و ثلاثـين عامـاً إذا قـال لـك أحـد: اشـتر حقلاً يساوي ألف دينار بدينار واحد لا تشتره. ما الفرق بين الفترتين؟ الفرق هو ثلاث سنوات، ففي (البرايتا) أطول بثلاثة أعوام.

حـدث أن كانـت هناك وثيقة مؤرخة بعد موعد كتابتها بست سنوات، فسرها العلماء الجالـسون أمـام رابـي بأنها كُتبت وأن تنفيذها مؤجل ست سنوات. و مع ذلك يقول راف نحمـان: لابـد أن هـذه الوثيقة قد حررها كاتب دقيق، أخذ في اعتباره السنوات الست التي احتل فيها اليونـان عيلام التي لم نكن نحسبها. إذن التاريخ صحيح، حيث تعلمنا أن رابي يوسـي قال: لقد احتل اليونان عيلام وبعدها بست سنوات امتلكوا العالم. فسأل راف آحا بن يعقوب: أنَّى لنا أن نعرف أن التاريخ (الخاص بالوثيقة) يرتبط بالمملكة اليونانية؟ لماذا لا تكـون مـؤرخة منذ الخروج من مصر حيث يغفل السنوات الألف الأولى ويضمها إلى الألف الثانـية؟ في هـذه الحالـة، فـإن الوثـيقة مؤرخة بتاريخ لاحق. قال راف نحمان: في الشتات الـتقويم اليونانـي هـو المتـبع[1]. و لكـن الـسائل (راف آحا) ظـن أن راف نحـمـان أراد أن يـصرفه فقط، ولكـنه عنـدما ذهب ودرس بعمق وجد أن التقويم اليوناني هو بالفعل الذي كـان متبعاً في الشتات. قال رابينا: إن تشريعنا يثبت ذلك فقد تعلمنا أن أول نيسان هو عيد (لتنصيب) الملوك و الاحتفالات.

بالنـسبة لتنـصيب الملـوك، مـن أيـن جاء هذا التشريع؟ يقول: راف حسدا من تاريخ الوثائـق. وشـرعوا: أن أول تـشري هـو رأس الـسنة في حـساب الـسنين وتـشريع تبويـر الأرض. فـسألوهم: على أي تشريع اعتمد ذلك؟ قال راف حسدا: من (تأريخ) الوثائق. ولكـن ألـيس هـناك تـناقض بين تأريخ الوثائق[2] وما شرعوه؟ فكانت الإجابة أن أحدهما يـشير إلى ملـوك إسرائيل والآخر لملوك عبدة الكواكب، فحساب السنوات عند ملوك عبدة الكـواكب يـبدأ في تـشري، وعـند ملـوك إسرائيل يبدأ في نيسان. في الوقت الحالي نحسب الأعـوام ابـتداء مـن تـشري. ويمكـنك أن تقـول إن الخـروج مـن مـصر كان في نيسان كما ذكـرنـا. فهل يفهم من ذلك أن تقويمنا يعتمد على تنصيب ملوك اليونان (و ليس الخروج)؟ نعم أنه كذلك.

١ـ إحـصاء السنوات الذي كان متبعاً في إسرائيل خلال الهيكل الثاني يبدأ اعتبارا من الملك سليقوس ملك اليونان ٣١٢ق. م أي ٣٤٥٠ وفق التقويم العبري.

٢ـ فقد قيل إن العام يبدأ في نيسان وبعد ذلك قيل أن العام يبدأ في تشري.

ويـوم تـتـويـج ملـوكهم (جينوسـيا) : ـ مـا المقـصـود بتـنـصـيب ملوكـهم؟ قال راف يهـودا : هـو يـوم تـتويج ملـوكهم و تـنـصيبهم (علـى العرش) . ولكن ألم نتعلم أن هناك جينوسـيا ، ويومًا لتنصيب الملوك؟ لا يوجد تناقـض هـنا ، فالأول يشير إلى تنصيب الملك ، و الآخـر إلى تنـصيب ابـنه[1] و لكـن هـل ينصب (الرومان) أبناء الملك؟[2] . ألم يشر راف يوسـف (للـرومان) في تفـسيره لمـا ورد "إنـي قد جعلتك صغيرا بين الأمم"[3] ، بأنهم لا يورثـون العرش . و بناء على ما ورد "أنت محتقر جداً"[4] أي ليس لهم خط أبجدية أو لغة . لكـن ماذا يعني جينوسيا إذن؟ إنه يوم ميلاده . ولكن ألم نتعلم أن هناك يوم جينوسيا و يوم ميلاد؟ لا يوجد تناقض هنا فالأول يشير إلى ميلاد الملك و الثاني إلى يوم ميلاد ابنه . لكننا قد تعلمـنا أن هـناك جينوسيا للملك ، وجينوسيا لابنه ، وكذلك يوم لميلاده ويوم ميلاد لابنه ! إذن (كمـا ذكر سابقا) فإن جينوسيا هو بالتأكيد يوم تتويج الملك ولا يوجد تناقض (في ذكر المـصطلحين) فـالأول له والثاني لابنه . أما بالنسبة للسؤال إذا كان هناك تنصيب لابن الملك فيمكن حدوث ذلك مثلما حدث مع أسفيروس ابن أنطونينوس فقد نُصّب مكان أبيه .

ذات مـرة قـــال أنطونيـنوس لرابي : إني أرغـب في تنصـيب ابـني بـدلا منـي وأعلن طبرية ولاية[5] . فهل يحرم ذلك إذا فعلته؟ فأحضرَ رابي رجلا وأجلسه على أكتاف رجـــل آخـر و أعطـاه يمـامـة وطلـب مـن الـشخص الـذي يحمله أن يطلب منه أن يطلق اليمامة ، فاسـتنتج الإمبراطور من ذلك أن عليه أن يسأل (مجلس الشيوخ) عن تعيين ابنه أسفيروس ، و بالتالي يستطيع أسفيروس تحويل طبرية إلى ولاية (حرة) .

(و في حادثـة أخرى) قال أنطونينوس (لرابي) : إن بعض الرومان البارزين يضايقونه . فأخـذه رابـي إلى بـستان و أخذ ينتزع بعض الفجل من البستان كل واحدة على حده . فقال (الإمبراطور لنفسه) : إنه يريد أن ينصحني ، بالتخلص منهم كل على حده ، و ألا أهاجمهم كلـهم في وقت واحد . و لكن لماذا لم يتكلم بوضوح؟ لقد خشى أن يصل كلامه إلى هؤلاء الأشـخاص فيـضطهدونه . و لمـاذا لم يهمـس بـه؟ لأنـه قـد ورد "لأن طـير الـسماء ينقل الصوت"[6] .

١ـ تنصيب الابن في حياة الأب و رغبته .
٢ـ حيث إن معظم الملوك الرومان لا يرثون العرش بل يُنتخبون .
٣ـ عوبديا (١ : ٢) . ٤ـ المصدر السابق .
٥ـ تقـع في الجليـل حيث إن الـسنهدرين (مجلـس القضاء الأعلى) كان يرأسه رابي يهودا الثاني و المقصود بإعلانها ولاية أن يكون سكانها أحراراً و هذا العمل إجلالا لرابي .
٦ـ الجامعة (١٠ : ٢٠) .

وكان للإمبراطور ابنة تدعى جيرا قد ارتكبت معصية، فأرسل إلى رابي "جرجيرا"[١]، فأرسل رابي له كسبرة[٢] فأرسل له الإمبراطور كُرات[٣] فأرسل له (رابي) خس[٤].

كان الإمبراطور يرسل إلى رابي قطع الذهب في كيس جلدي تعلوه الحنطة ويقول (لخدمه) أرسلوا هذه الحنطة إلى رابي، فيرسل له رابي: لست في حاجة إليها فلدي ما يكفي حاجتي. فيجيبه اتركه لمن يأتون من بعدك ليعطوه لمن سوف يأتون من بعدي ونسلهم من بعدهم يعطونها لمن بعدهم[٥]. كان للإمبراطور سرداب يصل من بيته إلى بيت رابي، و كان يزوره كل يوم، و يحضر معه عبدين أحدهما يذبحه على عتبة بيت رابي والثاني على عتبة بيته و يقول (الإمبراطور) لرابي عندما آتي إليك ينبغي ألا أجد أحداً عندك. وذات مرة وجد رابي حانينا بر حاما جالساً عنده فقال له: ألم أقل لك إنه لا يجب أن أرى أحداً عندك. فأجاب رابي: لكنه ليس إنسانا (عاديا) فقال: (الإمبراطور) إذن قل له يذهب إلى الخادم الذي بالخارج و يأتي به. فخرج رابي حانينا بر حاما ووجد الرجل مقتولا فقال لنفسه: ماذا عليَّ أن أفعل؟! هل أعود وأقول إن الرجل قد قُتل؟ و لكن لا يجب العودة بخبر سيء. هل أتركه و أذهب؟ و لكن ذلك سوف يكون إهانة للإمبراطور. فصلَّى طلبا للرحمة فعادت الحياة للقتيل، فأرسله له. فقال الإمبراطور: الآن عرفت أن الصغير منكم يقدر على إعادة الحياة إلى الميت، و لكني طلبت منك ألا أجد أحداً عندك أبداً. في كل مرة كان الإمبراطور يأتي إلى رابي كان يطعمه ويسقيه، وعندما يريد أن يذهب إلى فراشه كان الإمبراطور يجلس أدنى الفراش ويقول: اصعد إلى فراشك واعبر من فوقي، فيقول له رابي: ليس من اللائق معاملة الإمبراطور باحتقار فيرد الإمبراطور: ياليتني أكون فراشاً تحتك في العالم الآتي، ثم بادره بالسؤال: ألن أدخل العالم الآتي؟ فرد رابي بلى - فقال الإمبراطور: ألم يرد "ولا يكون باق من بيت عيسو"[٦]؟ ذلك ينطبق على من يفعل الأفعال السيئة التي فعلها عيسو. لقد فهمنا مما ورد "ولا يكون باق من بيت عيسو" أن

١- في الآرامية تكتب גר גירא، أي مكونة من كلمتين بمعنى جيرا قد ضلت.

٢- تكتب כוסברתא و כוס تحمل أكثر من معنى: يلوم و قد وردت في أمثال לא תיכוס. أو بمعنى استُر في أمثال (١٠ : ١٢) "والمحبة تستر كل الذنوب". أو اذبح ما هو صالح للذبح ראוי לכוס. וברתא بمعنى ابنة. أي أن الرسالة تقول انهرها أو سامحها أو اذبحها.

٣- כרתי التي تعني اقطع.

٤- חסא و التي تكتب أيضا חסה بمعنى (أعطي الأمان) أي أن هذه المكاتبة السرية تعني: ابنتي ضلت الطريق، انهرها أو سامحها أو اذبحها، هل اقتلها؟ لا امنحها الأمان.

٥- المقصود أن اليهود سوف يشترون حريتهم بالذهب من الرومان.

٦- عوبديا (١ : ١٨).

ذلك ينطبق على الكل لذلك يقول النص " من بيت عيسو " فهذا ينطبق فقط على من يفعل مثل عيسو. لكن (الإمبراطور) قال: لقد ورد "هناك أدوم و ملوكها و كل رؤسائها. . ."[1] فقال رابي: "ملوكها" لا يعني ذلك كل ملوكها، و"كل رؤسائها" لا يعني ذلك كل رؤسائها. لقد فهمنا أن " ملوكها " لا ينطبق على كل ملوكها، يستثنى أنطونيوس ابن أسفيروس. و" رؤسائها " لا ينطبق على كل قادتها يستثنى " قطيعا بر شالوم".

من هو قطيعا بر شالوم؟ كان هناك قيصر يكره اليهود، وذات مرة جمع رجال المملكة و قال لهم: إذا كان لأحدكم زائدة جلدية في قدمه هل يقطعها ويرتاح أم يتركها لتكدره؟ فأجابوه: يقطعها ويرتاح فقال قطعيا بر شالوم: لا يمكن أن نتخلص منها كلها بناء على ما ورد "فإني قد فرقتكم كرياح السماء الأربع"[2]. ما المقصود بهذه الفقرة؟ هل تعني أن إسرائيل سوف تشتت في أنحاء العالم الأربع؟ (إذا كان الأمر كذلك لكان) قال إلى الرياح الأربعة، (ولكنه) بدلاً من ذلك قال مثل الرياح الأربعة. إنه يعني بالتأكيد أنه إذا كان العالم لا يستطيع أن يحيى بدون الرياح، فإنه لا يستطيع أيضاً أن يحيى بدون إسرائيل. وعلاوة على ذلك فإنها سوف تزيل المملكة. فأجاب الملك: إنك لبق الحديث، ومع ذلك فمن يعارض الملك لابد له أن يُلقى في الأتون. وعندما هموا بالإمساك به، قالت له سيدة رومانية: وآسفاه على السفينة التي تبحر دون أن تدفع الضرائب[3]. فسقط على غلفته وقطعها ثم قال و هو يصرخ: دفعت الضرائب ومررت وعبرت، و عندما هموا بإلقائه (في أتون النار) قال: كل ممتلكاتي تذهب إلى رابي عقيبا و أصدقائه.

علق رابي عقيبا على ذلك بما ورد "فيكونان لهارون و بنيه"[4]، أي - النصف لهارون والنصف لأبنائه[5]. فصرخ هاتف من السماء: إن قطيعا بر شالوم قُسمت له الحياة في العالم الآخر وعندما (سمع) رابي ذلك بكى و قال: شخص يشتري عالمه الآخر بساعة واحدة، و آخر يشتريه بعدة سنوات.

كان أنطونينوس يخدم رابي و أدركان يخدم راڤ، وعندما مات أنطونينوس قال رابي:

١- حزقيال (٣٢: ٢٩).

٢- زكريا (٢: ٦).

٣- قديما: لكي تدخل السفينة المياه كان ينبغي أن تدفع الضرائب، وربما كان ذلك إشارة للعادة الرومانية بوضع عملة نقدية على الجثة حتى يسمح له بالدخول إلى العالم الآخر. ووفقا لتفسير راشي إن الذي يضحي بحياته لأجل إسرائيل يمكن أن يذهب إلى العالم الآخر حتى دون إجراء طقس الختان.

٤- خروج (٢٩: ٢٨).

٥- المقصود النصف لرابي عقيبا و النصف لأصدقائه.

زالـت عرى المحبة التي كانت تقوينا[١]. وعندما مات أدركان قال راڤ: زالت عرى المحبة التي كانت تقوينا. عندما تهود أونيقلوس بر قلونيموس، أرسل الإمبراطور الجنود خلفه، و لكـن (أونيقلوس) تلا عليهم فقرات من (التوراة)، فتهودوا. فأرسل الإمبراطور مجموعة أخـرى مـن الجـنود، وأمرهـم بعـدم التحـدث إلـيه. و عنـدما همـوا بالقبـض علـيه قال لهـم: دعونـي أقـول لكـم أمـرا بـسيطا، إن الـشعلة تنير لمن يحملها، و حامل الشعلة ينير للقائـد، و القائـد يـنير الـشعلة للحـاكم، و الحـاكم ينير الشعلة للرئيس، و لكن هل ينير الـرئيس الـشعلة للـشعب؟ قالـوا لــه: لا، فقـال لهـم: لكن الرب تقدس اسمه ينير أمام إسرائيل، كما ورد "وكان الرب يسير أمامهم نهارا. . . وليلا في عامود نار ليضيء لهم"[٢] فـتهودوا جمـيعاً. فعـاد الإمـبراطور و أرسـل له مجموعـة أخـرى من الجنود و أمرهم بعـدم الـتحـدث معـه في أي أمـر، و عـندما قبضوا عليه، و هموا بالخروج رأوا (المزوزا)[٣] مثبتة علـى الـباب، فوضـــع يـده علـيها قائـلا لهم: مـا هـذا؟ فقـالوا: قل لنا أنت، فقال: إن العالم قد نهج على أن الملوك تقطن داخل القصور والخدم تكون في حراستها في الخارج، أما نحـن خـدم الرب تقدس اسمه نقطن في الداخل بينما هو يحرسنا في الخارج كما ورد "الرب يحفـظ خـروجك ودخـولك مـن الآن وإلى الدهر"[٤]، فتهودوا. فلم يرسل له الإمبراطور أحداً بعد ذلك في طلبه.

لقـد ورد "فقـال لهـا الـرب في بطنك أمتان"[٥]، روى راڤ يهودا عن راڤ قوله: لا تُقرأ جوييم (גוים ـ شعوب) بل גיים (واديان) و يُقصد أنطونيوس و رابي[٦].

لم تكـن مائـدتهما تخلـو مـن الخـس أو الكوسـة أو الفجـل، صـيفاً و شتاءً. قال مار (المعلم): إن الفجـل والخس يـساعدان عـلى هضم الطـعام، والقثاء تريح الأمعاء.

ولكـن ألم نـتعلم في مدرسـة رابـي يشمعئيل أننا نطلق على (القثاء) قيشوئين[٧] لأنها قاسـية على الجسم مثل السيوف. لا يوجد تناقض هنا لأن ذلك يعني تناول كميات كبيرة، ولكننا نتحدث عن القليل منها.

١ـ حرفيا انقسم العظم. ٢ـ خروج (١٣ : ٢١).
٣ـ راجع هامش ص٣٦ من المقدمة.
٤ـ مزامير (١٢١ : ٨). ٥ـ تكوين (٢٥ : ٢٣).
٦ـ رابي من سلالة يعقوب (إسرائيل) و الإمبراطور من سلالة عيسو (روما).
٧ـ קישואין من الجذر קשה بمعنى قاس أو شديد.

(يحرم التعامل مع الأغيار) يوم ميلاد (الملك) ويوم وفاته ـ هذا رأي رابي ميئير ، أما الفقهاء فيرون أن أي (مناسبة) تتضمن إشعال نار فهي عبادة وثنية ؛ وهذا يعني أنه وفقا لرابي ميئير : فإن يوم الوفاة سواء تضمن إشعال نار أم لا ، فهو يوم عبادة وثنية ، أي أن إشعال النار لا يعد فريضة في العبادة الوثنية . نستنتج من ذلك أن العلماء (الذين عارضوا رابي ميئير في المشنا) يرون أن إشعال النار (في الجنازة) هو فريضة في العبادة الوثنية . وماذا بشأن ما تعلمناه : من جواز حرق الأغراض في (جنازة) الملك و لا يعد ذلك من طرق الأموريين[1]؟ وإذا كانت عادة الحرق فريضة في العبادة الوثنية ، فكيف نتبعها؟ ألم يرد "وحسب فرائضهم لا تسلكوا"[2] . إذن الكل متفق على أن عادة إشعال النار ليست فريضة بل هي مجرد إشارة تقدير واحترام (للميت) . الخلاف هو أن رابي ميئير يقول : لا تختلف الجنازة التي يصاحبها حرق للأغراض عن التي لا يصاحبها حرق للأغراض ، فهي تخص عبادة وثنية ، ولكن العلماء يقولون : إن الجنازة التي تحرق فيها الأغراض هي التي تؤخذ في عين الاعتبار على أنها عبادة وثنية ، ولكن الجنازة التي لا تحرق فيها أغراض فهي غير مهمة ولا يوجد بها عبادة وثنية .

وبالعودة إلى موضوع النص : يجوز اتباع عادة حرق الأغراض في جنازة الملك ولا يعد ذلك اتباعاً لطرق الأموريين ، لقد ورد "بسلام تموت و بإحراق آبائك الملوك الأولين الذين كانوا قبلك هكذا يحرقون لك . . . ."[3] . وكما يسمح بحرق أغراض الملوك يسمح بها للأمراء . وماذا يُحرق من أغراض الملوك؟ الأسرّة والأشياء التي كانوا يستخدمونها . في حادثة موت رابان جمالئيل حرق أونقلوس المتهود بعده سبعمائة مانه صوري[4] . ولكن ألم تقل لا يحرق سوى أسرّتهم وما استخدموه من أغراض فقط؟ وماذا تساوي الأشياء إذا قورنت بسبعمائة صوري ، هل لا يمكن حرقها؟ لقد تعلمنا أنه يجوز استئصال جزء من (الحيوان) في جنازات الملوك و لكن هذه العادة ليست من طرق الأموريين . قال راف پاپا : (المقصود) الحصان الذي كان يمتطيه . ألا يشمل ذلك البهيمة الطاهرة؟ لقد

١ـ أموري أو عموري أحد الشعوب الكنعانية التي أقامت في فلسطين قبل بني إسرائيل ، راجع تكوين (١٥ : ٢١) ، و طرق الأموريين تعبير أطلق على من يشتغلون بالسحر و الشعوذة و قد حظر فقهاء اليهود التعامل معهم في عصر التلمود .

٢ـ لاويين (١٨ : ٣) .

٣ـ أرميا (٣٤ : ٥) ، و ذلك في الحديث عن الملك صدقيا .

٤ـ عملة قديمة كانت تستخدم في فلسطين و تساوي مائة دينار ، وأربعة دنانير ذهب ، انظر مدريخ لتلمود (عبري) ص ٢٤٧ .

تعلمنا أنه يحرم استئصال عضو من الحيوانات وجعلها كالفريسة[١] وأما التي لا تجعل كالفريسة فيجوز الاستئصال منها وأي نوع من الاستئصال لا يجعل (البهيمة) كالفريسة؟ قطع في أطرافه من الركبة حتى الحافر. وجاء في تفسير رابي پاپا أن المقصود هو العجل الذي يجر العربة الملكية.

يوم حلاقة ذقنه. . . ؛ لقد طرح هذا السؤال: هل المقصود يوم حلاقة ذقنه و ترك جديلته أو يوم حلاقة ذقنه وإزالة جديلته؟ خذ هذه الرواية فقد ورد تشريعان في الحالتين: (فجاء في البرايتا) يوم حلاقة ذقنه وترك جديلته، (وفي برايتا أخرى) يوم حلاقة ذقنه وإزالة جديلته.

روى راڤ يهودا عن صموئيل قوله: هناك احتفال آخر (لدى الرومان) يحتفلون به مرة واحدة كل سبعين عاما، حيث يجلس رجل صحيح البدن يرمز لعيسو على أكتاف رجل أعرج يرمز ليعقوب ويلبس لباس آدم[٢] ويضعون على رأسه جمجمة رابي يشمعئيل[٣] ويعلقون في عنقه مثقال أربعة زوزا[٤]، و تغطى الأسواق بالأحجار الكريمة، ويعلنون أمام الجمهور الغفير أن من يرغب في رؤية يعقوب الغشاش أخي سيدنا عيسو الآن فليَر، ومن لم يره الآن فقد لايراه، لأن الاحتفال لن يقام إلا بعد سبعين عام. وماذا تفيد الخيانة للخائن وبماذا ينفع الغش الغشاش! وينهون الاحتفال قائلين: ويل لعيسو إذا قام يعقوب، قال راڤ آشي لقد خانهم لسانهم، ألم يقولوا الغشاش هو أخو معلمنا، فقد عبر ذلك عن نيتهم و لكن عندما يقولون الآن معلمنا غشاش هذا يعني أن المعلم نفسه هو الغشاش.

ولماذا لم يُضمّن لنا المشرع (هذا العيد في المشنا السابقة)؟ لقد حسب فقط الأعياد السنوية، ولم يذكر غير السنوية. هذه هي الأعياد الرومانية (السنوية)، فماذا عن الأعياد الفارسية؟ هي موطردي وطوريسقي وموهرنقي وموهرين، هذه هي الرومانية والفارسية، فماذا عن البابلية؟ موهرنقي وأقنيتي وبهنوني والعاشر من آذار.

يروي راڤ حانان بر راڤ حسدا عن راڤ ـ (وقيل روى راڤ حانان بر رابا عن راڤ) ـ هناك خمسة معابد للعبادة الوثنية و هي: معبد بعل[٥] في بابل، و معبد نيبو في قورش،

١ـ أي الحيوانات غير الصالحة للأكل وفقا للشريعة اليهودية.
٢ـ ألبسة من الجلد.
٣ـ وفقا للمصادر اليهودية أحد الحكماء الذين أعدمهم هدريان.
٤ـ زوز: عملة ومثقال وتعادل الدينار، انظر مدريخ لتلمود (عبري) ص ٢٤٧.
٥ـ في الأصل العبري בל: و الأصل بعل و لكن في عصر المشنا و الجمارا سقطت بعض الحروف الحلقية.

ومعبد ترعتا في مافوج، و معبد تسريفا في عسقلان[1]، ومعبد نشرا في عربيا. عندما أتى ديمي أضاف إليها السوق الموجودة في عين بخي[2]، و ندبخا في عكا ويطلق عليها بعضهم اسم نتبرا الموجودة في عكا. و لكن راف ديمي من نهر دعا ذكر عكس ذلك، إذ قال إن السوق في عكا ونتبكا في عين بخي. قال راف حانان بر راف حسدا لراف حسدا: ما المقصود من ذلك، ولماذا حدد هذه المعابد بالذات فأجابه: هكذا شرحها جدك لأمك. لقد ذكروها بالتحديد لأنه تجري فيها مراسم العبادات الوثنية كل عام.

قال شموئيل: يحرم في المنفى (التعامل مع الأغيار) في أيام الأعياد فقط. وحتى في الأعياد يحرم التعامل معهم في الأعياد الفعلية، ألم يطلب راف يهودا من راف برونا أن يشتري خمراً و من راف جيدل أن يشتري قمحاً في عيد طَيْعي (التجار)[3]؟ هذا العيد مختلف و لا يتكرر كل عام.

التشريع (مشنا) ٥:

(يجوز التعامل مع الأغيار) خارج المدينة التي تضم عبادة وثنية، أما المدينة التي يوجد خارجها عبادة وثنية فيجوز التعامل داخلها. وما حكم الذي يذهب إلى هناك؟ إذا كان هناك طريق واحدة هي التي تؤدي إلى هذا المكان، يحظر السير فيها. ولكن إذا كانت هذه الطريق تؤدي إلى مكان آخر فيجوز السير فيها.

الشرح (الجمارا):

ما المقصود بخارجها؟ يروي رابي شمعون بن لقيش عن رابي حانينا قوله: (خارج المدينة مثل) (سوق) غزة. يروى أن رابي شمعون بن لقيش سأل رابي حانينا: ماذا عن سوق غزة؟ أجابه: ألم تذهب إلى صور[4] وترى أن الإسرائيلي وعابد الكواكب يضعون قدورهم على موقد واحد، ولم يعترض عليهم الفقهاء. ولماذا لم يعترض الفقهاء؟ يقول

١ـ ترعتا معبد في سوريا و تسريفا في عسقلان لعبادة فينوس.
٢ـ يقول البعض الباحثين لقد حدث خطأ في الكتابة المقصود בעל בכי بدلا من עין בכי و هو مكان لبنان.
٣ـ يقال بأن طيعي هو اسم قبيلة عربية، وهم تجار بدو أطلق اسمهم على البدو عمومًا، و لا يعد ذلك العيد كبقية الأعياد فليس له طابع ديني، كما جاء في الترجمة الإنجليزية. وجاء في شرح راشي: إنه يوم في السنة يجتمع فيه التجار الموجودون بالمدينة ويحتفلون بعباداتهم الوثنية.
٤ـ جاء في شروح راشي أنها سوق تذبح فيها البهائم و تباع.

آبي : خشية (أن يضع عابد الكواكب) لحم الميتة في قدر الإسرائيلي[1]. لم يقل الفقهاء بالتحريم خشية أن يضع عابد الكواكب في القدر لحم ميتة عندما يدير الإسرائيلي وجهه. وقياسا على ذلك لم يعترض الفقهاء على أخذ المال من عابد الكواكب. يقول رابا : لم يعترض الحكماء على الطبخ مع عابد الكواكب، وقياساً على ذلك لم يعترض الحكماء على التعامل معهم في أعيادهم. قال رابا بر عولا : إن الحكماء لم يُحرّموا القطرات التي تسقط من قدور عبدة الكواكب في قدور اليهود[2]. وقياسا على ذلك لم يعترض الحكماء على التعامل مع الأغيار في الفترة التي تسبق أعيادهم.

وماذا عن الذهاب إلى تلك (المدينة الوثنية)؟ لقد علمنا علماؤنا : أنه يحرم دخول مدينة بها عبادة وثنية، أو عبورها إلى مدينة أخرى، هذا وفقا لرابي ميئير. لكن جمهور الفقهاء يقولون : إذا كانت الطريق مخصصة لهذه البلدة فقط، فيحظر السير فيها، أما إذا كانت تؤدي إلى مدينة أخرى فيحل السير فيها.

إذا دخلت شوكة (في قدم إسرائيلي) أمام عابد للكواكب، لا يجب أن ينحني ويخرجها لأن ذلك سيظهره منحنياً أمام عابد الكواكب، أما إذا لم يظهر أمامه كذلك فيحل له. إذا تناثر ماله أمام عابد الكواكب، لا ينحني و يلتقطه حتى لا يظهر أنه ينحني أمام عابد الكواكب، ولكن إذا لم يبد كذلك فيحل له. إذا تدفقت عين (ماء) أمام عابد للكواكب لا ينحني ويشرب حتى لا يبدو وكأنه ينحني أمام عابد الكواكب، لكن إذا لم يبد كذلك فيحل له. لا يجب أن يضع أحد فمه على تمثال يأخذ شكل الملامح البشرية كما في نوافير المياه في المدن والتي تكون لغرض الشرب، حتى لا يظهر وكأنه يُقبِّل وثناً. وكذلك لا يجب وضع الفم على ماسورة مياه للشرب خشية الضرر[3]. ما المقصود بحتى لا يبدو؟ هل نقول : ألاَّ يُرى؟ روى راڤ يهودا عن راڤ قوله : جميع الحالات التي حرمها الحكماء في العلن هي محرمة في الخفاء أيضاً، لكن قيل إن لم يبد كمن يسجد لمن يعبد الكواكب يحل له. والحالات الثلاث كان من الضروري ذكرها، لأنه إذا ذكر حالة الشوكة فقط (فيمكن أن نعتقد أن سبب التحريم) أنه يمكنه الابتعاد عن عابد الكواكب و يخرجها، ولكن في حالة

١ـ أي حيوان مات من تلقاء نفسه حتى لو كان طاهراً، و لم يذبح وفقا للشريعة

٢ـ سقوط قطرات من قدر عابد الكواكب في قدر اليهودي، هناك تحريم بسيط حيث إن كمية صغيرة من سائل طبخ الذبيحة (غير الحلال) يمكن أن يُبطل مفعوله بكمية أكبر من سائل حلال، و قياسا على ذلك يجرى التعامل في سوق غزة و لكن ليس خلال الأعياد في المدينة.

٣ـ جاء في التوسافوت (الإضافات الموجودة في هامش الصفحة) : خشية ابتلاع حشرة.

سقوط المال لا يمكن أن ينفذ ذلك ، لذلك فليس الانحناء محرما . ومن ناحية أخرى لو ذكر حالة سقوط المال فقط (يمكن أن نعتقد أن سبب التحريم) هو خسارة المال ولكن في حالة الشوكة حيث تسبب الألم فليس محرما . وإذا ذُكرت هاتان الحالتان (يمكن أن نعتقد أن سبب التحريم) أنه لا يوجد خطر ، ولكن في حالة نبع المياه فإنه يمكن أن يموت من العطش فيمكن أن نتعدى التحريم ، لذلك كان من الضروري النص على الحالات جميعها . لماذا ذكر حالة (وضع الفم) على تمثال له ملامح البشرية؟ لكي يذكر لنا ما يشبه ذلك ، وهو وضع الفم على ماسورة الشرب ، خشية وقوع ضرر . وما هو هذا الضرر؟ ابتلاع دودة[1] .

لقد شرع لنا علماؤنا : لا يحل للمرء أن يشرب الماء سواء من الأنهار أو البحيرات مباشرة سواء بالفم أو أن (يسحب من المياه) بيده . وإذا شرب فليتحمل عاقبة ذلك وهو وقوع الضرر . وما هو هذا الضرر؟ أن يبتلع دودة . هذا يدعم رأي رابي حانينا ، حيث قال رابي حانينا : إن الذي يبتلع دودة يسمح له بغلي المياه يوم السبت . وقد حدث أن ابتلع أحدهم دودة ، و سمح له رابي نحميا بغلي المياه يوم السبت ، أثناء ذلك قال راف هونا ابن راف يهوشع : ليشرب القليل من الخل . قال راف إيدي بر أبين : من يبتلع دبوراً لا يمكن له أن يعيش ، فليشرب ربع مقدار من الخل القوي فربما يعيش لفترة كافية لينظم (شئون) بيته .

لقد شرع لنا علماؤنا : لا يحل للمرء أن يشرب الماء في الليل ، فإذا أراد أن يشرب فليتحمل وزر نفسه خشية وقوع الضرر . ما هو هذا الضرر؟ ضرر شبريري[2] . ولكن إذا كان عطشاناً ماذا يفعل؟ إذا كان هناك شخص آخر معه عليه أن يوقظه و يقول إنه عطشان . و إذا لم يكن (معه أحد) عليه أن يقرع على الإناء و هو يقول لنفسه : أنا فلان ابن فلانة قالت لك أمك : احذر من شبريري ، بريري ، ريري ، يري ، ري و يشرب في كأس بيضاء (شفافة)[3] .

١ـ دودة تمتص الدم .

٢ـ اسم كان يطلق على روح شريرة كانوا يعتقدون أنها المسئولة عن فقدان البصر ، يمكن أن نقول إنه من مقطعين שבר־ראיה أي ضعف قوة الإبصار . وفقا لراشي هو العشى الليلي .

٣ـ تعويذة رومانية لطرد الأرواح الشريرة .

التشريع (مشنا) هـ:

أما المدينة التي توجد فيها عبادة وثنية و بها حوانيت مُزَيَّنة وحوانيت غير مُزَيَّنة ـ مثل ما حدث في بيت شان، فقد قال الربانون يحظر التعامل مع المُزَيَّنة، وأما غير المُزَيَّنة فيحل التعامل معها.

الشرح (الجمارا):

قال رابي شمعون بن لقيش: لا ينطبق ذلك إلا على المحال المزينة بالورود والآس[١]، حيث يستمتعون بالعبير. ولكن إذا زينوها بالفاكهة فيسمح بالتعامل معها وسبب التحريم هو ما ورد "ولا يلتصق بيديك شيء من المحرم"[٢]، حيث إن المحرم هو الاستمتاع، و لكن يحل أن تُفيد وتُمتِّع الآخرين. فردوا عليه إن رابي ناثان يقول: في اليوم الذي تُخفَّض فيه الضرائب على الأشياء الخاصة بعبدة الكواكب مع الإعلان عن أنه من يأخذ إكليل الزهور و يضعه على رأسه ورأس حماره تكريماً لعبدة الكواكب سوف تُخفض الضرائب عليه، وإذا لم يفعل فلا. فماذا يفعل اليهودي، هل يضعها؟ هذا يعني أنه سوف يستمتع (برائحة الأشياء الوثنية). وإذا لم يضعها؟ سوف يفيد الآخرين. ومن هنا قالوا: من يتاجر في سوق خاصة بعبدة الكواكب، فعليه أن يشوّه البهيمة، ويفسد الفاكهة والملابس والأدوات، أما العمـــلات المعدنية فليلقها في البحر المالح (حتى لا يستفيد منها أحد). مـا المقصود بأن يشوهها؟ بأن يقطع من الركبة إلى الحافر[٣]. وقد فهمنا أنه إذا وضع الإكليل فهذا معناه أنه سوف يستمتع بها. وإذا لم يضعه، فهو بذلك يفيدهم. قال راف مشرشيا ابن راف إيدي: إن رابي شمعون بن لقيش يعتقد أن الفقهاء لا يتفقون مع رابي ناثان لذلك (أقول): إني مع رأي الفقهاء الذين تبنوا رأياً مخالفاً. لكن رابي يوحانان يرى أن الحكماء لم يختلفوا في الرأي (مع رابي ناثان)، ولكن ألم يختلف الفقهاء فعلاً؟ لقد ورد في (البرايتا) أنه إذا ذهب شخص إلى سوق عبدة الكواكب و اشترى منهم بهيمة أو عبيداً أو إماء أو دوراً أو حقولاً أو مزارع عنب، يجب أن يكتب وثائق ويسجلها في سجلاتهم، لأن ذلك يحمي ممتلكاتنا من أيديهم.

إذا كان هذا الشخص كاهناً فعليه أن يخاطر ويتدنس بالذهاب خارج أرض فلسطين

١ـ نبات له رائحة عطرية.

٢ـ تثنية (١٣ : ١٨).

٣ـ هذا التشويه لن يكون حيوياً بالنسبة للحيوان، و لكنه سيجعله محرماً وفقا لطقوس الشريعة.

ليقاضيهم في محاكمهم. وكذلك يدنس نفسه ويسير في المقابر. المقابر!! لك أن تفترض أنه يحل له أن يسير في المقابر التي حرمتها الشريعة. أما المنطقة المحيطة بالقبر فهي من تحريم العلماء فقط[1]. هذا يماثل مخاطرة الفرد بالسفر خارج فلسطين وتعرضه للدنس من أجل دراسة التوراة (الشريعة)، أو اتخاذ زوجة. قال رابي يهودا: هذا لا يطبق إلا إذا لم يكن هناك مكان آخر للدراسة، لكن عندما يكون هناك مكان آخر للدراسة لا يجب على المرء تدنيس نفسه. لكن رابي يوسي قال: حتى لو كان هناك مكان آخر للدراسة يمكن أن يدنس نفسه، إذا لم يوجد من يستحق أن يتعلم على يديه. قال رابي يوسي: هناك حالة يوسف الكاهن الذي ذهب وراء معلمه حتى صيدون[2] ليتعلم الشريعة. قال رابي يوحانان: وعند تطبيق هذه الشريعة يؤخذ برأي رابي يوسي.

هذا يعني أن العلماء اختلفوا حول ذلك، يقول رابي يوحانان: إن العلماء لم يختلفوا (مع رابي ناثان)، حيث لا توجد معضلة فهذة الحالة تشير إلى ابتياع شيء من تاجر يدفع الضرائب، والحالة الأخرى تشير إلى من يشتري من صاحب البيت (ليس تاجراً) ولا يدفع الضرائب. يقول مار: هل تشوه البهيمة!! ولكن ألا يوجد تشريع يُحرِّم تعذيب الكائن الحي؟ قال آبي: يقول الرب "فتُعرقب خيلهم"[3]. يقول مار: ما المقصود بأن تُعرقب (تشوه) البهيمة؟ هو أن يقطع من الحافر للركبة وعلى النقيض من ذلك فقد جاء في باب (يوما) لا يخصصون شيئاً للرب ولا ينذرون ولايثمّنون الأشياء المخصصة للرب في الوقت الحاضر[4]. وإذا خصص شيئاً للرب أو نذر أو ثمّن شيئاً للرب، فإذا كان بهيمة تشوّه، وإذا كان فاكهة أو ملابس أو أدوات يجب أن تترك لتفسد، إذا كانت عملات أو أواني معدنية يجب أن تُلقى في البحر المالح.

ما المقصود بأن (تُعرقب)؟ أن تحبسها (خاصة البكر) حتى تموت من تلقاء نفسها. قال آبي: أنا أختلف معه ففي ذلك احتقار لشيء مخصص للرب. إذن لتذبح، ولكن ذلك فيه تجاوز للشريعة[5]. إذن فلتشق إلى نصفين[6]. قال آبي: لقد ورد "تهدمون مذابحهم،

١ـ وتسمى בית הפרס: مساحة مائة ذراع حول القبر، انظر مدريخ لتلمود ص ١٤٦.

٢ـ مدينة في فينيقيا أي خارج فلسطين و اعتبرها العلماء غير طاهرة مثل בית הפרס.

٣ـ يشوع (١١ : ٦).

٤ـ بعد خراب الهيكل.

٥ـ أي من الممكن أن يؤكل لحمها و هذا محرم.

٦ـ גיסי תרי أي جانبين أو جزئين، إذا قطع حيوان بهذه الطريقة لا يصلح أكله حيث لم يذبح وفقا للشريعة.

وتكسرون انصابهم لا تفعلوا مثل هكذا للرب إلهكم»[1]. قال رابا: (نتجنب تشويه البهيمة) لأن ذلك يعتبر إقراراً بتشويه شيء مقدس[2]. يُعتبر !!؟ إنه بالتأكيد تشويه حقيقي. لكن هذا فقط في حالة وجود الهيكل حيث لا بد أن يصلح الحيوان للتقدمة كقربان، لكن في الوقت الحالي، ليست هناك أهمية لصلاحية الحيوان للتقديم كقربان من عدمه، ومن ثم لا يُطبق نص التشريع هنا. إذن لنعتبره إقراراً بتشويه حيوان به عاهة أصلاً، فالحيوان الذي به عاهة لا يصلح للتقديم كقربان ولكن لم يُحرم وفقاً للنص التوراتي. فالحيوان الذي به عاهة لا يصلح للتقديم كقربان ولكن يمكن أن يباع. لكن في حالتنا[3] فهو من حيث القيمة، لم تعد له قيمة ومن حيث الصلاحية للتقديم كقربان، لم يعد صالحاً.

(حدث أن) رابي يونا وجد رابي عيلاي يقف أمام بوابة صور فقال له: لقد قيل إن البهيمة (التي تشترى من غير اليهودي) لابد وأن تشوه، فماذا عن شراء العبد وأنا لم أسأل عن العبد العبري وإنما عن عبد من عبدة للكواكب، ماذا نفعل معه هل نعقره؟ فأجابه: لماذا تسأل؟ لقد تعلمنا: أن عبدة الكواكب أو رعاة البهائم الصغيرة لا تنتشلهم (إذا سقطوا في بئر) ولا تلقيهم فيها. قال رابي أرميا لرابي زيرا: لقد تعلمنا أنه من الممكن أن نبتاع منهم البهائم والعبيد والإماء، هل هذا ينطبق على العبد العبري أم على عبد من عبدة الكواكب أيضاً؟ أجابه: وفقاً للمنطق هو العبد الإسرائيلي، لأن عابد الكواكب لا يستحق. عندما أتى رابين روى عن رابي شمعون بن لقيش قوله: يمكن أن يسري هذا الأمر على العبيد من عبدة الكواكب لأنه يفرض عليهم عبادته. قال راف آشي: والبهيمة أيضاً. وهل يُلزم البهيمة بعبادة ما؟ لا إنه يشتريها منه لكي يجعله أقل شأناً. لذلك يحلّ (شراء العبيد من عبدة الكواكب) حتى يقلل من شأنهم.

ذات مرة اشترى رابي يعقوب صندلاً بينما اشترى رابي أرميا خبزاً (من عبدة الكواكب)، فقال أحدهما للآخر: يا جاهل هل يفعل مُعلمك ذلك؟ فأجابه الآخر: يا جاهل هل يفعل مُعلمك ذلك؟ ولكن كليهما اشتريا من رجل يبيع في بيته[4] أي ليس تاجراً، وظن كلاهما أن الآخر اشترى من تاجر، لأن رابي آبا ابن رابي حايا بر آبا قال: التحريم يقع فقط في حالة الشراء من تاجر تستقطع منه الضرائب، ولكن يحل الشراء من رجل يبيع في بيته ولا تستقطع منه الضرائب. قال رابي آبا ابن رابي حايا بر آبا: لو أن

١ـ تثنية (١٢ : ٣ـ٤).

٢ـ راجع لاويين (٢٢ : ٢١).

٣ـ أي وجود حيوان صالح للتضحية و لا يوجد معبد ليقدم فيه.

٤ـ و هذا محلل، حيث أنه ليس تاجراً وغير ملزم بدفع أي شيء من أرباحه للعبادة الوثنية (ضرائب).

رابي يوحانان كان موجوداً في ذلك الوقت في مكان كانت تؤخذ فيه الضرائب من الأشخاص الذين لا يعملون بالتجارة لكان قد حرَّم التعامل معهم. فكيف يتم التعامل إذن؟ كان سيتم التعامل مع الشخص العادي غير المقيم إقامة دائمة في هذا المكان.

التشريع (مشنا) و:

هذه الأشياء يحظر بيعها لعبدة الكواكب: ثمرة شجرة الأرز، وثمرة التين الأبيض، وأعناقها المتعلقة بها، واللُبان، والديك الأبيض. يقول رابي يهودا: يحل لك أن تبيع له ديكاً أبيض بين عدة ديوك، وفي حالة بيعه بمفرده اقطع له ظفره وبعه له، لأنهم لن يقدموا لأوثانهم قرباناً به جزء ناقص. وأما سائر الأشياء فإن لم يكن معروفاً (أنها تستخدم لعبادة الكواكب) فيحل بيعها، ولكن إذا كانت محددة (لعبادة وثنية) فهي محرمة يقول رابي ميئير: يحرم أيضاً بيع التمر الجيد، والقصب، ونيقلوس[1] لعبدة الكواكب.

الشرح (الجمارا):

ما هو أيتسطروبلين؟ هو شجر الصنوبر، ولكن هناك تعارض مع (الشرح التالي): فقد أضافوا إليه[2] أليكسين[3] وأيتسطروبلين وموخسسين والتين الأبيض. إنك الآن تقول إن الأيتسطروبلين هو الصنوبر، هل توجد علاقة بين الصنوبر وسنة الإبراء؟ ألم نتعلم هذه القاعدة: (كل نبات) له جذر له علاقة بتشريع سنة الإبراء، وأي شيء ليس له جذر لا يخضع لتشريع سنة الإبراء. قال راڤ سفرا: المقصود ثمرة شجرة الأرز، وكذلك عندما أتى رابين روى عن رابي أليعازر قوله: إنها ثمرة شجرة الأرز.

"بنوث شوح": روى رابا بر بر حانا عن رابي يوحانان قوله: إنه التين الأبيض[4]. أما أعناقها: فقال رابا بر بر حانا: أرادت المشنا أن تقول لنا: التين مع فروعه[5].

اللُبان: روى رابي إسحاق عن رابي شمعون بن لاقيش قوله: هو لُبان البخور الصافي. فقد شرع لنا المُشرع: ويستطيع أن يبيع لهم حزمة، وكم تبلغ هذه الحزمة؟ قال

١- في إحدى النسخ נקליבס: يمكن أن يكون نوعاً من التمر أو نوع من الأعشاب العطرية.
٢- الأشياء التي لها علاقة بسنة الإبراء.
٣- في الشروح: التين السكندري.
٤- يقال إن ثمرة شجرة التين لها علاقة بعبادة الأوثان.
٥- المقصود بالأعناق أنها ليست شيئا منفصلا عن ثمرة شجرة الأرز و التين الأبيض السابق ذكرها.

رابـي يهـودا بن بتيرا : الحزمة لا تقل عن ثلاثة مينات[1] . و لكن ألا يُخشى من أن تُباع بعد ذلك وتحرق (أمام الوثن)؟ قال آبي : لقد أُمرنا ألا (نضع عثرة) أمام (أعمى) ولكن لم نؤمر بألا نضعها أمام الشخص الذي يمكن أن يضعها أمام الأعمى .

الـديك الأبـيض : روى رابـي يونا عن رابي زيرا عن راڤ زابيد (وفي رواية أخرى عن رابـي يـونا عن رابي زيرا) : إذا طلب (من يعبد الكواكب) شراء ديك يجوز أن تبيعه الديك الأبـيض، لكن إذا طلب ديكاً أبيض؟ يحرم عليك أن تبيعه ديكاً أبيض . تقول مشنتنا : قال رابـي يهـودا : يحـل أن تبيع لـه ديكاً أبيض بين عدة ديوك . كيف ذلك؟ إذا طلب ديكاً ممن لديـه ديـك أبـيض، ففـي هـذه الحالـة لا يجب أن يبيعه لـه حتى لو بين عدة ديوك؟ . أم أن المقـصود إنـه طلـب ديكـاً ممن لديه ديك أبيض؟ فوفقا لرابي يهودا يمكن أن يبيع لـه الديك الأبـيض بين عدة ديوك، ولكن لا يبيعه وحده، ولكن وفقا للمشرع الذي شرع في البداية لا يجـب أن تبـيع لـه حتى لو كان بين عدة ديـوك . قـال راڤ نحمـان بـر إسحاق : الحالة التي تـتعامل معهـا مشنتنا هي حالة الشخص الـذي يســأل عـن عــدة أشـياء . لقد رُوى لنا أن رابـي يهـودا قال : إذا سأل عن ديك (أبيض) فقط لا يجب أن يُباع لـه، و لكن إن سأل عنه وعـن ديك آخر فيحل لـه أن يبيعهما (الاثنين) حتى إذا سأل عن ديك أبيض . إذا كان عابد الكـواكب يقيم مأدبة لابنه أو لديه شخص مريض في بيته يحل (البيع) له . ولكن ألم نتعلم : إذا أقـام عابـد الكـواكب مأدبـة لابـنه فيحـرم في هـذا اليوم فقط وهذا الرجل فقط، أما في (الـبرايتا) فقد ورد أن التحريم يُطـبق فـي هـذا الـيـوم وعلـى هـذا الرجل في كل الأحوال! يقول رابي إسحاق بر راڤ مشرشيا : هذا التشريع ينطبق على الاحتفال العادي[2] .

لقد تعلمنا : وأما سائر الأشياء إذا لم تكن معروفة (أنها تستخدم في العبادة الوثنية) فإنه يحـل بيعها، أما إذا كانت معروفة فهي محرمة . ما المقصود بمعروفة وغير معروفة؟ هل يمكن أن نقـول غير المعروفة كأن يسأل (مثلا) عن قمح أبيض، والمعروفة أن يقول (أنه يطلبه) من أجل عبادة الكواكب؟ في هذه الحالة ليس من الضروري بأن نشرح أن غير المعروف يمكن أن يُـباع، وكذلك ليس من الضروري أن نقول أن المعروف لا يباع . إذن يجب أن نقول أن غير المعـروفة كـأن يـسأل عـن قمح فهذا حلال (بيعه)، والمعروفة كأن يقول قمح أبيض (و هو المحرم بيعه) . وحالة الديك يمكن أن تندرج هنا، أنه محرم (بيعه) حتى لو كان غير معروف .

١ـ مائة مثقال بابلي يبلغ مقداره حوالي رطل في الوقت الحالي، انظر مدريخ لتلمود ص ٢٤٩ .
٢ـ أي الذي ليس له علاقة بعبادة الكواكب .

(لا) يمكن أن تقول بالتأكيد إن غير المعروف هو عندما يسأل عن قمح أبيض، والمعروف عندما يقر أنه لعبادة الكواكب. هنا من الضروري أن نذكر أن الأشياء المعروفة يحرم (بيعها). ويمكن أن تعتقد أن الرجل لا يطلبه من أجل عبادة الكواكب ولكن له علاقة بعبادة الكواكب، ويعتقد أن كل الناس كذلك، (و بالتالي يقول لنفسه): إذا قلت ذلك فسوف يعطوني إياه، و بالتالي من الضروري ذكر ذلك أي (أن البيع محرم).

سأل راڤ آشي: (إذا طلب من يعبد الكواكب) شراء ديك أبيض به عضو مبتور، هل يمكن أن نبيع له ديكاً أبيض سليماً حيث إنه طلب (الديك) وبه عاهة وبالتالي فهو لا يطلبه من أجل عبادة الكواكب، أو يمكن أن نفترض أنه يمكر؟ إن شئت قلت إنه يمكر، فماذا لو طلب فأعطاه (البائع) ديكاً أسود ووزنه، أو أعطاه ديكاً أحمر ووزنه، ومن ثم هل يمكن أن يبيع له الديك الأبيض؟ هل يمكن القول بما أن البائع عرض عليه الديك الأسود والأحمر و قبلهما فهذا يثبت أنه لا يطلب (الديك الأبيض) من أجل عبادة الكواكب، أو نقول أنه يمكر. و بقيت المسألة معلقة.

يقول رابي ميئير: التمر الجيد أيضاً. . . إلخ: قال راڤ حسدا لأبيمي: من المعروف أن العبادة الوثنية زمن أبينا إبراهيم كانت تحتوي على أربعمائة شعيرة، لم نذكر إلا خمساً فقط، لذلك لا نعرف ماذا نقول. و ما الصعوبة في ذلك؟ تقول المشنا إن رابي ميئير يقول: إن التمر الجيد والقصب و "نيقلوس" يحرم بيعها لعبدة الكواكب، (ذلك يشير) إلى التمر الجيد، لكن لم يحرم التمر غير الجيد. لكننا تعلمنا أنه لا يجب أن نبيع لهم شيئاً يتصل بالأرض. فقال: ما المقصود بالتمر الجيد؟ هو ثمار النخلة الجيدة. قال راڤ هونا: ثمرة النخلة الجيدة، و "البنجر" ونوع من التمر يسمى "كشبا". أما بالنسبة لنيقلوس: فعندما جاء راڤ ديمي روى عن رابي حاما بر يوسف قوله: إنه قوريطي.[1] قال آبي لراڤ ديمي: لقد شرعوا لنا "نيقلوس" و لكننا لا نعرف ما هو، والآن تقول لنا "قوريطي" و هذا لا نعرفه أيضاً، فما الفائدة؟ فقال: الفائدة أنه عندما تذهبون إلى فلسطين وتقولون نيقلوس[2] فلن يعرفه أحد، و لكن عندما تقول قوريطي فسوف يعرفونه و يعرضونه عليك.

١- نوع من الفاكهة كما ورد في شروح راشي.

٢- جاء في الشرح المصاحب للترجمة الإنجليزية إنه نوع من التمر سمي باسم فيلسوف إغريقي نيقلوس الدمشقي الذي أمد صديقه الإمبراطور أغسطس بأنواع من التمر ينمو في فلسطين، وقد أطلق الإمبراطور على هذا النوع من التمر اسم ذلك الفيلسوف تقديرا له، ولذلك فإن هذه التسمية ليست شائعة في فلسطين.

التشريع (مشنا):

المناطق التي اعتاد فيها اليهود بيع البهائم الصغيرة لعبدة الكواكب فيحل لهم البيع فيها، وأما المناطق التي لم يعتادوا أن يبيعوها فلا يحل بيعها لهم. وفي جميع الأحوال لا تباع لعبدة الكواكب البهائم الكبيرة، ولا العجول والجحوش سواء كانت سليمة أو معيبة. يبيح رابي يهودا بيع المعيبة، وأباح ابن بتيرا بيع الحصان.

الشرح (الجمارا):

يُفهم من هذا القول أنه لا يوجد تحريم فعلي في النص فحيثما توجد عادة تحريم البيع، لا يتم البيع. وحيثما توجد عادة حل البيع يحل البيع. ولكن هذا يتعارض مع المشنا التالية: إنه لا يجوز أن نضع بهيمة في مكان خاص بعبدة الكواكب خشية مضاجعة البهيمة. قال راڤ: في الأماكن التي يحل فيها البيع يجوز أن ينفردوا بالبهيمة، ولكن في الأماكن التي يحرم أن ينفردوا بالبهيمة فيها فالبيع محرم فيها. لكن رابي أليعازر قال: حتى في المكان الذي يحرم أن ينفردوا بالبهيمة يحل البيع، والسبب في ذلك أن عابد الكواكب سوف يتحاشى أن تخصى البهيمة. وقد غير راڤ رأيه لأن راڤ تحليفا قال نقلاً عن رابي شيلا بر أبيمي نقلاً عن راڤ: إن عابد الكواكب سيتحاشى أن تُخصى بهيمته.

في جميع الأحوال لا تبيعوا لعابد الكواكب البهائم الكبيرة... إلخ، ما المقصود بهذا التحريم؟ إذ إنه لا يوجد خوف من مضاجعة البهيمة، لكن من الممكن أن يستعمل عابد الكواكب البهيمة (يوم السبت). فبمجرد أن يشتريها فقد صارت ملكاً له[1]. التحريم راجع إلى أنه بإمكان (عابد الكوكب) أن يعيرها أو يؤجرها. ولكن عندما يعيرها أو يؤجرها فهي ملك له (في هذه الفترة). قال رامي ابن رابي يابا: إن سبب التحريم يرجع إلى الخشية من أن يطلب عابد الكواكب الذي اشترى البهيمة قبل غروب الشمس بقليل عشية السبت - أن يجربها فيمشي معه البائع اليهودي وهو مرغم ليصاحب بهيمته. ومن يسير ببهيمته يوم السبت مطالب بقربان خطيئة.

اعترض راڤ شيشا ابن راڤ إيدي فقال: ألا يترتب على الإيجار حيازة؟ لقد تعلمنا: أنه حتى في الأماكن التي أحل العلماء (أن يؤجر العقار لعابد الكواكب) فلا يؤجر له كمكان للسكن، ذلك أنه سوف يحضر عبادة وثنية إليه. (الآن)، إذا رأيت أن الإيجار

١ـ وفقاً للشريعة عابد الكواكب غير ملزم بإراحة بهيمته يوم السبت.

يترتب عليه حيازة فأنه سوف يجلبه إلى بيته الخاص . الأمر هنا مختلف حيث إن إدخال عبادة وثنية هو أمر خطير ، كما ورد " لا تدخل رجساً إلى بيتك "[1] فاعترض راڤ إسحاق ابن راڤ مشرشيا قائلاً : أليس الإيجار يتضمن حيازة؟ ألم نتعلم أنه إذا استأجر إسرائيلي من كاهن بقرة يمكن أن يطعمها من العشور . و لكن إذا استأجر كاهن بقرة من إسرائيلي ، فعلى الرغم من أنه ملزم بإطعامها ، فإنه لا يطعمها من عشور الكهنة . (الآن) ، إذا رأيت أن الإيجار يتضمن حيازة فلماذا لا يطعمها الكاهن من عشور الكهنة فالبقرة ملك له؟ من هنا نستنتج أن الإيجار لا يتضمن حيازة . والآن إذا قلت إن الإيجار لا يتضمن حيازة ، إذن فالتحريم قد يكون سببه إما الإيجار أو الإعارة أو التجربة . وعلى ذلك أباح راڤ بيع الحمار (لعابد الكواكب) من خلال وسيط يهودي ، فعند تجربة الحيوان : ليس من المعتاد أن يمشي (الوسيط) معه . أما بالنسبة للإعارة أو الإيجار (فالوسيط) لن يعير (الحمار) أو يؤجره لأنه لا يملكه ، وكذلك خشية أن يكتشف (عابد الكواكب) عيباً[2] في الحمار (فلا يشتريه لاحقاً) .

باع راڤ هونا بقرة إلى عابد كواكب ، فقال له راڤ حسدا : لماذا فعلت ذلك؟ فقال له : لقد افترضت أنه اشتراها ليذبحها ، هل نستنتج من ذلك أنه من الممكن للمرء أن يفترض في حالات كهذه؟ كما تعلمنا من المشنا أن أتباع شماي يقولون : إنه لا يجب على المرء أن يبيع بقرة حرث في سنة التبوير . ولكن أتباع هليل أحلوا ذلك لأن من يشتريها من الممكن أن يذبحها . قال رابا : كيف نقارن بين الحالتين؟ في الحالة الثانية هو غير مأمور بأن يريح بهيمته في سنة التبوير ، لكن في حالتنا يوجد أمر بأن يريح المرء بهيمته يوم السبت . قال له آبيّ : هل نعتبر أن هذا الأمر محرم في الأحوال التي يمكن أن يحدث فيها انتهاك لحرمات الشريعة؟ فلنأخذ حالة الحقل ، لقد أُمر المرء بأن يترك حقله بلا حرث في سنة التبوير ، لقد تعلمنا أن أتباع شماي قالوا : إنه لا يحل للمرء أن يبيع حقله في سنة التبوير و لكن أتباع هليل أحلوا ذلك حيث إنه من الممكن أن يتركه بلا حرث . إلا أن راڤ آشي قال : هل من الممكن أن نبيع شيئاً لم يصدر أمر صريح بتحريمه إلى شخص يمكن أن يفعل عكس هذه الفريضة؟ خذ حالة الأدوات : ليس هناك أمر بألا تستخدم في سنة التبوير ، ولقد شرعنا : هذه هي الأدوات التي يحرم أن يبيعها المرء في سنة التبوير ، المحراث و كل أجزائه والنيَر[3] والمذراة والفأس ،

١- تثنية (٧ : ٢٦) .

٢- حيث يكون ذلك على غير رغبة الوسيط بما أنه سوف يجازى على بيعه .

٣- الخشبة المعترضة في عنق ثور الحراثة .

لكن راف آشي أكمل: طالما هناك سبب للافتراض فنفترضه، حتى لو كان المرء مأموراً، وفي الموضع الذي لا يوجد فيه إمكانية للافتراض، لا نفترض، حتى لو لم يكن المرء مأموراً بذلك.

حدث أن باع رابا حماراً [1] إلى رجل من بني إسرائيل، وكان هناك شك في أنه سوف يبيعه لعابد كواكب، فقال له آبيّ: لماذا فعلت ذلك؟ فقال له: لقد بعته إلى إسرائيلي، فرد عليه: لكنه سوف يبيعه إلى عابد كواكب! (فقال رابا) لماذا (افترضت) أنه سوف يبيعه إلى عابد كواكب وليس إلى إسرائيلي؟

قال آبي: في المكان الذي اعتادوا أن يبيعوا فيه البهائم الصغيرة للكوتيين (السامريين)[2] يجوز بيع البهائم الصغيرة لهم فيه، ولكن في المكان الذي لم يعتادوا البيع فيه فيحرم البيع. وما سبب التحريم؟ هل خشية مضاجعة البهيمة؟ وما السبب في هذا الخوف؟ ألم يرد في (البرايتا) أنه لا يجب أن تضع بهيمة في مكان مخصص لبهائم عبدة الكواكب حتى لو كانت بهيمة ذكر مع أشخاص ذكور، وبهيمة أنثى مع إناث من عبدة الكواكب. ولسنا في حاجة إلى القول بأنه (يحرم) وضع أنثى البهيمة مع ذكور من عبدة الكواكب وذكر البهيمة مع إناث منهم. كذلك لا تسلمه بهيمة ليرعاها ولا تختلوا بهم، ولا تأتمنه على طفل ليعلّمه القراءة أو يعلّمه حرفة.

لكن يمكن أن تضع بهيمة في المكان المخصص للبهائم عند السامريين، وأن تضع ذكر الحيوان لدى نساء السامريين، وأنثى الحيوان لدى رجالهم، و بالتالي لسنا في حاجة إلى القول بأنه يجوز وضع الذكور مع الذكور والإناث مع الإناث، ويجوز كذلك إعطاؤه بهيمة ليرعاها، ويجوز الاختلاء بهم، وائتمانهم على طفل ليعلمه القراءة أو ليعلمه حرفة، وهذا يؤكد عدم الخوف منهم.

لقد شُرع لنا أنه لا يجوز أن تبيع لهم الأسلحة أو مستلزماتها، ولا أن تشحذ لهم الأسلحة، ولا أن تبيعهم السندان، أو الأغلال أو الحبال أو السلاسل الحديدية، سواء للسامريين أو عبدة الكواكب. وما السبب في ذلك؟ هل نقول خشية سفك الدماء؟ وهل نشكّ فيهم ونختلي بهم!؟ أم خشية أن يبيع السلاح لعبدة الكواكب. هب أنك قلت إن

[1] ـ حيث لا يوجد هناك افتراض بأنه سوف يذبحه.

[2] ـ الكوتيون: تعني أهل كوت وهي مدينة في بلاد الرافدين، ولقد أطلق الربانيون على السامريين هذا الاسم لكي ينفوا عنهم صفة الانتساب إلى بني إسرائيل، وهم بذلك يعتبرونهم من (الجوييم) أي غير اليهود.

السامري لا يتوب بينما يتوب الإسرائيلي (فهل يجوز أن تبيع الأسلحة ومستلزماتها إلى الإسرائيلي الذي يُشَك في أنه سيعيد بيعها لعابد الكواكب؟) روى راف نحمان عن رابا بر أباهو قوله: مثلما يحرم أن تبيع (الأسلحة ومستلزماتها) لعابد الكواكب، كذلك يحرم البيع للإسرائيلي الذي يُشك في أنه سوف يبيع لعابد الكواكب. فجرى (رابا) ثلاثة فراسخ[1] - وقيل فرسخاً واحداً - في الرمال (وراء البائع) و لم يدركه.

يقول رابي ديمي بر آبا: مثلما يحرم بيع (الأسلحة ومستلزماتها) لمن يعبد الكواكب، كذلك يحرم البيع إلى لصوص إسرائيل. لماذا؟ إذ يشك في ارتكابه لجريمة قتل فيكون مثله مثل عابد الكواكب. فإذا لم يكن قد ارتكب جريمة قتل قط، فلماذا لا نبيع له؟ إنها تشير بالتأكيد إلى اللص الذي لم يرتكب جريمة قتل، ولكن ربما نتعامل هنا مع سارق ارتكب جريمة قتل لينقذ نفسه.

لقد شرع لنا علماؤنا: أنه يحرم بيع الدروع، وقال بعضهم بجواز بيع الدروع لهم، وما السبب (في هذا التحريم)؟ هل نقول: لأنهم سوف يحمون أنفسهم؟! في هذه الحالة يحرم (بيع) حتى القمح أو الشعير[2]. قال راف: إذا كان ذلك ممكناً أيضاً. فهناك من يقول إن السبب في عدم السماح (ببيع) الدروع، أنه عندما تستهلك أسلحتهم يمكن أن يستخدموا الدروع في القتل. أما بالنسبة لمن يقول بجواز بيع الدروع لهم فيرون أنه إذا استهلكت أسلحتهم فسوف يهربون. روى راف نحمان عن رابا بر أباهو قوله: إنه عند التطبيق يؤخذ بالرأي الأخير.

قال راف آدا بر أهفا: لا يجب أن نبيع لهم سبائك الحديد. لماذا؟ لأنهم سوف يصنعون منها أسلحة. إذا كان الأمر كذلك فلا نبيع لهم جاروفاً ولا معولاً أيضاً. قال راف زابيد: المقصود (سبائك) الحديد الهندي. فلماذا إذن نبيعه الآن؟ قال رابي آشي: (نبيعه) للفرس لأنهم يدافعون عنا.

(أما) العجول و الجحوش...: فقد أباح لنا رابي يهودا(بيع) المكسور منها الذي لا يمكن أن يعالج، وبالنسبة للكائنات الحية فقالوا له: قد تكون (هذه العجول) صالحة للتناسل، ومن ثم يزوجونها الذكور وتلد و من ثم يبقون عليها. فرد عليهم: يحتمل بعد أن تلد لا تسمح للذكر بأن يقترب منها.

1- وحدة لقياس المسافة تعادل ٤ أميال تقريباً أو أربعة كيلومترات ونصف تقريباً، مدريخ لتلمود ص ٢٨٠.
2- حيث يحميهم من الجوع. فيحرم أن نبيعه لهم إذا كان ذلك بمقدورنا.

أحل ابن بتيرا بيع الحصان . . . : فقد ورد في البرايتا أن ابن بتيرا أحل (بيع) الحصان، لأنه يقوم بعمل لا تعدي فية وبالتالي لا يكفر عنة بتقديم قربان خطيئة . لكن رابي حرمه لسببين : الأول لأنه يندرج تحت تحريم بيع الأسلحة، و الثاني لأنه يندرج تحت تحريم بيع البهائم الكبيرة . إذا كان هذا صحيحاً بالنسبة للسبب الأول إذ أن (بيع الحصان) يدخل في باب تحريم بيع الأسلحة، لأنه يمكن أن (يُدرب) ليقتُل بحوافره . ولكن كيف يسري علية حكم البهيمة الكبيرة؟ . قال رابي يوحانان إنه عندما يكبُر الحصان فسوف يعمل في الطاحونة يوم السبت . قال رابي يوحانان : عند تطبيق الشريعة يؤخذ برأي بن بتيرا .

وقد طُرح هذا السؤال على رابي يهودا وعلى العلماء . : ماذا عن ثور التسمين[1]؟ بالنسبة لرابي يهودا فهو يبيح بيع المكسور فقط الذي يكون غير صالح للعمل . ولكنه بعد مدة يمكن أن يصلح للعمل وهذا يحرم . أو يمكنك أن تقول إنه محرم بناء على رأي العلماء، وإذا لم يكن في نية (عابد الكواكب)ذبحه فيحرم بيعه، ولكن إذا كان (عابد الكواكب) ينوي ذبحه فهل يجوز بيعه له؟! خذ هذه الرواية عن راڤ يهودا عن شموئيل : إن مدرسة رابي كانوا يقرِّبون ثوراً سميناً (إلى الروم) في يوم عيدهم، ويدفعون أربعين ألفاً لكي لا يتم تقديم الثور في يوم العيد . ولكن في صباح اليوم التالي (دفعوا) أربعين ألفاً أخرى لكي يقدموه مذبوحاً وليس حياً، وأربعين ألفاً ثالثة لكي لا يقدموه من الأساس . وما السبب (في عدم تقديمه حياً)؟ هل خشية أن يحتفظوا به؟ لكن إذا كان هذا هو السبب، ما الغرض من تقديمه صباح اليوم التالي و ليس في يوم (الاحتفال)؟ من الواضح أن رابي كان يريد تنفيذ الأمر كله دفعة واحدة، ولكنه فضل أن يخصيه بالتدريج . لكن إذا احتفظوا (بالثور السمين) فسوف يزداد قوة ويقوم بعمل ثورين معاً . وهذا ما قاله زبيدا[2] .

التشريع (مشنا)ح:

لا تبيعوا لهم دببة أو أسوداً، وكل شيء يسبب إيذاء للناس . لا تبنوا معهم قاعات المحاكم، وقاعات الإعدام، وحلبات مصارعة الثيران، والمنصات . لكن ابنوا معهم الحمامات العامة والخاصة . عندما يبلغ البناء المكان الذي يقام للعبادة الوثنية تحرم (المشاركة) في البناء .

١ـ فهو لا يصلح لعمل و يمكن أن يباع لعبدة الكواكب .
٢ـ وفقاً لما جاء في تفسير راشي فهو خبير في ثيران التسمين .

الشرح (الجمارا):

روى راڤ حانين بر راڤ حسدا ـ وقيل روى راڤ حانان بر رابا عن راڤ ـ قوله: إن الحيوانات الكبيرة مثلها مثل البهائم الصغيرة في التشنجات التي تلي الذبح[1]، ولكنها ليست مثلها في(حكم) البيع. ولكن رأيي أن ذلك يطبق في حالة البيع أيضاً، وفي الأماكن التي جرت العادة فيها على بيع (الحيوانات الكبيرة) فيحل بيع (الحيوانات الصغيرة). وأما الأماكن التي لم يعتادوا ذلك يحرم البيع.

وتقول المشنا: يجب ألا نبيع لهم الدببة والأسود، أو أي شئ يؤذي الناس. فالسبب في ذلك هو إيذاء الناس، ولكن هل يجوز البيع إذا لم تكن هناك خشية من إيذاء الناس؟ قال رابا بر عولا: (تقصد المشنا) الأسد المكسور وفقاً لرأي رابي يهودا. قال راڤ آشي: المقصود الأسد العاجز عن العمل. ولكن هناك اعتراض: مثلما يحرم بيع البهائم الكبيرة كذلك يحرم بيع الحيوانات الكبيرة. حتى في الأماكن التي تباع فيها الحيوانات الصغيرة (لعبدة الكواكب) يحرم بيع الحيوانات الكبيرة. وهذا يدحض رأي راڤ حانان بر رابا، بالتأكيد[2].

لقد أشار رابينا إلى التناقض بين (المشنا) و (البرايتا) و عدّله. لقد شُرع لنا: يجب على المرء ألا يبيع لهم الدببة أو الأسود أو أي شئ يؤذي الناس. إذا كانت تسبب الأذى لا تباع، وإذا كانت لا تسبب الأذى تباع. هذا يتعارض (مع البرايتا القادمة): مثلما يحرم أن تبيع لهم البهائم الكبيرة، كذلك يحرم بيع الحيوانات الكبيرة، حتى في الأماكن التي تباع فيها البهائم الصغيرة، لا يجب أن تباع الحيوانات الكبيرة. فعدّله قائلاً: (في مشنتنا) يقصد بالأسد (المحرم بيعه) الأسد المكسور وفقاً لرأي رابي يهودا. قال رابي آشي: كل أسد مكسور بشكل عام لا يصلح للعمل. فعارضه راڤ نحمان فقال: ومن قال لنا إن الأسد حيوان كبير؟ لنعتبره حيواناً صغيراً.

ودقق راڤ آشي في تشريع (المشنا) فوجد فيه تناقضاً، ذلك أنه قد شرع لنا أنه لا يحل أن نبيع لهم الدببة و الأسود، أو أي شئ يسبب أذى للناس. و السبب (في التحريم) واضح

١ـ جاء في شروح راشي أنه ورد في باب حولين ٣٧أ: من الشروط الخاصة بالحيوان عندما يذبح تظهر عليه علامات الذبح (تشنجات) حتى يكون صالحاً للأكل، وأما غير ذلك فيعد ميتاً ويكون غير صالح للأكل. وأقل علامة لهذه التشنجات، في حالة البهيمة الصغيرة تشنج أحد أطرافها وتكون مثنية إلى الخلف. أما البهيمة الكبيرة فتكون أحد أطرافها متشنجة أو مثنية.

٢ـ الذي يقول أنه لا يوجد اعتراض على بيع الحيوانات الكبيرة في الأماكن التي يعتاد فيها فعل ذلك.

هـو الإيـذاء، و لكـن إذ لـم يتحقق الأذى فإن البيع جائز . والسبب في ذكر الأسد أن الأسد حين يكون مكسوراً يكون قادراً على العمل . و لكن أي حيوان أخر (حين يكسر) لا ينطبق علية الأمر . و هذا يدحض رأي راڤ حانان بر رابان .

ولكن أي عمل يقدرعليه الحيوان الكبير؟ قال آبي، قال لي مار يهودا من مدرسة مار : إن طاحـونة مـار يوحنا تسيرّها الحُمُر الوحشـية . قال رابي زيرا : عندما كنا في مدرسة راف يهودا[1] . قال لنا : يمكنكم أن تأخذوا عني هـذا الأمـر، لأني سمعته من رجل عظيم رغم أني لا أذكر أسمعته من راڤ أم من شموئيل : يسري على الحيوانات الكبيرة ما يسري على البهائم الصغيرة في التشنجات التي تلي الذبح . عندما أتيت إلى كوركونيا وجدت راڤ حيا بـر آشـي جالـساً ويحـدّث عن شموئيل قوله : يسري على الحيوانات الكبيرة ما يسري على الـبهائم الـصغيرة في التـشنجات الـتي تلي الذبح . فقلت إذن فقد روى هذا الأمر نقلاً عن شموئـيل . ولكن عندما أتيت إلى سورا وجدت رابا بر أرميا جالساً يروي عن راڤ : يسري على الحيوان الكبير ما يسري على الصغير في التشنجات التي تلي الذبح . فقلت : هذا يعني أن الأمـر قـد روي عـن راڤ وعـن شموئيل أيضاً . عندما ذهبت إلى (فلسطين)، وجدت راڤ آسـي جالـساً يقول : روى راڤ حاما بر جوريا عن راڤ قوله : اتبع في الحيوان الكبير نفـس قـواعد البهـيمة الصغيرة بالنسبة التشنجات . فقلت لـه : ألا تعلم أن الذي روى هذا التشريع عن راڤ هو رابا بر أرميا؟ فرد عليه : أيها الفتى الأسود بي وبك اكتمل (نقل) هذا التشريع . لقد قيل أيضاً إن راڤ زيرا روى عن راڤ آسي عن رابا بر أرميا عن راڤ حاما بر جـوريا عن راڤ قوله : بالنسبة للحيوان الكبير يتبع نفس قواعد البهيمة الصغيرة فيما يخص التشنجات .

لا تبـنوا معهم قاعات المحاكم وقاعات الإعدام وحلبات الصراع والمنصات . . . : قال رابـا بـر بـر حانـا رابي يوحانان هناك ثلاثة أنواع من قاعات التقاضي[2] : القاعات الخاصة بالقـصور الملكية، والحـمامات وأماكن التخزين . قال رابا : يجوز (المشاركة) في بناء نوعين وتحرم (المشاركة) في بناء واحدة[3]، والدليل على ذلك ما ورد " لأسْر ملوكهم بقيود "[4] .

١ـ تتلمذ على يد راڤ و شموئيل .

٢ـ هـي في الأسـاس مبنـى ضـخم مـرتفع يـستخدم جـزء منه في تبادل البضائع، و يستخدم كذلك كقاعة للفصل وإصدار العقوبة .

٣ـ و هي الخاصة بالقصور الملكية حيث يحكم فيها بعقوبة الإعدام .

٤ـ مزامير (١٤٩ : ٨) .

قال بعضهم: قال رابا يجوز المشاركة في بناء جميع (القاعات)، و لكن ألم يُشرع: أنه لا يجوز أن نبني معهم قاعات التقاضي وقاعات الإعدام وحلبات مصارعة الثيران والمنصات؟ المقصود بقاعات التقاضي المتصلة بقاعات الإعدام أو حلبات مصارعة الثيران أو المنصات.

روى لنا علماؤنا: أنه عندما قُبض على راڤ أليعازر بتهمة الكفر، جاءوا به إلى المنصة ليحاكموه وقال له الحاكم: كيف لرجل كبير مثلك أن يشغل نفسه بأمور باطلة؟ فأجاب: إن القاضي يثق بي. فظن الحاكم أنه المقصود، ولكنه في الحقيقة كان يقصد أباه الذي في السماوات. فقال له: لأنك اعترفت أني أثق بك فسوف أعفو عنك، فأنت برئ وعندما ذهب إلى بيته، ذهب إليه أحد تلاميذه ليواسيه، ولكنه لم يقبل أي مواساة. فقال له رابي عقيبا: يا سيدي هل تسمح لي بأن أقول شيئاً قد علّمته لي؟ فقال له: قل، فقال: يا سيدي ربما تسربت إليك بعض تعاليم الكفر وصدقتها ومن أجل ذلك قُبض عليك؟ فقال له: عقيبا لقد ذكرتني حين كنت أسير في السوق العلوي بصفوريا[1]، عندما اعترضني أحدهم و كان يدعى يعقوب من كفر سكانيا[2] قائلاً لقد ورد في توراتكم " لا تدخل أجرة زانية . . . ولا ثمن كلب إلى بيت الرب "[3]، هل يمكن أن تستخدم هذه الأموال في بناء معبد للكاهن الأكبر[4]؟ فلم أجبه. فقال لي هذا ما تعلمته[5] في تفسير ما ورد " . . . لأنها من عقر الزانية جمعتها وإلى عقر الزانية تعود "[6]، لقد جاء (المال) من مكان نجس ويعود إلى مكان نجس. أسعدتني هذه الكلمات كثيراً ولهذا قبض علي بتهمة الكفر، لقد تعديت ما ورد " ابعد طريقك عنها ولا تقترب إلى باب بيتها "[7]. أبعد طريقك عنها المقصود بها الكفر، ولا تقترب إلى باب بيتها المقصود بها السلطة الحاكمة.

هناك من يقول إن ما ورد " أبعد طريقك عنها " يعود على الكفر، كما يعود على السلطة الحاكمة، و " لا تقترب إلى باب بيتها " يعود على الزانية. وكم نبتعد عنها؟ قال راڤ حسدا أربع أذرع. وبماذا يفسر العلماء أجرة الزانية؟ وفقاً لما قاله راڤ حسدا: كل زانية تسمح لنفسها بأخذ أجر، لابد في النهاية أن تعطى أجراً، كما ورد " بل أنت تعطين أجرة ولا أجرة تُعطى لك فصرت بالعكس "[8]. لكن هذا مناقض لما قاله رابي بَداث،

١- بلدة في فلسطين كل سكانها من الكهنة.
٢- في الترجمة الإنجليزية يقال إنه من تلاميذ المسيح الناصري.
٣- تثنية (٢٣ : ١٩).
٤- ورد في شرح راشي المقصود " السنهدرين "، فكان الكاهن الأكبر يترك بيته قبل يوم الغفران ويقيم في السنهدرين.
٥- في الترجمة الإنجليزية: على يد المسيح الناصري.
٦- ميخا (١ : ٧).
٧- أمثال (٥ : ٨).
٨- حزقيال (١٦ : ٣٤).

حيث قال : في حالة غشيان المحارم، الشريعة تحرم مجرد الاقتراب، كما ورد " لا يقترب إنسان إلى قريب جسده ليكشف العورة "[1]. عندما كان عولا يأتي من المدرسة كان يقبل أيدي أخواته، وقال بعضهم يقبل صدورهن . ثم عادا بعد ذلك وخالف كل منهما الآخر وقال عولا : حتى الاقتراب منهم محرم، لأنهم يقولون للنذير : در حول الكرمة و لا تقربها .

لقد ورد " للعالوقة بنتان (هات، هات) "[2]، ما المقصود بـ (هات، هات)؟ قال مار عوقبا : هو صوت بنتين من جهنم تصرخان في هذا العالم قائلتين : هلم، هلم . و من هما؟ الكفر، و السلطة، و قال بعضهم روى راف حسدا عن مار عوقبا : إنه صوت الجحيم الذي يصرخ قائلاً أحضر لي البنتين اللتين تصرخان قائلتين لهذا العالم : هلم، هلم .

لقد ورد " كل من دخل إليها لا يؤوب، ولا يبلغون سبل الحياة "[3]. لكن إذا لم يتوبوا، فكيف لهم أن يبلغوا (سبل الحياة)؟ المقصود أنه حتى إذا تابوا عنها فلن يبلغوا سبل الحياة. هل معنى هذا أن من يرجع عن كفره سوف يموت؟ ألم تأت امرأة إلى راف حسدا واعترفت له، أن ابسط خطيئة ارتكبتها أن ابنها الأصغر هو نتيجة لعلاقة مع الابن الأكبر، فقال لها راف حسدا : اذهبي وجهزي كفنك و لكنها لم تمت . وبالإشارة إلى فعلتها أنها ابسط خطيئة يفترض أنها أيضاً كافرة (ولكنها لم تمت) . فبما أنها لم تتب عن كل أفعالها السيئة لذلك فهي لم تمت . هناك من يقول : يموت الإنسان إذا رجع عن كفره فقط، ولم يتب عن الخطايا الأخرى؟ ألم تأت تلك المرأة إلى راف حسدا فقال لها : جهزي كفنك، ثم ماتت[4]. بما إنها اعترفت (أن ما فعلته) ابسط خطاياها؛ لذلك نفترض أنها كانت كافرة أيضاً .

لا يموت الإنسان عند توبته من الذنوب الأخرى (عدا الكفر) . لقد روى لنا أن راف أليعازر بر دورديا لم يترك أي زانية في هذا العالم إلا وأتى إليها، وحدث أنه سمع عن زانية في إحدى مدن البحر المتوسط تأخذ جرة من الدنانير أجراً لها، فأخذ الجرة وعبر سبعة أنهار وعندما أتاها وبلغ مأربه، خرجت ريح البطن قائلة : كما أن هذا الريح لن يعود إلى مكانه فلن تقبل توبة أليعازر بر دورديا . فذهب وجلس بين تلين وجبلين و قال : أيتها الجبال والتلال اطلبوا لي الرحمة ! فأجابته كيف نطلب لك الرحمة ونحن نطلبها لأنفسنا، حيث ورد

١ـ لاويين (١٨ : ٦) . ٢ـ أمثال (٣٠ : ١٥) . ٣ـ أمثال (٢ : ١٩) .
٤ـ من خطيئة غشيان المحارم و ليس من الكفر .

" فإن الجبال تزول و الآكام تتزعزع "[1]. فقال: أيتها السماء والأرض اطلبا لي الرحمة ! فأجابتاه أيضاً: كيف نطلبها لك ونحن نطلبها لأنفسنا، حيث ورد " فإن السماوات كالدخان تضمحل، و الأرض كالثوب تبلى "[2]. فقال: أيتها الشمس والقمر اطلبا لي الرحمة! و لكنهما أجاباه أيضاً: كيف نطلبها لك ونحن نطلبها لأنفسنا، حيث ورد " و يخجل القمر، وتخزى الشمس "[3]. فقال: أيتها النجوم و الكواكب اطلبوا لي الرحمة ! فأجابوه: كيف نطلب لك الرحمة ونحن نطلبها لأنفسنا، كما ورد " ويفنى كل جند السماوات "[4]. فقال: الأمر مرهون بي وحدي ! ووضع رأسه بين ركبتيه وجلس يبكي حتى لفظ أنفاسه الأخيرة. فسُمع صوت من السماء يقول: إن رابي أليعازر بر دورديا مدعو للحياة في العالم الآتي. ولكن هنا حالة خطيئة (غير الكفر) ومع ذلك مات. أما في (حالة المرأة الزانية) فلما كانت ملتصقة بالعمل السيء إلى هذا الحد كأن مثلها مثل (المتهم) بالكفر. عندما (سمع) رابي بكى و قال: هناك من يشتري عالمه(أي النعيم بعد الموت في العالم الآتي) بعدة سنوات، وآخر بساعة واحدة. وقال رابي أيضاً: إن التائبين لا يكفي أن تُقبل توبتهم فقط بل يُطلق عليهم (لقب) رابي.

كان رابي حانينا ورابي يوناثان يسيران في طريق، ثم تفرعت هذه الطريق إلى سبيلين، أحدهما يؤدي إلى باب مكان فيه أوثان، والآخر يؤدي إلى باب بيت زانيات. فقال أحدهما للآخر: لنسلك (الطريق المؤدى) إلى المكان الذي به عبادة وثنية فنبطلها، فقال له الآخر لنسلك الطريق المؤدي إلى بيت الغواني ونكبت رغباتنا، وبذلك نأخذ أجرنا. وعند اقترابهم من بيت الغواني استسلموا عندما رأوهن. فقال أحدهما للآخر: ما هو السند الذي تستند اليه؟ فأجابه: بما ورد " فالعقل يحفظك و الفهم ينصرك "[5]. قال العلماء لرابا: ما المقصود (بالعقل)؟ هل نقول إنها التوراة (الشريعة)؟ حيث إن كلمة זִמָּה (تعني العقل) وردت في نص الترجوم بمعنى نصيحة السوء فلقد ورد " عجيب الرأي، عظيم الفهم "[6]. وإذا كان الأمر كذلك فقد استخدم كلمة זִמָּה هنا بالمعنى الآخر للكلمة. فالشريعة تحفظك من الخطيئة وتصونك.

لقد روى علماؤنا أنه عندما قبض على رابي أليعازر بن برطا و رابي حانينا بن ترديون قال رابي أليعازر بن برطا لرابي حانينا بن ترديون: طوبى لك لأنه قُبض عليك بتهمة واحدة، و الويل لي لأنه قبض علي بخمس تهم. فأجاب رابي حانينا: هنيئاً لك،

١- إشعيا (٥٤ : ١٠). ٢- إشعيا (٥١ : ٦). ٣- إشعيا (٢٤ : ٢٣).
٤- إشعيا (٣٤ : ٤). ٥- أمثال (٢ : ١١). ٦- لاويين(١٨ : ١٧).

لقد قبض عليك بخمس تهم و لكنك سوف تنجو، لكن الويل لي لقد قبض علي بتهمة واحدة و لن أنجو، و ذلك لأنك شغلت نفسك بدراسة التوراة (الشريعة) كما أنك تعمل أعمال خير، بينما أنا انشغلت بالتوراة (الشريعة) فقط. فقد قال رابي هونا في رأي له: من يشغل نفسه بدراسة التوراة (الشريعة) فقط كمن لا رب له، كما ورد "ولإسرائيل أيام كثيرة بلا إله حق، وبلا كاهن معلم و بلا شريعة"[1]. ما المقصود بلا إله حق؟ يقصد أن من يشغل نفسه بدراسة الشريعة فقط يشبه من لا رب له، ولم يهتم بفعل الخير. لقد روى لنا أن رابي أليعازر بن يعقوب قال: إنه لا يجب أن يضع المرء ماله في أعمال الخير إلا إذا جعل على (هذا المال) دارس شريعة مثل رابي حانينا بن ترديون. فقد عينوه لجباية الصدقات لأنه كان أهل ثقة ولكنه لم يكن يعمل أعمال الخير. وقد ورد في البرايتا: قال (رابي حانينا بر ترديون) لرابي يوسي بن قيسما: لقد أخطأت وبدلت أموال البوريم[2] بأموال الصدقة، ووزعتها على الفقراء. ودفعت من مالي الخاص المبلغ المخصص للبوريم ولم آخذه من صندوق الصدقات.

عندما سألوا رابي أليعازر بن برطا: لماذا درست (التوراة "الشريعة")؟ ولماذا سرقت؟ أجاب: إذا كان الفرد يدرس (الشريعة) فلا يمكن أن يسرق وإذا كان سارقاً فلا يمكن أن يدرس الشريعة. فبما أن الشق الأول لا ينطبق عليَّ إذن فالشق الثاني لا ينطبق عليَّ. فقالوا: لماذا إذن يدعونك رابي؟ قال: أنا مُعلم النساجين، فأحضروا له ربطين من النسيج، وسألوه: أي الربطتين نسج نسجاً طولياً وأيهما نسج عرضياً؟ فحدثت مُعجزة إذ جاءت نحلة ووقفت على الربطة المنسوجة نسجاً طولياً وجاء يعسوب[3] ووقف على الربطة المنسوجة نسجاً عرضياً، (فأجاب رابي إليعازر) هذه نسجت طولياً وتلك نسجت نسجاً عرضياً. فسألوه: لماذا لم تأت إلى بيت الاحتفالات؟ فأجاب: لقد هرمت وخشيت أن أدهس تحت أقدامكم، فسألوه: وكم شيخاً دُهس حتى الآن؟ فحدثت معجزة بأن دُهس رجل هرم ذلك اليوم. (سألوه): لماذا أعتقت عبدك[4]؟ فأجابهم: لم

١ـ أخبار أيام ثاني (١٥ : ٣).

٢ـ و هي أموال تُنحى جانباً لتوزع على الفقراء لأعداد وجبة عيد البوريم و لا تستخدم في أي غرض آخر كما جاء في شرح راشي.

٣ـ اليعسوب: ذكر النحل.

٤ـ كما تنص الشريعة بإطلاق العبد اليهودي في السنة السابعة.

يحدث هذا. فنهض أحدهم ليشهد ضده فأتى إلياهو (النبي[*]) مُتنكراً في زي أحد أفراد الطبقة الحاكمة في روما و قال لذلك الرجل: لقد حدثت معجزات سابقة مع هذا الرجل وسوف تحدث له مُعجزة أخرى وسوف تخزي. وعلى الرغم من ذلك وقف ذلك الرجل ليشهد ضده، وعندما همّ بذلك استدعاه فرد من الطبقة الحاكمة ليقوم بنقل رسالة مكتوبة للقيصر. و في الطريق أتى إلياهو و قذف به مسافة ٤٠٠ فرسخ فذهب و لم يعد.

وبعد ذلك أحضروا رابي حانينا بن ترديون، و سألوه لماذا اشتغلت بالتوراة (الشريعة)؟ فأجاب: لأن الرب إلهي أمرني بذلك، فحكموا عليه بالموت حرقاً وعلى زوجته بالقتل وعلى ابنته بإرسالها إلى بيت دعارة. لقد وقعت عليه عقوبة الحرق بالنار لأنه لفظ اسم الرب "يهوه"[1]. ولكن كيف يفعل ذلك؟ فقد شرعوا أن: هؤلاء ليس لهم نصيب في العالم الآتي؛ من قال إن التوراة ليست من السماء وأن بعث الموتى لم يُشرع في التوراة، وقال آبا شاؤل: كذلك من ينطق لفظ يهوه كاملاً. لقد فعل ذلك بقصد التعلم! وقد جاء في البرايتا: بخصوص ما ورد " لا تتعلم أن تفعل مثل رجس أولئك الأمم"[2]. لكنك لابد أن تتعلم (عنهم) حتى تفهم و تُعلّم. لماذا يُعاقب إذن؟ لأنه نطق لفظ يهوه في العلن، وعوقبت زوجته بالقتل لأنها لم تمنعه من ذلك. نستنتج أن من بيده أن يمنع (أحداً من الخطأ) ولم يفعل يُعاقب على ذلك. وأُرسلت ابنته إلى بيت دعارة، لقد قال رابي يوحانان: ذات مرة كانت ابنته تسير أمام رجال من عظماء روما، و قالوا: ما أجمل خطوات هذه الفتاة! فعدلت خطوتها. ذلك يؤكد ما قاله رابي شمعون بن لقيش: في تفسير ما ورد "يحيط بي إثم مُتعقبي"[3]. إن الخطايا التي يطؤها الإنسان بقدميه في هذا العالم سوف تتعقبه حتى يوم الدين. عندما خرج الثلاثة (من المحكمة) ارتضوا بالحكم وردد رابي حانينا ما ورد " هو الصخر الكامل صنيعه جميع سبله عدل"[4]، و أكملت زوجته: ما ورد " إله أمانة لا جور فيه"[5]. و قالت ابنته: ما ورد " عظيم المشورة و قادر في العمل،

---

* هو النبي إلياس الذي يسميه اليهود "إيليا التشبي" أو الياهو النبي، وأخبار معجزات هذا النبي كثيرة في العهد القديم نفسه (سفر الملوك الأول ١٦/ ٢٩-٣٢)، ويعتبر النبي إيليا في نظر أكثر اليهود مساوياً لموسى عليه السلام ويعتقدون أن إيليا النبي سيأتي مبشراً بمجيء المسيح، بل لقد قال بعضهم إن الياهو والمسيح شيء واحد

١- اسم الله الأعظم في اليهودية ولا يجوز لأحد أن يتلفظه ولا حتى الكاهن الأكبر إلا عند دخوله قدس الأقداس يوم عيد الغفران.

٢- تثنية (١٢ : ٩). ٣- مزامير (٤٩ : ٦). ٤- تثنية (٣٢ : ٤).

٥- تثنية (٣٢ : ٤).

الـذي عيـناك مفتوحتان على كل طرق بني آدم . . . . إلخ "[1] . قال رابي : ما أعظمهم وما أتقاهم فقد اقتبسوا من المقرا ما يتوافق مع الرضا بالقدر عند صدور الحكم ضدهم .

لقـد روى علماؤنـا أنـه عـندما كان رابي يوسي بن قيسما مريضاً ذهب رابي حانينا بن تـرديـون لـزيـارته ، فقـال لـه : أخي حانيـنا أنـت تعرف أن الله قد أتى روما المُلك ، وقد خـربت بيـته ، وحـرقت هيكله ، وقتـلت أتقـياءه ، وأبادت أخياره وهي قائـمة حتى الآن وقـد سمعـت أنـك تجلـس وتشغل نفسك (بدراسة) التوراة ، وتجمع جمهوراً غفيراً وأنت تحمـل التوراة في حضنك . فأجاب فلترحمني السماء . فقال : أنا أقول لك كلام العقل وأنت تقـول فلترحمني السمـاء !! أتعجـب لماذا لم يحرقـوك أنت وكتاب التوراة . فقـال لـه : رابي كيف لي أن أكون في العالم الآتي؟ فقال لـه إنك لم تفعل شيئاً تستحق عليه ذلك ، فرد علـيـه : لقد أخطأت مرة وأبدلت أموال البوريم بأموال الصدقة ووزعت منها على الفقراء . فأجاب إذن ليكن نصيبي من نصيبك . ويُقال إنه بعد بضعة أيام تُوفي رابي يوسي بن قيسما ، وذهب كبار رجال روما إلى قبره ، وأبّنوه في حفل عظيم . و عند عودتهم وجدوا رابي حانينا ابـن ترديون جالساً يشتـغل (بدراسـة) التـوراة وقد جمع حوله حشداً غفيراً ، و كان يضع كـتاب التوراة في حضنه . و في الحال أمسكوا به و بكتاب التوراة و وضعوا كوماً من الحطب و أشعلوا فيه النار و أحضروا قطعة من الصوف و بللوها بالماء و وضعوها فوق قلبه حتى لا يمـوت سـريعاً . قالت له ابنته : أبي كيف أراك في حال كهذه؟ أجابها : إذا أُحرقت بمفردي سـيكون ذلـك قـاسـياً عليّ ، لكني أحرق : معي كتاب الشريعة ، من يثأر لكتاب الشريعة سـيثأر لـي . فقـال لـه تلاميذه : رابي ماذا ترى؟ أجابهم : الورق يحـترق والحروف تحـلق عالـياً (فقالـوا) : افتح فـمك حتى تدخل النار إلـى داخلك ، فأجاب : فأدعوا من أعطانـي (روحـي) أن يأخذها مني . فلا يجب أن يؤذي الإنسان نفسه . قال له الجلاد : رابي إذا زدت مـن الـنار ورفعـت عـنك قطعـة الـصوف مـن على قلبك هل تدخلني معك العالم الآتي؟ أجـاب : نعـم . فقـال لـه أقـسم . فأقـسم لـه . فزاد من النار ورفع عن قلبه قطعة الصوف فخـرجت روحـه سـريعاً . ثـم قـفز الجـلاد وألقـى بنفسه في النار . فقال هاتف من السماء رابـي حانيـنا بـن ترديون والجلاد سوف يدخلان العالم الآتي . عندما سمع رابي ذلك بكى وقال : امرؤ يقتني العالم الآتي بساعة واحدة وآخر بعدة سنوات .

قالـت بـروريا زوجة رابي ميئير ابنة رابي حانينا بن ترديون ، (لزوجها) : إنني أخجل

١- إرميا (٣٢ : ١٩) .

أن تبقى أختي في بيت الغانيات، فأخذ ثلاث كيلات[1] من الدنانير وذهب. قال لنفسه: إذا لم ترتكب فاحشة فستحدث معها معجزة، أما إذا ارتكبت فاحشة فلن تنفع معها معجزة. فتخفَّى في ذي فارس وذهب إليها وقال لها: أعدي نفسك من أجلي. فقالت له: إنني في الحيض. فقال: أنا مستعد للانتظار. فقالت له: هناك من هم أجمل مني. فقال لنفسه: هذا يثبت أنها لم ترتكب خطيئة، فلابد أنها تقول ذلك لكل من يأتي إليها. فذهب إلى حارسها و قال له: ملِّكني عليها، فقال له: إني أخاف من السلطة. فقال له: هذه ثلاث كيلات من الدنانير إدفع نصفها (رشوة) وخذ نصفها لك. فقال له: ماذا أفعل عندما تفرغ؟ فأجابه: قل ياإله ميئير أجبني! وسوف تُنقذ، فقال وكيف لي أن أضمن حدوث ذلك؟ فأجابه: سوف ترى الآن، وكان هناك ثلاثة كلاب تعقر (كل من يقترب منها) فأخذ حجراً وألقاه عليها، وعندما هموا بعقره صرخ وقال: يا إله ميئير أجبني! فتركوه. فأعطاه الحارس الولاية عليها. و في النهاية عرفت السلطة و أُحضر (الحارس للمحاكمة) و حُكم عليه بالصلب، وعندما صرخ يا رب ميئير، أنزلوه وسألوه ماذا تعني؟ فروى لهم ما حدث، فنقشوا (صورة) تُشبه رابي ميئير على بوابة روما، وأعلنوا أن على من يرى شبيه هذا الوجه أن يُحضره، وذات يوم رآه (بعض الرومان) فجروا وراءه. فهرب منهم ودخل بيتاً للغواني، قال بعضهم: إنه رأى طعاماً لعبدة الكواكب يُطبخ فغمس إصبعه فيه ومص إصبعاً آخر(*). وقال بعضهم: إن إلياهو (النبي) ظهر له كزانية و احتضنه. فقالوا: حاشا رابي ميئير أن يفعل ذلك (فتركوه) فقام وهرب وأتى بابل. قال بعضهم إنه هرب إلى بابل بسبب هذه الحادثة، وقيل بسبب حادثة بروريا[2].

لقد شرع لنا علماؤنا أن الذين يذهبون إلى حلبات مصارعة الثيران أو أماكن الترفيه ويشاهدون السحرة والمنجمين والمهرجين أو "بيقين" و"موقيون" و"ميوليون" و"ليليون" و"بلورين" و" ملجورين"، إنما يجلسون للترفية واللهو، وقد ورد عنهم "

١- "תרקב" : هو مكيال في التلمود يعادل حالياً ستة لترات ونصف.

* - طعام عبده الكواكب نجس في الشريعة اليهودية.

٢- الحادثة مذكورة في قدوشين (النكاح) ٨٠ ب بأن زوجة رابي ميئير لامته على قوله أن النساء ناقصات عقل فقال لها في يوم من الأيام سوف تتأكدين من ذلك. ثم حدث أن أحد تلاميذ رابي ميئير أغواها، و اعترفت له بذلك و أنها كانت أضعف من أن تصده ثم انتحرت، فهرب زوجها من عاره إلى بابل.

طوبى للرجل الذي لم يسلك في مشورة الأشرار . . . وفي مجلس المستهزئين لم يجلس ، لكن في ناموس الرب مسرته "[١] . ومن هنا نستنتج أن هذه الأشياء تجعل المرء يهمل شريعة الرب وتغويه . ولكن هناك اعتراض : فيباح الذهاب لحلبات المصارعة لأنه قد يكون سببا في انقاذ (ضحية) بالصراخ[٢] . ويُباح أيضاً أن تذهب إلى أماكن الترفيه من أجل إنقاذ من يقطنوا في المدينة ، ولكن لا تُشاركوهم في معتقداتهم ، لأن مُشاركتهم في ذلك مُحرمة . هناك تناقض بين (المشاركة) في حلبات المصارعة و بين (المشاركة) في أماكن اللهو و الترفيه . لا ، لا يوجد تناقض بين هذا و ذاك . أحدها تُشير إلى مُشاركتهم في معتقدهم و الثانية لا (تُشير إلى ذلك) . أما بالنسبة لحلبات المصارعة ، فيوجد اختلاف في وجهات النظر عند المشرعين ، حيث شُرع لنا : أنه لا يجب الذهاب إلى حلبات المصارعة لأنها جلسة لهو و لكن رابي ناثان يبيح الذهاب إليها لسببين : الأول أنه عند سماع الصراخ يمكن أن تُنقذ إنساناً ، والثاني أنك تستطيع أن تشهد على وفاة رجل يهودي وبذلك تُحلّ لزوجته أن تتزوج مرة أخرى . لقد شرع لنا علماؤنا أنه لا يجب على المرء أن يذهب إلى أماكن العبادة الوثنية أو الحلبات لأنها تُقام للتضحية بالقرابين للآلهة الوثنية[٣] ، هذا رأي رابي ميئير . لكن الفقهاء يقولون : إن الأماكن التي يُقام فيها هذا النوع من الترفيه تُحرم خشية وجود عبادة وثنية ، وفي الأماكن التي لا يُقام فيها مثل هذا الترفيه تُحرم لأنها مجلس لهو . ما الفرق بين السببين؟ ناقش رابي حانينا من مدينة سورا الفروق الموجودة بينهما . وجاء في تفسير رابي شمعون بن بزي لما ورد " طوبى للرجل الذي لم يسلك في مشورة الأشرار وفي طريق الخطاة لم يقف و في مجلس المستهزئين لم يجلس"[٤] . إذا لم يسر (في هذه الطريق) كيف يمكن أن يقف فيها؟ وإذا لم يقف فيها فبالتالي لن يجلس (وسطهم) وإذا لم يجلس وسطهم فكيف يلهو ! . المقصود هنا أن نتعلم أن من يسير (ناحية الأشرار) فسوف يقف معهم ، وإذا وقف معهم ففي النهاية سوف يجلس معهم وإذا جلس فسوف يلهو ، وإذا تلهّى معهم فسوف ينطبق عليه ما ورد " إن كنت حكيماً فأنت حكيم لنفسك وإن استهزأت فأنت وحدك تتحمل "[٥] . قال رابي أليعازر : اللاهون سوف ينزل بهم عقاب كما ورد " فالآن

١ـ مزامير ١ : ١ .

٢ـ حيث أن الصراخ يمكن أن يُرهب بعض الحيوانات ، وفقاً لراشي : يمكن أن تنجح في إنقاذ أحد بالتشفع له .

٣ـ استخدم الفعل מזבל للدلالة على تقديم القرابين للآلهة الوثنية .

٤ـ مزامير (١ : ١ـ٢) . ٥ـ أمثال (٩ : ١٢) .

لا تكونوا متهكمين لئلا تُشدَّد رُبُطكم "[١]. وكان رابا يقول: أتوسل إليكم لا تستهزئوا حتى لا ينزل بكم العقاب. قال راڤ قطينا: كل من يستهزئ سوف يقلّ رزقه كما ورد " يبسط يده مع المستهزئين "[٢]. قال رابي شمعون بن لقيش: اللاهون يسقطون في جهنم كما ورد " المنتفخ المتكبر اسمه مستهزئ عامل بفيضان الكبرياء "[٣]، والمقصود بالسخط (الفيضان) هو جهنم كما ورد " ذلك اليوم يوم سخط "[٤]. قال رابي أوشعيا: كل متكبر سوف يهوي في جهنم كما ورد " المنتفخ المتكبر اسمه مستهزئ، عامل بفيضان الكبرياء " وليس الفيضان سوى جهنم كما ورد " ذلك اليوم يوم سخط ". قال رابي حنيلاي بر حنيلاي: المستهزؤن سوف يجلبون الخراب للعالم كما ورد " فالآن لا تكونوا متهكّمين لئلا تُشدَّد رُبُطكُم، لأني سمعتُ فَنَاءً قُضيَ به مِن قِبل السيد رب الجنود على كل الأرض "[٥]. قال رابي أليعازر: لأنها خطيئةَ مفَزعةَ لأَنها تبدأ بالعقاب وتنتهي بالفناء.

فسَّر رابي شمعون بن بزي ما ورد " طوبى للرجل الذي لم يسلك . . . " أي إلى أماكن العبادة الوثنية أو حلبات عبادة الكواكب. و ما ورد " وفي طريق الخطاة لم يقف " الذي لم يقف للصيد أو القنص[٦]. و ما ورد " و في مجلس المستهزئين لم يجلس " هو الذي لم يجلس في مجلس تدبير مكيدة. وخشية أن يقول أحدهم بما أني لم أذهب إلى أماكن العبادة الوثنية أو الحلبات أو القنص فسوف أذهب لأستغرق في النوم. يريد أن يعلمنا أنه: يجب أن يلهج بالشريعة (التوراة) ليلاً و نهاراً. روى راڤ شموئيل بر نحماني عن رابي يوناثان: تفسيره لما ورد " طوبى للرجل الذي لم يسلك في مشورة الأشرار " (يقصد به إبراهيم) فهو لم يتبع مشورة جيل البلبلة[٧] لأنهم كانوا أشراراً. (قال) لقد ورد عنهم " هلم نبني لأنفسنا مدينة و برجاً رأسه بالسماء "[٨] فهو كما ورد " و في طريق الخطاة لم يقف " لأنه لم يقف موقف سدوم الذين كانوا خطاة كما ورد " وكان أهل سدوم أشراراً لدى الرب جداً "[٩]. " وفي مجلس المستهزئين لم يجلس " لأنه لم يجلس مع الفلسطينيين لأنهم مستهزؤن كما ورد " وكان لما طابت قلوبهم أنهم قالوا ادعوا شمشون ليلعب لنا "[١٠].

١- إشعيا (٢٨ : ٢٢).
٢- هوشع (٧ : ٥).
٣- أمثال ٢١/ ٢٤.
٤- صفنيا (١ : ١٥).
٥- إشعيا (٢٨ : ٢٢).
٦- الخاص بعبدة الكواكب.
٧- بناة برج بابل و إبرام (إبراهيم عليه السلام) من نسل فالج حيث قُسمت الأرض في عصره، راجع تكوين (١٥ : ٢٥).
٨- تكوين (١١ : ٤).
٩- تكوين (١٣ : ١٣).
١٠- قضاة (١٦ : ٢٥).

لقد ورد " طوبى للرجل المتقي الرب "[1]، هل المقصود الرجل فقط و ليس المرأة؟ قال رابي عمرام عن راف: (المقصود) طوبى للرجل الذي يتوب و هو شاب[2]. فسرها رابي يهوشع (بقوله) طوبى للرجل الذي يتغلب على شهواته أي أنه يشتهي الفرائض. لقد ورد " المسرور جداً بوصاياه "[3]، يقول رابي أليعازر: المسرور بالوصايا وليس بثواب الوصايا. وقد روى عن رابي أليعازر أنه اعتاد أن يقول: لا تكونوا كالخدم الذين يخدمون سيدهم من أجل أن يحصلوا على أجر، بل كونوا مثل الخدم الذين يخدمون سيدهم بدون انتظار أجر. ولكنه ورد " لكن في ناموس الرب مسرته "[4]. يقول رابي: لا يمكن للإنسان أن يتعلم الشريعة (التوراة) إلا إذا كان قلبه راغباً كما ورد " و لكن في ناموس الرب مسرته ". كان لاوي و رابي شمعون ابن رابي يجلسان أمام رابي وكان يشرح جزءاً من النص[5] التوراتي. وعندما فرغوا من سفر من الأسفار قال لاوي: لنحضر سفر الأمثال الآن لكن رابي شمعون بن رابي قال: لنحضر سفر المزامير، فأذعن لاوي، و أحضروا سفر المزامير. وعندما أتوا إلى الفقرة التي تقول " لكن في ناموس الرب مسرته " شرح رابي: لا يمكن أن يتعلم المرء التوراة (الشريعة) إلا إذا كان راغباً، ولكن لاوي علق قائلاً رابي لقد منحتنا الحق في أن نتوقف[*]. قال رابي افيديمي بر حاما: إن من يشغل نفسه بالتوراة (الشريعة) سوف يمنحه القدوس تبارك اسمه ما يتمناه كما قيل (إذا عملت) بشريعة الرب سوف تُسرّ. كذلك قال رابا: يجب على المرء دائماً أن يتعلم الشريعة بقلب راغب كما ورد " لكن في ناموس الرب مسرته ". قال رابا أيضاً: تشير بداية الفقرة إلى القدوس تبارك اسمه وفي آخرها تشير إلى الدارس.

لقد ورد " لكن في ناموس الرب مسرته، وفي ناموسه يلهج نهاراً و ليلاً " قال رابا: يجب على المرء أن يدرس التوراة (الشريعة) ثم يلهج بعد ذلك كما ورد "لكن في ناموس الرب. . . " ثم ورد بعد ذلك " في ناموسه يلهج ". قال رابا: يجب على المرء أن يتعلم أن يقارن الكلام حتى إذا وجد المعلم، وحتى إذا كان معلمه لا يعرف كيف يُفسِّر كما ورد " انسحقت نفسي شوقاً إلى أحكامك في كل حين "[6]. النص يقول انسحقت ولم يقل طُحِنَتْ.

١ـ مزامير (١١٢ : ١).

٢ـ أي و هو متمتع بكامل طاقته كرجل.

٣ـ مزامير (١١٢ : ١).

٤ـ مزامير (١ : ٢).

٥ـ פסק ספרא المقصود جزء من التوراة و هي ترد في التلمود البابلي، و المقابل لها פשט קרא في التلمود الأورشليمي.

٦ـ مزامير (١١٩ : ٢٠).

* فقلبه ليس راغباً في سفر المزامير.

أشار رابي إلى وجود تناقض، فقد ورد: "على ظهور أعالي المدينة"[١]، ثم ورد "على كرسي أعالي المدينة"[٢]. في البداية (سوف يشغل الطالب مكاناً) على الظهور، وفي النهاية (سوف يحتل) كرسياً. لقد ورد أيضاً "عند رؤوس الشواهق"[٣]، ثم ورد "عند الطريق"[٤]. في البداية يكون عند رؤوس الشواهق وفي النهاية (سوف يجلس كقاضي) على الطريق.

أشار عولا إلى تناقض (آخر) فقد ورد: "أشرب مياهها من جُبك"[٥]، ثم ورد "ومياهها جارية من بئرك"[٦]، في البداية أشرب من جُبك وفي النهاية أشرب من بئرك.

روى رابا عن راڤ سحُورا عن راڤ هونا قوله: ما المقصود بما ورد: "غنَي البطل يقلُ و الجَامعُ بيده يَزْدَاد"[٧]؟ المقصود إذا درس الإنسان الشريعة دفعة واحدةَ سوف يستفيد قليلاً، أما إذا حصَّل المعرفة شيئاً فشيئاً فسيستفيد أكثر بمرور الزمن. قال رابا: إن العلماء يعرفون ذلك ولكنهم يتجاوزون عنه. قال راڤ نحمان بر إسحاق: لقد فعلت ذلك وعاد عليَّ بفائدة كبيرة.

روى راڤ شيزبي عن راڤ أليعزر بن عازريا: ما المقصود بما ورد "الرخاوة لا تمسك صيداً"[٨]؟ المقصود أن الصياد المخادع لن تطول أيامه[٩]. قال راڤ ششت: (المقصود) الصياد المحتال لديه صيدٌ للشواء، أي أنه فسر الفعل חרך بمعنى شوى. عندما جاء راڤ ديمي ضرب مثلاً لذلك بمن يصطاد الطيور و يكسر جناح كل طير على حدة فسوف يضمن أن تبقى كل الطيور في حوزته، وإلا لن يبقى معه شيء.

لقد ورد "فيكون كالشجرة مغروسة عند مجاري المياه"[١٠]، تقول مدرسة رابي يناي: كالشجرة المغروسة (لم يقل) كالشجرة المزروعة (وهذا يشير) إلى أن من يتعلم الشريعة من معلم واحد لن يرى بركة أبداً. قال راڤ حسدا لدراسي الشريعة: أريد أن أقول لكم شيئاً و لكني أخشى أن تتركوني وتذهبوا إلى مكان آخر: من يتعلم الشريعة من معلم واحد لن يرى بركة أبداً. فتركوه وذهبوا ليجلسوا أمام رابا الذي قال لهم: هذا الكلام ينطبق على أمور دراسة المنطق وكيفية استنباط الأحكام أما بالنسبة للروايات الشفوية

١- أمثال (٩ : ٣).
٢- أمثال (٩ : ١٤).
٣- أمثال (٨ : ٢).
٤- أمثال (٨ : ٢).
٥- أمثال (٥ : ١٥).
٦- أمثال (٥ : ١٥).
٧- أمثال (١٣ : ١١).
٨- أمثال (١٢ : ٢٧).
٩- و قال راشي יחרוך اختصار لـ יחיה ויאריך وبالتالي فراشي يرى أنه لن يحيى ولن يمتد به العمر.
١٠- مزامير (١ : ٣).

(الجمارا)، فيفضل أن تؤخذ من معلم واحد حتى لا تختلط المرويات. لقد ورد " عند مجاري المياه " قال رابي تنحوم بر حنيلاي (في تفسير تلك الفقرة) على المرء أن يقسم عمره إلى ثلاثة أقسام: القسم الأول لدراسة المقرا والثاني لدراسة المشنا والقسم الثالث لدراسة التلمود. ولكن هل يعرف الإنسان كم يعيش؟ المقصود أن يفعل ذلك كل يوم في حياته. لقد ورد " التي تعطي ثمرها في موعده و ورقها لا يذبل "[١]. شرح رابا ذلك بقوله: إذا أعطى ثمره في موعده لن تذبل أوراقه[٢]، وإن لم يُعط وهذا ينطبق على من يتعلم الشريعة ومن يُعلمها ولا ينطبق على الأشرار الذين ورد فيهم " ليس كذلك الأشرار لكنهم كالعصافة التي تزريها الرياح "[٣] قال رابي أبا عن راڤ هونا عن راڤ أنه قال في تفسير ما ورد " لأنها طرحت كثيرين جرحى "[٤]، تشير إلى الطالب الذي لم يصل إلى سن الرشد ويُعلِّم، وما ورد " كل قتلاها أقوياء "[٥] تشير إلى الطالب الذي بلغ سن الرشد ولكنه لا يُعلِّم. وما هو هذا السن؟ أربعون عاماً، ولكن ألم يفعل رابا مثل العلماء؟[٦] لقد عمل مثلهم. لقد ورد " و ورقها لا يذبل " روى راڤ آحا بن آدا عن راڤ ــ وقيل روى راڤ آحا بن أدا عن راڤ همنونا عن راڤ ــ إن الكلام المتداول بين الطلبة يحتاج إلى دراسة بناء على ما ورد " وورقها لا يذبل و كل ما يصنعه ينجح ". قال راڤ يهوشع بن لاوي: لقد ورد في التوراة و أُعيد تشريعه في الأنبياء، وذكر مرة ثالثة في المكتوبات: من يشغل نفسه بالشريعة (التوراة) سوف تتضاعف ثروته أو تفلح كل أعماله. لقد ورد في التوراة " فتحفظوا كلمات هذا العهد و اعملوا بها لكي تفلحوا في كل ما تفعلون "[٧]. ولقد ورد في كتاب الأنبياء " لا يبرح سفر هذه الشريعة من فمك بل تلهج فيه نهاراً و ليلاً، لكي تحرص أن تفعل حسب كل ما هو مكتوب فيه. لأنك حينئذ تصلح طريقك و حينئذ تفلح "[٨]. وورد في المكتوبات " لكن في ناموس الرب مسرته وفي ناموسه يلهج نهاراً وليلاً ويكون كالشجرة مغروسة عند مجاري المياه التي تعطي ثمرها في أوانه، وورقها لا يذبل، وكل ما يصنعه ينجح "[٩].

١ـ مزامير (١ : ٣).
٢ـ المقصود إذا تناغمت أعمال الدارس مع تعاليم الشريعة سوف تكون له فائدة عظيمة.
٣ـ مزامير (١ : ٤). ٤ـ أمثال (٧ : ٢٦). ٥ـ أمثال (٧ : ٢٦).
٦ـ تقول الترجمة الإنجليزية إنه مات بعدما وصل إلى سن الأربعين، و هو ما شكك فيه بعض العلماء إذ يقولون إنه عاش ستين عاماً وإن رقم أربعين هو خطا مطبعي حيث كان رابا رئيساً للمدرسة لمدة اثنين وعشرين عاماً و نصب كرابي في الثامنة و الثلاثين.
٧ـ تثنية (٢٩ : ٨).
٨ـ يشوع (١ : ٨). ٩ـ مزامير (١ : ٣).

حدث أن (وقف) رابي أليعازر وأعلن: من يريد الحياة؟ من يريد الحياة؟ فأتى الناس وتجمعوا حوله قائلين: أعطنا الحياة! فذكر لهم ما ورد "من هو الإنسان الذي يهوى الحياة... صُن لسانك عن الشر و شفتيك عن التكلم بالغش حد عن الشر واصنع الخير. اطلب السلامة و اسع وراءها"[1]. قد يقول المرء حفظت لساني عن الشر وشفتي عن التكلم بالغش وابتعدت عن التكلم بالشر فأذهب وأخلد إلي النوم، فجاء ليعلمنا أنه يجب أن نبتعد عن الشر ونفعل الخير و ليس الخير سوى الشريعة كما ورد " لكي تأخذوا خيراً أعطيت لكم شريعتي فلا تتركوها"[2].

عندما يبلغ البناء المكان الذي يقام للعبادة الوثنية تحرم المشاركة في البناء... : يروي رابي أليعازر عن رابي يوحانان قوله: إذ كان قد بنى (بالفعل) فالأجر حلال وهذا واضح، وإذا كان يبني لوثن فقد اتفق رابي يشمعئيل ورابي عقيبا (و قالا) إن المشاركة في البناء لاتحرم حتى تبدأ العبادة فعلاً. قال رابي إرميا: إنها ليست ضرورة إلا في حالة ما يخص العبادة الوثنية نفسها. هذا صحيح وفقاً لمن يقول إنه يُحرم على الإسرائيلي الانتفاع من صناعة تخص عبادة الكواكب في حال صنعه، و لكن إذا صنع شيئاً من أجل عابد الكواكب لا يحرم الأجر حتى يعبد ذلك الشيء. لكن بالنسبة لمن يقول إنه تحرم صناعة أي شيء لعابد الكواكب (والانتفاع منه) حال صنعه (و ليس حتى يعبد) ماذا تقول له؟ قال رابا بر عولا ليس من الضروري إلا في حالة اللمسة الأخيرة من العمل. ما الذي يجعل التمثال صالحاً للعبادة؟ عندما يكتمل صنعه، ومتى يكتمل؟ باللمسة الأخيرة. ولكن اللمسة الأخيرة لا تساوي ما قيمته بروطا[3] أي أنه يجوز تلقي الأجر من البداية وحتى النهاية.

التشريع (مشنا) ط:

لا تصنعوا الحُلِيّ لعبادة الكواكب، كالقلائد وخزامة الأنف والخواتم، يقول رابي أليعازر: يجوز تلقي الأجر (عن صناعة تلك الأشياء لهم). لا تبيعوا لهم ما هو مثبت في الأرض بل بيعوه بعد انتزاعه من الأرض، يقول رابي يهودا: البيع لهم جائز على شرط أن يُقطع.

١ـ مزامير (٣٤: ١٣ـ١٥). ٢ـ أمثال(٤: ٢).

٣ـ عملة ذات قيمة ضئيلة وتساوي٨/ ١ من الإيسار الإيطالي، و١/ ١٩٢ من الدينار، مدريخ لتلمود ص ٢٤٨.

الشرح (الجمارا):

مـا هـو السـند الـذي تـستند إليـه هذه التشريعات؟ قال رابي يوسي بر حنينا : ما ورد الـتوراة : " لا تُـشفق علـيهم "[1] . ولا تعـط لهـم مُـستقراً في الأرض ولكـن ألم تعـن هذه الكلمـات أن الـرب يأمـر بألا نستحسنهم؟ إذا كان الأمر كذلك فكان الأولى أن يقول : לא תחונם ، لماذا إذن اسـتخدم לא תחנם؟ لأنها تحمل المعنيين . لكن هناك ضرورة لذكر ذلك لأنـه يُعبر عن رغبة الرب بعدم إعطائهم هدايا مجانية ولهذا السبب كان لابد أن يستخدم לא תחינם . لماذا إذن اسـتخدم לא תחנם؟ حتـى يكـون لها كل هذه المعاني لقد تعلمنا أن לא תחנם تعـني إنـه لا يجب أن تعطيهم مُستقراً في الأرض وهناك تفسير آخر לא תחנם هو ألا تستحسنهم . وهناك بالتأكيد تفسير آخر هو لا تعطيهم أي هدايا مجانية . إن إعطاءهم هدايا مجانية هي مسألة مشروطة ألم يُشرع لنا ما ورد " لا تأكلوا جثةً ما . تُعطيها للغريب الذي في أبـوابك فـيأكلها أو يبـيعها لأجـنبي "[2] . هذا يُعلمنا أن نعطيها للغريب أو أن نبيعها لعابد الكـواكب . كـيف نبـيعها للغـريب ، لقـد جـاء ليعلمنا : تعطيها للغريب . . . أو تبيعها ، وكـيف لـنا أن نعـرف أنها يجب أن تعطى للغريب؟ فجاء ليعلمنا مـا ورد " تعطيها لغريب ليأكلها أو يبيعها لأجنبي " . نستنتج من هذا أن المنح أو البـيع يمكن أن يُطبق على الغريب أو عابـد الكواكب ، هذا رأي رابي ميئير ، لكن رابي يهـودا يقـول : إن النص (المقرائي) يُفسَّر علـى ظاهـره أي أن الإعطاء يكون للغريب والبيع يكون لعابد الكواكب و لكن تفسير رابي ميئير هو الأفضل ، يعارض رابي يهودا ويقول : هل تظن أن تفسير كلمات الرب وفقاً لرابي ميئير : القائل بأنه يمكنك منحها أو بيعها ، لماذا إذن وردت كلمة (أو) في (النص) إذا لم يكن يقـصد المعنـى الدقـيق للكلمـات[3] ؟ و بالنـسبة لرابـي ميئير (يمكن أن يجيب أنه بالنسبة لـ " أو ") فهـي تـشير إلى أنه يُفضل أن تعطيها للغريب عن أن تعطيها لعابد الكواكب أما رابي يهـودا فـيمكن أن يقـول بمـا أن الحفـاظ علـى حياة الغريب أمرت به التوراة ولم تأمر التوراة بالحفاظ على حياة الكنعاني فمن هنا يستحسن أن تُعطى للغريب .

هـناك تفـسير آخـر لـ לא תחנם و هو : لا تُعجب بهم ، و هذا يدعم رأي راڤ الذي قـال : مـن المحـرم أن تقـول ما أجمل عابدة الكواكب هذه! فأجابوه : إنه قد حدث أن رابي شمعـون ابـن جمليئـيل كان يقف على جبل البيت (الهيكل) ورأى امرأة جميلة جداً من عبدة الكـواكب ، فقـال ما ورد " ما أعظم أعمالك يا رب "[4] ، و كذلك عندما رأى رابي عقيبا

١ـ تثنية (٧ : ٢) .
٢ـ تثنية (١٤ : ٢١) .
٣ـ أي أن البيع حالة و المنح حالة مختلفة .
٤ـ مزامير (١٠٤ : ٢٤) .

امرأة الشرير طورنوس روفوس، بصق و ضحك و بكى . بصق لأنها جاءت من نطفة عفنة، و ضحك لأنها سوف تتهود و يتخذها زوجة و بكى لأن هذا الحسن سوف يوارى التراب . وأقره راف[1]، لأن مار (المعلم) قال : من ير مخلوقات جميلة فليقل : مبارك الرب حيث يوجد في مملكته هذا المخلوق . لكن هل مجرد النظر مسموح؟ لقد ورد "فاحترز من كل شيء رديء"[2] هذا يشير إلى عدم النظر إلى امرأة جميلة حتى لو كانت غير متزوجة، أو إلى امرأة متزوجة حتى لو كانت قبيحة، أو إلى ملابس المرأة الملونة، أو إلى حمار وآتان، أو إلى خنزير وخنزيرة، أو إلى طيور وقت التزاوج حتى إذا كانت عينه ممتلئة (أي لا يشتهي شيئاً) مثل ملاك الموت . لقد قيل إن ملاك الموت مليء بالعيون . عندما يكون هناك شخص مريض على وشك الموت يقف فوق رأسه حاملا سيفه في يده و قطرة مرة معلّقة به، وعندما يرى الشخص المريض ذلك يرتعد ويفتح فمه (من الخوف) فيقذفها في فمه ويموت (الإنسان) بسبب ذلك، و تتعفن (جثته) ويصبح وجهه مائلاً إلى الخضرة .

(لقد ذكر) لا تنظر إلى ملابس المرأة المزخرفة ! روى رابي يهودا عن شموئيل قوله : حتى لو كانت معلقة على حائط . قال رابي بابا : هذا إذا كان يعرف صاحبة الثوب . يقول رابا : إن هذا صحيح لأن النص قال : إلى أثواب امرأة مزخرفة ولم يقل أثواب مزخرفة و هذا ما نستخلصه . قال رابي حسدا : هذا ينطبق على الثوب القديم (المستخدم) و لكن في حالة الملابس الجديدة لا ينطبق هذا الأمر، وإذا لم تقل كذلك فكيف نصنع تلك الملابس دون النظر إليها!؟

وفقا لرأيك (كيف تُفسر) رأي راف يهودا الذي يقول : يحل لمن يزوِّج البهائم أن يساعد الحيوانات بيده على إتمام عملية التزاوج، فإنه بالتأكيد سوف ينظر إليها . ولكننا نفترض أنه مشغول بعمله .

قال مار : و "بسببها يموت (الإنسان) "هل نقول "إن هذا يختلف عما قاله والد شموئيل؟ لقد قال والد شموئيل : قال لي ملاك الموت ألست أنا من يملك رقاب الناس أستطيع أن أذبح أي شخص مثل البهيمة ! ربما هذه النقطة (المُرَّة) تذبحه و من هذه النقطة يتعفن الجسد . هذا يدعم رأي رابي حانينا بر كاهانا الذي قال : لقد تعلمنا في مدرسة راف، أنه إذا أردت ألا تتعفن جثة ميت؛ عليك أن تقلبها على وجهها .

لقد فسر لنا علماؤنا ما ورد " فاحترز من كل شيء رديء " بأن على المرء ألا يفكر في

١ـ القائل بعدم استحسان عبدة الكواكب . ٢ـ تثنية (٢٣ : ٩) .

هـذه الأفكـار في الـنهار فـيؤدي إلى النجاسـة في الليل، لقد قال رابي بنحاس بن يائير: إن دراسة الشريعة (التوراة) تؤدي إلى الحيطة، والحيطة تـؤدي إلى الحرص، والحرص يؤدي إلى الـنظافة، والـنظافة تـؤدي إلى الـزهد، والـزهد يـؤدي إلـى الطـهارة، والطهارة تؤدى إلى الـتقـوى، والـتقـوى تـــؤدي إلى التواضـع، والتواضـع يـؤدي إلى الخوف من الخطيئة، والخوف من الخطيئة يؤدي إلى القداسة، والقداسة تؤدي إلى الروح القدس، والروح القدس تـؤدي إلى الـبعث، والـتقوى أكـبر مـن كـل هـذا بـناء علـى مـا ورد "حينئذ كلمتَ برؤيا تَقيِّك"[1]. عارض ذلك رابي يهوشع بن لاوي، الذي قال: التواضع أعظم من كل ذلك، بناء على ما ورد "روح السيد الرب عليَّ، لأن الرب مسحني لأبشر المساكين"[2]. لم يقل الأتقياء لكنه قال المساكين (المتواضعين) و من هنا نتعلم أن التواضع أعظم من كل ما ذُكر.

لا تبيعوا لهم ما هو مرتبط بالأرض: لقد أباح علماؤنا أن نبيع لعابد الكواكب شجرة علـى شرط أن تقطع، ويقطعها، هذا رأي رابي يهودا. لكن رابي ميئير قال: يمكن فقط أن نبيع الـشجرة عندما تقطع، كذلك يمكنك أن تبيع زرعاً على شرط أن يقطع هذا رأي رابي يهـودا، أمـا رابـي ميـئير فيقول يمكن أن تبيعه لهم عندما يقطع فقط. و كذلك أعواد الذرة علـى شـرط أن تحصد، هذا رأي رابي يهودا، أما رابي ميئير فيقول: أنه يمكن أن يبيع عندما تُحـصد فقـط. هـذه الحالات الثلاث من الضروري ذكرها ذلك أنه إذا ذكرت الشجرة فقط يمكـن (أن نظـن) أنها الحالة الوحيدة التي يعارضها رابي ميئير، حيث إن عابد الكواكب لن يخـسر شـيئا بإبقائهـا في الأرض فـسوف يتركهـا هناك. لكن في حالة الزرع و(أعواد الذرة) سـوف يخسر بإبقائها في الأرض، و يمكن أن نظن أن رابي ميئير يتفق مع رابـي يهودا. ومن ناحـية أخـرى إذا ذكـرنا الـشجرة و الـذرة فقط يمكن أن نظن أنه لم يكن واضحا أنه سوف يستفـيد مـن تركـها في الأرض (و هو ما يحلّه رابي يهـودا). لكن في حالة الزرع لا تـوجـد أي اسـتـفادة مـــن تـركه في الأرض، ويجعلـنا ذلك نظن أنه يتفق مع رابي ميئير. فإذا ذكرنا حالة الزرع فقط يمكن أن نظن أنها الحالة الوحيدة التي يعارضها رابي ميئير، لكن في الحالتين الأخيرتين يتفق مع رابي يهودا في الرأي لذا من الضروري ذكر كل ذلك.

لقـد طُـرح هذا السؤال: ماذا عن بيع البهيمة من أجل الذبح؟ هل من الممكن أن نقول إن رابي يهودا أحلَّ ذلك لأن البهيمة لن تكون في حيازة عابد الكواكب؟ أو لن يرغب في أن يُبقـي علـيها. لكن البهيمة إذا انتقلت لحوزته يمكن أن يحتفظ بها ويبقي عليها. و هل يوجد

1- مزامير (٨٩: ١٩). 2- إشعيا (٦١: ١).

فرق؟ خذ هذا الحكم لقد شُرِّع لنا (أننا يمكن أن نبيع لعابد الكواكب) بهيمة من أجل أن تُذبح أو أن نجعله يذبحها، هذا وفقا لرابي يهودا، أما رابي ميئير فيقول: يجوز أن نبيعها مذبوحة فقط.

التشريع (مشنا) ي:

لا تؤجروا لهم بيوتاً في أرض إسرائيل[1] وبالأحرى حقولاً لكن في سوريا[2] أجروا لهم البيوت لا الحقول. وخارج أرض إسرائيل بيعوا لهم بيوتا وأجروا حقولا، هذا وفقا لرابي ميئير. أما رابي يوساي فيقول: في أرض إسرائيل أجروا لهم بيوتا ولكن لا تؤجروا حقولا، وفي سوريا بيعوا بيوتا وأجروا حقولا. وخارج أرض إسرائيل بيعوا لهم هذا وذاك.

حتى في الأماكن التي يسمح بأن تؤجر لهم، لا تؤجر لهم بيتا للسكن حتى لا يدخل إلى البيت عبادة وثنية كما ورد "لا تدخل رجسا إلى بيتك"[3]. وفي كل الأحوال لا تؤجر لهم حماما حتى لا يُسمَّى (باسم الصنم).

الشرح (الجمارا):

ما الداعي إلى ذكر الحقول؟ هل نقول إنه بسبب أمرين: الأول: حتى لا يكون لهم مستقر في الأرض، و الثاني: أنه لن يخرج العشور من المحاصيل. إذا كان الأمر كذلك فقد ذكرت البيوت أيضا بسب أمرين الأول: حتى لا يكون لهم مستقر في الأرض، و الثاني أن البيوت سوف تُحْرَم من المزوزا. قال راڤ مشرشيا: لأنها واجبة على من يسكن البيت.

في سوريا يمكن أن تؤجر لهم بيوتا لا حقولا: لماذا لا يسمح بالبيع؟ هل لأنه يقيس على تحريم بيع أرض إسرائيل فبيع الحقول تحريم ورد في التوراة. وإذا كان الأمر كذلك فلماذا لا يقيس على الإيجار ويحظره أيضا؟ لأنه تحريم قائم بذاته، ونحن نقيس تحريما على الآخر. ولكن أليس حظر تأجير الحقول في سوريا هو قياس على تحريم آخر إنه ليس مجرد حظر

١ـ المقصود بها أماكن تَجمع و إقامة اليهود في أرض فلسطين و هي منطقة يهودا و في الجليل و الضفة الغربية من نهر الأردن. ترجمة باب عقود الزواج د. ليلي أبو المجد ص١٥.

٢ـ المقصود بسوريا هي الأرض الواقعة شمال فلسطين حتى نهر الفرات. وتعامل سوريا في بعض الأحكام معاملة أرض إسرائيل (فلسطين) وفي بعض الأحكام يختلف حكمها عن أرض فلسطين، مدريخ لتلمود ١٩٤.

٣ـ تثنية (٧: ٢٦).

فهناك رأي يقول: إنه حتى استيطان فرد يعد احتلال للأرض (في فلسطين)، وبما أنه في حالة الحقول يوجد هناك سببان للحظر، أما في حالة البيوت فلم يجتمع السببان لذلك لم يحظرها العلماء.

خارج أرض إسرائيل يمكن أن تُباع البيوت و الحقول، في حالة الحقول هناك سببان للحظر، لكن في حالة البيوت لم يجتمع السببان لذلك لم يحظرها العلماء. يقول رابي يوسي: في أرض إسرائيل أجّروا لهم بيوتا و لكن لا تؤجروا حقولا: ما السبب في ذلك؟ في حالة الحقول هناك سببان للحظر لذلك يحظرها العلماء، لكن في حالة البيوت لم يجتمع السببان لذلك لم يحظرها العلماء.

وفي سوريا يمكن أن تبيع لهم بيوتا و تؤجر حقولا: ما السبب في ذلك؟ (يقول رابي يوسي): إن استيطان فرد لا يعد احتلالاً حقيقياً، أما في حالة الحقول، حيث يوجد سببان للحظر يحظرها العلماء. لكن في حالة البيوت لم يجتمع السببان لذلك لم يحظرها العلماء.

خارج أرض إسرائيل يمكن أن تبيع هذا و ذاك: ما السبب في ذلك؟ حيث: إن الحقول والبيوت بعيدة (عن فلسطين) فلا يسري عليها الحظر. روى راڤ يهودا عن شموئيل قوله: عند التطبيق يؤخذ برأي رابي يوسي. قال راڤ يوسف: بشرط ألا يجملها حياً سكنياً. وما هو حجم الحيّ السكني؟ لقد شرع علماؤنا أن أقل من ثلاثة أفراد لا يُعد حياً سكنياً، و لكن ألا نخشى أنه بعد أن يبيع له الإسرائيلي من أن يذهب و يبيعها إلى اثنين آخرين؟ قال آبي: ننص على ما هو أمامنا ولا ننص على ما ينتج عنه.

حتى في الأماكن التي يسمح أن تؤجر لهم لا تؤجروا لهم بيوتاً... هذا يشير إلى أن هناك أماكن لا يسمح بتأجيرها، هذا يثبت أن رأي رابي ميئير مقبول[1]، حيث إن رابي يوساي يسمح بالتأجير في أي مكان.

وفي كل الأحوال لا تؤجر لهم حماماً... لقد رويَ أن رابان شمعون بن جمليئيل قال: لا يجب أن يؤجر المرء حمّامه لعابد الكواكب حتى لا يُسمّى باسمه، ويمارس العمل في السبت والأيام المباركة. هل يمكن أن يؤجره لكوتي[2]؟ و لكن ألا يعمل الكوتي في أيام عيدي الفصح والعرُش؟ إننا أيضا نعمل في أيام عيدي الفصح والعرش[3]. إننا نحلل تأجير الحقل لعابد الكواكب، ما السبب في ذلك؟ لأنه سيعمل فيها كمستأجر. لماذا لا نطبق ذلك

١ ـ أي أن التأجير في فلسطين ممنوع. ٢ ـ السامري.
٣ ـ أيام العيد هي الأيام الواقعة من اليوم الثاني و حتى ما قبل الأخير من أيام عيدي الفصح و العُرش.

على حالة الحمَّام؟ لأن الناس عادة لا تؤجر الحمَّام. رويَ أن رابي شمعون بن أليعازر قال: لا يجب أن يؤجر المرء حقله لكوتي لأنه سوف يُسمَّى باسمه. و الكوتي سوف يعمل في أيام عيدي الفصح و العُرُش. و لكن هل يجوز التأجير لعابد الكواكب!؟ نعم لأنه سوف يعمل كمستأجر. إذا كان الأمر كذلك لماذا لا يُطبَّق ذلك على حالة الكوتي إنه أيضا سوف يعمل كمستأجر؟ إن رابي شمعون بن أليعازر لا يسمح بالتأجير إلا في حالة عابد الكواكب لأنه إذا قيل له: (لا تعمل في الأيام المحرمة) فسوف يذعن. لكن الكوتي أيضا سوف يذعن! لا، الكوتي لن يطيع، فسوف يقول: إنني أكثر منك فقهاً! إذا كان الأمر كذلك لماذا إذن ناقشوا أمر تأجير الحقل؟هل لأنه سيسمى باسمه؟ السبب هو ما ورد " و قُدَّام الأعمى لا تجعل معثرة "[1]، فهذا السبب وهو " لا تجعل معثرة " أمام أعمى كذلك حتى لا يُدعى باسمه.

في حالة زراعة (حقل) و كان يتناوب عليه اثنان أحدهما عابد للكواكب يعمل يوم السبت و الآخر إسرائيلي يعمل يوم الأحد. عندما (عُرض الأمر) على رابا أحلَّ هذا الأمر. أما رابينا فقد رد على رأي رابا وقال: إذا تشارك إسرائيلي و عابد للكواكب في زراعة حقل فلا يقول الإسرائيلي لعابد الكواكب خذ نصيبك عن السبت وأنا عن باقي الأسبوع. وإذا اشترطا هذا في البداية فيحلُّ له هذا الأمر ويحرم عليه أن يتقاسم معه الربح في النهاية. عند ذلك خجل (رابا) حيث اتضح أن الشريكين قد وضعا هذا الشرط منذ البداية.

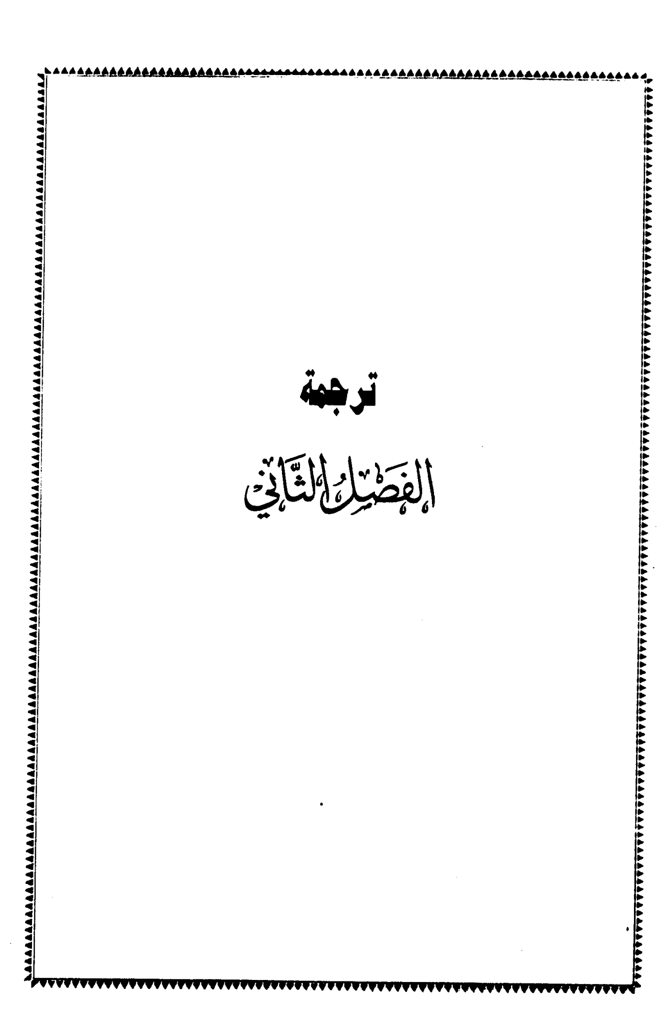
قال راف جبيها من بيت كثيل[2]: في حالة الشجر في السنوات الثلاث الأولى (المحرم أكلها على اليهودي) فإن عابد الكواكب يأكل المحصول في السنوات الثلاث الأولى المحرمة، بينما يأكله الإسرائيلي فيما بعد تلك السنوات. عند عرض هذه المسألة على رابا أباحها[3]. ألم يعترض رابينا على ذلك؟ لا، إنه في الحقيقة يعضده[4]. ولماذا إذن خجل رابا؟ لم يحدث هذا الأمر، لقد وُجِّه إليهما السؤال حول الشراكة بدون شرط مسبق، خذ هذا الحكم: تحل الشراكة فقط إذا وُضع شرط منذ البداية، وإذا لم يوضع شرط فهي محرمة. إذا قيل في النهاية سوف يتحاسبان فيحرم وإذا لم يضعوا ترتيبات مسبقة فيحل ذلك، فلا إجابة قاطعة هنا.

١ـ لاويين (١٩: ١٤). ٢ـ شمال بغداد.

٣ـ يحرم الأكل على الإسرائيلي لكن لا يحرم العمل، و لا يحرم عمل عابد الكواكب حتى لو نيابة عن الإسرائيلي.

٤ـ حيث إن التحريم لا يمتد إلى العمل كما أن هناك شروطاً مسبقة منذ البداية لذلك فإنه يؤيده هنا.





ترجمة

الفصل الثاني



الفصل الثاني

التشريع (مشنا) ا:

لا تـضع بهـيمة في نُزُل لعبدة الكواكب خشية مضاجعة البهيمة . ولا تختلي امرأة مع عبدة الكواكب حيث لا يؤتمنوا على الحُرمات . ولا يختل رجل بهم خشية سفك دمه .

الشرح (الجمارا):

هـناك تـناقض إذ إنـه يمكن لشخص أن يشتري منهم بهيمة ليقربها قرباناً ولا يخشى أن تكـون قـد ضـوجعت أو اسـتخدمت في إثارة الشهوة ، أو أن تكون مخصصة لتُقَرَّب للعبادة الوثنية ، أو أن تُعـبد . صحيح أنه ليس ثمة خوف من أن تكون قد استخدمت كقربان لوثن ، أو أن تكـون قـد عُـبدت لأنهـا إذا خصـصت لذلك أو عُبدت ، لا يستطيع صاحبها بيعها ، ولكنـنا نخـشى أن تكون قد استخدمت في إثارة الشهوة أو ضوجعت . روى راڤ تحليفا عن راڤ شـيلا بـر أبيـنا عـن راڤ قوله : إن عابد الكواكب سوف يحافظ على بهيمته خشية أن تـصبح عاقـرا . هذا صحيح بالنسـبة لأنثى البهيـمة فماذا بشأن الذكر؟ قال راف كاهانا : إن ذلـك يقلـل لحمهـا . و ماذا بشأن ما شُرع لنا من أنه يمكن أن نشتري بهيمة من راع عابد للكـواكب ، ألا نخـشى أنه قد ضاجعها . إن راعي عابد الكواكب سوف يخشى من خسارة أجـره . و مـاذا عما تعلمناه في (برايتا أخرى) من أنه لا يجب أن تأتمن راعياً عابداً للكواكب علـى بهـيمة ، لـماذا لا نفـترض أنـه سوف يخشى من خسارة أجره؟ إنهم يخشون أن يفتضح أمـرهم أمام بعضهم ويخسرون ، ولكنهم لا يخشون منا حيث لا نعلم عنها شيئا . قال رابا : يقـول المـثل الـشعبي : كما يشق إزميل الكتابة الحجر ، يعرف الرجل (الماكر) صاحبه . إذا كـان الأمـر كـذلك لا نشتري ذكر بهيمة (فحلاً) من امرأة خشية أن تكون قد استخدمته في إثـارة شـهوتها ، سـوف تخـاف أن يفتضح أمرها بعد البيع إذا سارت البهيمة خلفها . وماذا بـشأن مـا تعلمـناه مـن راڤ يوسـف من أن الأرملة لا يجب أن تكثر من اقتناء الكلاب ، أو تستـضيف لـديها طالـب يـتعلم لـدى معلـم . من الواضح أنه في حالة طالب العلم أنه من الممكـن أن يـزهدها ، لكـن في حالـة الكلـب لماذا لم تقل إنها ربما تخشى أن يتبعها الحيوان؟ حيث إنه يمكن أن يتبعها لأنها ألقت له بقطعة من اللحم ، فسوف يقول الناس إنه يتبعها من أجل قطع اللحم .

لماذا إذن لا يجب أن تترك أنثى الحيوان مع عابدة الكواكب بمفردها؟ قال مر عُقبا بر حاما: لأن عبدة الكواكب يترددون على زوجات جيرانهم فإذا لم يجدها ووجد البهيمة فسوف يضاجعها. يمكنك أن تقول أيضا إذا وجدها يمكن أن يضاجع الحيوان أيضا، حيث قال المعلم: إن عبدة الكواكب يفضلون بهائم الإسرائيليين على زوجاتهم إذ قال رابي يوحانان: عندما أتت الحية إلى حواء صبت عليها نجاسة الشهوة. إذا كان الأمر كذلك (فأن ذلك ينطبق) على إسرائيل أيضا! لا لقد وقفت إسرائيل على جبل سيناء و تخلصت من نجاسة الشهوة، لكن عبدة الكواكب الذين لم يقفوا على جبل سيناء لم يتخلصوا منها.

لقد طرح هذا السؤال: وماذا عن الطيور؟ خذ هذه الرواية عن راڤ يهودا عن شموئيل عن حانينا الذي قال: لقد رأيت عابد للكواكب يشتري أوزة من السوق ثم ضاجعها ثم خنقها و شواها و أكلها. قال أيضا رابي أرميا من ديفتي: لقد رأيت عربيا يشتري فخذ ذبيحة ثم حفره لكي يضاجعه ثم ضاجعه ثم شواه و أكله. قال رابينا: لا يوجد تناقض فالمشنا تحرمه منذ البداية أي تحرم ترك الحيوان مع من يعبد الكواكب، بينما البرايتا تحل ترك الحيوان من يعبد الكواكب وتحرّم الحيوان إذا حدثت المضاجعة.

لقد تعلمنا: لا يجب أن تترك امرأة بمفردها مع عابد للكواكب خشية ارتكاب الزنا. ألا يتعارض ذلك مع التشريع الذي يقول: إن المرأة التي سجنها عبدة الكواكب في مسألة تتعلق بالمال تحل لزوجها[1]، أما إذا كان (سجنها) بسبب جناية ارتكبتها تُحرم على زوجها. لكن لا يفهم من ذلك أننا لا نفرق بين بداية الأمر وبعد حدوث الحدث، هذا يثبت أن التحريم يقع بعد أن يحدث الحدث، لكن هنا: السبب في (حكمهم على طهارة المرأة وعدم وقوع الزنا) أن عابد الكواكب سوف يخشى أن يفقد ماله. وهذا ما يتضح في نهاية التشريع: إذا كان حبسها بسبب جناية فهي تحرم على زوجها، و لا يوجد المزيد (ليقال في هذا الأمر).

قال رابي يدت: لا يوجد تناقض هنا (أحد الرأيين).هو رأي رابي أليعازر والآخر (هو رأي) العلماء لقد تعلمنا فيما يختص بالبقرة الحمراء[2]. رابي أليعازر قال: لا يجب أن تبتاع من عابد للكواكب، ولكن الحكماء أحلوا ذلك. أليسَت نقطة الخلاف أن رابي

١- جاء هذا التشريع في باب عقود الزواج ص ٢٦ في ظهر الصفحة (ب).

٢- هي شريعة البقرة الحمراء التي تذبح وتحرق ويستخدم رمادها في إعداد ماء التطهير من النجاسة، راجع عدد ١٩.

أليعازر يقول: يجب أن نخشى أن تكون قد ضوجعت، بينما لا يخشى الحكماء حدوث المضاجعة. أنَّى (لنا أن نعرف ذلك؟)، يمكن القول: إن الجميع متفق على أنه لا يجب أن نخشى حدوث المضاجعة. و السبب في رأي رابي أليعازر أنه مروي عن راڤ يهودا عن راڤ: (في حالة البقرة الحمراء) قوله حتى لو وضع عليها حزمة من أجولة فارغة تصبح غير صالحة لهذا الطقس، لكن في حالة العجلة التي تذبح في حالة وجود قتيل ولا يُعرف القاتل، تكون غير صالحة إذا وضع عليها النِّيرَ.

فهناك رأى (رابي أليعازر) يقول بالشك (في حدوث المضاجعة)، و الرأي الآخر يقول ليس هناك داعٍ للشك. فلا ينبغي أن نعتقد أنه من أجل فائدة قليلة لا تكون الخسارة كبيرة، دعنا نقول: إنه من أجل متعة قليلة لا يخسر خسارة كبيرة، في هذه الحالة تقوده الشهوة. لكن يمكن أن نقول إن الكل متفق على أنه لا يجب الشك في حدوث المضاجعة، والسبب في تشريع رابي أليعازر أنه نقله عن تشريع لشيلا، لقد قال شيلا: إن السبب في تشريع رابي أليعازر: ما ورد "كلم بني إسرائيل أن يأخذوا بقرة حمراء صحيحة. . . "[1]. قال يأخذ بنو إسرائيل ولم يقل عبدة الكواكب. لا ينبغي أن نعتقد أن ما شرعه رابي إليعازر في النهاية صحيح حيث قيل إن رابي أليعازر يقول بعدم صلاحية كل القرابين. وإذا رأيتَ نفس رأي شيلا، فهذا صحيح في حالة البقرة (الحمراء). فقد ورد الفعل "أخذ" الذي يتضمن معنى الشراء، ولكن هذا الفعل يذكر مع بقية القرابين الأخرى، فهل نقول: إن العلماء اختلفوا مع رابي أليعازر في حالة البقرة الحمراء حيث إنها مرتفعة الثمن، ولكنهم وافقوه فيما يخص القرابين الأخرى. لم يبح رابي إليعازر ولا العلماء شراء البهائم منهم لتقديمها كقربان، لقد شرعوا ذلك صراحة فرد عليهم زملاء رابي إليعازر مستندين إلى ما ورد " كل غنم قيدار تجتمع إليك. . . تصعد مقبولة على مذبحي"[2]. وبناء على ذلك فالاختلاف في الرأي يرجع إلى الشك في حدوث مضاجعة، وهذا يجعل البقرة غير صالحة، و من هنا نستنتج أن درجة قداسة البقرة الحمراء تساوي باقي الحيوانات التي تقرب على المذبح[3]، لأنها إن كانت في منزلة "الوَقْف"[4] الذي يُوقف على ترميم المعبد، فإن المضاجعة لا تجعلها غير صالحة. إن البقرة الحمراء يمكن أن تكون مختلفة لأنها محددة من

١- عدد (١٩ : ٢).

٢- إشعيا (٦٠ : ٧). هذا يثبت أن رابي أليعازر و العلماء كانوا مختلفين فكل القرابين يحللها العلماء ويحرمها رابي أليعازر كلها، قدمت المشنا رأي رابي أليعازر وقدمت البرايتا رأي العلماء.

٣- أي الخالية من العيوب، מדריך לתלמוד، דף ٢١٠.

٤- المرجع السابق ص ٢١٠.

الرب على أنها ذبيحة خطيئة . إذا كان الأمر كذلك فإن البقرة التي تأتي للحياة بطريقة غير طبيعية تعد غير صالحة[1] . وإذا قلت لقد تعلمنا إذا نذر أحد بقرة حمراء من ولادة غير طبيعية تعد غير صالحة ، ولكن رابي شمعون قال أنها صالحة ! فإذا قلت إن رأي رابي شمعون يستند على أن غير الطبيعي يعد كالصحيح مثله مثل العجل الذي وُلد بطريقة طبيعية . ألم يقل رابي يوحنان : إن رابي شمعون أقر فيما يخص الأشياء المقدسةَ بأنها غير صالحة إذا جاءت من ولادة غير طبيعية؟ لكن في حالة البقرة الحمراء ، حيث أن العاهة تجعلها غير صالحة ، وأي عيب (مثل المضاجعة) وإذا عبُدت فكل هذا يعد فساداً ويجعلها غير صالحة استنادا إلى ما ورد " لأن فيها فسادها . فيها عيبَ لا يرضى بها عنكم "[2] .

لقد شُرع لنا في مدرسة رابي إسماعيل : في كل المواضع التي ورد فيها " إفساد " كان المقصود الفاحشة والعبادة الوثنية . الفاحشة استنادا على ما ورد " إذ كان كل بشر قد أفسد طريقه على الأرض "[3] . أما العبادة الوثنية فبناء على ما ورد " لئلا تفسدوا وتعملوا لأنفسكم تمثالاً منحوتا "[4] . وكذلك البقرة أيضاً فبما أن العاهة تجعل البقرة الحمراء غير صالحة ، فمضاجعتها ، وعبادتها تجعلها غير صالحة . ذُكر سابقا أن شيلا قال : علام استند تشريع رابي أليعازر؟استند على ما ورد " كلم بني إسرائيل . . . " أي قال بني إسرائيل ولم يقل عبدة الكواكب . وعلى ما ورد " كلم بني إسرائيل أن يأخذوا إليّ تقدمة "[5] . يقصد أيضا بني إسرائيل ولم يقل عبدة الكواكب .

إذا قلت هكذ روى راف يهودا عن شموئيل قوله : لقد سألوا رابي أليعازر إلى أي مدى تصل درجة احترام الأب و الأم؟ أجابهم : اذهبوا و انظروا ماذا يفعل عابد الكواكب مع أبيه في عسقلان ، كيف يسلك داما ابن نتينا مع أبيه : حدث أن طلبوا منه أن يبيع أحجاراً كريمة لرداء الكاهن بستمائة ألف ـ راف كاهانا يقول ثمانمائة ألف ـ لكن المفاتيح كانت موضوعة تحت رأس أبيه ، ولم يشأ أن يوقظه ويزعجه . إن أحجار العقيق خارج الموضوع فقد ورد في خروج ٢٨ : ٥ أحجار الترصيع ليس من بينها العقيق . وتكملة لما سبق أيضا ، وفي السنة التالية وُلد في قطيعه بقرة حمراء (فذهب) حكماء إسرائيل له ودخلوا عليه فقال لهم : أعرفَ أنني لو طلبت منكم مال العالم لأعطيتموني إياه ، و لكنني الآن لا أطلب إلا ما فقدته من مال بسبب والدي ، وفي هذه الحالة اشتراها تجار إسرائيليون .

١ ـ حيث يُحرم تقديم المولود الذي جاء عن طريق شق بطن الأم كقربان ، لاويين (٢٢ : ٢٧) .
٢ـ لاويين (٢٢ : ٢٥) . ٣ـ تكوين (٦ : ١٢) . ٤ـ تثنية (٤ : ١٦) .
٥ـ خروج (٢٥ : ٢) .

وباعـوها لهـم ولم يخش رابي أليعازر حدوث مضاجعة . ألم نعلم أنه عندما ذكرت الحادثة لرابي أليعازر بأنهم اشتروا (بقرة حمراء) من عابد للكواكب يدعى دام ـ البعض يقول يدعى رمـص ـ قـال لهـم رابـي أليعازر : مـن هـنا يتبين أن الإسرائيليين كانوا يراقبون البقرة منذ ولادتها . لرابي أليعازر سببان وهما الشراء وخشية المضاجعة . يقول المعلم إن الإسرائيليين كانـوا يـراقبون البقـرة مـنذ ساعة ولادتها ، ولكن ألا نخشى من أن تكون الأم قد ضوجعت أثناء الحمـل ؟ يقـول رابـا : إن صـغير البـقـرة الـناطـحة يـعـد غـيـر صـالح (لـتـديـمه كقـربان) ، لأن البقـرة وصـغيرها نطحا (معا) ، وكذلك التي ضوجعت أثناء الحمل فذلك يعني أن البقرة ووليدها قد ضوجعا . أي أنه من المفترض أن يراقب الإسرائيليون البقرة منذ بدايـة الحمـل . ويبقـى الـشك في كـون الأم ضوجعت قبل ذلك . لقد تعلمنا أن ما يحظر تقديمه على المذبح يحل ما يلده للتقديم على المذبح . لقد تعلمنا أن رابي أليعازر حرم ذلك . هـذا صـحيح وفقـا (لتفسير) رابا ، حيث قال رابا نقلاً عن راڤ نحمان : إن الخلاف فقط في حالـة الحيوان الذي ضوجع بعد تخصيصه للمعبد وقد نذر للتضحية ، و لكن إذا لم يخصص فقـد اتفـق الجميع على أنه يحل (صغيرها) . ولكن وفقا لراڤ هونا بر حانينا الذي روى عن راڤ نحمـان قـوله : إن الخـلاف في حالـة الحـيوان الـذي ضوجع و لم يخصص للمعبد . ولكـن متى خُصص : الكل متفق على أن (صغيرها) محرم . إذن يجب أن نقول إن الأم أيضا يجـب أن يـراقبها الإسـرائيليون منذ وجودها في الرحم . ولماذا لا نرفع الشك إلى أم الأم؟ لا يجب أن ندع الشك يذهب بنا بعيدا . قال المعلم إن الإسرائيليين كانوا يراقبون البقرة وهي في الـرحم ، كـيف عرفنا؟[1] قال راڤ كاهانا : كانوا يأتون بكوب أحمر أمام الأم عندما يطؤها الذكـر ، إذا كـان الأمـر كـذلك فلماذا يرتفع ثمن (البقرة الحمراء)؟ لأنه حتى لو ظهرت لها شـعرتان (مـن لـون آخـر) تعد غير صالحة . لماذا إذن (يطبق ذلك) على (حيواناتهم)؟ قال راڤ كاهانا : كان هذا يؤثر فقط في بعض السلالات .

ذات مرة كان رابي آمي و رابي إسحاق نفحا يجلسان في (ساحة) رابي إسحاق نفحا ، عـندما قـال أحـدهما إن رابي أليعازر حظر (شراء بهائم القرابين من عبدة الكواكب) فقال لـه : لقـد رد علـى رابي أليعازر زملاؤه بما ورد " كل غنم قيدار تجتمع إليك تصعد مقبولة على مذبحي "[2] ، فرد رابي أليعازر : إنهم سوف يتهودون في المستقبل .

قـال راڤ يـوسـف مـا المقـصـود بـمـا ورد " لأنـي حينـئذ أحوِّل الشعوب إلى شـفة(لغـة) نقـية ، لـيدعوا كلـهم باسـم الرب ، ليعبدوه بكتف واحد "[3] ؟ قال آبي : ربما

١ـ إن هذه البقرة سوف تلد البقرة الحمراء . ٢ـ إشعيا (٦٠ : ٧) . ٣ـ صفنيا (٣ : ٩) .

سوف يتخلون عن عبادة الكواكب، فقال له راف يوسف: فقد ورد " ليعبدوه بكتف واحد " . هذا ما شرعه راف پاپا، و ذلك ما شرعه راف زبيد: كلاهما (رابي آمي و رابي إسحاق نفحا) قالا: أن رابي أليعازر حظر (بهائم القرابين التي تبتاع من عابد الكواكب). وقال كلاهما: إن زملاء رابي أليعازر ردوا عليه بما يلي " كل غنم قيدار تجتمع إليك . . . " وإن رابي أليعازر قال: إنهم سوف يتهودون في المستقبل ثم ردد ما ورد " لأنني حينئذ أحول الشعوب إلى شفة نقية، ليدعوا كلهم باسم الرب " واعترض راف يوسف قائلاً: أليس معنى ذلك أنهم سوف يتحولون عن عبادة الكواكب فقط؟ قال له آبي: لقد ورد " ليعبدوه بكتف واحد " . ولكن هناك اعتراض: لقد ورد " و قال موسى: أنت تعطي أيضا في أيدينا الذبائح "[1]، (شرع) هذا قبل إعطاء التوراة. خذ هذا الدليل فقد ورد " فأخذ يثرون حمو موسى محرقة و ذبائح لله "[2] ، حالة يثرون أيضاً كانت قبل إعطاء التوراة. هذا صحيح بالنسبة لمن يقول إن (زيارة) يثرون (لموسى) كانت قبل إعطاء التوراة، ولكن ما ردك على من يقول إن زيارة يثرون كانت بعد إعطاء التوراة؟ في هذه الحالة (لابد أن نفترض) أنه ابتاعه من إسرائيلي.

خذ هذا الدليل مما ورد " فقال شاؤل: من العمالقة، قد أتوا بها، لأن الشعب قد عفا عن خيار الغنم و البقر لأجل الذبح للرب إلهك "[3] ، ما المقصود " بخيار "؟ هل ذات السعر الأعلى؟ ما هو الفرق بين الاثنين؟ هل هو تهافت المشترين.

خذ هذا الدليل مما ورد " فقال أرونة لداود: فليأخذه سيديَ الملك و يصعد ما يحسن في عينيه. انظر. البقر للمحرقة و النوارج و أدوات البقر حطبا "[4] . قال راف نحمان إن أرونة متهود(גר תושב)[5]. ما المقصود بالنوارج؟ قال عولا: إنها آله تشبه السرير ذات أسنان تشبه الخطاف لدرس المحاصيل.

قال راف يوسف ما المقصود بما ورد " هأنذا قد جعلتك نَوْرَجا محددا جديدا ذا أسنان. تدرس الجبال و تسحقها، و تجعل الآكام كالعصافة "[6] . فردوا عليه بما ورد " وأصعدوا بقرتين لمحرقة الرب "[7] . كان هذا تشريعا خاصا بمناسبة معينة[8] . ويتضح

١- خروج (١٠ : ٢٥). ٢- خروج (١٨ : ١٢). ٣- صموئيل أول (١٥ : ١٥).
٤- صموئيل ثاني (٢٤ : ٢٢). ٥- جاء في راشي أنه يؤمن بوصايا بني نوح السبع.
٦- إشعيا (٤١ : ١٥).
٧- صموئيل أول (٦ : ١٤). وأصعد العبريون البقرتين اللتين أرسلهما الفلسطينيون.
٨- المناسبة هي عودة تابوت العهد إلى بني إسرائيل، راجع صموئيل أول إصحاح ٦.

ذلك أيضاً من كون المحرقة أنثى[١] ، ما المشكلة؟ فربما أصعدوها على منصة مرتفعة במה وليس على المذبح[٢] . فقال راڤ آدا بر أهڤا : أنىَّ لنا أن نستنتج أن أنثى الحيوان صالحة للمحرقة على منصة الأفراد؟ مما ورد " فأخذ شموئيل حَمَلا رضيعاً و أصعده محرقة "[٣] . إن النص يقول أصعده أي أن القربان ذكر ، لكن راڤ نحمان بر إسحاق قال : ورد " وأصعد " (فقط)[٤] . قال رابي يوحنان : يوجد حدود لذلك[٥] ، أقل من ثلاث سنين يمكن أن تصبح (البهيمة) عاقراً نتيجة للمضاجعة ، ولكن أكبر من ثلاث سنين لا تصبح عاقرا ، عندما اعترضوا عليه بكل ما سبق ذكره أجابهم : إن هذا يشير إلى أن البهيمة أصغر من ثلاث سنوات . خذ هذا الدليل مما ورد " و أصعدوا بقرتين محرقة الرب " هذا أيضا ينطبق على البهيمة الأصغر من ثلاث سنوات . عارض ذلك راڤ هونا ابن راڤ ناثان فقال : إذا كان الأمر كذلك فقد ورد " حبسوا ولديهما في البيت "[٦] ، (أي البقرتان) الأصغر من ثلاث سنوات ، ولكن هل تستطيع بقرة أصغر من ثلاث أن تلد؟ ألم نتعلم أنه في حالة البقرة أو الحمار الذي يبلغ من العمر ثلاث سنوات ، يذهب (المولود البكر) إلى الكاهن ، وما كان أكبر من ذلك يشك فيه (في المولود هل هو بكر البهيمة أم لا)[٧] . وقد رجّحوا في نقاشهم الرأي السابق .

لقد ورد " فاستقامت البقرتان في الطريق إلى طريق بيتشمس "[٨] ، فما المقصود باستقامت (וישרנה)؟ روى رابي يوحنان عن رابي ميئير : إنهم رنموا أغنية . روى راڤ زوطرا بر طوبيا عن راڤ قوله : إنهم صوبوا وجوهم ناحية تابوت العهد و رنموا أغنية . وماذا رنموا؟ روى رابي يوحنان عن رابي ميئير قوله : ما ورد " حينئذ رنم موسى و بنو إسرائيل . . . "[٩] . يقول رابي يوحنان : إنهم رنموا ما وزد " و تقولون في ذلك اليوم : احمدوا الرب و ادعوا باسمه . . . الخ "[١٠] . أما رابي شمعون بن لقيش

١ـ يجب أن تكون المحرقة ذكراً ، راجع لاويين (١ : ٣) .
٢ـ مكان مرتفع كان الناس و الجماعات تستخدمه لتقديم الضحية في حالة عدم وجود هيكل .
٣ـ صموئيل أول (٧ : ٩) .
٤ـ أي وردت ויעלה و ليس יעלהו .
٥ـ للسماح باستخدام بهيمة تخص عبدة الكواكب من أجل المحرقة .
٦ـ صموئيل أول (٦ : ١٠) .
٧ـ التعامل مع بكر البهيمة التي اشتروها من عابد الكواكب ليس من المؤكد هل الصغير نفسه أو ثمنه هو ما يذهب إلى الكاهن ، راجع عدد (١٨ : ١٥) ، وفي المشنا : إذا كانت البهيمة لم تتعد ثلاث سنوات فإن الوليد يعد بكراً لذلك نفترض أن البقرة الأصغر من ثلاث سنوات لا تلد .
٨ـ صموئيل أول (٦ : ١٢) . ٩ـ خروج (١٥ : ١) . ١٠ـ إشعيا (١٢ : ٤) .

فقـــال: إنهـم رنموا مزموراً يتيماً (لم يذكر اسم ناظمه) " رنموا للرب ترنيمة جديدة، لأنه صنع عجائب. خلصته يميــنه و ذراع قدسه "[1]. قال رابي أليعازر: رنموا ما ورد " الرب قـد مَلَـك، ترتعد الشعوب "[2]. قال رابي يشمعئيل بر نحماني: ما ورد " الرب قد مَلَك. لـبس الجـلال "[3]، أمـا رابـي إسحاق نفحا فقال: رَنِّموا: رنمي رنمي يا شجرة السنــط، رفـرفي في علـو برشـاقة، و قـد كسوك بالذهب، بمنتخب الجواهر تتزينين. لقد (أيد) راڤ آشـي (الترنـيمة) الـتي قالها رابي إسحاق استناداً على ما ورد " و عند ارتحال التابوت كان موسى يقول: قُم يا رب، فلتتبدد أعداؤك. . . . "[4]. وماذا ردد بنو إسرائيل (خلفه)؟ قال رابـي إسـحاق: رنم رنم يـا تابوت، تباه بكثرة بهائك فأنت محاط.بالفضة ومغشي بالذهب تتمجد بما تحوي[5]. . . الخ.

قـال راڤ: لمـاذا سمى الفرس الكتاب " دبير "[6]؟ استناداً على ما ورد " واسـم دبير قـبلاً قـرية سـفر "[7]. قـال راڤ آشي: لماذا سمى الفـرس المرأة الحائـضדשתנא؟ استنادا على ما ورد " لأن على عادة النساء "[8].

لقـد ورد " فدامت الشمس و وقف القمر حتى انتقم الشعب من أعدائه. أليس هذا مكـتوباً في سـفر ياشـار؟ "[9]. مـا هو سفر ياشار؟ روى رابي حايا بر آبا عن رابي يوحنان قـوله: هـو كـتاب إبراهيم و إسحاق و يعقوب[10]، و هم الأبرار كما ورد " لتمت نفسي موت الأبرار "[11]. (وقد وردت إشارة في سفر التكوين لتلك المعجزة التي حدثت ليهوشع ابـن نون) فقد ورد " ونسله يكون جمهورا من الأمم "[12]: متى حدث ذلك؟ عندما وقفت الـشمس ليهوشع كـما ورد " فوقـفت الشمس في كبد السَماء ولم تعجل للغروب نحو يوم كامـل "[13]، وكم بلغ (طول هذا اليوم الذي وقفت فـيه) قـال رابـي يهـوشع بن لاوي: أربعـاً و عـشرين سـاعة، لقـد تحركت ست ساعات ووقفت ست ساعات ثم تحركت ستاً ووقفـت سـتاً أخـرى، فكـان الحـدث يـوماً كـاملاً. يقول رابي أليعازر: (بلغ طوله) ستاً

١ـ مزامير (٩٨ : ١).
٢ـ مزامير (٩٩ :١).
٣ـ مزامير (٩٣ : ١).
٤ـ عدد (١٠ : ٣٥).
٥ـ هذا ما جاء من وصف التابوت في خروج ٢٦ : ٣٣.
٦ـ لأنـه يحـوي توراة موسى فهي تفوق اللآلئ و الجواهر، فـדבי"ר يقصد بها كتاب التوراة، ويقول راشي إنه اسم فارسي.
٧ـ القضاة (١ : ١١).
٨ـ تكوين (٣١ : ٣٥) ويقول راشي إنه اختصار مكون من الحروف الأولى דרך של נשים.
٩ـ يشوع (١٠ : ١٣).
١٠ـ المقصود كتاب التكوين كما فسر راشي.
١١ـ عدد (٢٣ : ١٠).
١٢ـ تكوين (٤٨ : ١٩) يقصد إفرايم لأن يهوشع بن نون من سبط إفرايم.
١٣ـ يشوع (١٠ : ١٣).

وثلاثين ساعة، لقد تحركت ست ساعات ووقفت اثنتي عشرة ساعة ثم تحركت ست ساعات ووقفت اثنتي عشرة ساعة وبذلك وقفت يوماً كاملاً. قال رابي شموئيل بر نحماني: ثماني وأربعين ساعة، تحركت ست ساعات ووقفت اثنتي عشرة ثم تحركت ستاً ووقفت أربعاً وعشرين ساعة واستنادا إلى ما ورد " فوقفت الشمس في كبد السماء، ولم تعجل للغروب نحو يوم كامل " أي أربعاً وعشرين ساعة فاليوم لا يكمل إلا بليله. وهناك من يقول في التوسفتا: إنهم اختلفوا، حيث قال رابي يهوشع بن لاوي: (بلغ طول ذلك اليوم) أربعاً و عشرين ساعة، تحركت ست ساعات ووقفت اثنتي عشرة، ثم تحركت ست ساعات، ووقفت اثنتي عشرة ساعة[1]. بينما قال رابي أليعازر: ستاً وثلاثين ساعة، تحركت ستاً ووقفت أربعاً وعشرين ساعة أي لم تعجل للغروب نحو يوم كامل. قال رابي شموئيل بر نحماني: ثماني و أربعين ساعة، تحركت ستاً ووقفت أربعاً وعشرين ساعة، ثم تحركت ستاً ووقفت أربعاً وعشرين، ويقيس وقت الوقوف على وقت الغروب، فبما أن وقت الغروب يساوي يوماً كاملاً فكذلك وقت الوقوف يساوي يوماً كاملاً.

شرح المشرِّع: إنه كما وقفت الشمس ليهوشع فإنها وقفت لموسى ولنقديمون بن جوريون، (عرفنا عن تلك المعجزة التي حدثت ليهوشع) من التوراة وتلك التي حدثت لنقديمون بن جوريون من الجمارا، فأين وردت المعجزة التي حدثت لموسى؟ لقد ورد " في هذا اليوم أبتدئ أجعل خشيتك . . . "[2]. وليهوشع " اليوم أبتدئ أعظمك . . . "[3]. قال رابي يوحنان: يمكن أن نعرف ذلك من استخدام لفظ תת في الحالتين كما ورد " في هذا اليوم أبتدئ أجعل خشيتك . . . "، وكما ورد في سفر يشوع " يوم أسلمَ الرب الأموريين أمام بني إسرائيل "[4]. قال رابي شموئيل بر نحماني: يمكنك أن تستنتج ذلك مما ورد " أجعل خشيتك وخوفك أمام وجوه الشعوب تحت كل سماء، الذين يسمعون خبرك يرتعدون و يجزعون أمامك "[5]. متى ارتعدت الشعوب، ومتى جزعت أمام موسى؟ عندما وقفت الشمس أمامه، فاعترضوا عليه قائلين، ألم يرد في النص بعد ذكر معجزة يهوشع " ولم يكن مثل ذلك اليوم قبله و لا بعده "[6]؟ يمكن أن تقول إن المقصود أنه لم يحدث أن استمر الوقت مثلما استمر في هذا الحدث، أو يمكن أن تقول إنه لم يكن هناك بَرَد (كما كان في حالة يهوشع) فقد ورد " وبينما هم هاربون من أمام إسرائيل وهم في منحدر بيت حورون رماهم الرب بحجارة عظيمة من السماء إلى عزيقة فماتوا "[7].

١- بذلك تكون قد توقفت أربع عشرين ساعة. ٢- تثنية (٢ : ٢٥). ٣- يشوع (٣ : ٧).
٤- يشوع (١٢ : ١٠). ٥- تثنية (٢ : ٢٥). ٦- يشوع (١٠ : ١٤).
٧- يشوع (١٠ : ١١).

لقد ورد " وقال أن يتعلم بنوا يهوذا نشيد القوس . هوذا ذلك مكتوب في سفر ياشار "[١]، وما هو سفر ياشار؟ روى رابي حايا بر آبا عن رابي يوحنان قوله : إنه كتاب إبراهيم وإسحاق ويعقوب، وكانوا يُدعون الأبرار كما ورد " لتمت نفسي موت الأبرار، ولتكن آخرتي كآخرتهم "[٢]. وأين أُشير إلى ذلك؟ لقد ورد " يهوذا، إياك يحمد أخوتك، يديك على قفا أعدائك "[٣] ، و أي نوع من المعارك يتطلب وضع اليد على القفا؟ ما تستخدم فيها الأقواس . يقول رابي أليعازر : إنه سفر تثنية الشريعة الذي يُدعى كتاب " ياشار " لأنه ورد فيه " وأعمل الصالح والحسن في عين الرب "[٤] ، وأين أُشير (إلى قوس يهوذا)؟ فيما ورد " بيديه يقاتل لنفسه "[٥] ، وما هو القتال الذي يتطلب الضرب بكلتا اليدين؟ هو القتال الذي تستخدم فيه الأقواس .

قال رابي شموئيل بر نحماني : سفر القضاة هو الذي يكنى بسفر ياشار بناء على ما ورد " وفي تلك الأيام لم يكن ملك في إسرائيل، كان كل واحد يعمل ما يحسن הישר في عينيه "[٦] ، وأين أُشير (إلى مهارات يهوذا في القوس)؟ فيما ورد " لمعرفة أجيال بني إسرائيل لتعليمهم الحرب "[٧] ، وأي نوع من القتال يتطلب التعليم؟ إنه القتال باستخدام القوس . لكن من أين لنا أن نعرف أن هذه الفقرة تشير إلى يهوذا؟ مما ورد " من منا يصعد للكنعانيين أولا لمحاربتهم؟ قال الرب : يهوذا يصعد "[٨] .

لقد ورد " فرفع الطباخ الساق مع ما عليها و جعلها أمام شاول "[٩]، ما المقصود بما عليها؟ قال رابي يوحنان : الفخذ والإلية، ما المقصود بما عليها؟ المقصود أن الفخذ كانت متصلة بالإلية بينما يقول رابي أليعازر : إنها الفخذ و الصدر . وما المقصود بما عليها؟ وضع الصدر على الفخذ عند رفعها ومباركتها . وقال رابي شموئيل بر نحماني : إنها الساق وأعلى الفخذ . وما المقصود بما عليها؟ هي الساق والفخذ، فالفخذ هي ما تعلو الساق .

ولا تَخْتل امرأة بهم : علام تنطبق هذه المقولة؟ إذا كان من عبدة الكواكب، ولكن هل يحل خلوة المَرأة بالإسرائيلي؟ ألم نتعلم أنه لا يجب أن يختلي رجل بامرأتين؟ لكن إذا كانوا ثلاثة من عبدة الكواكب يحل أن يختلوا بثلاثة من بني إسرائيل . ولكن هل يجوز ذلك

١ـ صموئيل الثاني (١ : ١٨) . ٢ـ عدد (٢٣ : ١٠) . ٣ـ تكوين(٤٩ : ١٨) .
٤ـ تثنية (٦ : ١٨) . ٥ـ تثنية (٣٣ : ٧) . ٦ـ القضاة (١٧ : ٦) .
٧ـ القضاة (٣ : ٢) . ٨ـ القضاة (١ : ١ـ ٢) . ٩ـ صموئيل الأول (٩ : ٢٤) .

في حالـة مـا إذا كانـوا وقحـين؟ ألم نشرع أنه يمكن أن تجتمع امرأة بمفردها مع رجلين، وفي ذلـك روى راڤ يهـودا عـن شموئـيل قـوله: المقـصود هنا الإسـرائيليون الصـالحون، ولكن بالنـسبة للرجال الوقحين (فالاختلاء بهم) محرم حتى لو كانوا عشرة، فقد حدث أن عشرة رجال حملوا امرأة زانية على سرير (كأنها ميت)[١]. لم تُشر مشنتنا إلي ضرورة وجود زوجة الرجل معهم ويدل ذلك على أن زوجة من يعبد الكواكب لن تراقبه، بينما امرأة الإسرائيلي تـراقبه. ونـستنتج مـن ذلـك أنه حتى لو لم نخش الفاحشة يجب ألا تختلي بهم خشية سفك الـدم. قـال رابي إرميا: ذلك في حالة ما إذا كانت المرأة ذات مكانة يُخشى منها. قال راڤ إيـدي: هـل المقصود بالمرأة التي يُخشى منها المرأة التي تحمل سلاحها؟. ما الفرق بينهما؟ يـرى رابـي إرمـيا أن المرأة ذات المكانة بين الرجال هي القريبة من السلطة. (والتي لا مكانة لهـا بـين النـساء) هي غير الجميلة. ويقول رابي إرميا إن المرأة ذات المكانة بين الرجال وبين النـساء هـي القـريبة مـن الـسلطة ولن يقتلوها (إذا اختلوا بها) ولكن إن كانت جميلة يخشى علـيها مـن الفاحـشة. ويقـول رابـي إيدي: يحرم أن تختلي في كل الأحوال حتى وإن كانت تحمي نفسها خشية ارتكاب الفاحشة.

ولا يَخْـتل رجـل معهـم: شـرَّع علماؤنـا: إذا حـدث و صادف إسرائيلي من يعبد الكـواكب في طـرَيقه عليه أن يجعله يمشي عن يمينه[٢]. قال رابي يشمعئيل ابن رابي يوحنان ابـن بـروقا: إذا كـان (عابـد الكـواكب) متـسلحاً بـسيف يجعله يمشي عن يمينه أما إذا كان متـسلحاً بعـصا فيجعله يمشي عن يساره[٣]. إذا كانوا يصعدون إلى أعلى أو ينزلون لا يجب على الإسرائيلي أن يكون في مستوى أسفل من عابد الكواكب، بل يجب أن يكون العكس. كذلك لا يجب على الإسرائيلي أن ينحني أمام عابد الكواكب خشية أن يكسر جمجمته. إذا سأله عابد الكواكب عن وجهته يجب أن يقول له مكاناً أبعد من المكان المقصود[٤]. كما فعل أبـونا يعقـوب بعيـسو الـشرير إذ ورد "حتى أجيء إلى سيدي إلى سعير"[٥]. ثم ورد "وأما يعقـوب فارتحـل إلى سـكوت"[٦]. وقـد حـدث أن تلامـيذ رابـي عقيبا كانوا يتجهون إلى كذيـف[٧] فـداهمهم لصوص من بني إسرائيل، وسألوهم عن وجهتـهم، فأجابـوهم إلى

١ـ كانوا يحملونها خارج المدينة لارتكاب الفاحشة معها؛ كما ورد في شروح راشي.

٢ـ حيث تصبح يده اليمنى هي الأقرب من عابد الكواكب، و يكون من السهل عليه صد هجومه.

٣ـ إن الـسيف يحمـل علـى اليـسار و العـصا تُمسك باليمين، لذلك على الإسرائيلي أن يرى السلاح قبل الهجوم.

٤ـ حيث من الممكن أن يؤجل هجومه حتى نهاية الرحلة، فيصل الإسرائيلي إلى وجهته بسلام.

٥ـ تكوين (٣٣: ١٤). ٦ـ تكوين (٣٣: ١٧). ٧ـ تبعد تسعة أميال عن عكا.

عكا، وعندما وصلوا إلى كذيف توقفوا، فسألهم اللصوص: تلاميذ مَنْ أنتم؟ فأجابوهم: تلاميذ رابي عقيبا، فقالوا: طوبى لرابي عقيبا وتلاميذه لن يمسهم شرير أبداً. حدث أن راڤ منشا كان ذاهباً إلى بيت ــ تورتا[1] عندما لقيه لصوص، فسألوه عن وجهته فقال إلى بومبادثا، ولكنه عندما وصل إلى بيت ــ تورتا توقف، فقالوا له: أنت من تلاميذ يهودا المخادع[2]، فقال لهم: هل تعرفونه؟ شاءت الإرادة (الالهية) أن رابي يهودا كان له جند وحاول هؤلاء اللصوص على مدى اثنين وعشرين عاما سرقته ولم ينجحوا في السرقة. عندما رأوا ذلك جاءوا ليطالبوا بإبعاده. كان من بينهم نساج لم يأت فالتهمه أسد، ولذلك يقولون: يجني النسَّاج في عام واحد إذا لم يكن أحمقاً. فتمعن الفرق بين لصوص بابل ولصوص أرض إسرائيل (فلسطين)[3].

. التشريع (مشنا) ب:

لا تساعد امرأة إسرائيلية عابدة الكواكب عند الوضع، حتى لا يولد طفل يعبد الأوثان، ولكن عابدة الكواكب تساعد الإسرائيلية عند الولادة. لا ترضع الإسرائيلية ابن عابدة الكواكب، لكن عابدة الكواكب ترضع ابن الإسرائيلية وبإذنها.

الشرح (الجمارا):

لقد شرع لنا علماؤنا أن الإسرائيلية لا تعمل قابلة لامرأة من عبدة الكواكب حتى لا يولد طفل يعبد الأوثان. ولا تعمل امرأة من عبدة الكواكب كقابلة لإسرائيلية خشية سفك دم (الطفل)، هذا وفقا لرأي رابي ميئير. أما جمهور الفقهاء فيقولون: إنه يمكن لامرأة من عبدة الكواكب أن تساعد امرأة إسرائيلية عند الوضع في وجود أخريات ولا تعمل بمفردها. لكن رابي ميئير يقول: إنه حتى في وجود أخريات يمكن أن تجد الفرصة لتضغط على جبين الطفل وتقتله دون أن يلاحظ أحد. وحدث أن قالت امرأة لصاحبتها القابلة اليهودية بنت القابلة اليهودية، ليحصل لك شرور بعدد (الأطفال) الذين أجهضتهم وأسلت دماءهم أنهاراً. ولكن علماءنا يقولون: لا ــ يمكن أن تقول لها ذلك كنوع من المضايقة.

١ـ مكان في بابل.

٢ـ كان بالفعل راڤ يهودا معلم راڤ منشا.

٣ـ أثنى لصوص فلسطين على رابي عقيبا لأنه يفوقهم مكرا، بينما سب لصوص بابل راڤ يهودا لنفس السبب.

لا ترضع الإسرائيلية ابن عابدة الكواكب : شرع علماؤنا أنه لا يجب على الإسرائيلية أن ترضع ابن عابدة الكواكب ، حتى لا تساعد في ترعرع من يعبد الأوثان والكواكب ، ولا يجب على عابدة الكواكب أن ترضع ابن امرأة إسرائيلية خشية أن تقتله ، هذه وفقا لرأي رابي ميئير . لكن جمهور الفقهاء يقولون : إن عابدة الكواكب يمكن أن ترضع طفل امرأة إسرائيلية في وجود أخريات . ولكن رابي ميئير يقول : حتى في وجود الأخريات ، يمكن أن تجد الفرصة وتضع السم على ثديها وتقتله . وكان من الضروري أن يذكر الحالتين السابقتين ، لأنه إذا ذكرت حالة القابلة فقط (يمكن أن يُعتقد) أنه في وجود أخريات لا تستطيع أن تؤذيه ، لكن في حالة الرضاعة من الممكن أن تضع السم على ثديها وتقتله لذلك فهم يتفقون مع رابي ميئير . ومن ناحية أخرى إذا ذكرت حالة الرضاعة فقط (يمكن أن يُعتقد) أنها الحالة الوحيدة التي حظرها رابي ميئير ، حيث تستطيع أن تقتل الطفل بوضع السم على ثديها . لكن في حالة القابلة حيث لا تستطيع أن تؤذي الطفل لوجود أخريات معها يمكن أن يتفق مع الحكماء (لذلك كان من الضروري ذكر الحالتين) .

فعارضهم أحد المشرعين (وقال) إن المرأة اليهودية يمكن أن تعمل كقابلة لعبدة الكواكب[1] بأجر وليس بالمجان ، قال راڤ يوسف يُسمح بالأجر لتجنب العداوة . وشرح راڤ يوسف ذلك فقال : إنه حتى في أيام السبت يُسمح للإسرائيلية أن تعمل كقابلة نظير أجر لعبدة الكواكب لتتجنب مشاعر العداوة . قال آبي : تستطيع المرأة اليهودية أن تقول من يحافظ على حرمة السبت نتعد حرمة السبت من أجله ، ومن لا يحافظ على حرمته فلا نتعدى حرمة السبت من أجله . شرح راڤ يوسف أيضا ذلك وقال : إن الرضاعة بأجر يُسمح بها لتجنب مشاعر العداوة ، و لكن آبي قال له : تستطيع المرأة اليهودية أن تعتذر و تقول إذا كانت غير متزوجة أنها ستتزوج ، وإذا كانت زوجة تقول : لن ترضع حتى لا تتدنس في عين زوجها .

يشرح راڤ يوسف ما ورد في تشريعنا فيما يخص عبدة الكواكب ورعاة البهائم الصغيرة فقال : لا نُصعدهم (من حفرة) و لا نُنزلهم ولكن نصعدهم مقابل أجر حتى نتجنب مشاعر العداوة . كان رابي أباهو يُشرع في حضور رابي يوحنان : عبدة الكواكب ورعاة البهائم الصغيرة لا نصعدهم و لا ننزلهم ، لكن رجال الدين (النصارى) و(الصدوقيين) والذين تركوا اليهودية ننزلهم ولا نصعدهم . فقال رابي يوحنان : أنا اختلف

[1] - وفي طبعة أخرى من طبعات التلمود ورد للآرامية .

استناداً على ما ورد " وهكذا تفعل بكل مفقود لأخيك "[1]، بما في ذلك المرتدون، وأنت تقول نُسْقطهم. هل يُطبق ذلك على المرتدين آكلي الجيفة شهوةً وعلى المرتد آكل لحم الجيفة لإثارة البَغضاء؟ فهو يرى أن المرتد الذي يأكل لحم الجيفة ليثير البغضاء هو المهرطق (مين). يوجد خلاف في الآراء حول هذه المسألة بين راڤ آحا و رابينا، أحدهما يقول: (إن الذي يأكل الطعام المُحرم) شهوة فهو مرتد، والذي يأكله من أجل إثارة البغضاء فهو مهرطق (مين)، والآخر يقول: إن الذي (يفعل ذلك لإثارة البغضاء فهو مجرد مرتد)، ومن هو المهرطق إذاً؟ من يعبد الأوثان. هناك اعتراض: من أكل برغوثاً أو بعوضة فهو مرتد، وقد فعل ذلك لإثارة الغضب، وقد تعلمنا هناك أن المرتد هو من تذوق طعاماً محرماً.

قال المُعلم: يمكن أن تُنْزلهم، ولا حاجة لأن نُصْعدهم، وإذا أُنزلوا وأرادوا الصعود، فليس هناك حاجة لإخراجهم مرة أخرى. روى راڤ يوسف بر حاما عن راڤ ششت قوله: ليس مضطراً وإذا كان هناك درج في البئر علية أن يزيله حتى لا يمسك غير اليهودي به عند الصعود وكذلك منعًا لسقوط البهائم في البئر. قال رابا و راڤ يوسف: إذا كان هناك حجر بجانب فتحة البئر تُغطى به البئر (بعد سقوط عبدة الكواكب)، ويتعلل قائلاً إن ذلك من أجل مرور البهائم. قال رابينا: المقصود أنه إذا كان هناك سلم فعليه أن يزيله قائلا إنه ذاهب لإنزال ابنه من على السطح.

لقد شرع علماؤنا أنه من الممكن أن يختن الإسرائيلي عابد الكواكب حتى يتهود، وليس من أجل إزالة مورنا[2]. ولكن لا يسمح لعابد الكواكب أن يختن الإسرائيلي لأنه يستطيع أن يسفك دمه. هذا وفقا لرابي ميئير، أما جمهور الفقهاء فقالوا يمكن لعابد الكواكب أن يختن الإسرائيلي في وجود آخرين ولا يفعل ذلك على انفراد ولكن رابي ميئير: يقول إنه لا يسمح له بأن يختن الإسرائيلي حتى في وجود الآخرين لأنه يمكن أن يجد الفرصة ويبادره بالسكين ويقطع عضوه الذكري. هل يؤيد رابي ميئير الرأي القائل بألا يُسمح لعابد الكواكب (بإجراء الختان)؟ ولكن هناك اعتراض ففي المدينة التي لا يوجد بها طبيب إسرائيلي، ويوجد بها طبيب كوتي[3] وطبيب من عبدة الكواكب[4]، فيجرى الختان الطبيب الآرامي وليس الكوتي، هذا وفقا لرأي رابي ميئير، ولكن رابي يهودا يقول: يجرى (الختان) الكوتي وليس الآرامي. وفي المقابل يقول رابي ميئير: يقوم بالختان

١ـ تثنية (٢٢ : ٣). ٢ـ نوع من الدود يوجد في القلفة. ٣ـ سامري.
٤ـ في طبعة أخرى ورد آرامي.

الكوتـي ولـيس الآرامـي، ويقـول رابي يهودا: الآرامي وليس الكوتي. هل معنى ذلك أن رابـي يهـودا يعتقد بأن الآرامي أفضل؟ بالتأكيد. لقد تعلمنا أن رابي يهودا قال: على أي أساس في المقرا استندوا في أنه إذا قام آرامي بإجراء الختان فهو غير صحيح شرعاً؟، على ما ورد "وأمـا أنـت فـتحفظ عهـدي"[1]، فـلا تخلـط فهـنا تنطـبق هذه الأقوال على الطبيب المتخصص. وعندما أتى راڤ ديمي (من فلسطين) روى عن رابي يوحنان قوله: إن الطبيب إذا كـان قد ختن غلفاً كثيراً فيحل (له ختان طفل إسرائيلي). ويرى رابي يهودا أن الطبيب الكوتـي أفـضل. لقـد تعلمـنا أن الإسـرائيلي يمكـن أن يختن كوتياً، ولكن لا يختن الكوتي الإسرائيلي لأنه سوف يختنه من أجل جبل جرزيم، هذا وفقا لرأي رابي يهودا. قال له رابي يوسـاي: أيـن نجـد في الـشريعة أن عملية الختان تجرى من أجل التوراة؟ لكنه يجري عملية الخـتان ويمـضي. يجـب علينا أن نعكـس كمـا فعلنا سابقا. بالنسبة لرأي رابي يهودا الذي يـتعارض مع رأي رابي يهودا هناسي فإن الرأي الصحيح هو رأي رابي يهودا هناسي. فقد تعلمـنا أن رابـي يهـودا هناسـي يقول: ما هو السند المقرائي الذي استندوا إليه في أن الختان الـذي يقـوم بـه عابد الكواكب غير شرعي؟ على ما ورد "وأما أنت فتحفظ عهدي". قال راڤ حـسدا: مـا الحجـة فـيما قـاله رابي يهـودا؟[2] حجته ما ورد "إذا نزل عندك نزيل وصـنع فـصحا للـرب، فليختن منه كل ذكر"[3]. وما الحجة بالنسبة لرابي يوسي؟ ما ورد "يختن ختانا"[4]. ولكـن بالنـسبة لجمـلة "فصحاً للـرب فليختن منه كل ذكر"، المقصود بهـا قربان الفصح (هذا بالنسبة لرابي يوساي). أما بالنسبة إلى (رابي يهودا) ألم يرد "يختن خـتانا"؟ إن الـتوراة تـتحدث بلغـة البـشر. من أين لنا أن نستنتج أن الختان بواسطة عابد الكـواكب غـير شـرعي؟ عـن درو بـر بابـا عن راڤ أنه قال: مما ورد "وأما أنت فلتحفظ عهدي"، بينـما قـال رابـي يوحـنان: مما ورد "يختن خـتانا". وما الفرق بينهما؟ في حالـة العربـي المخـتون أو الجبنوني[5] المخـتون وفـقا لمن يستند في رأيه على "يختن ختانا" فـبإمكانهم أن يختـنوا بـني إسرائيل، أما بالنسبة لمن يستند في رأيه على "وأما أنت فلتحفظ عهـدي" فـلا يمكنهم ختان بني إسرائيل. ولكـن بالنسـبة لمن يسمح له بختان بني إسرائيل اسـتنادا إلى "يخـتن خـتانا" ألم نـتعلم (أن مـن يقول) أقسم بأني لن أتمتع بأي شيء يتعلق بـشخص أغلف يُسمح له بالتمتع بأي شيء يتعلق بإسرائيلي غير مختون، ولكن يحظر التمتع بـأي شيء خاص بعابد الكواكب[6] المختون. هذا يثبت أن عابد الكواكب المختون يظل في عداد غير المختونين[7]. وتقول هناك اختلاف في حالة الإسرائيلي الذي مات إخوته في عملية

١ـ تكوين (١٧ : ٩). ٢ـ حيث أقر بعدم أهلية الكوتي للختان. ٣ـ خروج(١٢ : ٨٤).
٤ـ تكوين (١٧ : ١٣). ٥ـ يقول راشي إنهم أمة تختن ذكورها.
٦ـ ورد في طبعة التلمود الأخرى أمم العالم.
٧ـ و لذلك لا يعد العربي أو الجبنوني مؤهلين للختان.

الختان ولم يختن طبقا لمن يستند إلى " وأما أنت فتحفظ عهدي " فإنه مؤهل للختان . ولكن طبقا لمن يستند إلى " يختن ختانا " فهو غير مؤهل . ولكن ألا يعد شخصاً مؤهلاً وفقا لمن يستند إلى " يختن ختانا "؟ ألم نتعلم أن من قال : اقسم ألا أتمتع بأي شئ يخص شخص مختون ، يحرم عليه أن يتمتع بأي شئ يخص إسرائيلياً غير مختون ، ويحل له أن يتمتع بأي شئ يخص عابد الكواكب[1] المختون . هذا يثبت أن الإسرائيلي غير المختون يعد كالمختون . يجب أن تقول إن الأمر مع المرأة مختلف ، فبالنسبة لمن يعتمد رأى " وأما أنت فتحفظ عهدي " فالمرأة غير مؤهلة للختان . بينما تعد المرأة طبقا لمن يستند على " يختن ختانا " مؤهلة لأنها تشبه المختونين . وما هو السند الذي نرد به على من يقول إن المرأة تصلح لإجراء عملية الختان؟ ألم يرد " فأخذت صفورة صوانة و قطعت غرلة ابنها " يقول النص " أخذت " ولكن قال أيضاً " وقطعت " يمكن أن نقول إنها تسببت في قطعه بأن سألت شخصاً آخر (رجلاً) أن يفعل ذلك ، أو يمكن أن تقول : إنها بدأت في عملها ثم أتى موسى وأكمله .

التشريع (مشنا) ج:

من الممكن أن نطلب منهم العلاج نظير مقابل مادي وليس (مجاناً)[2] . ولا يجوز أن نحلق شعرنا عندهم بأي حال من الأحوال ، وفقا لقول رابي ميئير ، لكن جمهور الفقهاء يقولون : يحل أن (نفعل ذلك) في جَمْع وليس على انفراد .

الشرح (الجمارا):

ما المقصود بالعلاج نظير مقابل مادي وما هو العلاج المجاني؟ لقد علمنا أن (المشنا) قالت يحل أن نعالج عندهم بمقابل و ليس بالمجان . فالعلاج نظير مقابل مادي فيه مخاطر والعلاج مجاناً خطر . ولكن ألم يقل راف يهودا : حتى لو كان هناك جرح ينزف لا تطلب منهم أن يعالجوه ؛ أي يقصد بالعلاج نظير مقابل مادي في حالة البهيمة والعلاج مجاناً يقصد في علاج جسد الإنسان ، فقد قال راف يهودا حتى لو كان هناك جرح ينزف لا نطلب منهم أن يعالجوه . روى راف حسدا عن مر عوقبا : إذا وصف(طبيب من عبدة الكواكب) دواء بقوله هذا ناجع ، أو هذا الدواء يضره ، يجوز أن تتبع نصيحته حيث إنه سيعتقد (أن اليهودي) يسأله فقط وأنه سوف يسأل آخرين وإذا أعطى (نصيحة خطأ) سوف يشوه

١ـ وردت في طبعة التلمود الأخرى أمم العالم .
٢ـ هذا تصرف في الترجمة بالرجوع إلى شرح الجمارا .

سمعته . روى رابا عن رابي يوحنان ـ وقيل راف حسدا عن رابي يوحنان ـ قوله : في حالة إذا كان المريض بين الحياة والموت فلا يتداوى عند (عابد الكواكب) ، أما إذا كان على شفا الموت ، فيجوز أن يعالجه . ألا يُخشى أن يتسبب عابد الكواكب في التعجيل بوفاته ولو عدة ساعات؟ لا يُخشى من ذلك استنادا إلى ما ورد " إذا قلنا ندخل المدينة ، فالجوع في المدينة فنموت فيها "[1] . ولكن يوجد اعتراض : لا يجوز للمرء أن يتعامل مع المهرطقين (المينيم) ، ولا أن يلجأ لهم للعلاج حتى لو ساعة الاحتضار وقد حدث أن ابن داما ابن أخت رابي يشمعئيل لدغته حية ، وجاء يعقوب أحد سكان كفر سكانيا[2] ليعالجه ، ولكن رابي يشمعئيل لم يسمح له أن يعالجه ، فإذا بابن داما يقول : أخي رابي يشمعئيل دعه لعله يعالجني وسوف أتلو عليك فقرة من التوراة تحل ذلك . ولكنه لم يكمل جملته ولفظ أنفاسه ، فصرخ رابي يشمعئيل : طوبى لك يا ابن داما لأن جسدك طاهر ، وخرجت أنفاسك وأنت طاهر ولم تتعد أقوال زملائك الذين رددوا ما ورد " ومن ينقض جدارا تلدغه حية "[3] . يختلف الأمر مع تعاليم الهرطقة ، لأنها تجر المرء (والشخص الذي يقترب منها ينسحب وراءها) . قال المعلم : لم تتعد أقوال زملائك الذين رددوا : ما ورد " من ينقض جدارا تلدغه حية " وبالفعل لدغته حية ، ولدغة الحية (التي هي عقاب على تعدي أقوال) الفقهاء لا يمكن البرء منها . وماذا عن النص الذي يحل العلاج عند عبدة الكواكب؟جاء في النص (العهد القديم) " يحيا بها "[4] . لم يرد ليموت بها . وماذا بشأن رأي رابي يشمعئيل؟ المقصود في الخفاء وليس في العلن ، لأنه قد علمنا أن رابي يشمعئيل كان يقول : من أين جاءوا بهذا السند؟ فإذا قيل له اعبد الأوثان حتى لا تُقتل هل يعبدها لكي لا يُقتل؟ لقد جاء ليعلمنا وقال : " يحيا بها " ولم يقل ليموت بها . يمكن أن تعتبر ذلك في العلن أيضاً لذلك يقول النص : " لا تدنسوا اسم القدوس " .

روى رابا بر برحانا عن رابي يوحنان قوله : أي جرح يتسبب في انتهاك حرمة السبت

١ـ ملوك ثاني (٧ : ٤) ، النص هنا يتحدث عن أشخاص مصابين بالبرص ومعرضين للموت في الحالتين .
٢ـ تقول الترجمة الإنجليزية إنه أحد تلاميذ المسيح .
٣ـ جامعة (١٠ : ٨) .
٤ـ لاويين (١٨ : ٥) ، " فتحفظون فرائضي وأحكامي التي إذا فعلها الإنسان يحيا بها . أنا الرب" . يقول العلماء إن المقصود هنا أن وصايا الرب هي الحياة وليس لتدمير أبنائه عدا ثلاث محرمات الزنا ، والقتل ، والعبادة الوثنية وبعد ذلك كل الوصايا هي لحفظ الحياة وعدم تعريضها للخطر .
٤ـ لاويين (٢٢ : ٣٢) .

لا يعالج لديهم . قال بعضهم : أن رابا بر برحانا روى عن رابي يوحنان قوله : أن أي مرض في الأحشاء لا يعالج بواسطتهم . وما الفرق بينهما؟ إنهما يختلفان في ألم اليد وألم القدم روى راڤ آدا بر ماتنا عن راڤ قوله : إن ألم اليد أو ألم القدم يعدان مثل مرض الأحشاء وتنتهك من أجلهما حرمة السبت . روى راڤ زوطرا بر طوبيا عن راڤ قوله : أي مرض يتطلب تقدير درجة خطورته تُنتهك من أجله حرمة السبت . روى راڤ شامان بر آبا عن رابي يوحنان قوله : إن الرعشة الناتجة عن الحمى تعد مثل مرض الأحشاء وتنتهك من أجلها حرمة السبت . ومن هنا حدد رابي آمي مرض الأحشاء : من الشفة وإلى الداخل . فسأل رابي أليعازر : وماذا عن اللثة والأسنان هل يعد ألمهما ألماً خارجياً أم لأنهما يقعان داخل (الفم) فيعدان مثل مرض الأحشاء؟ قال أبّي : خذ هذه الرواية : من يشعر بألم في أسنانه لا يرتشف الخل (يوم السبت)، فكلمة يشعر لا تعني أنه متألم ولكن إذا كانت تؤلمه بشدة يمكنه أن يفعل ذلك . فالمشرع يطلق عليه متألما حتى لو كانت تؤلمه بشدة . خذ هذه الرواية كان رابي يوحنان يعاني من داء الإسقربوط فذهب إلى امرأة ذات مكانة (من عبدة الكواكب) لتعتني به يومي الخميس و الجمعة، فقال لها : وماذا عن الغد؟ لن أستطيع المجئ إليك بسبب تلاميذي، فقالت : لن تحتاج لعلاج . فسألها : وإذا كنت في حاجة إليه فقالت : أقسم لي أنك لن تكشف الدواء (لأحد)، فأقسم لها لرب إسرائيل بأنه لن يكشفه . فكشفته له، وفي اليوم التالي كشفه في تفسيره لتلاميذه . ولكن ألم يقسم لها؟ لقد أقسم برب إسرائيل بألا يكشفه ولكن يمكن أن يكشفه أمام شعبه إسرائيل . ولكن أليس في ذلك استهانة باليمين؟ لقد ذكر لها ذلك من الأصل وقال في قسمه لرب إسرائيل وليس برب إسرائيل .

والآن أليس من الواضح أن (ألم اللثة) يعد مثل مرض الأحشاء قال راڤ نحمان بر إسحاق : إن داء الإسقربوط مختلف إنه يبدأ في الفم وينتهي بالأمعاء . وما هي أعراضه؟ إذا وضع أي شيء في فمه تنزف اللثة وكيف يحدث ذلك؟ عندما يأكل الحنطة الباردة، والشعير الساخن والسمك المطهي بالدقيق . وماذا فعلت تلك المرأة له؟ قال راڤ آحا ابن رابا : أعطته ماء الخميرة مع زيت زيتون وملح . ويقول مار ابن راڤ آشي : دهن أوز مصفى تدهن به الأسنان باستخدام ريشة أوز . قال آبي : لقد فعلت كل ذلك ولم أشف، حتى جاء عربي (طيعي) وقال : احضر بذور الزيتون أقل من ثلث الأيفة[1] واحرقها

١ـ الأيفة : مكيال قديم للحبوب يعادل حالياً ٣٩,٩ لتراً .

على صاج جديد ثم ضعها على اللثة، وهذا ما فعلته وشفيت. ولكن كيف يفعل رابي يوحنان ذلك؟ ألم يرو رابا بر برحانا عن رابي يوحنان قوله: أي مرض يمكن أن تُنتهك حرمة السبت بسببه لا يجب أن نلجأ معه إلى عبدة الكواكب؟ الأمر مختلف مع رجل ذي مكانة[1]. وماذا عن رابي أباهو الذي كان رجلا ذا مكانة؟ عندما أعد له يعقوب المهرطق دواء من أجل ساقيه، وإذا لم يلعق رابي آمي و رابي آشي ساقيه لكان من الممكن أن تقطعا. ومن كان يعتني برابي يوحنان هو طبيب متمرس وكذلك رابي أباهو، ولكن مع رابي أباهو كان الأمر مختلفا فقد اختار بنفسه (طبيباً) كافراً (مين) استناداً إلى ما ورد " لتمت نفسي مع الفلسطينيين "[2]. قال شموئيل: إن طَعن السيف يعد خطيرا ويمكن أن تنتهك حرمة السبت من أجله، فما العلاج؟ من أجل إيقاف النزيف يوضع جرجير مع خل ومن أجل التئام الأنسجة يسحق عُشب معين مع جذور العليقة مع دود ويوضع على الجُرح. قال راف سفرا: إن الخُرَّاج (في الجسم) كملاك الموت. وما العلاج؟ يسحق عشب معين في العسل أو الكرفس في خمر معتق وفي نفس الوقت توضع حبة عنب في حجم الخراج فوقه، أي أن الخراج الذي يشبه العنب الأبيض يوضع فوقه عنب أبيض والأسود فوقه عنب أسود.

قال رابا: إن الخراج هو نذير للحمى. وما العلاج؟ يفقع بالإبهام ستين مرة ويُفتح طولاً وعرضاً، هذا إذا كان لا يحمل رأسا بيضاء، أما إذا كان يحمل رأسا بيضاء فلا يسري ذلك. كان رابي يعقوب يعاني من شق في فتحة الشرج فأرشده رابي آمي - وقيل رابي آسي - أن يأخذ سبع حبات من النبات الأرجواني القلوي ويلفه في قطعة قماش ويربطه بخيط أبيض (من شعر بهيمة) ويغمرها في عنب أبيض، ويحرقه ويضع الرماد على القرحة في تلك الأثناء يكون قد وضع نصف حبة العنب الأسود على الشق هذا إذا كان الشق خارجياً. ولكن ماذا لو كان الشق داخلياً؟ يجب أن يأخذ المرء دهن عنزة لم تلد بعد ويذيبه ويدهنه به. ويمكن أن يأخذ ثلاث ورقات قثاء تكون قد جفت في الظل ويحرقها ويضع الرماد على القرحة. وإذا لم يجد يضع محارة، وإذا لم يجد يأخذ زيت الزيتون ويخلطه مع شمع ويغطيها بقطعة قماش من الكتان في الصيف وقطعة من الصوف في الشتاء.

كان رابي أباهو يعاني من ألم في أذنيه، فأرشده رابي يوحنان - وقيل: أرشدوه في إحدى المدارس الدينية. ماذا كانت تلك الإرشادات؟ ما يتفق و قول آبي: إن

١- مثل رابي يوحنان حيث ان عابد الكواكب يخاف أن يفعل معه أي شيء مخالف.
٢- القضاة (١٦ : ٣٠).

أمـي قالـت لـي: إن الكُلـى صنعت من أجل (شفاء) الأذنين. قال رابا أيضا: قال الطبيب منيومي: إن كل السوائل تضر الأذن عدا عصارة الكلية. يجب على المرء أن يأخذ كلية البط الأقرع وتقطع بالطول والعرض و توضع على حجر والماء الذي يخرج مـن ذلـك يوضـع في الأذن لا سـاخـنا ولا باردا ولكن فاتـراً. وإن لم يجد يأخذ دهن ديك كبير الحجم و يذيبه ويضـعه فـي (الأذن)، وإن لم يجد تملأ الأذن بالزيت، وتوضع سبع فتائل من عيدان القمح في نهايـتها ثمـرة ثـوم مجففـه مـع خـيط أبـيض مشتعل بينما الطرف الآخر في الأذن، ويجب تعـريض الأذن للحـرارة، ولكـن مـع توخـي الحـذر ألا تصل الشعلة إلى الأذن، ويجب أن يوضـع الفتـيل الـواحد تلـو الآخـر. هـناك رأي آخر إذا لم يجد يأخذ سبع فتائل من الخيط الأبيض المغموس طرفه في زيت خشب معطر يُشعل طرفها ويوضع الطرف الآخر في الأذن، توضـع واحـدة تلـو الأخرى، ونتوخى الحذر لتجنب الشرر. أو أن يأخذ فتائل مـن القطن المصبوغ ولكن ليس ممشطاً ويوضع أحد الطرفين في الأذن والآخر فوق النار مع توخي الحذر مـن الشرر. وإذا لم يجد يأتي بعود من حطب قـديم (منزوع من التربة) منذ قرن ويُملأ بملح الـصخور ويحـرقه، ويضع رماده (على القرحة). واعلم عند علاج الأذن تستخدم السوائل لعـلاج قـرح الأذن الـتي لا تفـرز مـواد سائلة، وتستخدم المساحيق لعلاج الأذن التي تفرز إفرازات سائلة. روى رابا بر زوطرا عن رابي حانينا قوله: إنه من المسموح أن تعالج الأذن يـوم الـسبت، بيـنما يقول راڤ شموئيل بر يهودا: تعالج باليد فقط وليس بوضع الدواء، يقول البعض: بوضع الدواء وليس باليد، لأن ذلك يسبب القرح.

روى راڤ زوطـرا بـر طوبيا عن راڤ قوله: إذا جحظت العين يسمح بتكحيلها يوم الـسبت. نفهـم مـن رأيـه أن ذلك مسموح به في حالة أن يكون قد طحن العقاقير من اليوم الـسابق، ولكـن إذا طحـن (العقـاقير) يوم السبت وأتى بها سالكاً الطريق العام فلا يحل. ولكـن أحـد العلمـاء وهـو رابـي يعقوب قال له: لدي تفسير عن راڤ يهودا أنه يحل حتى طحـن المكـونات يـوم الـسبت، والمجيء بها في الطريق العام. وأحل راڤ يهودا أن تكحل العـينَ يـوم السبت. بينما يقول راڤ شموئيل بر يهودا: إن في ذلك انتهاكاً لحرمة السبت. ولكـن بعـد فـترة مرضـت عينـيه، فأرسـل يـسأل راڤ يهودا هـل يحل العلاج أم يحرم يوم الـسبت؟ فأرسـل لـه يقول يحل لأي شخص، أما لكَ فيحرم العلاج في يوم السبت. وهذا الرأي الذي اعترضت عليه ليس قولي وقد تلقيته من مار شموئيل.

حـدث أن خادمـة في بـيت مـار شموئـيل التهبت عيـنها، وبكت ولم يعالجها أحد

فضعفت عينها. وفي اليوم التالي ذهب مار شموئيل وقال: إنه إذا جحظت العين يحل أن تكحلها يوم السبت، والسبب في ذلك أن النظر متصل بالقلب. أي نوع (من المرض يحل أن تُنتهك حرمة السبت من أجله)؟ قال راڤ يهودا: أمراض صديد العين أو ضغط الدم، أو الدموع و الالتهابات، أو المراحل الأولى من المرض، باستثناء المرحلة الأخيرة، أو عدم وضوح الرؤية، هذه الحالات يحرم (معالجتها يوم السبت). قال راڤ يهودا: لسعة الدبور أو وخزة الشوكة والكدمة، واحتقان العين أو الالتهاب، فإن الحرارة والأشياء الساخنة ضارة على العين الملتهبة. السلق (السبانخ) جيد لمعالجة البرد، والعكس خطر. الأشياء الدافئة جيدة من أجل لسعة العقرب، والباردة من أجل لسعة الدبور، والعكس خطر. وكذلك الأشياء الدافئة من أجل وخز الشوك، والباردة من أجل الطفح الجلدي، والعكس خطر. الخل من أجل النزيف، والسمك الصغير للألم، والعكس خطر. الجرجير مع النزيف خطر، الحمى مع النزيف خطر، وكذلك قرح العين مع النزيف خطر، إذا أكل سمكاً ونزف في اليوم الثاني أوأكل سمكاً ونزف في الثالث فهذا خطر. قرر علماؤنا أن من ينزف يجب ألا يتناول اللبن أو الجبن أو البصل أو الخضروات. إذا تناولها قال آبي: عليه أن يأخذ ربع مقدار خل و ربع مقدار خمر ويخلطها ويشربها، وإذا أراد أن يقضي حاجته يجب أن يذهب شرق المدينة لشدة الرائحة. يقول رابي يهوشع بن لاوي: من المسموح أن تعالج "أونقلي" يوم السبت. وما هو "أونقلي"؟ قال رابي آبا هو غضروف (مقابل) للقلب. وماذا يكون العلاج؟ يأخذ الكمون أو الكراوية أو النعناع أو الشيح أو سيتري أو أبدتا[1]. لعلاج القلب (يأخذ) هذه الأشياء مع الخمر وذلك بناء على ما ورد "وخمر تفرح قلب الإنسان"[2]، ومن أجل التنفس يشربها مع الماء استنادا إلى ما ورد "و روح الله ترفرف على وجه المياه"[3]. ولآلام المخاض تُعطى المرأة شراب الشعير كما ورد "و جرتها على كتفها"[4]. طحن راڤ آحا بن رابا كل ذلك معا واغترف منه ملء أصابعه الخمس وشربه. طحن راڤ آشي كل واحد على حدة وأخذ منه بإصبعيه الخنصر والأبهام. قال راڤ ببا: لقد فعلت كل ذلك ولم أشف حتى قال لي ذلك العربي (طيعا): خذ جرة جديدة واملأها بالماء مع ملعقة عسل وعلقها طوال الليل تحت النجوم واشرب محتوياتها في الصباح، وفعلت ذلك وشفيت.

١ـ نبات عطري يستخدم كعلاج. ٢ـ مزامير (١٠٤ : ١٥). ٣ـ تكوين (١ : ٢).
٤ـ تكوين (٢٤ : ١٥).

لقد شرع لنا علماؤنا: ستة أشياء تعالج المريض، وتشفيه من مرضه وهي الكرنب والسبانخ وماء سيسين المجفف[1] وأمعاء الحيوان ومعدته والفص الذي يعلو الكبد، ويقول بعضهم: السمك الصغير أيضا. بالإضافة إلى ذلك فالسمك الصغير يُرْبي ويفيد جسم الإنسان. وتوجد عشرة أشياء تنكس المريض وتزيد مرضه وهي أكل لحم الثور، والدهن، واللحم المشوي، ولحم الطيور، والبيض المشوي، والفلفل، والحلاقة، والحمام، والجبن، والكبد. ويقول بعضهم الجوز، ويضيف بعضهم القثاء، لقد شرع لنا في مدرسة رابي يشمعئيل لماذا يسمى القثاء "كيشؤين"؟ لأنه شديد على الجسم كله مثل السيوف.

لا يجوز أن نحلق شعرنا عندهم بأي حال من الأحوال: لقد شرع لنا علماؤنا أنه عندما يحلق الإسرائيلي شعره عند عابد الكواكب يجب أن يكون أمام مرآة[2]. وعندما يحلق عابد الكواكب شعره عند الإسرائيلي، فعندما يصل إلى الخصلتين اللتين يتركهما على الجانبين (السوالف) يرفع يده عنه[3]. يقول المعلم: عندما يحلق الإسرائيلي شعره عند عابد الكواكب يجب أن ينظر في المرآة. كيف؟ إذا كان ذلك في ملكية عامة، فلماذا المرآة؟[4] إذا كان في ملكية خاصة ما السبب في النظر إليها؟ في الملكية الخاصة؛ ستجعل المرآة الشخص يبدو وكأنه شخصا مهما. حدث أن راڤ حانا بر بيزنا كان يحلق شعره على طريق مؤدية إلى نهر دعا عند عابد للكواكب، فقال له (الحلاق): حانا حانا إن رقبتك تستحق القطع فأجابه: أنا استحق ذلك لأني تجاوزت ما قاله رابي ميئير. ولكن ألم يتعد (أقوال) العلماء أيضا؟ حيث شرع العلماء أنه يجوز (حلق الشعر) في المكان العام وليس في مكان خاص. لقد ظن أن الطريق المؤدية إلى نهر دعا سوف تكون به مارة، وبذلك تعد مكانا عاما.

عندما يحلق إسرائيلي شعر عابد الكواكب فعند وصوله إلى الخصلتين اللتين على جانبي وجهه عليه أن يرفع يده. ما هو القدر الذي يجب عنده أن يرفع يده؟ روى راڤ ملاخيا عن راڤ آدا بر أهڤا قوله: ثلاثة أصابع من كل جانب. قال راڤ حانينا بن راڤ أيقا: (إن الأقوال التي قيلت في تحريم) الأغيار وإعفاء من تجلب جواري من غزل الصوف وحفر الأغيار التي يتجمع فيها الماء هي أقوال راڤ ملاخاو. ولكن الأقوال التي تحرم

١- نبات طبي.
٢- وفقا لراشي: إذا كانت الحلاقة أمام مرآة سوف يعتقد الحلاق أنه رجل مهم فسوف يخشى أن يؤذيه.
٣- لأنه يربيها من أجل الأوثان.
٤- فبما أن الحلاقة ستتم في الطريق العام و سوف يخشى عابد الكواكب أن يؤذيه.

خصلات الشعر والوشم وتحريم أكل جبن الأغيار هي أقوال راڤ ملاخيا. قال يابا: إذا كانت تلك الأقوال تشير إلى المشنا أو البرايتا، فهي لراڤ ملاخيا، ولكن إذا كانت عبارات مستقلة فهي لراڤ ملاخاو، وعم اختلفا؟ اختلفا حول الجواري.

التشريع (مشنا):

هذه الأشياء الخاصة بعبدة الكواكب تُحرم، وتُحرم الاستفادة منها، وهي عصير العنب، والخل الخاص بهم، حيث إنه في الأصل عصير عنب، والفخار الهدرياني، والجلد المثقوب مقابل القلب[1]. قال رابان شمعون بن جمليئيل: إذا كان القطع مستديرا يُحرم، أما إذا كان مستطيلا فيحل. اللحم الداخل بيت العبادة الوثنية مباح، أما الخارج منه فمُحرم، حيث يعتبر كذبيحة ميتة، وذلك وفقا لقول رابي عقيْفا. يحظر التعامل مع من يكونون في طريقهم لأداء طقوس العبادة الوثنية، أما العائدون فيحل التعامل معهم. تُحرم قِرَب عبدة الكواكب وقنانيهم وعصير العنب الإسرائيلي الموجود فيها، وتُحرم الاستفادة منها، هذا وفقا لرابي ميئير، بينما يجمع العلماء: على عدم حرمة الاستفادة منها. تُحرم بذور العنب وقشوره الخاصة بعبدة الكواكب، وتُحرم الاستفادة منه، هذا وفقا لرأي رابي ميئير، بينما يقول الحكماء إن الرطبة تُحرم وتحل الجافة. يُحرم زيت السمك (الموريس)، وجبن بيت أونيقي[*] إذا كانت لعابد الكواكب وتُحرم الاستفادة منها. وأجمع العلماء على أنه لا تحرم الاستفادة منها. قال رابي يهودا: سأل رابي يشمعئيل رابي يهوشع عندما كانا في الطريق: لماذا تُحرمون الجبن الخاص بعبدة الكواكب؟ فأجابه: لأنهم يصنعونه في معدة حيوان ميت. فقال له: أليست معدة المُصعد إلى المحرقة أشد تحريما من معدة الحيوان الميت؟! (ورغم ذلك فهم يفيدون منها) وقد قيل أن كاهناً كان لا يشمئز وكان يمصُّها، ولكنهم لم يوافقوه الرأي، وقالوا: لا يجوز للمرء أن يهنأ بها ولم يقولوا أن يستفيد منها. (وقال له): لأنهم يصنعونها في معدة العجول الخاصة بعبادة الأوثان. فقال له (رابي إسماعيل): إذا كان الأمر كذلك فلماذا لم يتم تحريم أي فائدة منه. فصرفه (رابي يهوشع) إلى أمر آخر قائلا: كيف تقرأ يا يشمعئل ما ورد

1 ـ جرت عادة عبدة الكواكب نزع قلب الحيوان قبل تقديمه كقربان.
* اسم قرية.

"لأن حُبّك أطيب من الخمر"[1]؟ فأجابه: لأن حُبك أطيب من الخمر، فقال له: الأمر ليس كذلك حيث يثبُت ما بعدها "لرائحة أدهانكَ الطيبَة"[2].

الشرح (الجمارا):

من أين نستنتج تحريم عصير العنب الذي يُسْكب لعبادة الأوثان؟ قال رابا بر أباهو: مما ورد "التي كانت تأكل شحم ذبائحهم، وتشرب عصير عنب سكائبهم"[3]. فبما أنه تحرم الاستفادة من الذبيحة (الخاصة بعبدة الكواكب) تحرم الاستفادة أيضاً من عصير العنب. ولكن من أين نستنتج أن الذبيحة مُحرمة؟ مما ورد " و تعلقوا ببعل فغور وأكلوا ذبائح الموتى"[4]، فبما أن الميْتة محرمة كذلك فإن ذبائح (عبدة الكواكب) يحرم الاستفادة منها. وما هو السند الذي يستندون إليه في تحريم الميتة؟ نعرف من التشابه في لفظ (هناك) وذلك إشارة إلى العجل الذي يكسر عنقه كما ورد " وماتت مريم هناك"[5]، وكذلك فيما ورد "وهناك يكسرون عنق العجلة في الوادي"[6]. وبما أن حالة العجلة هنا مُحرمة ويحرم الاستفادة منها فالتحريم موجود في حالتنا أيضا. كيف يتسنى لنا معرفة ذلك؟ تقول مدرسة رابي يناي لقد ورد أنها للتكفير مثل الذبائح المخصصة للرب، لذلك تحرم الاستفادة منها.

وخل عبدة الكواكب الذي كان في الأصل عصير عنب: هذا واضح ولكن ألا يزول هذا التحريم مع تحوله إلى حامض؟ قال راڤ آشي: هذه العبارة تشير إلى أن الخل الخاص بنا عندما يحفظه عابد الكواكب لا يحتاج إلى ختمين حتى لا يسكبه للأوثان أو يبدله، فبما أنه يوجد ختم واحد فلن يجهد نفسه ويغشه. قال رابي إلياعا: لقد شُرع لنا أن عصير العنب المغلي (الخاص بعبدة الكواكب) الذي كان في الأصل خمراً مُحرمة. ألم تزل عنه الحرمة بعد الغليان؟ قال راڤ آشي: هذا يشير إلى عصير العنب المغلي الخاص بنا الذي يحفظ عند عابد الكواكب فهو لا يحتاج إلى ختم مزدوج. حتى لا يسكبه للأوثان أو يبدله، فبما أنه يوجد ختم واحد فلن يجهد نفسه و يغشه.

١ـ نشيد الأناشيد (١ : ٢)، المقصود هل تقرؤها على أن المخاطب مذكر أم مؤنث بمعنى هل تقرؤها على أن المتكلم هو الرب ويتحدث عن حب جماعة إسرائيل، أم أن المتكلم جماعة إسرائيل تتكلم عن حب الرب.

٢ـ أي أن المخاطب مذكر. ٣ـ تثنية(٣٢ : ٣٨). ٤ـ مزامير (١٠٦ : ٢٨).

٥ـ عدد (٢٠ : ١).

٦ـ تثنية(٢١ : ٤)، النص العبري يوجد به שם أي و يكسرون هناك و لكنه لم يرد في الترجمة العربية.

لقد شرع لنا علماؤنا: إن عصير العنب المغلي أو "الونتيت" الخاص بعبدة الكواكب مُحرم. ولكن "الونتيت" كما جاء في البرايتا حلال، فما هو الونتيت؟ كما ورد في البرايتا فيما يخص السبت أننا يمكننا أن نعد أنوملين وليس الونتيت. وما هو الأنوملين، وما هو الونتيت؟ أنوملين هو (خليط) من الخمر والعسل والفلفل ويُشرب في السبت، والونتيت هو (خليط للعلاج ولتخفيض درجة الحرارة) من عصير عنب معتق وماء مكرر و البلسم[1].

قال رابا و راڤ يوسف: إن الخمر الممزوجة (بالماء، أي بإضافة مقدارين من الماء على مقدار خمر) لا يُخشى من تركها مكشوفة وبالتالي لا تحرم، وكذلك الخمر المغلية لا يُخشى من تقديمها كقربان لوثن. لقد طُرح هذا السؤال: هل الخمر المغلية تعد مُحرمة إذا تُركت مكشوفة أم لا؟ خذ هذا الدليل فقد شهد رابي يعقوب بر آيدى: أن الخمر المغلية لا تعد مُحرمة إذا تُركت مكشوفة. كان رابي يناي بر يشمعئيل مريضا، فكان رابي يشمعئيل بن زيرود وربانيون آخرون يسألون عنه، وعندما جلسوا سألوا: هل الاعتراض على ترك الخمر مكشوفة ينطبق على الخمر المغلية أم لا؟ فأجاب رابي إسماعيل بن زيرود: روى رابي شمعون بن لقيش على لسان شخص عظيم وقيل إنه رابي حايا: إن عصير العنب المغلي لا يعد غير صالح بتركه مكشوفا. فسألوه: هل نعتمد على ذلك؟ فقال رابي يناي بر يشمعئيل: على مسئوليتي. كان شموئيل وأبلط[2] يجلسان معا إذ جيء لهما بخمر مغلية، فسحب (أبلط) يده[3]، فقال له شموئيل: لقد قالوا إن عصير العنب المغلي لا يُشك في أنه لعبادة وثنية. وجدت خادمة رابي حايا بعض الخمر المغلية مكشوفة، فأتت إلى رابي حايا الذي قال لها: لقد قالوا إن عصير العنب المغلي المكشوف يعتبر صالحا. وجد شمعيا خادم راڤ آدا بر أهڤا بعضا من الخمر الممزوجة (بالماء) مكشوفة، فقال له (معلمه): لقد شُرع أن الخمر الممزوجة المكشوفة تعتبر صالحة. قال راڤ پاپا: لقد قالوا ذلك في الخمر الممزوجة جيداً، ولكن الخمر المخلوطة بقليل من الماء ممكن (للثعبان) أن يشرب منها. ولكن هل يتناول فعلا الخمر الممزوجة بقليل من الماء؟ (وماذا عن) رابا بر راڤ هونا الذي كان مسافرا في قارب ومعه بعض الخمر، فرأى ثعباناً يقترب منه فقال لتابعه: أعم عينه[4]،

١- نبات ذو رائحة عطرية.
٢- ورد في النسخة الإنجليزية أن أبلط غير يهودي متعلم ورد ذكره في أماكن كثيرة من التلمود.
٣- إن الخمر التي يمسها عابد الكواكب تعد محرمة.
٤- ضع له في الخمر شيئاً منفراً.

ثـم وضع قليلاً من الماء على الخمر فابتعد . هذا يدل على أن الخمر الصافية يخاطر (الثعبان) مـن أجلـها بينما لا يخاطـر من أجل الخمر الممزوجة . ألا يخاطر من أجل الخمر الممزوجة؟ ومـاذا عن رابي يناي الذي كان في عكبوري[1]؟ ـ وقيل بر هديا هو الذي كان في عكبوري ـ حيث كـان هناك أناس يجلسون يحتسون الخمر الممزوجة ، وكان هناك بقية في القدح فربطوا قطعـة مـن القمـاش فـوقه . ثـم رأوا الثعـبان يحـمل الماء ويصبه في القدح حتى امتلأ القدح وفاضـت الخمـر مـن قطعـة القماش فشربها . يمكن أن تقول (إن الثعبان) يشرب ما يمزجه بنفـسه ، ولكـن لا يـشرب ما يمزجه الآخرون . قال راف آشي : ـ وقيل راف مشرشيا ـ إن الخمر الممزوجة خطر على حياة الإنسان إذا تُركت مكشوفة . قال رابا : إن التشريع يقول إن عـصير العنب الممزوج يعد غير صالح إذا تُرك مكشوفا ، و يشك في أنه لعبادة وثنية ، ولكن عصير العنب المغلي لا يخشى من تركه مكشوفاً إذ لا يشك في أنه لعبادة وثنية .

(وجـد) شمعـيا خـادم راف حلقـيا بـر طوبي إبريقا يحتوي على ماء مكشوف ، فنام بالقرب منه ، فلما جاء راف حلقيا بر طوبي قال له : إن (الثعبان) يخاف من الشخص النائم بجـوار المـاء في الـنهار فقط وليس في الليل . ولكن ليس في هذه الحالة إذ لا يفترض أن يخاف الثعـبان من الشخص النائم بجوار الماء سواء في الليل أو النهار . لم يشرب راف الماء في بيت آرامـي قائلا : إنهم لا يكترثون إذا تُرك مكشوفا ، ولكنه شرب في بيت أرملة (يهودية) قائلا إنها سوف تتبع عادات زوجها . (ومن ناحية أخرى) لم يشرب شموئيل الماء في بيت الأرملة إذ فـي غيـبة الخـوف من زوجها لن تهتم إذا تُرك الماء مكشـوفا ، ولكـنه شـرب الماء فـي بـيت الآرامي ، على الرغـم من إن الآراميين لا يراعون (قواعد التحريم الخاصة) بالسوائل المكـشوفة ، ولكـنهم يراعون نقاءها . قال بعضهم : إن راف لا يشرب الماء في بيت الآرامي ولكنه يشربه في بيت الأرملة ، بينما شموئيل لا يشرب الماء في بيت الآرامي أو الأرملة .

هـناك ثـلاثـة أنـواع مـن عـصير العنب لا تحرم إذا تُركت مكشوفة ، وهي القـويـة واللاذعـة والحـلـوة . القـويـة تجـعل قـربـة الخـمر تتشقق ، واللاذعة تُصنع من عنب غير ناضـج ، والحلـوة تُصنع من عنب حلو . وأضاف راف حاما أن القـوي يُخـلط بالفلـفل ، واللاذع يُخلط بالشيح ، والحلو هو الخمر الممتازة . قال رابي شمعون بن لقيش أن (القرينا) لا يعـد مُحـرم بتركه مكشوفا . وما هو القرينا؟ قال رابي أباهو : (القرينا) هو الخمر الحلوة

١ـ مكان في أعلى الجليل .

وتأتي من أسيا[1]. قال رابا: في المكان الذي يصنع فيه يعد غير صالحة إذا ترك مكشوفا، والسبب أن الخمر تصنع في المدينة[2].

قال رابا: إن الخمر التي تخمَّرت وظهرت فوقها طبقة رقيقة خلال ثلاثة أيام تعد غير صالحة إذا تركت مكشوفة، ويشك في استخدامها للأوثان أما بعد مرور ثلاثة أيام فصاعدا فلا يخشى من سكبها للأوثان ولا من تركها مكشوفة. في حين يقول مشرعو نهر دعا: إنه حتى بعد ثلاثة أيام فالاعتراض على تركها مكشوفة يظل قائما، والسبب في ذلك أن الخمر يمكن أن تشرب (منه الأفاعي). لقد شرع لنا علماؤنا: إن عصير العنب في المرحلة الأولى من التخمير لا يُخشى من تركه مكشوفاً، وكم من الوقت تستغرق هذه المرحلة؟ ثلاثة أيام. وطبق الجرجير[3]!؟ لا يخشى من تركه مكشوفاً. وفي المنفى[4]!؟ يُحرمونه (إذا ترك مكشوفا) لكن إذا كان لا يحتوى على خل لأن الخل يصرف الأفاعي. (الكوتح) البابلي[5] يعد صالحاً إذا ترك مكشوفا ومع ذلك يُحرمونه في المنفى. قال رابي منشا: إذا كانت هناك آثار لنقر يجب أن نشك (أن الأفاعي نقرتها). روى راف حايا بر آشي عن شموئيل قوله: إن الماء[6] الذي يقطر نقطة نقطة في إناء لا تنطبق عليه قواعد السوائل المكشوفة[7]، قال راف آشي: هذا إذا كان التنقيط مستمرا.

روى راف حايا بر آشي عن شموئيل قوله: إن التينة المفتوحة لا يُخشى من تركها مكشوفة، هذا الرأي وفقا لهذا المشرع، و لقد شرع لنا أن رابي أليعازر قال: إنه يمكن أن تأكل عنباً وتيناً في الليل دون خوف من أذى، وذلك لما ورد "الرب حافظ للبسطاء"[8].

روى راف سفرا عن رابي يهوشع الرومي قوله: هناك ثلاثة أنواع من السموم (سموم الأفاعي): سُم الصغير يرسب في الأعماق، وسُم المتوسط يكون في الوسط،

١ـ يعتقد أنها אסיא أو עסיא البعض يقول إنها آسيا الصغرى أو جزء منها، و البعض يقول إنها بلدة على بحيرة طبرية وهذا وفقاً لما جاء في الترجمة الإنجليزية.

٢ـ و ثعابين المدينة يشربونه.

٣ـ نوع من الطعام يمزج فيه الجرجير مع الخمر.

٤ـ كل البلاد خارج فلسطين ويقصد بها هنا بابل.

٥ـ خليط من اللبن و قشرة الخبز و الملح.

٦ـ ويقول راشي عصير العنب.

٧ـ لأن الصوت الذي ينتج عن ذلك يخيف الأفاعي.

٨ـ مزامير (١١٦: ٦).

وسُم الكبير يكون على السطح (البرميل) هل نستنتج من ذلك أن الأفعى الكبرى ضعيفة القوى؟ ألم يشرع لنا: أن هذه الثلاثة تزداد قوتها كلما تقدم بها العمر: وهي السمك والأفعى والخنزير، إن قوتها تزداد و لكن سمها يضعف. إن سم النوع الصغير يرسب في الأعماق، فما هو التشريع؟ فقد شرعوا إذا كان هناك برميل مكشوف وشرب منه تسعة أشخاص ولم يموتوا فيُحرم شرب العاشر منه. وقد حدث فعلا أن شرب تسعة أشخاص من برميل ولم يموتوا وشرب العاشر ومات. قال رابي إرميا: إنها حالة سُم ترسب في الأعماق. وكذلك إذا تركت بطيخة مكشوفة فحتى لو أكل منها تسعة أشخاص ولم يموتوا يُحرم على العاشر أن يأكل منها، لأنه قد حدث وأكل تسعة أشخاص من بطيخة ولم يموتوا ولكن العاشر توفي، وقال راف: إنها حالة سُم ترسب في الأعماق.

لقد شرع لنا علماؤنا: إذا تُرك بعض الماء مكشوفا فلا يسكب في الطريق العام أو يرش في البيت أو يعجن به الطين ولا يعطها لحيوانه أو حيوان صاحبه أو يغسل به وجهه أو يديه أو قدميه. يقول بعضهم لا يغسل بها أي جزء من الجسم به فتحات ومن الممكن أن يغسل بها الأجزاء التي لا يوجد بها فتحات. ألم يتبن بعضهم رأي المشرع الأول[1] نفسه ولكنهم اختلفوا حول ظهر اليد وظهر القدم أو الجزء العلوي من الوجه[2].

يقول المعلم: لا يجب على المرء أن يعطي الماء لحيوانه أو حيوان صاحبه. ولكن ألم نعلم أنه يمكن للمرء أن يعطيها لحيوانه ليشربها؟ هذا التشريع يعود على القط البري. لماذا إذا لا يعطيها لحيوان صاحبه؟ لأن ذلك يمكن أن يصيبه بالهزال، ومن ثم يصاب حيوانه بالهزال أيضا، وإذا تعافى حيوان صاحبه، فسيتعافى حيوانه أيضاً، وإذا أراد أن يشتري حيوان صاحبه فسوف يخسر.

روى رابي آسي عن رابي يوحنان عن رابي يهودا بر بتيرا قوله: هناك ثلاثة أنواع من عصير العنب: عصير العنب الذي يسكب لعبادة الأوثان و تحرم أية استفادة منه وأقل قدر منه ينجس نجاسة شديدة حتى وإن كان في حجم الزيتونة، وعصير العنب الخاص بعبدة الكواكب تحرم أية فائدة منه. وتتنجس السوائل إذا اختلط بها مقدار قليل منه (ربع لوج[3])، وكذلك عصير العنب الذي يحفظه الإسرائيلي عند عابد الكواكب يحرم أن يشربه

١ـ الذي حرم أجزاء من الجسم مثل الوجه و اليدين و الأقدام، حيث من الممكن أن تحتفظ بالسم.

٢ـ و هي أجزاء ملساء حللها العلماء و حرمها المشرع الأول.

٣ـ اللوج مكيال للسوائل في التلمود يساوي ١٣، ٠ من اللتر.

ولكـن تحل الاستفادة منه . ولكن ألم نتعلم أنه إذا وضع شخص فاكهة عند عابد الكواكب تـصبح وكأنهـا ملـك لعابد الكواكب بالنسبة لأحكام العشور والسنة السابعة[1]؟ في حالتنا هـذه يمكـن أن يخـصص لهـا ركناً منفصلاً ويحل الشرب من عصير العنب أيضا . حدث أن رابـي يوحنان كان في "بِرود" فسأل إذا كان هناكً تشريع قد استنه بر قفرا في بِرود قبل أن يمـوت، فقـال لـه رابـي تـنحوم الذي يقطن بِرود : إن عصير العنب الذي يُحفظ عند عابد الكـواكب يحـل الـشرب مـنه اسـتناداً علـى ما ورد " ففي الموضع حيث تقع الشجرة هناك تكـون "[2] فقال له : بإمكانك أن تفترض ولكن ذلك يعني أن أي فاكهة ستكون هناك (أي لـدى عابـد الكـواكب) . قال رابي زيرا : لا يوجد تعارض هنا ، فأحد الآراء هو رأي رابي ألـيعازر والآخر هو رأي العلماء . وقد تعلمنا أنه إذا اشترى شخص بيتاً أو أستأجره في فناء خـاص بعابـد الكـواكب وخـزّن فـيه عـصير عـنب فـيجب أن يكـون المفتاح والختم في يد الإسرائيلي . وقد أحله رابي أليعازر بينما حرمه العلماء .

رويَ رابـي حايا ابن رابي حايا بر نحماني عن راڤ حسدا عن راڤ ـ وقيل عن راڤ حسدا عن زعيري ، وقيل : قال راڤ حسدا قال لي آبا بر حاما إن زعيري قال : عند التطبيق يؤخذ برأي رابي أليعازر . قال رابي أليعازر : إن أي شيء يحفظ بختم واحد عدا عصير العنب فهو لا يحفظ بختم واحد . أما رابي يوحنان فيقول : حتى عصير العنب يحفظ بختم واحد . لا يـوجد تعـارض هـنا حيث إن أحد الآراء لرابي أليعازر والآخر للربانين . ويروى أن رابي أليعازر قال : إن كل شيء يحفظ بختم داخل ختم عدا عصير العنب حيث لا يعد محفوظا حتى بختم مزدوج . بينما يقول رابي يوحنان : إنه حتى عصير العنب يحفظ بختم مزدوج ، ويتبع في ذلـك رأي العلمـاء . ويعـتقد مـار أن العلمـاء قـد اختلفوا مع رابي أليعازر في حالة الختم الـواحد ، ولكـن إذا كـان الخـتم داخـل ختم فيحل . ويعتقد مار أن العلماء يحرمون عصير العـنب في حالـة الختم المزدوج . كيف يكون ختم داخل ختم؟ قال رابا : يكفي وضع وعاء علـى فتحة البرميل ثم يسد بالطين الفراغ بين حافة الوعاء وجدران البرميل ، هذا هو الختم داخل ختم ، وغير ذلك لا يعد ختماً على ختم ، أو تكفي وضع سلة فوق فتحة البرميل التي علـيها سدادة فهذا يعد ختماً داخل ختم . إذا لم تُضغط السلة ويُحكم البرميل لا يعد ختماً داخـل خـتم . القربة التي يوجد بها عصير عنب وموضوعة داخل قربة أكبر منها فإذا كانت فـتحة القـربة الأصـغر لأسـفل فهـذا يعد ختماً داخل ختم ، ولكن إذا كانت لأعلى لا يعد خـتماً داخـل خـتم . إذا طـويت الفـتحة المغلقـة إلى الـداخل (القـربة) ثـم ربطت مرة ثانية وختمت ، فهذا يعد ختماً داخل ختم .

١ـ أي لا يلتزم باخراج العشور عنها .

٢ـ الجامعة (١١ : ٣) .

لقد شرع علماؤنا: لقد قيل في الماضي: إن خمر عين كوشي[1] محرمة بسبب بريت سريقا[2]، وتحرم أيضاً خمر بريقتا من أجل كفر برشاي، وتحرم خمر بزجدور من أجل كفر شليم، لكنهم عادوا و قالوا: إذا كان البرميل مفتوحا تحرم أما إذا كان مغلقا فتحل. وما سبب الرأي السابق، وما سبب الرأي الأخير؟ في البدء كانوا يرون أن الكوتي لا يتشدد في مسألة مَّس من يعبد الكواكب عصير العنب ولا فرق عنده بين البراميل المفتوحة وبين البراميل المغلقة، ولكنهم في النهاية قالوا: إنه لا يتشدد في حالة إذا كان البرميل مفتوحا، ولكنه يتشدد إذا كان مغلقا، ولذلك أحلوا البراميل المغلقة.

يوجد هنا اعتراض فإذا بعث شخص برميلاً من عصير العنب مع كوتي أوسمكاً مملحاً في عصارته مع عابد الكواكب. إذا استطاع أن يميّز ختمه الذي أغلقه به فهذا يحل وإذا لم يستطع التعرف عليه فيحرم[3]. قال رابي زيرا: لا يوجد تعارض فهنا يشير إلى المدينة[4] أما المثال السابق فيشير إلى الطريق[5]. اعترض رابي أرميا فقال: ولكن أليس الذي جاء إلى المدينة سار في الطريق؟ لكن رابي أرميا قال: إن تشريعنا يشير فقط إلى (البرميل المغلق) الذي يوجد بالقرب من معصرة النبيذ حيث يوجد تجمع من الناس هناك ويخشى (أن يمس عابد الكواكب البراميل) خشية أن يكتشف ويخسر بسبب ذلك.

لقد طُرح السؤال التالي: لماذا تحرم جعة عبدة الكواكب؟ روى رامي بر حاما عن رابي إسحاق قوله: خشية أن يتزوج من بينهم. أما راف نحمان فقال: لأنها تُترك مكشوفة. مكشوفة! أين؟ إذا كانت في جرَّة أثناء إعدادها فنحن أيضاً نتركها مكشوفة[6] وإذا كانت في برميل فنحن في هذه الحالة أيضا نتركها مكشوفة، فلا يجب أن تترك مكشوفة في مكان وُضع فيه ماء من أجل تنقيته من الشوائب[7]؟ في هذه الحالة تحل عندما تعتق، حيث قال رَاف: (الشراب) المعتق يحل لأن (السم) لن يجعله يتعتق، كذلك الخمر عندما

١- مكان سكانه من الكوتيين (السامريين).

٢- مكان في السامرة يسكنه عبدة الكواكب و هو قريب من المكان السابق.

٣- حيث لا يخشى أن يكون الكوتي استخدم الخمر في عبادة وثنية و لكنه يمكن أن يكون قد سمح لعابد الكواكب أن يقترب من البرميل.

٤- في المدينة سوف يخشى الكوتي أن يلاحظه اليهودي فلن يسمح باقتراب أحد منه.

٥- حيث لن يلاحظه أحد.

٦- حيث من المفترض أن الحية لا تشرب الجعة وفقا لرأي رابي حانينا، وتُترك مكشوفة حتى يسمح بخروج البخار.

٧- قبل استخدامها في صنع الجعة حيث يوجد خطر من ترك المياه مكشوفة.

تتخمر تحل حيث إن السم يوقف التخمر وكل شيء ترك مكشوفا من الأفضل أن يكون معتقاً. اعتاد راڤ پاپا أن يشرب الجعة عندما تُجْلب له عند باب الحانوت، واعتاد راڤ آحاي أن يشربها عندما تُجْلب له في بيته، ويقول كلاهما: إن سبب (التحريم) هو خشية أن يتزوج من بينهم ولكن آحاي يحتاط أكثر. وقد حدث أن راڤ شموئيل بر بسنا كان في مرجون[1]، فاحضروا خمرا، ولكنه لم يشربها وعندما أحضروا له جعة لم يشربها أيضا، إنه محق فالخمر موضع شك ولكن لماذا الاعتراض على الجعة؟ فقد حرمت الجعة بسبب الشك في الخمر. قال راڤ: تحل جعة الآراميين، ولكن مازلت لا أسمح لابني حايا بأن يشربها. فإذا كانت تحل فإنها تحل للجميع وإذا كانت محرمة فهي محرمة على الكل. يعتقد راڤ أن سبب الشك هو أنها تركت مكشوفة، فطعمها المر اللاذع يقاوم أي سم يمكن أن يكون موجودا. فهي لا تضر الشخص المعافي، ويمكن أن تؤذي الشخص المريض، وابنه حايا كان مريضا ولذلك منعه من شربها.

قال شموئيل: كل الزواحف لها سم، وسم الحية مميت، ولكن ليس لباقي الزواحف نفس التأثير المميت. قال شموئيل لحايا بر راڤ: يا بني (يا ابن الكرام)(*): تعال كي أقول لك شيئا نافعا، كان أبوك معتادا أن يقول: السبب في أن الآراميين يشربون ما هو مكشوف ولا يموتون، أنهم يتناولون الأشياء المقيتة الزاحفة، فأجسامهم مُحصَّنة ضدها. قال راڤ يوسف: إن الخل الذي يصنعه الآراميون من الجعة محرم لامتزاجه مع خميرة تستخدم في تصنيع عصير العنب الذي يُسْكب للأوثان. قال راڤ آشي: إذا كان عصير العنب مخزنا فيحل، لأنه إذا احتوى على هذا الخليط فإنه سوف يفسد.

والفخار الهدرياني: ما المقصود بهدرياني؟ روى راڤ يهودا عن شموئيل قوله: هو الفخار الخاص بالقيصر هدريان. عندما أتى راڤ ديمي[2] قال: إذا كانت هناك أرض لم تزرع من قبل، ثم حرثت و زرعت بالكروم ثم صُنعت منه خمر ثم وضعت الخمر في فخار أبيض[3] حيث يمتص الخمر ثم يكسر إلى قطع صغيرة و يُنقع في الماء ويُشرب. قال رابي يهوشع بن لاوي: إن عصير العنب الممتاز عندنا يساوي المنقوع للمرة الثالثة عندهم. لقد طُرح هذا السؤال: هل نضع عصير العنب في هذا الفخار؟ هل يعد هذا حفظا للأشياء المحرمة لاستخدامها من أجل شيء مسموح أم يُعد هذا محرم؟ خذ هذه الرواية: فرابي

١ـ مكان يقطنه يهود لا يستخدم قاطنوه من عبدة الكواكب الخمر في عبادتهم.
* وردت في الأصل العبري يا ابن الأسد.
٢ـ من فلسطين.
٣ـ لم يحرق.

أليعازر و رابي يوحنان، أحدهما أحل ذلك والآخر حرّمه، فردوا عليه أن عصير العنب الإسرائيلي الذي يحفظ في براميل خشبية أو في القرب الخاصة بعبدة الكواكب يحرم شربه، ويحل الاستفادة منه. لقد شهد شمعون بن جودا أمام ابن ربان جمليئيل أن ربان جمليئيل شرب منها في عكا ولم يكن هذا مقبولا. بالنسبة للقرب الخاصة بعبدة الكواكب، يروي رابي شمعون بن جمليئيل عن رابي يهوشع بن قفوساي قوله: يحرم صنع أغطية منها للحمير. و الآن في هذه الحالة من يرد أن يقيم هذا الأمر استناداً إلى الرأي الآخر فقد شُرع أن ذلك محرم. طبقاً لرأيك فإن بيع القناني (الفخار) الخاصة بعبدة الكواكب محرم أيضا. إذن ما هو الفرق بين القربة (الجلد) والقوارير (الفخار)؟ قال رابا: إن سبب التحريم هو خشية أن تنشق القربة الخاصة به فيذهب لإصلاحها فتختلط بقربة عابد الكواكب.

والآن بالنسبة لمن يقول: إن حفظ (الأشياء محرمة) من أجل غرض آخر محرم، لماذا إذن أحلّ استخدام الأباريق (الفخار)؟ يمكن أن تكون إجابته في هذه الحالة أن مسألة التحريم لم تكن واردة في نظره أما في الحالة الأخرى فإن مسألة التحريم كانت واردة في اعتباره. ولكن ذلك غير مقبول، وهناك اعتراض: فعصير العنب الذي يحفظ في قرب من الجلد الخاصة بعبدة الكواكب يحرم شربه ولكن تحل الاستفادة منه. لقد شهد شمعون بن جودع أمام ابن ربان جمليئيل أن ربان جمليئيل قد شربه في عكا وكان الأمر مقبولا. المقصود بأنه لم يكن مقبولا من كل مرافقيه، ولكن ابنه وافقه، أو يمكنك أن تقول إن جودا شخص وجودع شخص آخر[1].

والجلد المثقوب مقابل القلب. . . : لقد شرع علماؤنا: ما هي (علامة) الجلد الذي يكون مثقوبا مقابل القلب؟ يكون مقابل القلب و القطع مستديرا وعليه دم متجلط فيكون محرما، ولكن إذا لم يكن هناك دم فيحل. قال راڤ هونا: لم يختلفوا إلا حول الجلد غير المملح، ولكن إذا وضع عليه ملح فيحرم (و يقال) لأن الملح يمكن أن يزيل (الدم). يقول شمعون بن جمليئيل إذا كان القطع مستديرا يحرم، أما إذا كان القطع مستطيلا فيحل، روى راڤ يوسف عن راڤ يهودا عن شموئيل قوله: عند التطبيق يؤخذ برأي رابي شمعون بن جمليئيل. قال آبي: إذا كان هنا اختلاف بين العلماء يؤخذ برأي شمعون بن جمليئيل عند التطبيق فقال له: ماذا تستخلص من قولك هذا؟ فرد أبيّ على معلمه راڤ يوسف: لقد علمتنا أنه عند التطبيق يؤخذ برأي شمعون بن جمليئيل وكنا نرددها كأغنية. ولكن في حال عدم وجود اختلاف فلماذا النص على ذلك؟

١- ما ذكر أولا كان جودا ولكن هنا جودع.

يحـل اللحـم الـذي يريد الأغيار أن يقربوه للأوثان : من هو المشرع الذي شرَّع ذلك؟ روى رابي حايا بر آبا عن راڤ يوحنان : ليس هذا رأي رابي أليعازر الذي يرى غير ذلك .

أمـا اللحـم الخـارج مـن مكان عبادة الأوثان فيحرم حيث يعتبر كذبيحة ميتة : وما الـسبب؟ لأنـه مـن المـستحيل ألا يكـون قد استخدم في قربان لعبادة وثنية . لمن (ينسب هذا الرأي)؟ لرابي يهودا بن بتيرا ، إذ جاء في البرايتا ؛ قال رابي يهودا بن بتيرا : أنّى لنا ان نستنتج أن القـرابين الخاصـة بعـبدة الكـواكـب تدنـس ما بالخيمة؟ مما ورد " وتعلقوا ببعل فغور ، وأكلـوا ذبـائح الموتـى "[1] فكما تدنس الجثث الخيمة ، كذلك تدنس القرابين الخاصة بعبدة الكواكب الخيمة .

يحرم التعامل مع عبدة الكواكب إذا كانوا في طريقهم لأداء طقوس العبادة الوثنية : قـال شموئـيل : يحـرم الـتعامل مـع عبدة الكواكب وهم في طريقهم لأداء الطقوس حتى لا يذهـبوا و يـشكروا أوثـانهم ، ولكـن يـسمح بالتعامل معهم عند عودتهم لأن ما حدث قد حـدث . إذا ذهـب إسـرائيلي إلى أداء طقـوس عـبادة وثنية يحل التعامل معه وهو في طريقه حـيث إنه من الممكن أن يغير رأيه ولا يذهب ، ولكن يحرم التعامل معه عند عودته حيث أنه أصـبح مـتعلقا بهـا وسـوف يـذهب مـرة أخـرى . ولكـن ألم نعلـم أنـه يحظر التعامل مع الإسـرائيلي إذا كـان في طـريقه إلي أداء طقوس العبادة الوثنية سواء في الذهاب أو العودة . قال راڤ آشي : إن هذا التشريع يقصد به الإسرائيلي المرتد وتأكد ذلك .

لقد شرع علماؤنا : إن عابد الكواكب[2] الذي يذهب إلى سوق الأوثان يحل التعامل معـه سـواء في ذهابـه إلـيها أو في عودته . أما الإسرائيلي الذي يذهب إلى هذه السوق فيحل الـتعامل معـه في ذهابـه و لكـن يحـرم التعامل معه في عودته . ولكن ما هو الفرق ولماذا يحرم الـتعامل مـع الإسـرائيلي أثـناء عـودته؟ لأنـه قـد يكـون بـاع أصناماً تستـخدم فـي عـبادة الكـواكب ويكـون بحـوزته مال من عبادة وثنية . ولكن أليس عابد الكواكب أيضاً قد باع أصـناماً وبحـوزته مـال من عبادة وثنية؟ ولكن يمكن أن تقول إن عابد الكواكب باع ثياباً أو خمراً ، كذلك الإسرائيلي يمكن أن تقول إنه باع ثياباً أو خمراً ، فإذا كان الإسرائيلي يمتلك هذه الأشياء فإنه يمكن أن يبيعها هناك .

ولكـن يحـل التعامل مع العائدين . . . . : يقول رابي شمعون بن لقيش : هذا التشريع ينطـبق علـيهم إذا لم يكونوا جماعات ولكنهم إذا كانوا جماعات يحرم التعامل معهم ، حيث يفترض أن كل واحد منهم يمكن أن يعود مرة أخرى .

١ـ مزامير (١٠٦ : ٢٨) .

٢ـ في النسخة الأخرى للتلمود الغريب .

تُحرَّم قرَب عبدة الكواكب و قنانيهم. . . : قد شرع علماؤنا: تحل قرب عبدة الكواكب إذا كشطت عندما تكون جديدة[1]، ولكن إذا كانت قديمة أو مطلية بالقار فهي محرمة. إذا كان عابد الكواكب يطليها بالقار ثم يضع بها عصير عنب وتواجد معه إسرائيلي فلا يوجد داع للشك. ولكن بما أن عابد الكواكب هو الذي يضع عصير العنب فيها فما جدوى وجود الإسرائيلي؟ قال راڤ پاپا: هذا ما قيل: إذا كان عابد الكواكب طلاها بالقار ووضع الإسرائيلي عصير عنب فيها في وجود إسرائيلي آخر. ولكن إذا كان هناك إسرائيلي يضع عصير العنب، فما الحاجة لإسرائيلي آخر ليقف معه؟ خشية انشغال الإسرائيلي في إعداد القربة، فيضع عابد الكواكب عصير العنب دون أن يأخذ رأي الإسرائيلي. قال راڤ زابيد: المقصود بما قيل في الأساس، خشية أن يسكب عصير العنب في القار الساخن قبل أن يجف مثلما تسكب الماء في الطين. قال راڤ پاپي: يمكن أن نستنتج مما قاله راڤ زابيد: أنه إذا سكب عابد الكواكب خمرا داخل وعاء به ملح خاص بإسرائيلي يحل (الملح). ولكن راڤ آشي يعترض على ذلك بقوله: كيف يمكن المقارنة؟ في الحالة السابقة اختفت الخمر أما في حالتنا فلم تختف. ذات مرة أخذ بر عدى العربي قربة خمر من راڤ إسحاق بر يوسف غصباً ووضع فيها خمراً ثم أعادها له. فذهب وسأل عن ذلك في المدرسة الدينية، فقال له رابي إرميا: هذا ما أفتى به رابي آمي قولاً وعملاً، تملأ القربة بالماء لمدة ثلاثة أيام و تفرغ، ولكن رابا قال: يجب أن يفرغ الماء من وقت للآخر، هذا يطبق على أوانينا[2] ولكن لا يطبق ذلك على أوانيهم. ولكن رابين روى عن رابي شمعون بن لقيش قوله: إن ذلك ينطبق على أوانينا وأوانيهم. كان راڤ آحا ابن رابا يشرع أمام راڤ آشي وكان رأيه: إن ذلك ينطبق على القرب ولا يسري على الأواني الفخارية، ولكن راڤ آشي قال له: لا يوجد فرق بين القرب والأواني الفخارية.

لقد شرع علماؤنا: إن الأواني الفخارية الخاصة بعبدة الكواكب إذا كانت جديدة ومكشوطة تحل، ولكن إذا كانت قديمة ومطلية بالقار تحرم. إذا حفظ عابد الكواكب داخلها عصير عنب يجب على الإسرائيلي أن يسكب داخلها ماء. ومع ذلك إذا حفظ داخلها عابد الكواكب عصير عنب فعلى الإسرائيلي أن يضع فيها حساء أو سمكاً مملحاً ولا يخشى. لقد طرح هذا السؤال: هل يتبع ذلك منذ البداية مع الأواني الفخارية أم بعد أن يضع فيها عابد الكواكب؟ خذ هذه الرواية: لقد شرع لنا راڤ زابيد بر أوشعيا: إذا اشترى شخص آنية فخارية من عابد الكواكب وكانت جديدة فيمكن أن يضع داخلها عصير عنب، ولكن إذا

١ـ أي لم تستخدم لفترة طويلة حيث لم يمتص الجلد أي خمر.
٢ـ حيث إن الآنية في الأصل ملكاً لرابي إسحاق.

كانت قديمة فيمكن أن يضع حساء أو سمكاً مملحاً في البداية . سأل رابي يهودا هناسي رابي آمي : وماذا إذا أعادها مرة أخرى إلى الأتون وأصبحت خزفاً؟ فهل الحساء يُطهِّر والنار لا تُطهِّر؟ هذا ما سمعته، قيل أيضاً : قال رابي يوحنان - وقيل روى رابي آسي عن رابي يوحنان - : إن قناني عبدة الكواكب إذا أعيدت مرة أخرى للأتون وسقط عنها طلاء القار تحل . قال راڤ آشي : لست في حاجة للقول بأن القار يزول عنها ولكن حتى إذا أحرقه ولم يزله، هذا الرأي موضع خلاف بين راڤ آحا و رابينا ، أحدهما يحرم (استخدام الآنية) بينما يحلها الآخر ، وعند التطبيق يؤخذ برأي من يحرمه .

لقد طُرح هذا السؤال : ماذا عن وضع الجعة في الآنية؟ يحرمها راڤ نحمان وراڤ يهودا ، ولكن رابا أحلها ، لقد أرجع رابينا القول بأنها حلال إلى راڤ حايا ابن راڤ إسحاق الذي وضع جعة في الإناء ثم ذهب ووضع خمرا ، ولم يلتفت إلى أن سبب حظر الجعة بسبب الخمر ، وحتى الآن لا يوجد شك في ذلك .

كان عند راڤ إسحق بر بيسنا أواني تخص عبدة الكواكب مصنوعة من روث البهائم وقد ملأها بالماء ثم تركها في الشمس فتشققت ، فقال له رابي آبا : لقد حرّمتها تحريماً أبدياً . فقد قال علماؤنا : هل يجب أن يوضع في الشمس ما يُملأ بالماء؟ روى رابي يوسنا عن رابي آمي قوله : إن الأواني المصنوعة من كربونات الصوديوم ليست لها طهارة أبداً . وما هي أواني كربونات الصوديوم؟ قال رابي يوسي بر آبين : إنها الأواني المصنوعة من مادة مستخرجة من حجر الشب . فقد أخذت جماعة من بيت "پرزق" نائب الملك غصباً بعض الأواني الفخارية لحفظ الخمر من (يهود) بومبادثا وحفظوا فيها خمرا ثم أعادوها . فأتى أصحابها وسألوا راڤ يهودا عن ذلك فقال : هذه الأواني قد أخذت من أجل استخدام مؤقت فاغسلوها بالماء ويحل استخدامها .

قال راڤ عويرا : إن أواني الآرامي المصنوعة من الطين الداكن غير جيدة الامتصاص ، فتحل بمجرد شطفها بالماء . قال راڤ پاپي : الأواني الفخارية التي جاءت من بيت مكسي[1] يمكن أن تستخدم بعد شطفها بالماء حيث إنها غير جيدة الامتصاص . والأقداح (الفخارية) محرمة وفقا لرأي راڤ آسي ، ولكنها حلال وفقاً لرأي راڤ آشي . إذا شرب فيها عابد الكواكب عند استخدامها لأول مرة فلا يوجد خلاف في أنها محرمة[2] ، ولكن الخلاف يظهر إذا كانت تستخدم لثاني مرة ، البعض يقول : إنها محرمة سواء كان استخدامها للمرة الأولى أو الثانية بلا خلاف ، وإن الخلاف يظهر عند استخدامها للمرة الثالثة ، والشريعة تقول : إنها محرمة إذا كانت تستخدم للمرة الأولى أو الثانية ، أما إذا كانت تستخدم للمرة الثالثة فهي حلال .

١- مدينة بالقرب من بابل .

٢- حيث تمتص خمر عابد الكواكب و هي جديدة .

يقول رابي زابيد: إذا كانت الأواني الفخارية المغطاة بالرصاص بيضاء أو سوداء فيحل استخدامها، ولكن إذا كانت خضراء فهي محرمة لأنها تحتوي على جزيئات من حجر الشب[١]، وإذا كان هناك تشققات في (الطبقة المصقولة) تحرم الأواني كلها. وقال مريمار: إن الأواني المصقولة تحل سواء كانت بيضاء أو سوداء أو خضراء، ولكن لماذا تختلف هذه الحالة عن حالة الخميرة في عيد الفصح؟ فقد سُئل مريمار: ماذا عن استخدام الأواني المصقولة في عيد الفصح[٢]؟ (وقالوا) نحن لا نسأل عن الأواني الخضراء التي تحتوي على حجر الشب التي تمتص السوائل والتي تعتبر محرمة، لكن نسأل عن الأواني المصقولة البيضاء أو السوداء ولا نسأل عن التي بها تشققات فهي تمتص السوائل وبالتالي فهي محرمة ولكن نسأل عن الأواني الملساء؟ فأجابهم: لقد لاحظت أن هذه الأواني تَرْشح، ولها مسام فهي بالتأكيد تمتص، وبالتالي فهي محرمة. والسبب في ذلك أن التوراة قد قالت: يجب أن تُكسر الأواني الفخارية إذا تنجست لأنها لا تتخلص من النجاسة. فلماذا يوجد خلاف في حالة خمر السكيبة التي قال عنها مريمار: إن جميع الأواني المصقولة (التي توضع فيها) يحل استخدامها؟ يجب أن تقول إن تحريم الخميرة (في عيد الفصح) هو من تحريم التوراة بينما خمر السكيبة من تحريم الربانيين علماء المشنا. ومن المؤكد أن ما يقره العلماء يعامل معاملة ما أقرته التوراة، الفرق هنا أنه في حالة الخميرة توضع ساخنة في الأواني وفي حالة خمر السكيبة توضع باردة.

ذات مرة جاء رابي عقيبا إلى جنزق فسُئل إذا صاموا عدة ساعات هل يعد صيامهم صياماً أم لا[٣]؟ لم يجبهم. و سألوه: هل يحلَ استخدام القناني الخاصة بعبدة الكواكب؟ فلم يجب أيضا. فسألوه: في أي رداء كان موسى يؤدي الشعائر في الأيام السبعة الخاصة بالملء[٤]، فلم يكن لديه إجابة أيضا، فذهب و سأل في المدرسة الدينية فقالوا له: إن الشريعة تقول: إن الصوم لساعات يعد صوما وإذا أكمل اليوم يصلي صلاة الصيام. أما بالنسبة لقناني عبدة الكواكب فالشريعة تقول: يحل استخدامها بعد اثنى عشر شهرا. أما بالنسبة للباس موسى عندما خدم على المذبح خلال أيام الملء، فقد كان يرتدي عباءة بيضاء. ويقول راڤ كهانا كان يرتدي عباءة بيضاء أطرافها غير موشاة.

١- لديه قدرة عالية على امتصاص السوائل.
٢- التي استخدمت للخميرة.
٣- اليهودي الذي يصوم جزءا من اليوم ثم يأكل باقي اليوم.
٤- راجع لاويين (٨: ٣٣) حيث ورد أنها أيام تكريس هارون وبنيه لخدمة الرب، وظلوا خلالها داخل خيمة الاجتماع ولم يخرجوا إلا بعد انقضاء سبعة أيام.

تحـرَّم بـذور العـنب الخاصة بعبدة الكواكب وقشوره. . . : قد شرع علماؤنا : إن بـذور العـنب الخـاصـة بعـبدة الكـواكب و قـشوره تحـرم إذا كانت رطبة وتحل إذا كانت مجففـة . أيهمـا المجفـف و أيهمـا الـرطب؟ روى راڤ يهودا عن شموئيل قوله : تعد رطبة خـلال اثـني عـشر شهرا ومجففة بعد اثني عشر شهرا . وقد قال رابا بر برحانا نقلا عن رابي يوحنان : عندما تكون محرمة فإنه يحرم الاستفادة منها، وعندما تكون حلالاً يحل أكلها .

قـال رابـي زابـيد : إن الخميرة المستخرجة من خمر الآراميين تحل بعد عام كامل . قال راڤ حبيبا ابن رابا : يحل استخدام الأواني بعد عام كامل . قال راڤ حبيبا : إن الأواني التي تحمـل فـيها الخمـر فـي الترحال يحل استخدامها بعد اثني عشر شهرا . قال راڤ إيكا : تحل ثفالـة العـنب الخاصـة بالآرامـيين بعـد اثـني عـشر شهراً . قال راڤ آحا ابن رابا : الأواني الحمراء أو السوداء تحل كذلك بعد اثني عشر شهرا .

" المـوريس "[1] . . : لقـد شـرع علماؤنا : يحل الموريس الذي صنعه خبير[2] . روى رابـي يهـودا بـن جمليئـيل عـن رابي حانينا بن جمليئيل قوله : يحل " الحيلق "[3] الذي يصنعه الخـبير . لقـد شـرع آبيمـي ابن رابي آباهو : يحل الموريس الذي يصنعه الخبير . وعندما كان يـشرع هـذا التـشريع شـرح ذلـك بقـوله : عـند تمليح السمك يضاف ماء وملح ويحل هذا المحلول في المرة الأولى والثانية ويحرم في المرة الثالثة، والسبب في ذلك أنه عند إضافة المحلول يحـتوي السمك أول وثاني مرة على دهون إلى حد ما، لذلك لا يحتاج إلى إضافة خمر ولكن بعد ذلك توضع به خمر .

حدث أن وصلت سفينة محملة " بالموريس " إلى ميناء عكا وكان رابي آبا الذي يسكن عكا جالسا يحرسها[4]، فقال له رابا : من الذي كان يحرسها حتى الآن؟ فأجابه حتى الآن لا يـوجد شـك بالنـسبة لخلطـه بالخمـر . إن قسطا من " الموريس " يساوي لوما[5] بينما قسط الخمـر يـساوي أربعـة لـومات . فقـال رابي إرميا لرابي زيرا : ربما جاء الموريس عن طريق " صور " حيث الخمر رخيصة هناك فأجابه : إنها خلجان ضيقة ومياه ضحلة .

١ـ سمك مملح قد تدخل الخمر في تصنيعه .

٢ـ حـيث لـن يـستخدم سمكـاً نجـساً في إعداده، الاعتراض الوحيد هو كونه ممزوجا بخمر والخبير سوف يتجنب ذلك (راشي) .

٣ـ نـوع مـن الأسمـاك الـصغيرة ورد ذكره في المشنا ليس من السهل فصله عن النجس لكن الخبير يستخدم الطاهر منه فقط .

٤ـ خشية خلطها بالخمر .

٥ـ عملة صغيرة تساوي زوز و الزوز يساوي دينار فضة .

والجبن الخاص ببيت أونيقي . . . : قال رابي شمعون بن لقيش : إن السبب في تحريم جبن بيت أونيقي أن غالبية العجول في هذا المكان تذبح كقربان للأوثان . لماذا قيل غالبية العجول؟ فحتى لو كانت قلة فرابي ميئير دائما يأخذ الأقلية في الاعتبار . وعندما نقول غالبية (العجول) فتوجد قلة (من البهائم)، ولكن إذا قُلتَ قلة من العجول تذبح لعبادة الكواكب، فبما أن غالبية العجول لا تذبح لعبادة الكواكب وُيوجد بهائم أخرى لا تذبح لعبادة الكواكب فيظهر أنها أقل القليل، ورابي مئير لا يلتفت إلى أقل القليل . قال رابي شمعون بر أليقيم لرابي شمعون بن لقيش : وماذا إذا كانوا يذبحون لعبادة الكواكب، وأنت بنفسك قد حللت (شيئا مشابها)؟ لقد شرع إذا ذبح شخص حيوانا بقصد إراقة دمه من أجل عبادة الكواكب أو لحرق شحمه من أجلها، فإن رابي يوحنان يرى أن هذا الحيوان محرم . فهو يعتقد أنه قصد بذلك العمل العبادة ويدل الظاهر على الباطن . ولكن رابي شمعون بن لقيش يقول : إنه محلل . فأجابه : ليسعد طالعك، فقيامه بالذبح هو عبادة للأوثان .

قال رابي يهودا : روى راف أحدڤوي عن راف أن رابي يشمعئيل قال : من يعقد على امرأة بروث ثور رُجم بالحجارة فقد انعقد العقد، ولكن بروث عجل استخدم في عبادة الكواكب فلا ينعقد العقد . يمكنك أن تقول : إن ذلك استناداً إلى المنطق أو يمكنك أن تقول إنه ورد في المقرا . أما من حيث المنطق فإن العجل إذا قُدم لعبادة وثنية فسوف يسعد (صاحبه) وسوف يسمّنه[1] . أما في حالة الثور المرجوم فلا توجد فائدة من تسمينه . وأما ما ورد في المقرا " ولا يلتصق بيديك شيء من المحرم "[2]، وكذلك ما ورد " يرجم الثور ولا يُؤكل لحمه "[3] لحمه فقط هو المحرم أما روثه فتحل (الاستفادة منه) . قال رابا : لقد شرعت لنا هاتان الحالتان (بخصوص الجبن في المشنا)، وفقا لرأى رابي يهوشع فقد قال : لأنهم يصنعونه في منفحة حيوان ميت . فرد عليه رابي يشمعئيل : أليست منفحة الحيوان المُصعد إلى المُحرقة أشد تحريما من منفحة الحيوان الميت؟ فالقاعدة التي تحرم الاستفادة من المُحرقة ومن الثور المرجوم تحلل روثهما . وبالنسبة لرابي يهوشع وهو الذي قال : إنهم يحرمون الجبن الذي يصنع في منفحة عجول تقدم لعبادة وثنية، فرد عليه رابي يشمعئيل : إذا كان الأمر كذلك فلماذا لم يتم تحريم أي فائدة منه قياساً على قاعدة ما يخص العبادة الوثنية

١ـ سوف يعطيه الكثير من الطعام من أجل ذلك و بالتالي سوف يرتبط روثه بالعبادة الوثنية .
٢ـ تثنية (١٣ : ١٨) . ٣ـ خروج (٢١ : ٢٨) .

يحرم الاستفادة من روثه؟ فهل أجاب بأن السبب هو عدم وجود تحريم بصدده مثل حالة "الموريس"؟ أليس السبب في أن العلماء لم يحرموا أية فائدة منه لأنه لا يوجد تحريم بصدده؟ يقولون: طالما تحفظ (المنفحة) اللبن المخثّر داخلها فإنها تعد مثل التي ورد التحريم بشأنها.

فلننتقل إلى أمر آخر: ما المقصود بهذه الفقرة " حبك أطيب من الخمر "[1]؟ عندما أتى راڤ ديمي قال: المقصود جماعة إسرائيل أمام الرب القدوس تبارك اسمه رب العالمين (والمقصود) أن كلمات غزلك أطيب عندي من خمر التوراة[2]. ولماذا سألوه تفسير هذه الفقرة؟ قال رابي شمعون بن پيزي — وقيل رابي شمعون بر آمي: لقد سألوه تفسير بداية سفر نشيد الأنشاد الذي يقول " يقبلني بقبلات فمه "[3] فقال له يشمعيل: يا أخي ضُم شفتيك الواحدة على الأخرى ولا تتلهف على تصعيب الأمر. لماذا؟ قال عولا - وقيل راڤ شموئيل بر آبا -: هذا حظر جديد (ويجب على المرء ألا يكون مرتابا). ما السبب في ذلك الحظر؟ يقول رابي شمعون بن پيزي: قال رابي يهوشع بن لاوي: (لاحتمال) أن تنفث فيه الحية من سمها. وقيل إن هذا السبب قد قاله عولا، لأن عولا قال: عندما فرض هذا الحظر في فلسطين لم يُكشف عن السبب قبل مرور عام كامل، خشية وجود من يعترض، فيعامل التشريع باستخفاف كما فعل رابي إرميا. إذا كان الأمر كذلك فإن (الجبن) الجاف يحل وكذلك القديم. قال رابي حانينا: الجبن الجاف يحل لأن (سم الحية) لن يجعله يجف، وكذلك الجبن القديم يحل لأن سم الحية لا يجعله يصير قديماً. يقول رابي حانينا: السبب في التحريم أنه من المستحيل ألا تكون محتوية على ذرات من اللبن النجس. قال شموئيل: لأن الجبن يوضع في منفحة الحيوان الميت. هذا يشير إلى أن المنفحة نفسها حلال. كيف يقول شموئيل ذلك؟ ألم نتعلم أن منفحة حيوانات عبدة الكواكب أو الحيوان الميت محرمة؟ أليس أي حيوان (مذبوح) لعبدة الكواكب يعد ميتا؟ فأجاب شموئيل: إن المنفحة الخاصة بالحيوان المذبوح بواسطة عابد الكواكب يعد كالميت وهو محرم. ولا يوجد تناقض هنا، فالرأي الأول (رأي رابي يهوشع) قبل أن يتراجع عنه، والرأي الثاني بعد أن تراجع عنه، وقد أبقت المشنا على هذا التشريع القديم.

١- نشيد الأنشاد (١ : ٢).
٢- المقصود كما جاء في تفسير راشي: أن التفسير الشفوي أحسن وأكثر قبولاً عند الرب من التوراة.
٣- نشيد الأنشاد (١ : ٢).

روى راڤ ملخيا عن راڤ آدا بر أهڤا قوله : (الجبن محرم) لأنه يدهن سطحه بدهن الخنزير، وقال راڤ حسدا : لأنه مجبن بواسطة خل[1]. قال راڤ نحمان بر إسحاق : إنه من الممكن أن يُجبن بصمغ الغرلة[2]. لمن ينسب هذا الرأي؟ ألم نتعلم أن رابي أليعازر قال : يحرم الجبن إذا استخدم صمغ الشجر (الغرلة) في تجبين اللبن فهو يعد مثل الثمر. يمكنك أن تقول إن رابي يهوشع إلى هنا لا يختلف مع رابي أليعازر باستثناء صمغ الشجر ويتفق معه في تحريم عصير الثمر. لقد علمنا أن رابي يهوشع قال : لقد سمعت بوضوح أن اللبن الذي تستخدم في تجبينه عصارة الأوراق أو الجذور يحل، أما عصارة التين غير الناضج (التي تستخدم في تجبينه) فتجعل اللبن محرماً لأنها فاكهة. لذلك فقد حرم راڤ أو راڤ نحمان بر يسحاق حتى مجرد الاستفادة منه. ويوجد هنا خلاف، فقد فسر راڤ بر نحمان بن راڤ حسدا ما ورد : " لرائحة أدهانك الطيبة "[3]. بأن دارس الشريعة يشبه قارورة ماء زهر مكشوفة ينتشر عطرها وعندما تغلق لا ينتشر. وعلاوة على ذلك فإن الأشياء المخفية تُكشف لدارس الشريعة بناء على ما ورد " لذلك أحبتك العذارى "[4] التي من الممكن أن تقرأ : "المختفية[5] أحبتك ". وليس هذا فحسب بل أن ملاك الموت يحبك. ويمكن أن تُقرأ المسئول عن الموت (يحبك) وليس هذا فحسب : بل إنه سيرث العالمين : هذا العالم، والعالم الآتي، فيمكنك أن تقرأ עלמות עולמות أي عالمان (يحبونك).

التشريع (مشنا) هـ:

هذه الأشياء الخاصة بعبدة الكواكب محرمة ولكن لا يمتد هذا التحريم إلى الاستفادة منها : اللبن الذي حلبه عابد الكواكب ولم يره إسرائيلي وهو يحلبه، الخبز (الذي يصنعه عبدة الكواكب)، وزيتهم، وأباح رابي ومدرسته الزيت، والطعام المسلوق والمخللات إذ تضاف لها الخمر والخل، والسمك الصغير المملح، والمحلول الذي لا يوجد به سمك "الكلبيت"، و"الحيلق"، وقطع الحلتيت[6]، وملح سلقوندريت، كل هذه الأشياء محرمة ولكن يجوز الاستفادة مما يستخرج منها.

١ـ الخل الذي يستخرج من الخمر و هو محرم.
٢ـ الغرلة هي الشجرة في الثلاث سنوات الأولى ويحرم أكل ثمرها.
٣ـ نشيد الأنشاد (١ : ٣).
٤ـ المصدر السابق.
٥ـ يمكن أن تقرأ עלומות بدلا من עלמות.
٦ـ نوع من التوابل الحريفة.

الشرح (الجمارا):

لماذا نخشى على اللبن؟هل بسبب إمكانية إبداله؟ فاللبن الطاهر أبيض واللبن النجس مائل إلى الخضرة. أم بسبب إمكانية خلطه (لبن طاهر مع نجس)؟ ومن ثم فعلى المرء أن يحوله جبناً لأن مار قال: إن اللبن الطاهر يتخثّر واللبن النجس لا يتخثر. (هذا يصح) إذا كان يحتاجه لعمل جبن، ولكننا هنا نتكلم عن اللبن الذي يحتاجه في المأكل. فليأخذ كمية صغيرة ويخثرها، وبما أن اللبن الطاهر عند تجبينه يوجد به سائل لم يتجبن فيُخشى لذلك أن يكون قد اختلط بلبن نجس وهذا النجس هو الذي لم يتخثر وظل مع السائل لذلك فهذا الاختبار عديم الجدوى. أو يمكنك القول حتى لو أتيت باللبن بغرض صنع الجبن، فهناك سائل يظل داخل الجبن[1].

خبزهم. . . : قال رابي كاهنا: عن رابا يوحنان: خبزهم محرم بأمر دار القضاء. هل نستنتج من هذه العبارة أن هناك من أحلّه؟ نعم. لأنه عندما أتى راڤ ديمي روى: أنه ذات مرة خرج رابي إلى الحقول فأحضر له عابد للكواكب رغيفاً من مخبز كبير يتسع لخبز ۳، ۱۳ لتراً من القمح (سيئا)، فقال رابي: ما أجمل هذا الخبز، فلماذا حرمه الحكماء هل من أجل منع الزواج المختَلط؟ لا ـــ المقصود لماذا حرمه الحكماء في الحقل؟! من هنا ظن الناس أن رابي حلل خبز عابد الكواكب، ولكن هذا غير صحيح لأن رابي لم يسمح به. قال راڤ يوسف، وفي رواية أخرى راڤ شموئيل بر يهودا: إن الحادثة ليست كذلك، ولكن قيل إن رابي كان ذاهبا إلى أحد الأماكن ورأى حاجة تلاميذه للخبز، فسأل: هل يوجد مخبز هنا؟ فتصور الناس أنه يسأل عن مخبز لعابد الكواكب، ولكنه في الحقيقة كان يسأل عن مخبز لإسرائيلي. قال رابي حلبو: حتى بالنسبة للذين قالوا إنه يسأل عن مخبز لعابد الكواكب فإنه (يحل فقط إذا لم يكن هناك مخبز لإسرائيلي). ولكنه يحرم في حال وجود مخبز لإسرائيلي. قال رابي يوحنان: حتى بالنسبة لهؤلاء الذين يظنون أنه سأل عن مخبز لعبدة الكواكب (فيحل ذلك في الحقل و ليس في المدينة خشية الزواج المختلط). كان "إيبو" معتادا على أكل خبز المصريين[2] ولكن رابا ـ وفي رواية أخرى راڤ نحمان بر إسحاق ـ قال للناس: لا تخاطبوا إيبو لأنه يأكل خبز الآراميين.

وزيتهم. . . : بالنسبة للزيت قال راڤ: لقد حظره دانيال، أما شموئيل فقال: إن

---

١ ـ لذلك يُحرم اللبن لوجود شك حول طهارته.

٢ ـ ويقول راشي في حقل مجاور للمصريين.

نـضح الأواني النجسة (التي يصب فيها الزيت) تجعله محرما . هل معنى ذلك أن الناس عامة تأكـل طعامـاً طاهـراً، ولكن نضح أوانيهم هو سبب تحريم طعامهم . قال شموئيل لراڤ : هذا صحيح بالنسبة لقولي إن نضح أوانيـهم النجسة تجـعله محرما . عندما أتى راڤ إسحاق بـر شموئـيل بر مرتا قال إن رابي سملاي قال في نصيبين(*) : بالنسبة للزيت فإن رابي يهوذا ودار قـضائه أحلوه، آخذين بالرأي القائل إذا كان هناك (عنصر محرم) يعطي طعما غير مـرغوب فيه فيحل (الخليط) . ولكن وفقا لما ذكرته من أن دانيال حظره . فهل حظره دانيال وأتـى رابـي يهودا هناسي وألغى ذلك؟ ألم نتعلم أن أي دار قضاء لا تستطـيع إلـغاء فتوى دار قـضاء أخـرى إلا إذا كانـت أكـبر مـنها علمـاً وعدداً؟ أجاب راڤ : لقد استندت على سمـلاي وهو من اللد ولكن في اللد يستخفون بالحظر . فقال له (شموئيل) : هل أرسـل له (إلى سمـلاي)؟ فـشحب لـون (راڤ) وقـال : (إذا كان رابي يهودا ودار قضائه) لم يتحروا الدقة في التفسير، فنحن أيضاً فعلنا ذلك . لقد ورد " أما دانيال فجعل في قلبه أنه لا يتنجس بأطايـب الملـك ولا بخمـر مـشروبه "[1] فالفقـرة تـتحدث عـن مشروبين الأول خمر والثاني الزيت . رأى راڤ أن دانيال قرر في قلبه ألا يتناول الزيت وذلك يسري على كل إسرائيلي، ولكـن شموئيل يرى أنه قرر في نفسه ألا يتناول الزيت ولكـنه لـم يـفرض ذلـك على كـل إسرائـيلي . ولكن هـل حظـر دانـيال الـزيـت؟ قـال بـالـي : إن آبيمي النبطي روى عن راڤ : إن الخبـز والخمـر والـزيت الخاص بعبدة الكواكب وكذلك بناتهم تندرج كلها تحت النواهـي الثمانـية عشر . وإذا قلت إنه عندما أتى دانيال وحظره لم يكن مقبولا ولكن عندما أتـى تلامـيذ هلـيل وشماي وحرموه فقُبل ذلك؟ في هذه الحالة ما الغرض من شهادة راڤ؟ (المقـصود مـن كـلام راڤ) أن دانـيال حظـر اسـتخدام(الـزيت) في المديـنة وأتى التلاميذ وحظـروا اسـتخدامه في الحقـل . فكـيف يحلـل رابي يهودا هناسي (ما حرم) تلاميذ هلـيل وشـماي؟ ألـم نـتعلم أن أي دار قـضاء لا تستطيع أن تلغي قرار دار قضاء أخرى إلا إذا كانت تفوقها علماً وعدداً . عـلاوة على ذلك لقد روى رابا بر برحـانـا عـن رابـي يوحنان قـوله : إنه فـي كل الأشياء تستطيع دار قضاء أن تلـغي قرار دار قضاء أخـرى عدا الثـمانية عـشر أمـراً (الـتي فرضتها مـدرسة هلـيل و شماي)، حتى عندما يأتي إلياهو النبي[2] ودار قـضائه ويحللـونها، لا يـؤخذ برأيه . قال راڤ مشرشيا : إن السبب (في تحريم الثمانية عشر شـيئا) أن التحـريم كـان منتشرا بين أغلبية الإسرائيليين، ولكن التحريم الخاص بالزيت لم يكن منتشرا .

---

* نصيبين مدينة في بلاد الرافدين .

١ ـ دانيال (١ : ٨) .

٢ ـ أي قبل نزول المسيح المخلص .

روى رابي شموئيل بر آبا عن رابي يوحنان قوله: جلس معلمون وحرموا ما يتعلق بزيت عبدة الكواكب، ووجدوا أن حظره لم يكن منتشرا بين أغلبية الإسرائيليين، فاعتمدوا على قول ربان شمعون بر جمليئيل ورابي أليعازر بر صدوق اللذين أوضحا قائلين: إننا لا نفرض حظراً على الجمهور إلا إذا كانت غالبية الجمهور تحتمله. قال راڤ آدا بر أهڤا: ما القراءة الصحيحة لما ورد " لقد لُعنتم لعنا وأياي أنتم سالبون هذه الأمة كلها "[1]؟ . المقصود أنه إذا كانت الأمة كلها ترضى بهذا التحريم فهو يسري، فإذا لم ترض فلا يقع التحريم.

نعود إلى صلب الموضوع، قال بالي: روى أبيمي النبطي عن راڤ قوله: إن الخبز والخمر والزيت الخاص بعبدة الكواكب وكذلك بناتهم كلها تدخل ضمن النواهي الثمانية عشر، ما المقصود ببناتهم؟ قال راڤ نحمان بر إسحاق: إنهم حرموا بناتهم واعتبروهن في حالة حيض منذ وجودهن في المهد. روى جنيڤا عن راڤ: إن سبب هذا الحظر هو عبادة الكواكب. عندما أتى راڤ آحا بر آدا روى عن رابي إسحاق قوله: لقد حظروا خبز عبدة الكواكب بسبب زيتهم، ولكن كيف يكون الزيت أشد (تحريما) من الخبز؟ بل لقد حظروا الخبز والزيت بسبب الخمر وحظروا الخمر بسبب بناتهم[2] وحظروا بناتهم بسبب شيء آخر[3] وحظروا الشيء الآخر بسبب شيء آخر. (ولكن حظر الزواج من بناتهم) أمر وارد في التوراة فقد ورد " ولا تصاهروهم "[4]، ولكن نص التوراة يحصرهم في سبع أمم، وذلك لا يشمل باقي عبدة الكواكب (فجاءت مدرستا هليل وشماي) وحظرتا زواجهم أيضا، ولكن رابي شمعون بر يوحاي يرى أن التحريم ورد في فقرة " لأنه يرد ابنك من ورائي "[5] وذلك يشمل كل النساء اللاتي يصرفن (أزواجهن) إلى العبادة الوثنية. ربما يكون تشريع التوراة قد حظر الزواج منهن، ولكنهم أتوا و حظروا أيضا الزنا بهن، ولكن حظر الزنا ورد في دار قضاء سام (بن نوح) وذلك كما ورد " فقال يهودا: أخرجوها فتحرق "[6]. ربما يكون المقصود في تشريع التوراة المرأة الإسرائيلية التي تزني مع عابد الكواكب حيث من الممكن أن تذهب وراءه[7]، و ليس المقصود الإسرائيلي الذي يجامع امرأة من عبدة الكواكب[8]، ثم أتوا بعد ذلك وحرموه أيضا. ولكن تحريم زنا الإسرائيلي

١- ملاخي (٣: ٩).
٢- إن شرب الخمر معهم يجعلهم يشتهون نسائهم.
٣- عبادة الكواكب.
٤- تثنية (٧: ٣).
٥- تثنية (٧: ٤).
٦- تكوين (٣٨: ٢٤)، ويقصد تامار عندما شك في أنها قد زنت.
٧- في عبادته الوثنية.
٨- وجاءت في طبعة أخرى من التلمود (السامرية) بدلاً ممن تعبد الكواكب.

بمن تعبد الكواكب ورد في تشريع انتهجه موسى في سيناء. وقد قال مار: من تزوج من آرامية فسوف يهاجمه القنائيم (الغيورون)، وقد أشارت التوراة إلى ذلك في حادثة وردت[1] عمن فعل ذلك علانية. ولكنهم أتوا وحظروا عمل ذلك في السر ولكن دار قضاء الحشمونيين حرمت ذلك في السر أيضاً. عندما أتى راف ديمي قال: إن دار قضاء الحشمونيين حرمت على الإسرائيلي أن يجامع امرأة من عبدة الكواكب وأدانته حيث تعتبر هذه المرأة حائضا وجارية وغير يهودية وامرأة متزوجة. عندما أتى رابين قال: إن ذلك الشخص (الذي ضاجع امرأة من عبدة الكواكب) مُدان حيث تعتبر هذه المرأة حائضا وجارية وغير يهودية وزانية. ولكن التحريم الذي أصدرته دار قضاء الحشمونيين هو تحريم الجماع لا الخلوة، لذلك أتوا وحرموا ذلك، ولكن دار قضاء داوه قد حرمت الخلوة فعلا حيث قال راف يهودا: في الوقت الذي حظروا الخلوة وقالوا إن الحظر ربما يسري على الخلوة بإسرائيلية ولا يسري على المرأة من عبدة الكواكب، فأتوا و حرموا الخلوة بامرأة من عبدة الكواكب[2].

ولكن تحريم الخلوة بامرأة إسرائيلية ورد في التوراة فقد روى رابي يوحنان عن رابي شمعون بر يهوصادق قوله: أين توجد الإشارة إلى تحريم الخلوة في التوراة؟ مما ورد "إذا أغواك سرا أخوك ابن أمك..."[3] هل معنى ذلك أن أخاك لأمك لا أخاك لأبيك يمكن أن يغويك؟ المقصود هنا ألا يختلي ابن مع أمه و كذلك لا يختلي أي شخص بأي امرأة من المحارم التي نصت عليها التوراة. (التفسير الصحيح) أن التوراة حظرت الخلوة بامرأة (إسرائيلية) متزوجة، وأتى داود و عمم هذا التشريع ليشمل الخلوة بامرأة غير متزوجة، وجاء تلاميذ مدرسة هليل وشماي وعمموا التشريع ليشمل الخلوة بامرأة من عبدة الكواكب[4].

ما المقصود بأنهم حظروا هذا الأمر بسبب أمر آخر؟ قال راف نحمان بر إسحاق: لقد حظروا التعامل مع طفل من عبدة الكواكب خشية التنجس من السيلان، وكذلك لا يتعامل طفل إسرائيلي مع طفل من عبدة الكواكب خشية أن يضاجعه ذكر. قال رابي زيرا: أنا على خلاف كبير مع رابي آسي ورابي آسي مع رابي يوحنان ورابي يوحنان مع رابي

١ـ عدد (٢٥ : ٦)، تحدثت عن قتل كاهن لرجل وامرأته من مؤاب ورضى عنه الرب.

٢ـ في طبعة أخرى من التلمود وردت سامرية وليست من عبدة الكواكب.

٣ـ تثنية (١٣ : ٧).

٤ـ في طبعة أخرى من التلمود وردت سامرية وليست من عبدة الكواكب.

يـناي ورابي يناي مع رابي ناثان بن عمرام ورابي ناثان بن عمرام مع رابي حول هذا السؤال منذ متى يُنجّس الطفل من عبدة الكواكب بالسيلان؟ فأجابني في اليوم الأول لمولده، ولكن عندما أتيت إلى رابي حايا قال لي: من سن التاسعة ويوم واحد، عندما أتيت وناقشت هذا الأمر مع رابي قال لي: اترك إجابتي وتبن رأي رابي حايا الذي قال إن طفل عبدة الكواكب يُنجّس من السيلان بعد بلوغه تسعة أعوام بيوم واحد فبما أنه قادر على المضاجعة فهو ينجّس أيضاً بالسيلان.

يقول رابينا: نستنتج كذلك إن طفلة عبدة الكواكب تعد نجسة من عمر ثلاث سنوات ويوم واحد، فبما أنها قادرة على المضاجعة فهي تُنجّس بالسيلان. هذا واضح، يمكنك أن تقول إن الطفل في هذا السن يعرف كيف يغوي ولكن الطفلة في مثل هذا السن لا تستطيع أن تغوي، لذلك فهو يخبرنا (أنها تكون نجسة في سن مبكرة).

حدث أن كان رابي يهودا هناسي يسير متكئا على كتف رابي سملاي، عندما قال له سملاي: لم تكن أمس في المدرسة الدينية عندما قلنا: إن زيت عبدة الكواكب حلال. فقال له: في أيامنا سنقول إن خبز عبدة الكواكب حلال أيضاً. فقال له: إذا كان الأمر كذلك أيضا فسوف يطلقون علينا دار قضاء الإجازة. ألم نتعلم أن رابي يوسي بن يوعزر الصريدي شهد بأن الظبي طاهر، وكذلك (الدم) الخاص بالمذبح غير نجس، و كذلك إذا لمس شخص جثة فهو نجس، فأطلقوا عليه يوسف المُجيز، فقال (رابي سملاي) له: لقد أحل ثلاثة أشياء، وأحل مار شيئاً واحداً، وإذا كان قد سمح بشيء واحد فسوف يبقى اثنان فقط. فأجاب: لقد أبحثَ بالفعل الشيء الثاني، فما هو؟ ألم يشرع لنا: (إذا قال رجل لزوجته قبل سفره) هذه هي ورقة طلاقك إذا لم أعد خلال اثني عشر شهرا، ومات خلال هذه الاثنى عشر شهرا فهذا الطلاق لا يقع. لقد قالوا لنا أن علماءنا سمحوا لها بأن تتزوج مرة أخرى، فسألنا من المقصود بعلمائنا؟ فقال راڤ يهودا عن شموئيل: هي دار القضاء التي سمحت بالزيت[1]. حيث إنهم تبنوا رأي رابي يوسي الذي قال: إن تاريخ الوثيقة دليل على ذلك. وقد قال رابي آبا بن رابي حايا بر آبا: إن رابي يهودا هناسي قال ولكن العلماء لم يتفقوا معه في حينه[2] ـ وفي رواية أخرى لم يتفق معه كل مساعديه[3]. سأل رابي أليعازر ذلك الشيخ: هل سمحتم لها بأن تتزوج من آخر[4]، حيث إنه لن يأتي بعد اثني عشر شهرا التي حددها لها لاستيفاء الشرط؟

١ـ رابي يهودا الثاني و دار قضائه. ٢ـ כל שעתו. ٣ـ כל סייעתו.
٤ـ عند سماعها بموت زوجها.

ولكـن هـذا السؤال ظهر في المشنا عندما شرعوا: (إذا قال الزوج لزوجته): هذه هي وثيقة طلاقـك من الآن وصاعدا في حالة عدم عودتي خلال اثني عشر شهرا ثم مات خلال هـذه الاثنـى عشر شهرا، فقد وقع الطلاق لأن الشرط قد استوفي؛ فظهر هذا السؤال أليس الطـلاق يقـع فـورا (في حالـة مـوته) حيث إنه لم يعد، أو أنه يقع بعد اثني عشر شهرا بعد اسـتيفاء الـشرط؟ (قـال لـه رابـي أليعازر): ولكنني سألتك هذا السؤال لأنك كنت ضمن الفريق (الذي سمح لها بالزواج).

قال آبي: يقر الجميع أنه (إذا قال الرجل لزوجته أنت طالق) عندما تخرج الشمس من غمـدها فإنـه يعـني وقـت شروق الشمس، وإذا مات أثناء الليل فإن وثيقة الطلاق تقع بعد وفاتـه. ولكن (إذا قال لها أنت طالق) بشرط أن تشرق الشمس مـن غـمدها فـإنه يعـني أن الطـلاق يقـع فـورا، وإذا مـات أثناء الليل فإن الطلاق يقع وهو حي. وهذا يتفق مع رأي راف هـونا الـذي قـال: إذا وضـع شـخص شـرطاً (في وثـيقة الطـلاق) فكأنما قال من الآن وصـاعدا، ولم يختلفوا إلا حول إذا ما أشرقت الشمس. وقد اتفق رابي يهودا هناسي مع رأي رابـي يوسـي عـندما قـال: إن تـاريخ الوثـيقة هـو الدليل على ذلك، فهو الذي يؤكد ("منذ اليوم" أو "إذا توفيت" أو "منذ الآن فصاعدا"). ولكن العلماء من ناحية أخرى لم يتفقوا مع رابي يوسي.

نعـود إلى صـلب الموضوع، شـهد يوسـف بـن يوعـزر الصريدي بأن "قمصا"[1] طاهـر وأن (الـدم و المـاء) في المـذبح غـير نجس وكذلك إذا لمس شخص جثة فهو نجس. فأطلقوا عليه يوسف المُجيز.

ومـاذا يكـون "قمصا"؟ قال راف پاپا: هو "شوشيبا" و يقول راف حاما بر آمي: أنه "سوسبيل". يقول راف پاپا: أنـه "شـوشيبا" وميّزه (رابي يوسي وزملاؤه) عن الجراد ذي الـرأس الطـويـلة، قال بعضهم إن طويل الرأس محرم وأحله آخرون. روى راف حايا بـر آمـي عن عولا قوله: إنه "سوسبيل"، لا أحد يختلف على أن ذا الرأس الطويلة محرم، ولكـنهم اخـتلفوا حـول النوع الذي تغطي أجنحته معظم جسمه عندما يضغط عليه، وقال بعضهم: معظم الجسد، وقال آخرون: معظم الجزء الظاهر من الجسد.

فمـاذا عن (الدم و الماء) الخاص بالمذبح (في المعبد) وكونه غير نجس، ما المقصود بأنه

١- نوع من الجراد

غير نجس؟ يقول راڤ: إنه بالتأكيد طاهر، ولكن شموئيل قال: إنه لا ينجس الأشياء الأخرى (التي يمسها) ولكنه في حد ذاته نجس. لقد قال راڤ: إنه بالتأكيد طاهر، لأنه يعتقد أن الحكم على السوائل بأنها تنجّس من وضع العلماء. عندما حكم العلماء بنجاسة السوائل عموماً لم يحكموا بنجاسة ما له صلة بالمذبح. بينما يقول شموئيل: إنه لا يُنجس أي شيء بل هو نجس في حد ذاته، وهو يرى أن نجاسة السوائل نصت عليها التوراة، ولكن تنجيس الأشياء هو من تشريع العلماء. وعندما حرم الحكماء السوائل النجسة عموماً لم يحرموا سوائل المذبح.

" ومَنْ يلمس جثة يتنجس، فأطلقوا عليه يوسف المُجيز" . كان من المفروض أن يطلقوا عليه يوسف المُحرِّم، فقد ورد في التوراة " كل من مس على وجه الصحراء قتيلا بالسيف أو ميتا . . . يكون نجسا سبعة أيام "[1]. وفقا لهذا النص فمن يلمس جثة يتنجس ولكن كل من يلمس هذا الشخص يعد طاهرا، ولكن (العلماء) قرروا أنه نجس أيضا، ولكن بعد ذلك أقروا ما ورد في التوراة، ولكن الحكم على مَنْ يلمس الشخص الذي لمس جثة مقرر في التوراة كما ورد " وكل ما مسه النجس يتنجس "[2].
وقد قال العلماء أمام رابا عن مار زوطرا ابن راڤ نحمان أنه قال عن راڤ نحمان: وفقا لما قيل إنه إذا لمس شخصاً آخر بينما هذا الأخير ملامس للجثة فيتنجس هو أيضاً سبعة أيام، ولكن إذا لمسه وهو غير ملامس للجثة فيتنجس حتى المساء. لكن العلماء حظروا ذلك وقالوا: إذا لمسه وهو غير ملامس للجثة فيظل نجساً سبعة أيام. ولكنه أقر التشريع الوارد في التوراة، ومن أين استنبط هذا التشريع؟ مما ورد " من مس ميتا ميتة إنسانا ما، يكون نجسا سبعة أيام "[3] وكذلك مما ورد " كل ما مسه النجس يتنجس " وكذلك " والنفس التي تمس تكون نجسة إلى المساء "[4]. كيف؟ الحالة الأولى تعني إذا كان ملامساً للجثة، والثانية إذا لم يكن ملامساً للجثة.

قال لهم رابا: ألم أقل لكم سابقا لا تنسبوا كلاماً فارغاً لراڤ نحمان، لقد قال راڤ نحمان: إن (يوسي الصريدي) أحل ما يُشك في أنه لمس نجاسة في الملكية العامة، ولكن هذا التشريع جاء قياساً على حالة المرأة المشكوك في سلوكها "السوطا" . فبما أن "السوطا" ملكية خاصة، فالنجاسة تكون في الملكية الخاصة، وكذلك حالة التنجس بالجثة تحدث إذ

١ـ عدد (١٩ : ١٦).
٢ـ عدد (١٩ : ٢٢).
٣ـ عدد (١٩ : ١١).
٤ـ عدد (١٩ : ٢٢).

كـان الـشخص في ملكية خاصة . قال راڤ يوحنان : إنه تشريع ، ولكن (العلماء) لم يقروه حتـى آتـى يوسـي بـر يوعـزر و أقره . وهناك تشريع مماثل يقول رابي يهودا : إن (يوسي بر يوعـزر) غرس فواصل (في الأرض) أمام الناس موضحا هذا الرأي وقال : حتى هنا الملكية العامـة ومـن هـنا تـبدأ الملكية الخاصة . عندما أتوا لاستشارة رابي يناي قال لهم : هناك ماء كثير في النهر اذهبوا واغمروا أنفسكم (أي تطهروا من النجاسة).

الطعام المسلوق : من أين نستنبط الحكم (بتحريم الطعام)؟ روى رابي حايا بر آبا عن رابـي يوحـنان : يـستنبط ممـا ورد " طعامـا بالفـضة تبـيعني لآكـل ، ومـاء بالفضة تعطيني لأشـرب "[1] ، مـثل المـاء ، كمـا أن الماء لا يتغير (فهو محلل لليهود) ، كذلك الطعام إذا لم يتغير ، نستنتج من ذلك أن الحنطة تُحرم إذا كانت محمصة بواسطة عبدة الكواكب . يجب أن تذكـر ذلـك أنه وفقا لما تعلمناه فإن الحنطة تحل عندما تحمص بواسطة عبدة الكواكب . إذن ربمـا كـان المقـصود مـن تـشبيه الطعـام بالماء أن الماء (يحل) لأنه في حالته الطبيعية ، وكذلك الطعـام الـذي لم تتغير طبيعته . وفقا لذلك فإن القمح الذي يطحن بواسطة عبدة الكواكب محرم ، ولكن ألم تذكر لنا إنه قد شُرع أن الحنطة المحمصة وكذلك كل أنواع الدقيق الخاصة بعـبدة الكـواكب تحـل إذا قارناهـا بالمـاء الذي لا تتغير حالته إذا وضع على النار (ويحل) ، كـذلك الطعام الذي لم تتغير طبيعته بوضعه على النار . ولكن لا يوجد ذكر في هذه الفقرة للنار ، إذن هذا التشريع من الحكماء والنص الوارد مجرد تدعيم له .

روى راڤ شموئـيل بـر راڤ إسـحاق عـن راڤ قوله : أي شـيء يـؤكـل طازجاً لا ينطَبق علـيه التحـريم الـذي يطبق على ما يطبخه عبدة الكواكب هذا قد دُرس في صورا ، ولكـن في بومبادثا قالوا : إن راڤ شموئيل بر راڤ إسحاق روى عن راڤ قوله : أي شيء لا يقـدم علـى مائدة الملوك ليغـمس به الخبز لا ينطبق عليه التحريم الذي يطبق على ما يطبخه عـبدة الكـواكب . ومـا الفرق بين الحالتين؟ (الفرق بينهما هو أنهم يحلون) السمك الصغير والفطر والثريد[2] .

روى راڤ آسـي عـن راڤ قـوله : إذا مَلَّح (عبدة الكواكب) سمكاً صغيراً فلا يعد مـثل الطعـام الذي طبخه عبدة الكواكب . قال راڤ يوسف : إذا طُبخه عابد الكواكب بعد

١ـ تثنية (٢ : ٢٨) .

٢ـ هناك أنواع من الطعام رغم أنها لا تؤكل نيئة فإنها لا يغمس الخبز بها ، مثل الأنواع المذكورة لذلك يحل أكلها في بومبادثا ويحرم أكلها في صورا .

أن ملحه الإسرائيلي فيجوز أن يعتمد عليهم الإسرائيلي . و لكن إذا صنع عابد الكواكب فطيرة من السمك المفروم فهذا محرم . هذا واضح ، فيمكنك أن تقول إن السمك هو الأساس ويحل أكله ولكنه أخبرنا أن الدقيق هو الأساس وينطبق عليه تحريم ما يطبخه عبدة الكواكب .

قال راف يرونا : إذا أشعل عابد الكواكب النار في الأرض[1] فإن كل الجراد (المحترق) الموجود بالأرض محرم . كيف يفهم ذلك؟ هل تقول إن السبب في ذلك أنه لن يستطيع التفرقة بين الأنواع الطاهرة و الأنواع النجسة؟ لماذا إذن حدد عابد الكواكب إذ يمكن أن يفعل الإسرائيلي الأمر نفسه ، أم أن الجراد يعتبر مطبوخاً على يد عابد الكواكب؟ ولكن في هذه الحالة (حيث إنه لم يشعل النار من أجل الطبخ) هل يُحرم؟ ألم يقل راف حنان بر آمي : إن رابي يدت روى عن رابي يوحنان قوله : إذا حرق عابد الكواكب رأساً[2] ، فهي تحل للأكل حتى طرف الأذن . من المفترض أن نيته إزالة الشعر وليس الطبخ ، وكذلك الحال بالنسبة للأرض حيث إن عابد الكواكب يقصد تطهير الأرض . إنه لا يستطيع بالتأكيد التفريق بين الأنواع الطاهرة والأنواع النجسة من الجراد . وهذه الحادثة قد حدثت بالفعل مع عابد الكواكب . نعود إلى صلب الموضوع ، روى رابا بربر حانا عن رابي يوحنان قوله : إذا أحرق عابد الكواكب رأس الحيوان فيحل أكلها حتى طرف الأذن . قال رابينا : إذا ألقى عابد الكواكب شفرة سلاحه داخل فرن و كان إسرائيلي قد وضع قبل ذلك قرعاً ثم أشعل عابد الكواكب الفرن ، فيحل أكل ذلك القرع[3] . فنيته واضحة حيث إنه يريد صقل حربته . فأراد أن يعلمنا أن النية هي الأساس .

روى راف يهودا عن شموئيل قوله : إذا ترك إسرائيلي لحما على فحم وأتى عابد الكواكب ونفخ فيه فإنه يحل ، كيف نفهم ذلك؟ إذا قلت إن اللحم كان مطهياً قبل أن ينفخ فيه فمن الواضح أنه (يحل) . لكنه لم يكن كذلك لأنه إن لم ينفخ فيه لم يكن اللحم ليُطهى . لماذا إذن أحل طبيخ عبدة الكواكب؟ لا يجب أن نقول إنه إن لم ينفخ كان سيستغرق ساعتين والآن تم طهيه في ساعة ! يمكن بالتالي القول إن إسراع عملية الطهي تؤخذ في الاعتبار لذلك نص عليها . روى رابي آسي عن رابي يوحنان قوله : إن أي طعام يشبه ما يأكله ابن دروساي[4] لا يخضع لقانون تحريم طبيخ عبدة الكواكب ، حيث إن الطعام

---

١ ـ لإعدادها للزراعة .
٢ ـ رأس الحيوان الذي ذُبحه يهودي من أجل إزالة الشعر .
٣ ـ يمكن أكله رغم أن عابد الكواكب هو الذي طبخه .
٤ ـ اسم لص كان يأكل طعامه غير كامل النضج .

لم يكتمل نضجه . وذلك مثل أن يضع (إسرائيلي) اللحم في إناء ويأتي عابد الكواكب ويضعه في الفرن . و قد تعلمنا أيضا أمثلة أخرى مثل أن يضع (الإسرائيلي) اللحم على فحم و يأتي عابد الكواكب ويذكي ناره إلى أن يعود الإسرائيلي من المعبد أو من المدرسة الدينية ولم يشعر . ومثل أن تضع امرأة (إسرائيلية) إناء على النار ثم تأتي امرأة من عبدة الكواكب وتقوم بتقليبه ، وذلك حتى تعود الإسرائيلية من الحمام أو المعبد ولم تلاحظ ذلك . لقد طُرح هذا السؤال : وماذا إذا وضع عابد الكواكب (اللحم على الفحم) وأتى إسرائيلي و أذكى النار؟ قال راڤ نحمان بر إسحاق : إذا كان الطعام الذي أتم عابد الكواكب طهيه حلالاً ، فالأولى أن يحل الطعام الذي أتم الإسرائيلي طهيه! وقد قيل أيضا إن رابا بربر حانا روى عن رابي يوحنان - وفي رواية أخرى روى راڤ آحا بربر حانا عن رابي يوحنان -: سواء وضعه عابد الكواكب و أذكى الإسرائيلي النار أو العكس فهو حلال ، ولا يحرم إلا إذا كانت بداية الطهي ونهايته قد قام بها عابد الكواكب . قال رابينا : إن الشريعة أشارت إلى الخبز في حالة إشعال عابد الكواكب النار ، وخبزه الإسرائيلي أو العكس ، أو إذا أشعل عابد الكواكب النار وخبز الخبز وأتى الإسرائيلي وحرك النار ، كل ذلك يحل أكله .

أحل حزقيا السمك المملح (بواسطة عابد الكواكب) ، وحرمه رابي يوحنان . أحل برقفرا البيض الذي شواه (عابد الكواكب) ، وحرمه رابي يوحنان . عندما أتى راڤ ديمي قال : إن السمك المملح و البيض سواء وقد أحلهما حزقيا وبر قفرا وحرمهما رابي يوحنان . حدث أن كان رابي حايا يرڤنا في زيارة لبيت رئيس الطائفة في بابل ، عندما سُئل كيف يكون الحال إذا شوي البيض عابد الكواكب؟ فأجاب : إن حزقيا و بر قفرا أحلاه ولكن رابي يوحنان حرمه ، ورأيْ شخص واحد لا يقف أمام رأيين . قال زابيد لهم لا تعيروه انتباها لأن آبي قال : عند تطبيق التشريع يؤخذ برأي رابي يوحنان ، فسقوه قليلا من الخل فمات على أثره .

وقد شرع علماؤنا : أن زهرة الصَلَف و الكرّات و المطليا (نبتة)[1] والماء المغلي والمحمصات الخاصة بعبدة الكواكب يحل أكلها ، ولكن البيض (الذي شواه عابد الكواكب) محرم ، أما بالنسبة للزيت فإن رابي يهودا هناسي ودار قضائه أجمعوا على أنه حلال . لقد شُرعوا أن ذلك يطبق على مطليا وكذلك على (البزلاء) وكذلك على شيعتا . وما هو شيعتا؟ يروي رابا بربر حانا عن رابي يوحنان : لقد نقلنا طريقة عمله من مصر منذ

١- يحل أكلها لأنها تؤكل نيئة .

أربعين عاماً. بينما قال رابا بربر حانا نفسه: بل منذ ستين عاما. لا يوجد تناقض هنا حيث إن كلاً منهما قال عبارته في زمنه[1]. (وطريقة إعداده هي كالآتي) بأن تأخذ بذور الكرفس والكتان والحلبة وتنقع معا في ماء فاتر حتى تنبت، ثم تأخذ أواني فخارية جديدة و تملؤها بالماء و بعد ذلك اذهب إلى الحمام العام وفي الوقت الذي قد تكون خرجت فيه من الحمام سوف تزهر. وعند تناولها سوف يقشعر بدنك من رأسك حتى أخمص قدميك، قال راف آشي قال لي رابي حنينا: إنها أقوال كاذبة صيغت بكلمات ساحرة.

لقد شرع لنا علماؤنا: أن الثفل[2] الخاص بعبدة الكواكب إذا غلى في قدر كبير فهو حرام، أما إذا غلى في قدر صغير فهو حلال. فما هو القدر الصغير؟ قال رابي يناي: ما لا يستطيع العصفور أن يَدخله (خشية أن يطبخ فيه وهوَ نجس)، ولكن ربما يُقَطَّع إلى قطع صغيرة ويوضع في القدر. ولتعريف القدر الصغير (نقول) هو ما لا يستطيع عصفور إدخال رأسه فيه، ولكن لقد شُرِع لنا أن القَدر سواء كان كبيرا أو صغيرا فهو حلال. لا يوجد تعارض هنا، فمن (يحرم القدر الكبير) يتفق مع الرأي القائل (إن العناصر) التي تكسب الطعام طعماً سيئاً محرمة، بيَنما يتفق الرأي الآخر مع الرأي القائل إن (العناصر) التي تُكسب طعما سيئا محللة.

قال راف ششت: إن الزيت المغلي الخاص بالآرامي محرم، قال راف سفرا: لماذا نشك فيه؟ هل يوجد احتمال لخلطه بخمر السكب؟ ففي هذه الحالة سوف يفسد. أو لأنه يدخل ضمن الأشياء المطبوخة بواسطة عابد الكواكب؟ فالزيت يؤكل في حالته الأولية. أو بسبب الأواني الخاصة بعابد الكواكب؟ فهي يمكن أن تُكسب طعماً سيئاً إذن فهو حلال. سُئل رابي آسي: ماذا عن البلح المطبوخ بواسطة الآرامي؟ بالنَسبة للحلو لا داعي للسؤال لأنه بالتأكيد حلال، أما بالنسبة للاذع أيضا فلا داعي للسؤال فهو محرم بالتأكيد، ولكن التساؤل حول التوابل المتوسطة الطعم، ما حكمها إذن؟ أجاب: لماذا نتساءل فهي في رأي معلمي (لاوي) حرام.

وماذا عن "شتيتاه"؟[3] أحله راف أما أبو شموئيل ولاوي فحرماه، إذا كان مصنوعا من القمح أو الشعير فكلهم متفقون على أنه حلال، أما إذا كان مصنوعاً من

١ـ قال بربر حانا عبارته بعد مرور عشرين عاما من قول رابي يوحنان.

٢ـ المقصود الفضلات الناتجة عن صناعة الخمر، والتي يستخدمونها في صناعة أنواع من المسكر بعد خلطها (كما جاء في شروح راشي).

٣ـ يصنع من الدقيق المطبوخ، و هو حلو المذاق يضاف له الخل لذلك فهو محرم (راشي)

العـدس والخـل فـهم متفقـون علـى تحريمه، وهناك خلاف إذا كان مصنوعاً من العدس والماء (فأبو شموئيل ولاوي) مع الرأي القائل إنه محرم خشية (أن يشربه للناس معدا بالخل) بينما لا يعتبره (راڤ) محرما، حيث لا يخشى من ذلك. وفي رواية أخرى إذا كان (شتيتأه) مصنوعا من العدس والماء فالكل متفق على تحريمه بينما الخلاف إذا كان مصنوعا من القمح والشعير (ومعداً بالماء، فأبو شموئيل ولاوي) يعتبرانه محرماً خشية (أن يُشرب بالخل)، بينما لا يعتبره (راڤ) محرماً بسبب هذا الخوف. قال راڤ: أرسل برزيلاي والجلعادي نوعين من شتيتأه إلى إلى داود فقد ورد " قدموا فرشا وطسوسا وآنية خزف وحنطة وشعيرا ودقيقا وفريكا وفولا وعدسا وحمصا مشويا "[1] والآن يذهب الناس إلى سوق نهردعا حاملين السلال غير مهتمين برأي أبو شموئيل ولاوي.

والمخللات إذ تضاف لها الخمر: قال حزقيا: هذا التشريع ينطبق فقط إذا كانوا معتادين (على إضافة الخمر) لكن المعروف أن طعامهم كله يحَّرم في كل الأحوال الاستفادة منه. وما سبب التفرقة؟ وقد حلل العلماء الاستفادة من "الموريس"، لأن الغرض من وضع (الخمر) هو التغلب على الرائحة الكريهة (للسمك) وبالتالي لإكسابه طعماً مستساغاً. قال رابي يوحنان: حتى لو أُضيفت الخمر عن طريق العمد فهو محلل. فلماذا إذن حرم رابي ميئير الاستفادة من الموريس؟ لأنه في حالة المخللات وجود الخمر محسوس، ولكن (وجودها في الموريس) غير محسوس.

والسمك الصغير المملح والمحلول الذي لا يوجد به سمك "الكلبيت" و"الحيلق": ما المقصود بالحيلق؟ قال راڤ نحمان بر آبا عن راڤ: إنه سولتنوت[2]، لماذا يحرم؟ بسبب وجود أنواع شبيهه به محرمة. لقد شرع علماؤنا (أن هذه الأسماك) التي ليس لها (زعانف أو قشرة) في الوقت الحاضر، ولكن سوف تظهر بعد ذلك مثل السولتنوت والعفيص تعد محللة، والأسماك التي توجد لها زعانف أو قشرة ولكنها تفقدها عندما تسحب من الماء مثل أقونوس وأفونس وسمك أبو سيف وأوطنس والتونة هي أنواع محللة. قال رابي أباهو في قيصرية: إن أحشاء السمك وبيض السمك يمكن أن تبتاع من أي شخص لأنها لا تأتي إلا من بملوسا (مدينة على النيل) وأسيميا (في أسبانيا)، هذا يماثل ما قاله آبي: إن صحنتا[3] الذي يأتي من نهر دُقُت محلل. ما هو الأساس (الذي اعتمد عليه آبي في إباحة

١- صموئيل ثاني (١٧ : ٢٨).

٢- نوع من الأسماك الصغيرة لها طعم مملح قوي.

٣- نوع من الأسماك يحفظ في ماء مملح وقال راشي إنه "الحيلق".

السمك الآتي من نهر دُقُف)؟ يمكن القول بسبب سرعة جريان المياه، فالأسماك النجسة لا تستطيع البقاء في الماء عندما يندفع بشدة لعدم وجود عمود فقري في ظهرها . ولكننا نراها هناك . يمكن القول إن السبب هو أن المياه مالحة، والأسماك النجسة لا تستطيع أن تعيش في المياه المالحة بسبب عدم وجود قشور على ظهرها . ولكننا نراها في المياه المالحة . يمكنك أن تقول إن السبب أن مجرى النهر لا يسمح للأسماك النجسة بأن تتكاثر . قال رابينا : بما أن نهري جيزا ونهر جمدا يصبان في (نهر دُقُف، فسمك (صحنتا) محرم . قال آبي : خمر البحر حلال وثور البحر حرام ودليلك أن النجس (على الأرض) طاهر (في الماء) والعكس صحيح .

قال راف آشي : إن "شفرنونا" حلال و "قدشنونا" حرام والدليل ما ورد " مقدس للرب "[1] (وليس للإنسان) . وفي رواية أخرى إن القبرنونا حرام والدليل على تحريمه أن أسمه من كلمة قبر، أي قبر عبدة الكواكب . عندما زار عقيبا "جينزق" وضعوا أمامه سمكة نونا تشبه حيپوشا وهي نجسة فغطاها بالسلة، ولكنه عندما رأى أن لها قشوراً اعتبرها حلالاً . عندما كان راف آشي يزور طمدوريا وضعوا أمامه سمكة نونا تشبه سمكة الأنقليس (ثعبان البحر) فوضعه في الشمس فلاحظ أن له زعانف فاعتبرها حلالاً . عندما زار راف آشي ذلك المكان وضعوا أمامه سمكة تشبه "الشفرنونا" فغطاها بغربال أبيض فرأى الزعانف واعتبرها حلالاً . عندما زار رابا بربر حانا قلعة "أجما" (بجوار بومبادثا) وضعوا أمامه بعض "صحنتا" ، ولكن عندما سمع أحدهم يدعوه "باطي" (سمك نهري) وهو نجس فقال بما أنه قد دعاها "باطي" فهو بالتالي نجس، ولم يأكل منه . وعندما فتش فيه في اليوم التالي وجد به شيئاً نجساً ردد ما ورد "لا يصيب الصديق شر"[2] .

وقطع الحيلتيت : ما سبب التحريم (إذا أحضره عابد الكواكب)؟ لأنه يقطعه بالسكين[3] ومع ذلك قال المعلم : إن (الأشياء المحرمة) عندما تضفي طعما سيئا (في الخليط) فهي حلال . ونظراً لأن طعم الحيلتيت الحريف يكسب الدهون مذاقاً حلواً وبالتالي فهي تُحسِّن الطعم لذلك فهي محرمة . اعتاد خادم رابي لاوي أن يبيع الحيلتيت، وعندما مات رابي لاوي سأل الناس رابي يوحنان : هل من المسموح أن نشتري منه؟ فأجابهم : إن خادم الحاقير[4] مثل الحاقير .

١ـ خروج (٢٨ : ٣٦) . ٢ـ أمثال (١٢ : ٢١) .

٣ـ من الممكن أن تكون بها آثار دهن نجس .

٤ـ هو الشخص الذي يتعهد أمام ثلاثة فقهاء أن يلتزم بإخراج العشور وأنصبة الكهنة عن محصوله، وأن يلتزم بطهارة مأكله . مدريخ لتلمود ص١٥٩ .

اشترى راڤ هونا بر منيومي صبغة زرقاء من زوجة راڤ عميرام حسيدا، وأتى أمام راڤ يوسف[1] فلم يستطع أن يجيبه وعندما صادف حانان الخياط (ذكر له راڤ هونا المسألة)، فأجابه : كيف ليوسف المسكين أن يعلم بذلك! فذات مرة ابتعت صبغة زرقاء من أهل بيت راڤ نأة أخو رابي حايا بر آبا، وأتيت أمام راڤ متنا الذي لم يستطع الإجابة (على نفس السؤال) فذهبت إلى راڤ يهودا من هجرونا (بجوار نهر دعا) فقال لي : إنك بحاجة لي، و هنا قال شموئيل : إن زوجة الحاڤير مثل الحاڤير ، لقد شرع علماؤنا : أن زوجة الحاڤير مثل الحاڤير وخادم الحاڤير مثل الحاڤير ، عندما يموت الحاڤير تظل زوجته وأبناؤه وأهل بيته بهذه الصفة الاعتبارية حتى يُشَك فيهم، وكذلك الفناء الذي يبيعون فيه الصبغة الزرقاء يظل بهذه الصفة الاعتبارية حتى يثبت أن السلعة غير صالحة .

لقد شرع علماؤنا : أن زوجة أحد العوام(عم هآرص)[2] إذا تزوجت من حاڤير فمثلها مثل ابنة أحد العوام التي تتزوج من الحاڤير ، وخادم أحد العوام الذي يباع إلى الحاڤير عليهم جميعاً أن يلتزموا بإخراج أنصبة الكهنة والعشور والحرص على الطهارة . ولكن زوجة الحاڤير التي تتزوج من أحد العوام مثلها مثل ابنة الحاڤير التي تتزوج من أحد العوام، وخادم الحاڤير الذي يباع إلى أحد العوام ليس عليهم في البداية أن يلتزموا بما يلتزم به الحاڤير . قال رابي ميئير إن رابي يهودا يقول : بل يجب عليهم وكذلك أوضح رابي شمعون بن أليعازر بقوله : حدث أن تزوجت امرأة حاڤير اعتادت أن تربط له التفلين على ذراعه، بعد وفاة زوجها تزوجت من جامع للضرائب فكانت تربط أختام الضرائب على يده[3] .

قال راڤ : اللبن واللحم وعصير العنب والصبغة الزرقاء (إذا أرسلها عبدة الكواكب) فإذا خُتمت بختم واحد فهي حرام، ولكن الحيلتيت و سمك الموريس والخبز والجبن حلال بختم واحد . اللبن واللحم والخمر والصبغة الزرقاء حرام إذا أُرسلت بختم واحد، ولكن الحيلتيت وسمك الموريس والخبز والجبن حلال بختم واحد . لماذا نشك في

١ـ ليستعلم إذا كان يستخدمه أم لا حيث إن رابي عميرام قد مات وقت الشراء ويمكن أن تبيع زوجته شيئاً مقلدا بدلا من الأزرق الحقيقي .

٢ـ هو الشخص الإسرائيلي الذي لا يعرف الشريعة ولا يلتزم بمعظم الفرائض، مدريخ لتلمود ص ٢٠٢ .

٣ـ المقصود أن المرأة تتأثر بزوجها، وبالتالي المرأة التي كانت زوجة الحاڤير وتتزوج بعد ذلك برجل من العوام لا يمكن الوثوق بها .

الخبز؟ إذ يمكن أن يُغير الرغيف الساخن بآخر بارد، أو رغيفاً مصنوعاً من القمح بآخر مصنوعاً من الشعير، فسوف يكتشف فورا، ففي حالة وجود ختم فلن يتكبد العناء لكي يغشه. لماذا إذن يُفّرق راڤ بين الجبن الذي يرى أنه من السهل غشه دون مشقة (و هو بختم واحد)! وبين اللبن الذي من السهل غشه دون مشقة ويرى وضع ختمين؟ فضع بدلاً من كلمة لبن كلمة شرائح سمك ليس بها علامة، ونفس الأمر مع اللحم! (يفرق راڤ) بين نوعين من اللحم (أحدهما أغلى من الآخر). ومن ناحية أخرى قال، شموئيل: اللحم وعصير العنب والصبغة الزرقاء حرام بختم واحد، ولكن سمك الموريس والحيلتيت والجبن حلال بختم واحد. وفقا لرأي شموئيل شريحة السمك التي لا يوجد ما يميزها، مثلها مثل اللحم ولا نقول إن هناك نوعين من اللحم. لقد شرع علماؤنا: لا تشترى من سوريا الخمر و "الموريس" واللبن وملح سلقوندريت و "الحيلتيت" أو الجبن إلا من تاجر موثوق به. ولكن إذا (كان الإسرائيلي) ضيفاً عليه في بيته (فكل هذه الأشياء) حلال، هذا يوافق ما قاله يهوشع بن لاوي الذي قال: إذا أرسل له صاحب بيت (سوري هدية تحتوي على أنواع من الأطعمة) يمكن أن يتناولها وهي حلال. لماذا؟ لأن صاحب البيت لن يترك ما هو مسموح له ويأكل ما هو محرم، فعندما يرسل له شيئاً يفترض أنه أرسل مما يأكل منه.

ملح سلقوندريت، ما هو سلقوندريت؟ روى راڤ يهودا عن شموئيل قوله: إنه ملح يأكله الخبازون الرومان، شرع علماؤنا أن ملح سلقوندريت الأسود حرام، أما الأبيض فحلال. روى رابي ميئير عن راڤ يهودا قوله: إن الأبيض حرام و الأسود حلال. روى رابي يهودا بن جمليئيل عن رابي حنينا بن جمليئيل قوله: إن النوعين محرمان. روى رابا بر بر حانا عن رابي يوحنان قوله: إن من يعتبر أن الأبيض محرم يعتقد أن أحشاء الأسماك البيضاء النجسة مخلوطة به، ومن يعتبر الأسود حراما يعتقد أن أحشاء الأسماك السوداء النجسة مخلوطة به، ومن يعتبر أن النوعين حرام فأحشاء السمك من النوعين مختلطة به. روى رابي آباهو عن رابي حنينا بن جمليئيل قوله: إنه كان هناك رجل كهل في ضاحيتنا اعتاد أن ينعم وجهة بدهن الخنزير، فكل هذه الأشياء محرمة. وما هو الاستثناء؟ بناء على ما قاله حزقيا: باستثناءالأشياء المعروفة. ووفقا لرابي يوحنان: يستثنى "الموريس" والجبن الخاص ببيت أونيقي. والرأي الذي جاء بدون ذكر صاحبه (في المشنا) هو لرابي ميئير.

التشريع (مشنا) و:

هذه الأشياء يحل (للإسرائيلي) أن يأكلها: اللبن الذي يحلبه عابد الكواكب ويشاهده الإسرائيلي والعسل وعناقيد العنب حتى لو سال منها شيء إذ لا يجب أن تطبق عليها (قواعد)طهارة السوائل. والمخللات التي ليس من عادتهم إضافة خمر أو خل إليها، والسمك الصغير غير المفروم والمحلول الذي به السمك، وورقة "الحيلتيت" والزيتون المستدير الذي تم إخراج زيته بالتسخين. قال رابي يوسي: الزيتون المجهز لنزع النواة عنه محرم. الجراد الذي يباع في السلال محرم لإضافة عصير العنب إليه، لكن إذا كان مملحاً فهو حلال. هذه القاعدة تطبق على ما يخرج كنصيب للكهنة.

الشرح (الجمارا):

ما تعلمناه في المشنا هو ما شرعه لنا علماؤنا: إذا كان الإسرائيلي جالسا بجوار قطيع خاص بعابد الكواكب وحلب له عابد الكواكب و أتى له ببعض اللبن، لا يوجد شك حوله، مثل؛ عدم وجود حيوانات نجسة في القطيع، هذا واضح، إننا نتعامل في حالة لو كان هناك حيوان نجس في القطيع، عندما يقف الإسرائيلي يستطيع أن يرى عابد الكواكب ولكن عندما يجلس فلن يستطيع أن يراه. يمكنك أن تقول بما أنه لا يستطيع رؤيته فيجب الخوف من أنه يجلب له لبنا مخلوطا محرما، ومع ذلك قيل لنا: بما أنه يستطيع أن يراه وهو واقف، فسوف يخاف عابد الكواكب من خلط اللبن بأي شيء (محرم).

العسل: لماذا يُشك في العسل؟ هل هناك أحتمال أن يضيف إليه شيئا (محرما) فيفسده. إذا كان الأمر يختص بتشريع تحريم الأشياء التي طبخها عبدة الكواكب، فالعسل يتناول في حالته الطبيعية. وإذا كان الأمر يختص بتحريم الأواني التي يستخدمها عبدة الكواكب فإنها تُكسب طعما سيئا وبالتالي هي حلال.

وعناقيد العنب: حتى لو سال منها سائل لا يجب أن نطبق عليها قواعد طهارة السوائل. قالوا له: هناك تناقض (في التشريعات) فيقول شماي: إذا جمعوا العنب من أجل عصره، يجب أن تطبق عليه أحكام طهارة السوائل، ولكن هليل يقول: لا تطبق عليه. وفي النهاية اتفق هليل مع شماي حول هذه الفقرة: إذا كان العنب لصنع عصير تطبق عليه الأحكام، ولكن ليس الغرض منه هنا صنع العصير.

السمك الصغير غير المفروم: لقد شرع علماؤنا: كيف نعرف أن السمك الصغير

غير مفروم؟ ما كان له رأس و سلسلة فقرية . كيف نميز المحلول الذي يُملح به السمك أو يطهى فيه؟ ما يحوي سمكة أو سمكتين من سمك الكلبيت داخله . بما أنك قلت إنه يحل إذا وجدت سمكة واحدة داخله ، فهل هناك حاجة لذكر اثنين؟ لا يوجد تناقض ؛ ففي البرميل المفتوح (لابد من وجود اثنتين) ولكن في المغلق (تكفي واحد) . لقد قيل إن راف هونا قال : ما دام يمكن رؤية الرأس والسلسلة الفقرية . ولكن راف نحمان قال : الرأس أو السلسلة الفقرية . لقد اعترض راف عقبا بر حاما حول أحكام الأسماك فعنده كل ما له زعانف و قشور فقط (هي التي تؤكل) قال آبي : إن التشريع يتحدث عن نوعين هما بارا وبلمودا (أنواع من السمك) حيث تتشابه رأسها مع الأسماك النجسة . روى راف يهودا عن عولا قوله : إن الخلاف في الرأي (بين راف هونا وراف نحمان حول) المحلول الذي يوجد فيه السمك ، ولكن بالنسبة للسمك المفروم نفسه فالجميع متفق على تحريمه ، إلا إذا كانت الرأس والسلسلة الفقرية يمكن رؤيتهما . قال رابي زيرا : في السابق كنت أغمس (الخبز) في محلول السمك ولكن عندما سمعت عبارة راف يهودا التي نقلها عن عولا : إن الاختلاف في الرأي حول إباحة السائل الذي فيه السمك ، أما بالنسبة إلى السمك المفروم فالكل متفق على تحريمه إلا إذا كانت الرأس والسلسلة الفقرية يمكن رؤيتهما ، فلم أعد أغمس مرة أخرى . قال راف بابا : إن التشريع يستوجب وجود الرأس والسلسلة الفقرية لكل سمكة بوضوح ، فظهر اعتراض ، إن كل قطع السمك التي بها ما يدل على طهارتها سواء بها جميعاً أو في البعض منها فهي جميعاً حلال حتى لو بلغ عدد القطع مائة . وقد حدث أن جلب عابد للكواكب إناء يحوي قطعاً من السمك وكانت هناك علامة (على أنه سمك طاهر) موجودة في إحدى القطع وبالتالي أحلها رابان شمعون بن جمليئيل كلها . فسر راف بابا : فقال (هذا الحكم بتحليل القطع هو حكم صحيح) إذا كانت كل القطع متساوية (أي أنها من سمكة واحدة) . إذا كان الأمر كذلك لماذا ذكر تلك الحادثة! يمكنك أن تقول إنه خشية أن تقول إن ما حدث كان بالصدفة ، لذلك فهو يعلمنا (أننا لا يجب أن نشك) .

حدث أن أتت سفينة تحمل "صحنتا"[1] ، فذهب راف هونا بر حانينا ليفحصها فلاحظ فيها قشوراً فاعتبر السمك حلالاً . فقال له رابا : كيف يمكنك أن تحلها فقد تكون هناك أسماك طاهرة وأسماك نجسة وهذه القشور هي قشور الأسماك الطاهرة؟[2] ثم خرج رابا وأعلن أن هذا السمك محرم ، فخرج راف هونا بر حانينا وأعلن أنه حلال . وقد قال رابي آرميا في بلدة دفتي : إن راف بابي قال لي : إن راف هونا بر حانينا أحل محلول السمك

١ـ أنواع من السمك الصغير المطهى .
٢ـ حيث يمكن أن يحتوي المركب على أنواع طاهرة و نجسة .

فقـط ولم يحـل أكل السمك نفسه . قال راڤ آشي : إن راڤ پاپي قال لي : إن راڤ هونا بر حانيـنا أحل أكل السمك، ولكن بالنسبة لي لا أستطيع أن أحرمه بعد ما ذكره راڤ يايا ولا أستطيع أن أحلله وفقا لرأي راڤ يهودا الذي قال نقلاً عن عولا : إن الخلاف في الرأي حول تحليل محلول السمك ولكن بالنسبة لأكل السمك فالكل متفق على أنه محرم، إلا إذا كانت الرأس والسلسلة الفقرية واضحة في كل واحدة فيها .

كان راڤ حنينا بر إيدي جالسا أمام راڤ آدا بر أهڤا، وبينما هو جالس أحضر عابد الكـواكب سـفينة صغيرة محملة ببراميل (بها محلول حفظ السمك) ووجد في إحداها سمك "الكلبيت" (فقال راڤ حنينا) : إذا كانت البراميل مفتوحة فكلها حلال، ولكن إذا كانت مغلقـة فهـذا البرميل فقط حلال والأخر لا يحل الأكل منها . فسأله (راڤ آدا) : من أين لك بهـذا القـول؟ فقـال لـه : لقـد سمعـته مـن ثلاثـة علمـاء كبار هم : راڤ وشموئيل ورابي يوحنان .

روى راڤ پرونا عـن راڤ قـوله : يجـب أن تبـتاع أحـشاء السمك وبيضه من رجل خـبير . لقـد اعـترض عولا على رابي دوستاي البيري (بلدة في بابل) فقال : بما أن راڤ قد ذكـر أن أحـشاء الـسمك وبيـضه لابد أن تُبتاع من خبير، استناداً إلى أن السمك النجس له بـيض . وبالعكس أقول : إن السمك النجس يلد ولا يبيض، بينما السمك الطاهر يبيض، فأجابـه : لا داعي لذكر كلمة بيض، فقال له رابي زيرا : لا فالاثنان يبيضان ولكن (الأنواع الطاهـرة، يفقس البيض في رمل قاع النهر) . ولكن النجسة تتكاثر داخل بطن السمكة . لماذا إذن مـن الـضروري أن (نبتاع البيض) من رجل خبير؟ ليفحص العلامات التي تميز السمك الطاهـر مـن النجس . لـقد تعلمـنا أن العلامات الخاصة ببيض (الطيور الطاهرة) مثلها مثل الـسمك الطاهـر . ويمكـنك أن تعـتقد أن الـنص ذكـر الـزعانف والحراشف كعلامة على الـسمك (الطاهـر)[1]؟ لكن علامات البيض في (الطيور الطاهرة) مثلها مثل بيض السمك وهـذه علامـات بيض الطيور (الطاهرة) الاستدارة والبيضاوية . أي أن أحد طرفيها مستدير والآخـر مدبب فهذه هي الطاهرة، أما إذا كان كلا طرفيها مدببا أو مستديرا فهي نجسة، إذا كـان مـح البيـضة من الخارج والزلال من الداخل فهي نجسة، أما إذا كان الزلال من الخارج والمـح مـن الـداخل فهي طاهرة . أما إذا كان المح والزلال متداخلين فهذه بيضة الزواحف . قـال رابـا : (إن عبارة راڤ تسري فقط في حالة الشراء من رجل خبير وتشير إلى أن البيض)

١ـ راجع لاويين (١١ : ٩).

قد دُهس، أما بالنسبة لرابي دوستاي البيري فقد قال: إن كلمة بيض لا داعي لذكرها. لقد تعلمَنا: أن علامات بيض (الطيور الطاهرة) مثلها مثل بيض السمك، ولكن لا يجب شرحها، فكيف يمكننا تحديد علامات البيض في أحشاء السمك وأن نتبين أنها مستديرة ومدببة؟ إنها متواجدة في حويصلة السمكة. وماذا لو لم يكن هناك رجل خبير؟ قال راڤ يهودا: ما أن يقول لقد ملحت هذا السمك فهو حلال. قال راڤ نحمان: لابد أن يقول: إن هذا هو السمك و هذه هي أحشاؤه. قال راڤ يهودا لتابعه آدا: ما إن يقول لقد ملحت هذا السمك فهو حلال.

ورقة الحيلتيت: من الواضح (أنه يمكن أن تؤكل) وليس من الضروري أن يذكر باستثناء الذرات الملتصقة بالورقة. يمكنك أن تقول: نخشى أن يأتي (عابد الكواكب) ويخلطها (عن طريق استخدام السكين في التخلص مما عليها). لذلك أوضح أن (الذرات الموجودة) قد زالت من نفسها (بدون قطع).

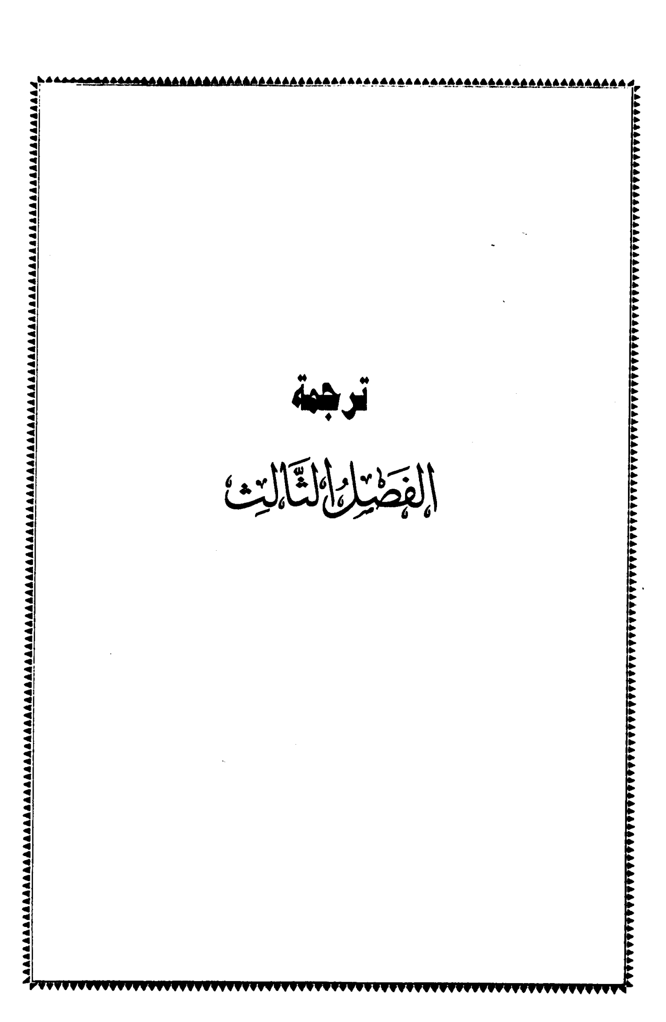
كذلك الزيتون المستدير الذي تم إخراج زيته بالتسخين: من الواضح أنه يؤكل! وليس من الضروري ذكر (أنه يمكن أن يؤكل) حتى لو كان طرياً إذ يمكنك أن تقول: إن (عابد الكواكب) وضع خمرا به (وهو السبب في طراوته) ولكنه يخبرنا أن السبب في طراوته هو الزيت.

يقول رابي يوسي: الزيتون (الشلحين) المهترئ يحرم أكله: ما المقصود بالشلحين؟ قال رابي يوسي بر حنينا: هو الزيتون الذي بمجرد ان تمسكه بيدك تخرج النواة منه.

الجراد الذي يأتي. . . . : قد شرع علماؤنا: الجراد والقفريسين (نبات بري) والكرّات الذي يأتي من المخزن أو المستودع أو من السفينة حلال، ولكن الذي يباع في السوق أمام الحانوت فهو محرم، لأن صاحب الحانوت سوف يسكب عليه خمرا. وكذلك (عصير) تفاح عبدة الكواكب الآتي من المخزن أو المستودع أو من السلة فهو محلل، ولكن إذا كان معروضا في السوق فهو حرام لأنه ممزوج بالخمر. لقد ذكر علماؤنا: أن رابي كان يعاني في إحدى المرات من اضطرابات في أمعائه فقال: هل يعلم أحدكم إذا كان شراب التفاح الخاص بعبدة الكواكب محرما أم محللا؟ فأجاب رابي يشمعئيل ابن رابي يوسي: ذات مرة اشتكى أبى من أمعائه أيضا فأحضروا له شراب التفاح الخاص بعبدة الكواكب و كان معتقاً منذ سبعين عاما، وشربه وتعافى، فقال له: أنت تعلم ذلك كل هذا الوقت وتتركني

أعاني. ففتشوا ووجدوا أحد عابدي الكواكب يملك ثلاثة مائة جرة من شراب التفاح عمره سبعون عاما فشرب (رابي) و شفي، و قال: تبارك الله تعالى الذي سلم عالمه لمن يحرسه (في أيد أمينة).

وهـذه القاعـدة تطـبق أيـضاً على أنصبة الكهنة: كيف نفهم هذه العبارة؟ قال راف شـشت: المقـصود أن القاعـدة تنطـبق علـى الكـاهن المتهمُ بأنه يبيع الجزء المخصص له من العشور كما لو كانت طعاماً عادياً. إذا كانت معروضة أمامه فهي محرمة (أي يحرم شراؤها) أمـا إذا كانـت مـن داخـل المخـزن أو المـستودع أو السلة فهي محللة لأنه قد يخاف (أن يضع العشور وسط البضاعة) وأن يكون العلماء قد سمعوا عن ذلك ويجعلونه يخسر كثيرا.



ترجمة

الفصل الثالث



الفصل الثالث

التشريع (مشنا) أ:

كل الأصنام محرمة، لأنها تعبد مرة في العام على الأقل، وذلك وفقاً لقول رابي ميئير، وأجمع العلماء على أنه لا يُحرَّم إلا ما يحمل عصا أو طائراً أو كرة في يده[1]. يقول ربان شمعون بن جمليئيل: ما يحمل أي شئ في يده.

الشرح (الجمارا):

إذا كانت تُعبد مرة في السنة، ما سبب تحريم العلماء؟ روى رابي إسحق بر يوسف عن رابي يوحنان قوله: اعتاد بعض (عبدة الكواكب) في المكان الذي عاش فيه رابي ميئير أن يعبدوا الصنم مرة واحدة في العام، وبما أن رابي ميئير يخشى أن يستثني أحداً، فحظره في باقي الأماكن بسبب هذا المكان. أما بالنسبة للعلماء فلم يخشوا الاستثناء، ولذلك لم يحظروا ذلك في الأماكن الأخرى بسبب هذا المكان. وقد روى راف يهودا عن شموئيل قوله: إن المقصود من تشريع المشنا هو تماثيل الملوك[2]. روى رابا بر بر حانا عن رابي يوحنان قوله: إن المقصود من هذا التشريع هو التماثيل المُقامة على مداخل المدن. قال رابا: هناك اختلاف في الآراء فيما يخص (تماثيل) القرى ولكن تلك المُقامة في المدن المحصنة، فالكل متفق على أنها محللة، ما السبب في تحليل ذلك؟ لأنها صنعت للزينة (و ليست للعبادة). ولكن لماذا لم يقل أحد عن (التماثيل الموجودة) في القرى على أنها للزينة؟ الموجودة في القرى بالتأكيد هي للعبادة، لكن إذا قيل هذا ما ورد فقد قال رابا: هناك اختلاف في الآراء بالنسبة للمدن المحصنة ولكن بالنسبة للقرى فالكل متفق على أنها مُحرمة.

لكن العلماء أجمعوا على أنها لا تُحرم. . . : ولكن تُحرم إذا حملت عصا (فهذا يُشير إلى) أن الصنم يتحكم في العالم كما يتحكم في العصا (التي في يده)، أما بالنسبة للطائر فهو يُشير إلى أن الصنم يمسك العالم الذي يشبه الطائر، أما بالنسبة للكرة فهي تُشير إلى أن

١- كان الإله هرمس يحمل عصا وزيوس يحمل نسراً وإله الشمس هليوس يحمل كرة، وكلها أسماء لأصنام تُعبد وذلك كما ورد في الترجمة الإنجليزية.

٢- تماثيل الملوك التي تُقام بعد وفاة الملوك للذكرى (كما جاء في شروح راشي).

الـصنم يمسك العـالم مـثلما يمسك الكرة . وقد روى المشرِّع : أنهم أضافوا السيف والتاج والخـاتم . كـان السيف في الأصل شعار اللصوص في العالم، ولكن بعد ذلك فُسر على أن الـصنم يقتل نفسه فداء للعالم كله . وكان التاج في الأصل يدل على أنه إكليل الزهور الذي يُحـاك، ولكنه دل بعد ذلك على تاج الملك . وكان الخاتم في البداية يدل على اسم صاحبه، ولكـنه فُـسر بعد ذلك على أنه حكم على نفسه بالموت فداء للعالم كله . قال ربان شمعون ابـن جمليئيل : لقد شرع المشرِّع : أن الصنم محرم حتى (لو كان يحمل في يده) حجراً أو قطعة من الخشب . فسأل راڤ آشي : وماذا إذا كان يحمل غائطاً بيده؟ هل نقول إنه يُظهر احتقاره للـناس كما لو كانوا قذارة أو يحمله في ازدراء كما لو كانوا نجاسة؟ وبقي هذا السؤال بدون إجابة .

التشريع (مشنا) ب:

إذا وجد شخص حطام تماثيل يحل له الإفادة منها . وإذا وجد تمثالاً ليد أو تمثالاً لقدم فهي محرمة لأنها تشبه معبودات موجودة .

الشرح (الجمارا):

قـال شموئيل : حتى حطام العبادة الوثنية (يحل الإفادة منه)، ولكن ألم نتعلم أن حطام التماثـيل حكمـه هـو حكـم عبادة الكواكب نفسها . والسبب في أن التشريع استعمل تعبير حطام التماثيل ليقرر في النهاية أنه إذا وجد شخص تمثالاً ليد أو تمثالاً لقدم تعد مُحرمة لأنها تشبه معبودات موجودة . وقد تعلمنا (من التشريع) أنه : إذا وجد شخص تمثالاً ليد أو لقدم تعـد محرمة لأنها تشبه معبودات موجودة، ولكن لماذا (حرموها)؟ إنها مجرد حطام! قد فسَّرَ شموئـيل (تحـريم تمـثال الـيد أو القـدم) بأنهـا مثبـتة علـى قاعـدة . وقيل إذا تحطمت عبادة الكـواكب من تلقاء ذاتها، قال رابي يوحنان : فحطامها مُحرم، بينما قال رابي شمعون بن لقـيش : إنها تحل . يرى رابي يوحنان أنها مُحرمة لأنها مازالت تعبد[1] . بينما يرى شـمعون ابـن لقيش أنها تحل لأن (صاحبها) سيتوقف عن عبادتها ويقول : إنها لم تحافظ على نفسها فكـيف تحفظـني! وقد اعترض رابي يوحنان على رابي شمعون بنَ لقيش (مستدلاً) بما ورد "ورأس داجـون ويـداه مقطـوعة علـى العتبة . . . "[2] وبمـا ورد " لذلك لا يدوس كهـنة

١ـ لأن العبادة الوثنية تُبطل فقط بفعل متعمد من التدنيس لجزء منها .
٢ـ صموئيل أول (٥ : ٤) .

داجون وجميع الداخلين . . . "[1] . فقال له : ماذا تستنتج من ذلك؟ هذه الفقرة تقول لنا إنهم توقفوا عن عبادة داجون وعبدوا العتبة لأنهم قالوا : إن الألوهية تركت داجون واستقرت على العتبة . فاعترض عليه (رابي يوحنان) قائلاً : إذا وجد شخص حطام تماثيل فهي حلال ، بينما حطام عبادة الكواكب مُحرمة . (فأجابه) رابي شمعون : لا تقل إن حطام عبادة الكواكب محرم ، بل قل إن الأصنام نفسها هي المحرمة . والتشريع الذي جاء هنا قاله رابي ميثير .

وقد أبلغ رابي يوحنان العلماء ما قاله رابي ميثير فقال : ألم يقل رابي ميثير إن التماثيل مُحرمة ولكن حطام التماثيل محللة!؟ فرد العلماء : إن عبادة الكواكب نفسها مُحرمة ويحل الإفادة من حطامها . ففي حالة التماثيل يمكن أن تكون قد عُبدت أو لا ، حتى إذا افترض أنها كانت تُعبد يمكن أن تكون قد توقفت عبادتها . ولكن في حالة عبادة الكواكب فهم بالتأكيد يعبدون أوثاناً ، ومن يستطيع أن يقول إن عبادتها توقفت!؟ وبالتالي يوجد أمر مشكوك في أنه حلال[2] ، و يوجد أمر مؤكد أنه محرم ، والشك لا ينتزع من اليقين .

لقد شُرعوا : إذا مات حاڤير وترك مخزناً مليئاً بالفاكهة حتى تلك التي تم جنيها في هذا اليوم فتعتبر وكأنها قد أخرجت منها العشور . فهنا يقين أن هذه الفواكه لم تؤخذ منها العشور وهناك شك حول ما إذا كانت قد أخذ منها العشور أم لا . فهنا الشك جاء من اليقين ، وهناك يقين ؛ اليقين في أنها فاكهه قد أُخذت منها العشور وفقا لرابي حانينا من "حوزأة" ، فقد قال رابي حانينا من "حوزأة" : يُفترض أن الحاڤير لا يسمح بأي شئ أن يخرج من تحت يده إلا بعد إخراج العشور ، ويمكنك أن تقول : هناك شك في أنها ليست "طڤل "[3] في الأساس وهناك شك حول ما إذا كان قد أخرج العشور ، وقد قال رابي أوشعيا : قد يحتال المرء و يخزن غلته مع عصافتها ويمكن أن تأكل منها ماشيته وبالتالي يعفى من العشور . والشك لا ينتزع من اليقين . جاء في (البرايتا) قال رابي يهودا : لقد حدث أن أتت خادمة جابي الضرائب في ريمون[4] وألقت بطفل خديج (مولود قبل الأوان) في بئر ، ثم أتى كاهن و حدق في البئر ليتحقق إذا كان ذكراً أو أنثى[5] فعرض الأمر على العلماء

١ـ صموئيل أول (٥ : ٥) .

٢ـ سواء كان الوثن مكسوراً عن عمد أو سقط من تلقاء نفسه .

٣ـ الطڤل : هو المحصول الذي لم يخرج منه العشور وأنصبة الكهنة ، مدريخ لتلمود ص ١٦٤ .

٤ـ بلدة جنوب القدس .

٥ـ ليحدد مدة نجاسة المرأة حيث إن من تلد أنثى تظل نجسة ثمانين يوما ، ومن تلد ذكراً تظل نجسة أربعين يوماً ، راجع لاويين (١٢ : ٢) .

وأعلنوا أن الكاهن طاهر[1]، لأن الجرذان والقطط البرية تتواجد بكثرة هناك[2]. فهنا حالتان؛ حالة يقين في أن المرأة قد ألقت بالطفل في البئر، وحالة شك في أن الحيوانات قد سحبته أم لا. فالشك انتزع من اليقين. لا تقل إنها ألقت طفلا خديجاً بل ألقت جنيناً في البئر[3]. ولكن لقد ذكر أن الكاهن حدق ليتحقق ما إذا كان ذكراً أو أنثى، ويمكن أن تُفهم أنه يتحقق ليتأكد إذا كان طفلاً أم سقطاً[4]، وإذا افترض أنها ألقت سقطاً (فإنه يُحدق) ليتأكد إذا كان ذكراً أو أنثى. ويمكنك أن تقول إن الجرذان أو القطط البرية الموجودة قد سحبته بالتأكيد.

لقد عارض (رابي يوحنان رأي رابي شمعون بن لقيش) القائل: إذا وجد شخص تمثالاً ليد أو تمثالاً لقدم فهو مُحرم لأنه يشبه معبودات موجودة. لماذا (لا تحل الإفادة منها) أو ليست مجرد حطام؟ وفَسرَ شموئيل (إن التحريم يقع إذا كانت اليد أو القدم) مُثبتة على قاعدة. لقد عارض (رابي يوحنان رابي شمعون) وقال: إن عابد الكواكب يمكن أن يُبطل عبادة وثنه (ويهدم)وثن صاحبه، ولكن الإسرائيلي لا يستطيع أن يُبطل عبادة وثنية لعابد الكواكب. لماذا؟ لنعتبره مثل حطام الوثن الذي تحطم من تلقاء نفسه! قال آبي: (إن التشريع يقصد) إذا شوه إسرائيلي الصنم دون أن يحطمه. وماذا لو شوهه؟ لقد شُرع لنا: أنه إذا شوه الإسرائيلي الصنم على الرغم من أنه لم ينقص منه شيئاً في الحجم فإن الصنم قد بطلت عبادته. هذه القاعدة تنطبق فقط إذا فعل ذلك عابد الكواكب ولكن إذا فعل ذلك إسرائيلي فهي لم تُبطل. بينما يقول رابا: في الحقيقة إذا شوهه إسرائيلي فهو يُعد باطلاً أيضاً، ولكن حظر العلماء ذلك خشية أن يرفع الإسرائيلي الصنم كدليل على حيازته ثم يبطل عبادته بعد ذلك. وفي هذه الحالة تُصبح الأوثان في حوزة الإسرائيلي والأوثان التي في حوزة الإسرائيلي لا يمكن إبطال عبادتها. وقد عارض (رابي يوحنان رابي شمعون) وقال: إذا أحضر عابد للكواكب حجارة من (تمثال) مرقوليس واستخدمها في رصف الطرق أو المنصات فيحل للإسرائيلي (أن يمشي عليها). ولكن إذا أحضر الإسرائيلي أحجاراً من (تمثال) مرقوليس و صموئيل أول (٥ : ٤). استخدمها في رصف الطرق أو المنصات فتحرم على الإسرائيلي. ولكن لماذا؟ لنعتبرها مثل حطام الأوثان التي تحطمت من تلقاء نفسها. وهذا هو ما قاله رابا.

١ـ حيث إنه اقترب من البئر والكاهن يتنجس إذا لمس جثة أو دخل مكاناً به جثة.
٢ـ حيث افترض العلماء أن الجرذان سحبته بعيداً ومن أجل ذلك يُعد الكاهن طاهراً.
٣ـ قول رابي يهودا عُدل حيث إن هناك شكاً في أن الجنين يُنجس الكاهن.
٤ـ جنين غير مكتمل النمو وفي هذه الحالة لا توجد نجاسة.

وقد عارض (رابي يوحنان رابي شمعون) وقال: إذا كشط عابد الكواكب الأصنام ليستفيد منها، فيحل ما كشطه، إما إذا كشط لمصلحة الوثن يحرم هذا العمل، ويحل استخدام الحجارة التي نتجت عن ذلك. ولكن إذا كشط إسرائيلي الأوثان لكي يفيد مما كشط أو لكي يحسن الوثن فيحرم عليه أن يفيد مما كشط. لماذا؟ لنعتبرها مثل حطام الوثن الذي تحطم من تلقاء نفسه، والتشريع هنا جاء وفقاً لرأي رابا.

وقد عارض (رابي يوسي) بقوله: يمكن أن يسحقه ويذريه في الرياح أو يلقيه في البحر. فقالوا له: حتى لو حوله إلى سماد، لقد ورد "ولا يلتصق بيديك شئ من المحرم"[1]. لماذا؟ لنعتبرها مثل الوثن الذي تحطم من تلقاء نفسه! والتشريع هنا جاء وفقاً لرأي رابا أيضاً.

وقد عارضه رابي يوسي بر يسيان وقال: إذا وجد شخص (صنماً) على شكل تنين مقطوع الرأس، وهناك شك في أن عابد الكواكب أو إسرائيلي قد فعل ذلك، فيحل الإفادة منه. ولكن إذا تأكد أن الإسرائيلي هو الذي فعل ذلك فهو مُحرم، لماذا؟ لنعتبره مثل الوثن الذي تحطم من تلقاء ذاته! والتشريع هنا جاء وفقاً لرأي رابا أيضاً.

وقد عارضه رابي يوسي وقال: لا تزرع الخضروات (تحت أشيرا)[2] في الشتاء لأن أوراق الشجرة سوف تسقط على الزرع. ولماذا؟ لنعتبرها مثل حالة الوثن الذي تحطم من تلقاء نفسه. هذه الحالة مختلفة لأن أساس العبادة الوثنية باق[3]. ولكن في حالة الكشط أيضاً يظل أساس العبادة الوثنية. ولقد شُرعوا أنه: إذا فعل ذلكّ من أجل تزيين الوثن فهو محرم، ولكن يحل الجزء المكشوط. قال راڤ هونا ابن راڤ يهوشع: هذه الحالة مختلفة لأن أوراق الشجرة تسقط بصورة طبيعية لتحل محلها أوراق جديدة وأما ما يكشط من الوثن فهو يتم بفعل فاعل. ولكن رابي شمعون بن لقيش عارض رابي يوحنان بقوله: إذا كان هناك عش لطائر أعلى شجرة نُذرت لتكون وقفاً للمعبد تحرم الإفادة منه، وإذا أفاد منه لا يقدم قرباناً للتكفير عن هذه الخطيئة. إذا كان العش أعلى "أشيرا" فيقذفه بعصا! يمكن أن نفترض مثلاً أن الطائر قد أحضر غصوناً من "الأشيرا" ليصنع له عشاً، ولقد شُرعوا:

١ـ تثنية (١٣ : ١٧).
٢ـ آلهة الخصوبة عند الكنعانين القدماء وكانوا يعبدونها تحت أشجار تسمى أيضاً أشيرا، مدريخ لتلمود ص ١٤٣.
٣ـ حيث إن الأوراق تسقط وتُعتبر كالسماد والشجرة التي تُستخدم في العبادة باقية لذلك تُحرم.

يقذفـه بعـصا . لكـن ذلـك ينطـبق علـى حالة الطائر الذي أحضر غصوناً من أماكن مختلفة ليـصَنع لـه عشاً . لقد جاء في التشريع حالة الشيء الموقوف للمعبد تحديداً، وقال تحرم الإفادة مـنه وإذا أفـاد لا يقدم قرباناً . هذا صحيح، يمكنك أن تقول (إن الطائر) أحضر أغصاناً من أماكن متعددة . وأما ما يتصل بالشجرة الموقوفة للمعبد فتحرم الإفادة منها وإذا أفاد لا يقدم قـرباناً . وتحـريم الإفـادة من وضع العلماء، أما تحريم تقديم القربان فمن التوراة . فلا يعتبر العـش موقـوفاً للمعبد إلا إذا قلت إن الطائر كسر أغصاناً من تلك الشجرة وبنى بها عشه . ولمـاذا لا يقـدم قرباناً مادامت الشجرة موقوفة للمعبد؟ هل نتعلم من ذلك أنه في هذه الحالة قـد بنى الطائر عشه من الأغصان التي نمت بعد أن نذرت الشجرة للمعبد، ولذلك يعتقد أنه لم يمـس الشيء الموقوف للمعبد بذلك . روى رابي آباهو عن رابي يوحنان قوله : ما المقصود بـيقذفه؟ يقـذف العـش ليحـصل علـى الأفراخ الصغيرة . قال رابي يعقوب لرابي أرميا بر تحليفا : سوف أوضح لك هذه الفقرة، بالنسبة للأفراخ الصغيرة يحل الانتفاع بها في الحالتين (الأشـيرا والـشجرة الموقـوفة للمعـبد) . أما بالنسبة للبيض فيحـرم الانتفاع به في الحالتين . قـال راڤ آشي : ولكن الصغار الذين يحتاجون إلى رعاية أمهم مثلهم مثل البيض (أي يجب تحريمهم) .

التشريع (مشنا) ج:

من يجد أدوات عليها صورة الشمس أو صوزة القمر أو صورة التنين فليلقها في البحر المـالح . قـال رابـان شمعون بن جمليئيل : إذا كانت تلك الصور قد رسمت على الأدوات للتبجيل فتحرم، أما إذا كانت للسخرية والاستهزاء فيحل استخدامها .

الشرح (الجمارا):

يُقـال هـنا إن (عـبدة الكـواكب) يعبدون هذه الأشياء، أما الأشياء الأخرى فلا تعبد . وعلـى العكس : إذا ذبح شخص حيواناً من أجل البحار أو الأنهار أو الصحراء أو الشمس أو القمر أو الكواكب أو بروجها أو ميكال (ميخائيل كبير الملائكة) أو دودة صغيرة كل ذلك يعـد مثل الذبائح الميتة . فسر آبي ذلك بقوله : بالنسبة للعبادة فإنهم يعبدون ما يحلـو لهـم . ويـصنعون صوراً ويعبدون هذه الأشياء الثلاثة (الواردة في التشريع الشمس والقمر والتنين) فهـذه الأشياء مبجلة عندهم سواء صورها أو عبادتها . ولكن بالنسبة للأشياء الأخرى فهي من أجل الزينة فقط .

اعـتاد راڤ شـشت أن ينتقي تشريعات من كتاب المشنا ويشرحها، وقال: تحل صور الأبراج عدا الشمس والقمر ويحل رسم ملامح الوجه عدا ملامح وجه الإنسان، ويحل رسم كـل الصور عدا صورة التنين. قال مار: تحل صور كل الأبراج عدا برج الشمس والقمر. عـلام تنطبق هذه الأقوال؟ هل يقال ذلك على من يصنعها؟ وإذا كان المقصود هو من يصنع صور الأبراج، مَنْ سمح بذلك؟ ألم يرد "لا تصنعوا معي آلهة . . ."[1]. يجب ألا تصنعوا شـبيهاً لخدمي الذين يخدمون أمامي في الأعالي. هذا صحيح في حالة من يعثر عليها، فوفقاً للتشريع من يعثر على أدوات عليها صورة الشمس أو صورة القمر أو صورة التنين عليه أن يلقـيها في البحـر المـالح. إذا كـان الأمـر متعلقاً بمن يعثر عليها، فلنأخذ في الاعتبار العبارة الوسطى: يحل تصوير ملامح الوجه عدا وجه الإنسان. فإذا عثر على تصوير يصور ملامح وجه إنسان فهل يحرم عليه؟ لقد شُرع لنا: إذا وجد شخص أدوات عليها صورة الشمس أو القمر أو صورة التنـين فليلقها في البحر المالح. ولم يذكر تصوير ملامح وجه الإنسان ولكنه أمـر بديهـي! فمـن الواضـح إذن أنـه يقصد من يصنعها، ووفقاً لرأي راڤ هونا ابن راڤ يهوشع: إذا كان يقصد من يصنعها، فلنأخذ في الاعتبار العبارة الأخيرة: تحل كل التصاوير عـدا تصوير التنين. الآن إذا كان يقصد من يصنعها فتصوير التنين مُحرم، بناء على ما ورد "لا تـصنعوا معي آلهة فضة ولا تصنعوا لكم آلهة ذهب". هذا يشير إلى التحريم ولم يُشر إلى التـنين. لكن من الواضح أنه يقصد من يعثر عليها وأنه كما شرعنا إذا عثر شخص على أدوات علـيها صـورة الشـمس أو التنين فهي مُحرمة. إذن العبارة الأولى والأخيرة تقصد من يعثـر علـى، أمـا العـبارة الوسطى فتقصد من يصنع. قال آبي: إن العبارة الأولى والعبارة الأخـيرة لا تعنـيان مـن يعثـر علـى أمـا الوسطى فتقصد من يصنع. قال رابا: إن العبارات الـثلاث جمـيعاً تقـصد مـن يعثر على، وما جاء في العبارة الوسطى فهو تشريع وضعه رابي يهودا.

جـاء في (الـبرايتا) إن رابـي يهـودا أضـاف صورة المرأة التي تُرضع طفلها وسرابيس. فالمـرأة الـتي تُرضـع طفلـها ترمز إلى حواء التي تُرضع العالم بأسره، أما سرابيس فيرمز إلى يوسف الذي أصبح أميراً (٦٥) وأرضى الجميع في أعوام القحط، فهذا يمسك مكيالاً ويكيل والمرأة كانت تحمل طفلا و ترضعه.

لقـد شـرع علماؤنـا أن أي صـورة للتـنين (تعد محرمة). فسر رابي شمعون بر أليعازر

---

[1] - خروج (٢٠: ٢٣).

التنين بأنه له ريش أو شعر بين فقراته . علّق رابي آسي على ذلك بقوله : (الشعر) بين فقرات الرقبة . قال رابي حاما بن رابي حانينا : إن الشريعة تأخذ برأي رابي شمعون بر أليعازر . روى رابا بر بر حانا عن رابي يهوشع بن لاوي قوله : ذات مرة كنت أسير خلف رابي أليعازر هقفر الكبير في الطريق ، فوجد خاتماً عليه صورة تنين ، ثم وجد طفلاً من عبدة الكواكب ولم يقل له شيئا ، ثم وجد أحد عابدي الكواكب وقال له : أبطله ، فرفض أن يفعل ذلك ، فصفعه حتى يُبطله . نستنتج من ذلك ثلاثة أمور أولا : من يعبد الكواكب يمكنه أن يُبطل شيئا مما يعبده أو يعبده صاحبه . ثانياً : من يعلم طبيعة عبادة الأوثان وطرق عبادتها هو من يستطيع أن يُبطلها ، ولكن إذا كان جاهلاً بطبيعتها وطريقة عبادتها فلا يستطيع أن يُبطلها[1] . ثالثاً : إن عابد الكواكب يُرغَم على إبطال هذه العبادة . ولكن رابي حانينا سخر من ذلك وقال : من أين لرابي اليعازر هقفر الكبير بهذا ، فقد شرعنا أنه : إذا أنقذ شخص أي شيء من أسد أو دب أو نمر أو من جند أو نهر أو قد وجد ما رماه المدّ أو فيضان نهر ، أو إذا وجد شخص شيئاً في معسكر أو على طريق رئيسة أو في مكان يوجد به تجمع لناس ، فيعد هذا الشيء ملكه ، حيث إن مالكه الأصلي فشل في استرداده . وقد قال آبي : على فرض أن مالكه يئس من العثور عليه فهل يئس من تحريمه؟ لابد أنه قال (في نفسه) : إذا وجده عابد للكواكب سوف يعبده ، ولكن إذا وجده إسرائيلي فسوف يبيعه لعابد للكواكب ليعبده لأن ثمنه غال .

وقد روينا في مكان آخر أن رابي جمليئيل كانت لديه عدة صور للقمر في مراحله المختلفة في غرفته العلوية في لوحة مُعلقة على الحائط لكي يريها للناس العاديين الذين يقولون إنهم رأوا الهلال وهذا يعني بداية الشهر . ويسألهم هل رأيتم (صورةالقمر) هذه أم تلك؟ لكن هل يحل له هذا فقد ورد " لا تصنعوا معي . . . "[2] . أي لا يجب أن تصنع صوراً مثل صور خدمي الذين يخدمون أمامي . فشرح آبي : إن التوراة لم تُحرم إلا(صورة) الخدم التي تُصنع صورة طبق الأصل كما جاء في (البرايتا) إن على الإنسان ألا يبني بيته مثل تصميم المعبد أو أن يجعل مدخله مثل مدخل المعبد أو ساحة بيته مثل ساحة المعبد ، أو طاولته مثل الطاولة (التي تخص المعبد) أو شمعداناً مثل شمعدان المعبد ، إنما يمكنه أن يصنع شمعداناً بخمسة أو ستة أو ثمانية (شمعات) ، ولكن لا يصنعه بسبَعة حتى لو كان من معدن آخر[3] . قال رابي يوسي بر يهودا : وكذلك لا يُصنع الشمعدان من الخشب لأن الحشمونيين

١ـ لذلك تجاهل الطفل لكنه عندما قابل الرجل الذي يعرف طبيعته طلب منه أن يبطله .
٢ـ خروج (٢٠ : ٢٣) .
٣ـ حيث إن شمعدان المعبد سباعي ومصنوع من الذهب .

صنعوه من الخشب. فقال (العلماء) له: هل هذا دليل على أن الأسياخ كانت من الحديد وكانت تطلى بطبقة من القصدير، ولكنهم عندما أصبحوا أغنياء صنعوه من الفضة، وعندما أصبحوا أكثر غنى صنعوه من الذهب.

وهل تحل صورة الخدم التي من المستحيل أن تُصنع طبق الأصل؟ فقد شرعوا استناداً: لما ورد: "لا تصنعوا معي..." أي لا تصنعوا شبيهاً لمن يخدمون أمامي في الأعالي. وشرح آبي: إن التوراة حرمت الصور التي تشبه الوجوه الأربعة فقط[1]. بناء على ذلك فإن وجه الإنسان في حد ذاته يحل تصويره، كيف؟ لقد تعلمنا: يحل تصوير كل الوجوه عدا وجه الإنسان. قال راف يهودا ابن راف يهوشع: لقد تعلمنا من دروس رابي يهوشع: لا تصنعوا معي "אתי" لم يقل لا تصنعوني "אותי"[2]. ولكن سائر الخدم يحل تصويرهم. ولكن هل يحل تصويرهم؟ فاستناداً إلى: "لا تصنع معي"، أي لا يجب أن تصنع شبيهاً لخدمي الذين يخدمون أمامي في الأعالي مثل أوفانيم وسيرافيم(*)، أو الكائنات الحية المقدسة أو ملائكة الخدمة. شرح آبي ذلك بقوله إن التوراة لم تُحرم إلا شبيه الخدم في السماء العليا. إذن هل يحل تصوير خدم السماء الأولى[3]؟ فقد شرع بناء على ما ورد "مما في السماء"[4] أن هذا يشمل الشمس و القمر و الكواكب و الأبراج، كما ورد "من فوق"[5] هذا يشمل ملائكة الخدمة. هذا التشريع يشير إلى أن سبب التحريم هو طبيعة عملهم، ولكن إذا كان الأمر كذلك فإن الدودة الصغيرة هي الأخرى محرمة. ويستخلص من فقرة التوراة أن ما شُرع بناء على ما ورد "وما في الأرض"[6] يشمل البحار والأنهار والجبال والتلال، وعلى ما ورد "وما تحت الأرض"[7] وهذا يشمل الدودة الصغيرة.

وهل يحل العمل فقط دون العبادة؟ بناء على ما ورد "لا تصنعوا معي.." أي لا تصنعوا شبيهاً لخدمي الذين يخدمون أمامي في العالم العلوي مثل الشمس والقمر والكواكب والأبراج. ولكن الأمر مختلف مع رابي جمليئيل، لأن الآخرين قد صنعوا له (اللوحة). أما بالنسبة لراف يهودا فآخرون صنعوا له (صورة على خاتم) فقال له شموئيل:

١- هي المخلوقات السماوية التي وصفت في حزقيال (١ : ١٠)، الرجل والأسد والثور والنسر.
٢- بما أن الإنسان خُلق على صورة الرب تكوين (١ : ٢٧)، وبالتالي فإن تصوير وجه الإنسان محرم.
* الأوفانيم والسرافيم طائفة من المخلوقات وهي تشترك مع الكروبيم في حراسة تابوت العهد وحراسة شجرة الحياة وحمل الرب وحمل عرش الرب.
٣- لقد ظن العلماء أن السماء مُقسمة إلى سبع طبقات واحدة تعلو الأخرى.
٤- خروج (٢٠ : ٤).
٥- نفس الشاهد السابق.
٦- نفس الشاهد السابق.
٧- نفس الشاهد السابق.

شوهٌ عين الصورة فالخاتم ذي الرسوم البارزة هناك شك حول إمكانية عبادته لذلك اعترض شموئيل. ولقد تعلمنا: أنه يحرم وضع خاتم رسومه بارزة لكن يحل أن يُختم به، ولكن إن كانت رسوم الخاتم غائرة فيحل أن يضعه ويحرم أن يختم به. وهل يُخشى من وجود شك حول إمكانية عبادته؟ كان هناك صنم في معبد في مكان بمدينة نهردعا وكان أبو شموئيل ولاوي يدخلان ويصليان دون خشية من أن يُشك فيهما. الأمر مختلف في هذه الحالة ففيها أكثر من شخص ولكن رابي جمليئيل كان بمفرده، ولكن بما أنه كان رئيس الطائفة فكان يوجد حوله كثيرون. ويمكن القول إن اللوحة (التي عليها صور أطوار القمر) كانت مقسمة إلى أجزاء. ويمكنك أن تقول: إنها كانت بغرض التعليم فالأمر مختلف، وقد شرعوا استناداً إلى ما ورد "لا تتعلم أن تفعل. . . . "[1] لكن تعلّم لتفهم و لتُعلّم.

قال رابان شمعون بن جمليئيل: أي الأدوات قيّمة وأيها غير ذات قيمة (رخيص)؟ قال راف: القيمّة هي التي لها حافة على الماء، وغير ذات القيمة هي التي لها أطراف وجوانب تحت المياة[2]. قال شموئيل: هذه وتلك لا قيمة لها، ولكن الرسوم التي تُبجل هي تلك الموجودة على الأساور والخزائم والخواتم (أي أدوات الزينة). هذا التشريع متفق مع رأي شموئيل في أن الصور التي تُبجل هي التي تصور على الأساور والخزامة، والخواتم، والصور التي تصور للتحقير هي ما تكون على الأباريق والغلايات وسخانات المياه والملاءات وغطاء الرأس.

التشريع (مشنا) د:

يقول رابي يوسي: تسحق (الأدوات) وتُذرّى في الرياح أو تُلقى في البحر. فقالوا له: ولكنها سوف تتحول إلى سماد، وقد ورد "ولا يلتصق بيديك شيء من المُحرم"[3].

الشرح (الجمارا):

لقد ورد في (البرايتا): أن رابي يوسي قال (للعلماء): ألم يرد "وأما خطيتكم، العجل الذي صنعتموه، فأخذته وأحرقته بالنار، ورضضته وطحنته جيداً حتى نَعِمَ كالغبار. ثم طرحت غباره في النهر المنحدر من الجبل"[4]. فأجابوه: من هنا نأتي

١ـ تثنية (١٨ : ٩).
٢ـ وجاء في شرح راشي أي التي تستخدم في الأكل والشرب.
٣ـ تثنية (١٨ : ١٣). ٤ـ تثنية (٩ : ٢١).

بدليل على ما ورد "ذرّاه على وجه المياه، وسقى بني إسرائيل"[1]. فهو لم يقصد بذلك سوى اختبارهم كما يفعل مع الجانحة "السوطا"[2]. فقال لهم رابي يوسي: ولكن ألم يرد أيضاً " حتى أن مَعْكه أم آسا الملك خلعها من أن تكون ملكة لأنها عملت لسارية "أشيرا" تمثالاً، وقطع آسا تمثالها ودقه وأحرقه في وادي قدرون"[3]. فقالوا له: وهل هذا دليل على أن وادي قدرون لا يزرع؟ لا، إنه ليس كذلك. ولكن ألم نتعلم: (أن دم الذبائح) يمتزج بالمجرى المائي ويصب في وادي قدرون ويُباع إلى أصحاب البساتين كسماد وتستفيد منه أماكن عديدة منها ما ينمو فيه الزرع ومنها مالا ينمو فيه الزرع.

ما المقصود "بمفلصت" التى صنعته معكه لأشيرا؟ قال راف يهودا: إنه مهرج. وقد قال لنا راف يوسف: أنه عضو ذكري أقامته وكانت تستخدمه كل يوم.

قال رابي يوسي (للعلماء): ألم يرد "وسحق الحية النحاس التي صنعها موسى"[4]. فأجابوه: هل هذا دليل على ما ورد "فقال الرب لموسى: أصْنَعْ لك حية مُحْرِقة"[5] "ولك" أي مما لديك، فلا يستطيع المرء أن يُحرِّم شيئاً لا يملكه، وهو الحكم نفسه فيما يخص (الحية النحاسية) لا توجد ضرورة لسحقها ولكن عندما رأى (حزقيال) أن الإسرائيليين ضلوا وتبعوها قام وحطمها. قال (رابي يوسي للعلماء): ألم يرد "وتركوا هناك أصنامهم فنزعها داود و رجاله"[6]. وما المقصود بأن داود ورجاله رفعوها؟ المقصود أنه ذرّاها، كما فسرها رابي يوسف استنادا إلى ما ورد "تذريها فالريح تحملها"[7]، ونفسرها: أن تذريها، و سوف تتقاذفها الرياح. فقالوا له: وهاك دليل فقد ورد في موضع آخر "فأمر داود فأحرقت بالنار"[8]. بما أنه لم يرد بأنه يحرقها بالنار ويرفعها، فيفهم منها ويرفعها فعلاً وعلى أي حال فإن الجملتين متناقضتان، وذلك وفقاً لرأي راف هونا حيث اعترض راف هونا استناداً على ما ورد "فأمر داود فأحرقت بالنار"[9] ثم ورد "حملها". لا يوجد تناقض، الفقرة الأولى قبل أن يأتي إتاي الجيتي[10]، والثانية بعد أن أتى. وذلك كما ورد " أخذ تاج ملكهم عن رأسه وَوَزْنُهُ وَزْنَةٌ من الذهب"[11]. ولكن

١- خروج (٣٢: ٢٠).

٢- حين يشك زوجها في سلوكها فتشرب ماء اللعنة وينثر فوقه تراب أرض المعبد.

٣- أخبار أيام ثاني (١٥: ١٦).

٤- ملوك ثاني (١٨: ٤).

٥- عدد (٢١: ٨).

٦- صموئيل ثاني (٥: ٢١).

٧- إشعيا (٤١: ١٦).

٨- أخبار أيام أول (١٤: ١٢)، المقصود آلهة الفلسطينيين.

٩- الشاهد السابق.

١٠- كان من الغرباء كما ورد في صموئيل ثاني (١٥: ١٩)، وكان قادراً على إبطال الأوثان.

١١- صموئيل ثاني (١٢: ٣٠).

هـل يحـل هـذا؟ أو لـيس محرماً أن نفيد من الأوثان؟ قـال راڤ نحمان: إن إتاي الجيتي أتى وأبطلـها. إذا كان وزن (التاج) كيكار[1]. فكيف استطاع (داود) أن يضعه على رأسه؟ قال راڤ يهـودا عـن راڤ: المقـصود أنـه كـان يناسب رأس داود. روى رابي يوسي عن رابي حانيـنا: كـان يـوجد به حجر ممغنط يرفع التاج لأعلى (كان داود يجلس وكأنه يرتديه) قال رابي أليعازر: (المقصود) أن الحجر الكريم يوازي كيكاراً من الذهب، لقد ورد " هذا صار لـي لأنـي حفظت وصاياك "[2]. وما المقصود بهذا القول؟ يتحدث وكأنه يكافئه على حفظ الوصـايا وأسـم الإشـارة " هـذا " يعني أن هذا شهادة لي. وماذا تكون هذه الشهادة؟ قال رابـي يهوشـع بـن لاوي: أن يـضع التاج مكان التفلين وكان التاج مناسباً له! وسُئل ما هو مكـان وضـع الـتفلين؟ قـال راڤ شموئيل بن راڤ إسحاق: هو مكان في الرأس يمكن أن يوضـع عليـه اثـنين مـن التفلين. لقد ورد " و أخرجه ابن الملك ووضع عليه التاج وأعطاه الشهادة "[3] وال " נזר " هو التاج، وماذا عن الشهادة؟ روى راڤ يهودا عن راڤ قوله: إنها شهادة لبيت داود بأنه الجدير بالملك لذلك فالتاج يناسبه والعكس صحيح. وقد ورد " ثم أن أدونـيا ابـن حجـيث تَـرَفّع قائلا: أنا أملك "[4]. روي راڤ يهودا عن راڤ قوله: إنه ترفّع لكـي يناسـبه الـتاج ولكـن التاج لم يناسبه. وقد ورد أيضاً " وأعد لنفسه عجلات وفرساناً وخمـسين رجـلاً يجـرون أمامه "[5]. ومـا هـي منزلتهم؟ جاء في الشرح أنهم كانوا جميعهم يعانون من مرض في الطحال ومن تفلطح أقدامهم.

التشريع (مشنا) هـ:

سـأل فـروقلوس بن فلوسفوس رابي جمليئيل في عكا وكان (الأخير) يستحم في حمام لأفـروديت، وقال له: جاء في توراتكم " ولا يلتصق بيديك شئ من المحرم "[6]. فلماذا تستحم في حمام لأفروديـت؟ فأجابه: لا توجد إجابة في الحمام[7]. وعندما خرج قال له: أنا لم آت إلى حدودها، هي التي أتت إلى حدودي. لا يحل أن يقول شخص: لنبن حمام زينة لأفـرودَيت بـل يقـول: نصنع أفروديت لنزين بها الحمام. وهناك سبب آخر: إذا أعطاك شخص مبلغاً كبيراً من المال هل ستدخل لتعبد آلهتك وأنت عار وجُنُب وتتبول أمامها؟! ولكن التمثال يقف عند البالوعة وكل الناس تتبول أمامه. (وما قيل في التوراة عن آلهتهم) فالمحرم هو ما يسلكه من سلوك تجاهه كما لو كان إلهاً، أما غير ذلك من سلوك لا يعني أنها آلهة فيحل.

١ـ وزن قديم يبلغ حوالي ٢٧كجم وكان من الفضة، مدريخ لتلمود ص ٢٤٩.
٢ـ مزامير (١١٩ : ٥٦).
٣ـ ملوك ثاني (١١ : ١٢).
٤ـ ملوك أول (١ : ٥).
٥ـ الشاهد السابق.
٦ـ تثنية (١٣ : ١٨).
٧ـ لا يتحدث عن التوراة في الحمام.

الشرح (الجمارا):

ولكـن كـيف يفعـل (رابـي جمليئيل) ذلك؟[1] وقـد روى رابـا بر بر حانا عن رابي يوحنان قوله: إنـه يحل أن نُفكر (في أمور التوراة) في أي مكان عدا الحمام والمرحاض. وإذا قلـت: إنـه تحـدث إلـيه بلغة غير مُقدسة[2]. وقد قال آبي: يحل أن تُنَاقَش الأمور الدنيوية باللغـة المُقدسـة ولكـن يحرم أن تُنَاقش الأمور المُقدسة بلغة غير مُقدسة. وروى المشرع: أنه عـندما خـرج أجابـه: لا تُـنَاقش الأمـور (المـتعلقة بالتوراة) في الحمام. روى رابي حاما بر يوسـف عـن رابي أوشعيا قولَه: إن رابـي جمليئيل رد على هذا الحاكم رداً مُضللاً، ولكنني أقـول: إنـه لم يكـن رداً مـضللاً. وكيف كان رده مُضللاً؟ في قوله: إن هذا التمثال واقف بجوار البالوعة، وكل الناس تتبول أمامه، وإذا كانت الناس تتبول أمامه، ماذا في ذلك؟ قال رابا: إن "فعور"[3] يثبت (العكس) لأن الناس تتبرز أمامه كل يوم ومع ذلك لم يُبطله هذا الأمـر. ولكني أقول: إن (إجابة رابي جمليئيل) لم تكن مُضللة لأنه في حالة فعور فهذه هي طريقة عبادته، ولكن مع (أفروديت) لم تكن هذه طريقة عبادتها.

قـال آبـي: (يمكـن اعتبار إجابته) مُضللة، لأنه قال له: أنا لم آت إلى حدودها بل هي الـتي أتـت إلى حدودي، وإذا كان قد أتى إلى حدودها فهل في ذلك شيء؟ لقد شُرع لنا أنه: إذا أُقـيم للعبادة الوثنية حمام أو حديقة يمكن أن ننتفع بها طالما أن ذلك ليس به نفع (للقائمين علـى تلـك العبادة الوثنية)[4] والعكس صحيح. ولكني أقول: إن (إجابة رابي جمليئيل) لم تكـن مُـضللة، فليس الـنفع الذي يعود على العبادة الوثنية من جراء استخدام رابي جمليئيل للحمـام مـثل الـنفع الـذي يعود عليها من جراء استخدام الآخرين[5]. قال راڤ شيمي بر حايا: (يمكن أن تقول إن الإجابة) كانت مُضللة إذ قال له (رابي جمليئيل): إن التمثال يقف بجـوار البالوعة وكل الناس تتبول أمامه، وإذا كانت الناس تتبول أمامه، فهل في ذلك شيء؟ لقد تعلمنا أنه إذا بصق شخص أمامها أو تبول أمامها أو سحبها (في التراب) أو قذف البراز علـيها فهذا لا يُبطلها. ولكني أقول: إن (إجابته) لم تكن مُضللة. فهناك (من يعبد العبادة الوثنـية) ويـثور علـيها ويعـود ويسترضيها، أما هنا في (حالة أفروديت) فهو يزدريها في كل

1- أن يرد عليه في الحمام.
2- المقصود بلغة غير العبرية.
3- أسم صنم ورد ذكره في التوراة.
4- أي لا يوجد مقابل للانتفاع بها.
5- حيث إنه شخص عالي المكانة فإن عبدة الكواكب سوف يعتبرون استخدام رابي جمليئيل للحمام بدون مقابل شرفاً لهم، فلو كان الحمام مكرساً لأفروديت لكان من المستحيل عليه أن يدخله.

حين. قال رابا بر عولا: (يمكن أن تكون إجابته) مُضللة حيث قال له: لا يجوز أن يقول شخص: لنبن حماماً لنزين أفروديت بل يُقال: لنصنع أفروديت لنزين بها الحمام. وإذا قال شخص: إن هذا الحمام قد بُني ليزين أفروديت، فهل في ذلك شيء؟ لقد شُرع لنا: إذا قال شخص: إن هذا البيت لوثن أو إن هذا الكأس لوثن، فكأنه لم يقل شيئاً حيث لا تُوقف هذه الأشياء للعبادة الوثنية بل تُقَّرب إليها. ولكن أقول: إن (إجابته) لم تكن مُضللة، وإذا كان الاستحمام زينة للعبادة الوثنية فيحرم، على الرغم من أن الانتفاع من الحمام ليس محرماً.

التشريع (مشنا) و:

الجبال والمرتفعات التي يعبدها عبدة الأوثان، يحل (الانتفاع منها)، ويحرم الانتفاع مما عليها، فقد ورد " لا تشته فضة ولا ذهباً مما عليها لتأخذ لك "[1]. يقول رابي يوسي الجليلي: (إنهم يعبدون) الآلهة التي على الجبال وليست الجبال. والآلهة التي على المرتفعات وليست المرتفعات. ولماذا تُحرم " أشيرا "؟ لأنها من صنع الإنسان وكل ما تصنعه يد الإنسان يُحرم[2]. قال رابي عقيبا: سوف أشرح لكم فكل مكان به جبل عال أو هضبة مرتفعة أو شجرة وارفة الظلال، فاعلَم أن هذا المكان به عبادة وثنية.

الشرح (الجمارا):

تبنى رابي يوسي الجليلي نفس رأي المشرع الأول. روى رامي بر حاما عن ريش لقيش قوله: إن اختلاف الرأي بينهم يدور حول الطبقة التي تغطي الجبل، هل هي مثل الجبل أم لا؟ يعتقد المشرع الأول أن الطبقة التي تغطي الجبل ليست مثل الجبل وتُحرم. بينما يعتقد رابي يوسي الجليلي أن الطبقة التي تغطي الجبل كالجبل (وتَحل)، قال راف ششت: الكل متفق على أن الطبقة التي تغطي الجبل ليست مثل الجبل ولكنهم يختلفون حول الشجرة التي غُرست (لا من أجل العبادة) ثم عُبدت بعد ذلك. يقول المشرع الأول إن الشجرة التي زُرعت ثم عُبدت بعد ذلك مُحللة، بينما يقول رابي يوسي الجليلي: إن هذه الشجرة مُحرمة. من أين (أتى رابي يوسي بهذا الرأي)؟ مما ورد في نهاية هذا التشريع.

١- تثنية (٧: ٢٥).

٢- حيث لابد من أن يكون الإنسان قد غرسها وليست مثل الجبال من فعل الطبيعة.

لماذا تُحرم أشيرا؟ لأنها من صنع يد الإنسان، و كل ما تصنعه يد الإنسان مُحرم، وما المقصود بكل ما تصنعه يد الإنسان؟ المقصود بالتأكيد حالة الشجرة التي غرست ثم عُبدت بعد ذلك، ويعتقد رابي يوسي بن رابي يهودا: أن الشجرة التي زُرعت ثم عُبدت بعد ذلك مُحرمة، فقد روى لنا: أن رابي يوسي ابن رابي يهودا قال: إنه يستند على ما ورد "وآلهتهم على الجبال الشامخة"[1]. فليست الجبال آلهتهم، وآلهتهم على التلال وليست التلال آلهتهم. وكذلك يُفهم أن آلهتهم تحت الأشجار وليست الأشجار الخضراء آلهتهم. لذلك فقد ورد "وتحرقون سواريهم(أشجارهم) بالنار"[2]، (يقصد الأشجار التي غرست ثم عُبدت بعد ذلك). لماذا إذن وردت تحت كل شجرة خضراء؟

هذا يتفق مع ما شرعه رابي عقيبا حيث قال: سوف أشرح لكم فكل مكان يوجد به جبل عال أو هضبة مرتفعة أو شجرة وارفة الظلال فاعْلَم أن هذا المكان به عبادة وثنية. فسألوه ما هو موقف العلماء مما ورد " وتحرقون سواريهم بالنار"؟ قال هذا عن الشجرة التي زُرعت منذ البداية لغرض العبادة (فالكل متفق على تحريمها). وسألوه هل هذا هو نفس رأي رابي يوسي بن رابي يهودا أيضاً؟ فقد قال إن المقصود بـ " تحرقون سواريهم" الأشجار التي غُرست ثم عبدت بعد ذلك، وما هو سنده؟ فهو يستند إلى ما ورد "وتقطعون سواريهم"[3]. وأي شجرة تلك التي تُحرم بعد قطعها ويحل جذرها؟ هي الشجرة التي غُرست ثم عُبدت بعد ذلك. ولكن التشريع استخدم جملة " وتحرقون سواريهم بالنار"! لقد جعل لها وظيفة فلو لم ترد عبارة " وتحرقون سواريهم بالنار" لكنت أقول " وتقطعون سواريهم" تعود على الشجرة التي زُرعت من أجل العبادة الوثنية، ولكن بما أنه قد ورد " وتحرقون سواريهم بالنار" فإن عبارة " وتقطعون سواريهم" تعد زائدة فهي تعود على الشجرة التي زُرعت ثم عُبدت بعد ذلك.

وما هو موقف العلماء من جملة " وتقطعون سواريهم "؟ لقد فسروها وفقاً لرأي رابي يهوشع بن لاوي الذي قال: إن قطع الأشجار التي تُعبَد تسبق احتلال أرض إسرائيل[4]. ولكن غزو أرض إسرائيل يسبق استئصال الأشجار التي تُعبد. لقد قال رابي يوسف استناداً

١- تثنية (١٢ : ٢).

٢- تثنية (١٢ : ٣)، الكلمة العبرية אשירה وتعني الشجرة التي ترمز إلى الخصوبة عند الكنعانين.

٣- تثنية (٧ : ٥)، المقصود أن الشجرة تُقطع ولا تُستخدم أما الجذر فيُستخدم.

٤- عندما غزا الإسرائيليون أرض كنعان كان لابد لهم أن يقطعوا هذه الأشجار ويستأصلوا الجذور بعد ذلك.

إلى ما ورد "وتهدمون مذابحهم"[1] وأغفل ذكر وتحرقون ما تهدم "وتُكَسِّرُونَ أَنْصَابَهُمْ"[2] وأغفل ذكر وتحرقون ما تكسر. هل تعتقد أنها تترك هكذا؟[3] لابد أن تُحرق. قال راڤ هونا: (المقصود) لاحق (العدو) ثم أحرق بعد ذلك. من أين استنبط رابي يوسي بن رابي يهودا هذا التشريع؟ استنبطه مما ورد "تُخربون. . ." تُخربونها (بقطعها) وبعد احتلال الأرض تستأصلون الجذور. كيف (فسر) العلماء (هذه الجملة)؟ لو دمر شخص عبادة وثنية يجب أن يستأصل أي أثر لها. ومن أين استنبط رابي يوسي بن رابي يهودا (هذا التشريع) استئصال أي أثر لهم؟ استنبطه مما ورد "وتمحون اسمهم من ذلك المكان"[4]. كيف (فسر) العلماء (هذه الجملة) بأنه يجب أن يُستبدل اسم الوثن؟ فقد روى لنا أن رابي أليعازر قال: أنَّي لنا (أن نعرف) أن من يقطع الوثن يجب أن يستأصل أي أثر له؟ مما ورد "وتمحون اسمهم" قال له رابي عقيبا: ولكن ألم يرد بالفعل "تخريباً تُخربون"؟ إذا كان الأمر كذلك لماذا يقول النص "وتمحون اسمهم من ذلك المكان"؟ (الغرض من هذا التشريع) أن الوثن يجب أن يُطلق عليه اسم يحمل معنى حسناً. أيطلق على الصنم اسم يحمل معنى الاستحسان؟ أيحمل معنى استحسان أم ازدراء؟ ومن هنا فقد نص على ما ورد "تستقبحه وتكرهه لأنه مُحرم"[5]، وكيف ذلك؟ إذا أطلقوا عليه بيت العُلا، أطلق عليه بيت السفالة، إذا أطلقوا عليه عين الكل (الذي يرى كل شيء) أطلق عليه عين الشَّوكة. لقد شرع المشرع أمام راڤ ششت: إذا عبد عبدة الكواكب الجبالَ أو التلال فهي حلال، ويقتل من يعبدها بالسيف. إذا (عبدوا) البذور والنباتات فهي مُحرمة ويقتل من يعبدها بالسيف. قال له (راڤ ششت): من قال لك ذلك!؟ قاله لي رابي يوسي بن رابي يهودا الذي أوضح: أن الشجرة التي زُرعت ثم عُبدت بعد ذلك فهي مُحرمة. ولقد طبق عليها نفس حكم الشجرة التي زُرعت منذ البداية من أجل العبادة الوثنية فالعلماء قد حرموها، ويمكنك أن تقول إن هذا الحكم جاء قياساً على حالة الجبل، فكما أن الجبل لم يُزرع من أجل العبادة منذ البداية فكذلك الشجرة فهي لم تُزرع من أجل العبادة الوثنية منذ البداية.

اختلف أبناء رابي حايا ورابي يوحنان حول استخدام صخور منهارة من جبل يعبد، فقال أحدهما: إنها مُحرمة، بينما يقول الآخر: إنها حلال. ما هو سند من يحل استخدامها؟ إنه يعتبرها مثل الجبل حيث إن الجبل لم يتدخل في صنعه إنسان وبالتالي

١- تثنية (٧: ٥). ٢- الشاهد السابق. ٣- حيث من الممكن أن تُجمع وتُعبد مرة أخرى.
٤- تثنية (١٢: ٣). ٥- تثنية (٧: ٢٦).

فهو حلال، كذلك الصخور لم يتدخل في صنعها الإنسان فهي حلال. يمكن القول: إن الجبل ثابت في الأرض[1] (والصخور ليست ثابتة). ويمكن قياسها على حالة الحيوان[2]. (يمكن أن يقال): إن الحيوان (يحل فقط) لأنه كائن حي! وحالة الجبل هي التي يقاس عليها لأنه جماد ويحل. ونكرر القياس لعدم تطابق الحالتين[3]. ولكن النقطة المشتركة أن كليهما لم يتدخل في صنعه الإنسان ويحل كل ما لم يتدخل الإنسان في صنعه. يمكن القول: إن النقطة المشتركة هي أنهما لم تتغير طبيعتهما[4]. من الممكن أن تقول: إن الصخور حلال إذا قسنا الجبل على حالة الحيوان ذي العاهة وهو حلال. أو إذا قسنا الحيوان الصحيح على حالة الشجرة الجافة (وقد تغيرت طبيعتها وعلى الرغم من ذلك لم يحرمها العلماء). أما بالنسبة لمن يُحرم (الصخور) وذلك بسبب ما ورد " تستقبحه وتكرهه لأنه مُحرم" على الرغم من أن القياس على الجوانب المشتركة يجعلها حلال فإن ذلك لا يطبق إلا على ما أحلته (المقرا) بوضوح.

يمكن أن نُثبت أن ابني رابي حايا[5] هما اللذان أحلا استخدامها لأن حزقيال سأل: ماذا إذا نصب أحد بيضة وعبدها؟ يُفهم من السؤال أن الرجل كانت له النية لعبادتها وعبدها. المقصود من سؤال حزقيال هل يُعد تنصيب البيضة عملاً (تدخل يد الإنسان فيه) أم لا؟ ولكن إذا لم يُنصبها الرجل فإنها غير مُحرمة (للاستخدام). نستنتج من ذلك أن ابني رابي حايا هما اللذان أحلا (استخدام الصخور). لا يمكن أن أقول لك إن بني رابي حايا هما من جرما استخدام البيضة التي تعبد.، فحتى لو لم ينصبها أحد فهي مُحرمة (وفقاً لرأيهما). وعلام تنطبق هذه الأقوال؟ في حالة إذا وضع شخص بيضة ليسجد لها ولكنه لم يسجد. فمن الذي يقول إنها حلال؟ هل من قال إن العبادة الوثنية التي نصبها الإسرائيلي تحرم على الفور أو وفقاً لمن قال إنها لا تحرم حتى تُعبد، وتلك لم تُعبد فلا حاجة لتحريمها. وإذا نصب بيضة ليسجد لها ولكنه لم يعبدها فعلياً (المقصود الإسرائيلي) وأتى عابد الكواكب وعبدها (هل هي مُحللة)؟ وفقاً لما رواه راڤ يهودا عن شموئيل: فإنه إذا أتى إسرائيلي ونصب لَبِنة ليسجد لها (ولكنه لم يعبدها) وأتى

١- الصخور ليست مُثبتة على الأرض و بالتالي لا يوجد وجه للمقارنة، و من ثم يجب ألا تُحلل الصخور.

٢- فهو غير ثابت في الأرض.

٣- الجبل و الحيوان.

٤- و لهذا السبب ويحل الحيوان أو الجبل، و لكن هذا لا يسري على الصخور حيث أصبحت غير ثابتة في الأرض و بالتالي يجب أن تُحرم.

٥- يهودا و حزقيال.

عابد الكواكب وسجد لها فهي مُحرمة . وسأل (حزقيال) : وهل حد اللبنة لأنها ستكون واضحة عندما ينصبها، لكن هل الأمر كذلك في حالة البيضة ، أو ربما لا يوجد اختلاف بينهما؟ وبقى السؤال بلا إجابة .

سأل رامي بر حاما : إذا عبد شخص جبلاً ، هل تستخدم أحجاره في بناء مذبح (للرب)؟ هل ينطبق التحريم على الأشياء الثابتة في الأرض أم لا؟ وإذا طُبق التحريم على الأشياء الثابتة في الأرض فهل الأشياء الضرورية من أجل تحضير القربان تعامل معاملة القربان أم لا؟ قال رابا : إن أجرة الزانية التي يحل استخدامها في الأغراض الدنيوية إذا كانت شيئاً غير ثابت على الأرض ، أولى أن يُحرم تقديمها للرب عندما تكون شيئاً ثابتاً على الأرض[1] . كما ورد " لا تدخل أجرة زانية ولا ثمن كلب إلى بيت الرب "[2] ، ولم يفرق بين الثابت في الأرض وغير الثابت فالشيء الذي يُعبد ويحرم دنيوياً إذا كان غير ثابت في الأرض فليس من الأولى أن يُحرم تقديم الشيء الثابت في الأرض إلى بيت الرب . قال راڤ هونا بن راڤ يهوشع لرابا : يمكنك أن تعكس القياس وتقول بما أن الشيء الذي يُعبد وغير ثابت في الأرض حرم استخدامه دنيوياً فيحل المثبت في الأرض أن يقدم إلى بيت الرب كما ورد " آلهتهم على الجبال " و ليست الجبال آلهتهم ، ولم يفرق بين الاستخدام الدنيوي وبين ما يقدم لبيت الرب . فأجرة الزانية تحل في الأغراض الدنيوية عندما تكون غير ثابتة في الأرض ، فليس من الأولى أن يحل تقديمها لبيت الرب إذا كانت ثابتة في الأرض! وهل السبب أنها ستدخل " إلى بيت الرب إلهك " هذا ما يتفق مع كل تشريع يرد فيه " إلى بيت الرب إلهك " ، عدا البقرة الحمراء لأنها لا تدخل إلى بيت الرب[3] . هذا وفقاً لما قاله رابي أليعازر ، أما بالنسبة للعلماء فقالوا : حتى الذهب المطروق[4] .

قال (رابا مخاطباً راڤ هونا) : أنا (استخدم القياس) للتشديد وأنت (تستخدمه) للتسهيل . (والقاعدة المتبعة) هي إذا أدى القياس إلى حكم فيه مشقة وحكم مخفف ، يستبعد الحكم الذي فيه مشقة . فقال له راڤ پاپا : وكل أمر يوجد فيه إمكانية التيسير والتشديد لا

١- لنفترض أنه أعطاها بيتاً يمكن أن تكرسه للرب .

٢- تثنية (٢٣ : ١٨) .

٣- عدد (١٩ : ٣) ، إن البقرة الحمراء حُرقت خارج البيت ودخل رمادها فقط ، وبالتالي يمكن أن تُستخدم أجرة الزانية في شراء الحيوان .

٤- الذي يُشترى من أجل تزيين الهيكل ، لا يُشترى من أجر الزانية .

نستبعد التيسير، ومثال ذلك نثر ماء التطهير في ليلة الفصح[1] حيث اختلف رابي أليعازر ورابي عقيبا. فعلى حين تبنى رابي أليعازر الرأي المتشدد، وألزم الرجل بقربان، تبنى رابي عقيبا الرأي المتساهل وأعفاه من ذلك، ثم تخلى رابي عقيبا عن التخفيف، فقد روى لنا أن رابي عقيبا أجاب: من الممكن أن نعكس القياس ونقول إذا كان نثر ماء التطهير لا يخرق السبت، فذبيحة الفصح وهي من التوراة ليس من الأولى أن تخرق السبت وهذا يعني عدم الأخذ بالقياس الذي يؤدي إلى التخفيف. لقد فسر رابي إليعازر هناك ونسى ما فسره، فجاء رابي عقيبا ليذكره به، لهذا السبب قال (رابي عقيبا) له: مُعلمي لا تتنكر لي عند الحساب، لقد تلقيت هذا التشريع منك، أن نثر ماء التطهير مثل الراحة لا يخرق حرمة السبت.

سأل رامي بر حاما: ماذا لو عبد شخص القمح القائم (في الحقل)، هل يُستخدم بعد ذلك في التقديم كقربان؟ هل إذا تغيرت حالته يحل استخدامه[2]؟ قال مار زوترا ابن رابي نحمان: خذ هذا الحكم؛ في حالة (البهائم) التي تكون مُحرمة للتقدمة على المذبح تحل صغارها لهذا الغرض[3] ولكن رابي أليعازر حرم (تقديم الصغار كقربان). ولكن ألم يرد حول هذا الموضوع أن راف نحمان روى عن رابا بر آباهو قوله: إن الخلاف في الرأي حول البهيمة التي ضوجعت ثم حدث الحمل بعد ذلك، ولكن إذا حدث الحمل أولاً ثم ضوجعت يحرم تقريب صغارها كقربان. المثل هنا مع القمح القائم مثله مثل البهيمة العُشار التي ضوجعت. أوضح بعضهم أن الاختلاف في الرأي هو حول البهيمة التي ضوجعت ثم عُشرت، ولكن إذا حدث الحمل ثم حدث الإضطجاع معها فالكل متفق على (أن صغارها) مُحَرمة (كقربان). وبالمثل هنا (مع القمح القائم) فمثله مثل البهيمة التي حملت ثم بعد ذلك ضوجعت. ولكن هل هذا القياس صحيح؟ ففي حالة البهيمة لم يحدث تغير في الأساس فهي في الرحم بهيمة وهي الآن بهيمة، أما في حالة القمح فكان في الأساس قمحاً والآن دقيقاً.

سأل رابي ريش لقيش: ماذا إذا عبد شخص نخلة، هل يُستخدم سعفها في (عيد العُرُش)؟[4] فإذا زُرعت الشجرة منذ البداية من أجل أن تُعبد فلا داعي للسؤال، لأنها

١- إذا تنجس رجل بسبب لمس جثة متوفي فيجب في اليوم السابع أن يُنثر عليه من ماء التطهير، حتى إذا تصادف هذا اليوم وليلة الفصح ولكن إذا تصادف هذا اليوم وليلة السبت يؤجل التطهير.

٢- حين يُصبح دقيقاً.

٣- قياساً على ذلك فالدقيق حلال.

٤- تنفيذاً للشريعة الواردة في لاويين (٢٣: ٤٠)، " و تأخذون لأنفسكم في اليوم الأول ثمر أشجار بهجة وسعف النخل.. "، في الاحتفال بعيد العُرُش.

مُحرمة حتى في الاستخدام الدنيوي . لكن يمكنك أن تسأل عن الشجرة التي زُرعت ثم عُبدت بعد ذلك . وفقاً لرأي رابي يوسي ابن رابي يهودا فإن تلك لا داعي للسؤال عنها لأنها مُحرمة حتى في الاستخدام الدنيوي . ولكن يمكنك أن تسأل عن رأي العلماء هل استخدام هذا السعف في تطبيق شرائع الرب مكروه أم لا؟ عندما أتى راڤ ديمي قال : إن (ريش لقيش) سأله عن "الأشيرا" التي أُبطلت عبادتها ، هل يتم استبعادها في الأمور المتعلقة بالشرائع أم لا؟ يمكن تفسير ذلك من خلال ما شُرع عن دم الحيوان ، فإذا غطى أحدهم[1] الدم ثم كُشف فهو معفى من تغطيته أما إذا غطته الرياح ثم كُشف فهو ملزم بتغطيته . روى رابا بر بر حانا عن رابي يوحنان قوله : هذا التشريع ينطبق فقط إذا كُشف بعد أن غطته الرياح ، لكن إذا غطاه هو ثم كُشف فهو معفى . فإذا كشفته الرياح مرة أخرى فماذا يحدث؟ بما أن (الدم) قد أُبعد(بتغطيته) فقد أُبطل . قال راڤ پاپا : هذا يعني أن لا إبطال للشرائع . ولكن هناك تساؤل فيما يخص عبارة راڤ پاپا هل من الواضح لراڤ پاپا أن عدم إبطال الشرائع لا يعني التسهيل ولا التشديد ، أو ربما كان الأمر مشكوكاً فيه ، وبالتالي هل نُطبق هذه القاعدة وفقاً للرأي المتشدد فقط ونستبعد الرأي المتساهل؟ وظل السؤال بدون إجابة .

سأل راڤ پاپا : ماذا إذا عبد أحدهم بهيمة هل يُسمح باستخدام صوفها في صنع القماش الاسمنجوني[2] ، وفي أي غرض يُستخدم هذا القماش؟ وهل يستخدم في صنع رداء الكهنة؟ وقد سأل رامي بر حاما هذا السؤال ، وإذا كان هذا القماش تُصنع منه (الصيصت) أطراف الثوب وقد سأل ريش لقيش هذا السؤال وبالتالي لا توجد حاجة (لرابي پاپا) لأن يسأل عن ذلك و لكن السبب في تساؤله أنه توجد تساؤلات أخرى متصلة بهذا السؤال (مثل) هل يُستخدم صوفها في صنع القماش الاسمنجوني ، وتستخدم قرونها كأبواق وهل تستخدم عظام الساق كناي هل تستخدم الأمعاء كأوتار للقيثارة[3]؟ وفقاً لمن قال إن الأدوات هي الأساس في التراتيل فلا داعي للسؤال لأنها محرمه بالتأكيد ، فإذا قلت إن الفم هو الأساس في التراتيل ، وإن الغرض من (الآلات) هو تحسين الصوت ، فهل تستخدم تلك الآلات أم أنها مُحرمة؟ وبقى السؤال بدون إجابة .

١ـ تنفيذاً للشريعة الورادة في لاويين (١٧ : ١٣) ، " و كل إنسان من بني إسرائيل و من الغرباء النازلين في وسطكم يصطاد صيداً وحشاً أو طائراً يؤكل يسفك دمه و يغطيه بالتراب " .

٢ـ ورد ذكره في إرميا (٩ : ١٠) ، قماش ضارب إلى الزرقة .

٣ـ الأدوات الموسيقية المستخدمة في المعبد .

سأل رابا: ماذا إذا عبد شخص ينبوع ماء؟ هل تستخدم مياهه في التقدمات؟ (فهو لا يحرم في الأغراض الدنيوية لأنه ثابت في الأرض) ما المقصود بهذا السؤال؟ فربما يعبد الصورة المنعكسة (في الماء)؟[1] أو ربما يُعبد الماء ذاته[2]. يمكن أيضاً أن يُطرح السؤال نفسه فماذا إذا وضع الماء في إناء ليستخدم في الأغراض الدنيوية (أي أنه غير ثابت في الأرض)؟. بالتأكيد (إنه يفترض أنه يعبد الماء)، وهذا هو المقصود من السؤال فهل يعبد الماء الذي يراه أمامه ثم يجري هذا الماء بعيداً أم أنه يعبد النهر كله؟ لكن هل يمكن أن يُحرم الماء الذي يُعبد؟ فقد روى رابي يوحنان عن رابي شمعون بن يهوصدق قوله: إن الماء الذي يكون ملكية عامة لا يُحرم إذا (عُبد)! ولا داعي لذكر أنه يتدفق من الأرض.

التشريع (مشنا) ز:

من كان بيته ملاصقاً لبيت عبادة وثنية وسقط الجدار (الفاصل) يحرم أن يقيمه. فماذا يفعل (الإسرائيلي)؟ يدخل داخل بيته أربع أذرع (حوالي مترين) ثم يبني. إذا كان الحائط مشتركاً بين الإسرائيلي وعابد الكواكب، فتقسم الأربع أذرع مناصفة بينهما[3]، وتعد حجارته وخشبه وترابه نجسة كالزواحف كما ورد "تستقبحه وتكرهه"[4]. يقول رابي عقيبا: حكمها كحكم الحائض كما ورد "تطرحها مثل فرصة الحائض تقول لها: اخرجي"[5]. مثلما تنجس الحائض ما تحمله تُنَجِسُ العبادة الوثنية بالحَمْل.

الشرح (الجمارا):

(ما ورد في المشنا) سوف يُزيد مساحة ما يخص العبادة الوثنية. قال رابي حانينا من سورا: يجب أن يستخدم (الأربع أذرع) في بناء مرحاض. وهذا يتطلب الاحتشام. فيجب أن يبني المرحاض من أجل الاستخدام في الليل. وقد قال مار: من هو المحتشم؟ هو الذي يقضي حاجته في الليل بدلاً من النهار. وعلى الرغم من أننا فسرنا خلال كلامنا ما هو الاحتشام، فالاحتشام يتطلب أن يبني (المرحاض) للأطفال أو أن يسور بالنباتات الشائكة.

١ـ يمكن أن تستخدم في تحضير القربان حيث لم تُعبد المياه نفسها.
٢ـ وبالتالي يحرم.
٣ـ يحسب الأربع أذرع من نصف سُمْك الحائط.
٤ـ تثنية (٧: ٢٦).
٥ـ إشعيا (٣٠: ٢٢).

التشريع (مشنا) ج:

هـناك ثـلاثـة أنـواع مـن البيوت : بيـت بنُي منذ البداية من أجل عبادة الأوثان فهذا مُحرم . إذا بُني ثم طُلي وزُخرف وجُددَ بعد ذلك (وأراد إسرائيلي أن يبطل العبادة) فعليه أن يـزيل هـذا الـتجـديد[1] . إذا (بُـنيَ بـيت) وأُدخـلـت فـيه عبادة وثنية ، (فيجب على الإسرائيلي) أن يُخرجها وبذلك يحل له استخدام البيت .

الشرح (الجمارا):

قـال راف : إذا عـبد شـخص بيـتاً فهو مُحرم . فهو يعتقد أن أحجار البيت كانت غير ثابتة في الأرض وعندما بناها أصبحت ثابتة في الأرض ، فهي بذلك تشبه الشيء غير الثابت . ولكـن التشريع يتحدث عن بيت (بُني في الأصل من أجل عبادة وثنية) ـــ (إن التحريم يُطبق علـى بـيت) بُـنيَ (في الأصـل مـن أجـل عـبادة وثـنـية) علـى الـرغـم مـن أنـه لـم يُعبد بعد ، ويطـبق أيـضاً على البيت الذي عُبد و لـم يُـبن بعـد . إذا كان الأمـر كـذلك فالـثلاثة بـيوت المـذكـورة في التـشريع ينبغـي أن تكـون أربعـة[2] . فيما يخص مسـألة إبطال العبادة (فيجب أن يبطلها عابد الكواكب) فبناء(المكان) مثله مثل السجود له .

ربع (مشنا) ط:

هـناك ثـلاثـة أنـواع مـن الأحجـار : حجر نُحـت منذ البداية ليكون قاعدة (لتمثال) عـبادة وثـنـية فهـو مُحرم . إذا طُلي الحجر وزخرفه من أجل العبادة الوثنية ثم أزال الطلاء والزخـرفة يحـل أن يستخدمه الإسرائيلي . إذا نصب عليه عبادة وثنية ثم أبعدها فيحل له استخدام هذا الحجر .

الشرح (الجمارا):

قـال رابـي آمي : (المُحرم) هو طلاء ونقش الحجر نفسه ، بالطبع لقد نص التشريع أنه يـشبه وضـع البـيت ، ففي حالة البيت (ليس هناك نقش في أحجاره) بل طلاء على جدرانه ولكنه مُحرم وكذلك في حالة البيت فإن التكليس يدخل بين الفراغات في الأحجار ، (بما أن

١ـ ليصبح محللاً .
٢ـ البيت الرابع هو الذي بُني للعبادة الوثنية ولكنه لم يستخدم بعد في هذه العبادة .

التشريع لم يذكر ذلك) فهل ينطبق ذلك على البيت الذي كان مجصصاً ثم أعيد تجصيصه (من أجل عبادة الأوثان)؟ ولكن رابي آمي قال: فيما يتعلق بإبطال العبادة إنه على الرغم من أنه قد كلّس ونقش الحجر فإذا أزال ما أحدثه فهذا أفضل، وقد يختلط عليك الأمر وتقول بما أنه كلّس ونقش الحجر فإنه يشبه الحجر الذي نُحت منذ البداية من أجل العبادة الوثنية وهي جميعاً محرمة، لذلك جاء التشريع ليعلمنا أن التحريم لا يقع إلا على ما أحدثه فقط.

التشريع (مشنا) ي:

توجد ثلاثة أنواع من الأشجار التي يطلق عليها "أشيرا": شجرة زُرعت منذ البداية من أجل العبادة الوثنية فهي مُحرمة، وأخرى قُطعت وهُذبت أغصانها من أجل العبادة الوثنية (فإذا أراد إسرائيلي أن يستفيد منها فعليه) أن يزيل ويحرق الأغصان الجديدة التي نبتت وعُبدت. وثالثة وضعت تحتها عبادة وثنية (فعلى الإسرائيلي) أن يزيل ما تحتها ويحل له بعد ذلك أن يستفيد منها.

الشرح (الجمارا):

قال أتباع مدرسة يناي: (إن التشريع عندما قال بضرورة إزالة الأغصان الجديدة لكي تحل له الشجرة) فإن هذا ينطبق فقط عندما يُرقِّد غصناً من أغصان الشجرة لكي يمد جذوراً في الأرض دون أن ينزعه من الشجرة. لقد نص التشريع (أنها تحل) إذا قُطعت وهُذبت. وإذا قيل إن رابي يناي يشير إلى إبطال العبادة، فعلى الرغم من أنه أرقد الغصن ووصله بالشجرة، فإذا أزال الإسرائيلي هذا التغيير فهو أفضل وقد يختلط عليك الأمر وتقول بما أنه أرقّد الغصن ووصله بالشجرة فإنه يشبه الشجرة التي غُرست منذ البداية (من أجل عبادة الأوثان) وهي جميعاً محرمة لذلك جاء التشريع ليعلمنا أنه ليس كذلك.

قال شموئيل: إذا سجد لشجرة فإن الفروع التي تنبت تعد مُحرمة. ولكن رابي أليعازر رد عليه قائلاً: إذا قطعها وهذبها من أجل العبادة الوثنية، ونبتت أغصان جديدة وهي التي تعبد فعليه أن يزيل الأغصان الجديدة. فسواء قطع وهذّب أغصان الشجرة ولم يسجد لها أو سجد لها ولم يقطع أغصانها ويهذبها. لقد قال شموئيل هذا التفسير ونسبه للعلماء، وقد اختلف شموئيل معهم وقال مثل رابي يوسي بر يهودا: إذا زُرعت شجرة ثم

بعـد ذلـك عُبدت فهي مُحرمة . عارض ذلك راڤ آشي وقال : كيف لنا أن نعرف أن رابي يوسـي بـر يهـودا و العلماء اختلفوا حول البراعـم الجديدة؟ ربما اتفقوا جميعاً على تحريمها، واخـتلفوا حـول جذع الشجرة، حيث قال رابي يوسي بر يهودا : يحرم جذع الشجرة الذي عُـبد استناداً إلى ما ورد " و تحرقون سواريهم بالنار" بينما يحلل العلماء الجذع بناء على ما ورد " و تقطعون سواريهم " . وأي شجرة تلك التي يحرم ما يقطع منها ويحل جذعها؟ هي الـشجرة الـتي زُرعـت ثـم عُبدت بعد ذلك . يمكنك أن تقول إن التفسير ليس كذلك، فقد نـسب رأي العلمـاء لرابـي يوسي بر رابي يهودا ونسب رأي رابي يوسي للعلماء . إذا كان الأمر كذلك فمن شرع تلك الفقرة الواردة : إذا قطعت وهذبت؟ فمن غير الممكن أن ينسب هذا الرأي للعلماء أو لرابي يوسي بر يهودا، لأنه وفقاً للعلماء حتى لو لم يقطعها أو يهذبها فـإن الغـصن الجديـد يظل مُحرماً . وفقاً لرابي يوسي بر يهودا فحتى جذع الشجرة مُحرم . ويمكنك أن تقول : (إن التشريع اتفق) مع رأي العلماء ورأي رابي يوسي بر يهودا، ويمكنك أن تقـول : إنـه اتفـق مـع رابـي يوسـي بر يهودا لأنه ذكر أن الجذع مُحرم حتى إذا لم تُقطع أغـصان الشجرة وتُهذب، ولكن إذا قطع الأغصان وهذبها، فإنه كشف عن نيته في أنه يريد أن يعـبد الأغـصان الجديـدة و لـيس الجـذع . ويمكـنك أن تقول : إن التشريع اتفق مع رأي العلمـاء وأنه اضطر لقطع الأغصان وتهذيبها، ويمكنك أن تعتقد وتقول بما أنه أحدث شيئاً في جـسم الـشجرة فيحـرم الجذع أيضاً ولذلك جاء التشريع ليعلمنا أن التحريم يقتصر على الأغصان الجديدة .

التشريع (مشنا) ي-أ:

ومـا هـي "الأشـيرا"؟ كـل شـجرة تحـتها عـبادة وثنـية، يقـول رابي شمعون : كل شجـرة تُعـبد . حدث في صيدون حيث كانوا يعبدون شجرة فوجد (الإسرائيليون) تحتها كومة من الأحجار فقال لهم رابي (شمعون) : افحصوا هذا الكومة، ففحصوها، فوجدوا صورة، فقال لهم : بما أنهم يعبدون الصورة فتحل الشجرة .

الشرح (الجمارا):

مـا هـي "الأشيرا"؟ لقد شُرعوا : أنه توجد ثلاثة أنواع من الأشيرا! المقصود أن هناك اتفاقـاً علـى نـوعين و لكن فيما يخص النوع الثالث هناك خلاف في الرأي بين رابي شمعون والعلمـاء . فما هي "الأشيرا" موضع الخلاف بين رابي شمعون والعلماء؟ هي كل شجرة

تحتها عبادة وثنية. يقول رابي شمعون: كل شجرة تُعبد. كيف لنا أن نميز "الأشيرا" عموماً؟ قال راڤ: كل شجرة يجلس تحتها كاهن لعبادة غريبة[١] ولا يأكلون من ثمارها. قال شموئيل: حتى لو قال (الكاهن الذي يجلس تحتها) هذا التمر من أجل بيت "نصرفي"[٢]. فإن هذه الشجرة مُحرمة لأنهم يصنعون منها شراباً مُسكراً يتناولونه في أعيادهم. قال أميمار: إن شيوخ بومباديثا قالوا لي: إن التشريع جاء وفقاً لشموئيل.

التشريع (مشنا) ي-ب:

لا يجلس أحد في ظلها، وإذا جلس فهو طاهر. ولا يمر تحتها أحد وإذا مرَّ فقد تنجس. وإذا امتدت أغصان الشجرة إلى الملكية العامة ومرَّ تحتها فهو طاهر.

الشرح (الجمارا):

لا يجلس أحد في ظلها: هذا واضح[٣]. روى رابا بر بر حانا عن رابي يوحنان قوله: ليست هناك ضرورة لنذكر ذلك لكن هذه الحالة هي ظل الظل (أي عندما يكون ظل الشئ ضعف حجمه). هل نستدل من ذلك على أنه إذا جلس شخص في الظل عندما يكون مساويا لقامة الشجرة فهو نجس؟ لا، لأنه حتى لو جلس في الظل عندما يكون مساوياً لقامة الشجرة فهو طاهر. ولكنه جاء ليقول لنا: إنه لا يجب أن يجلس حتى في ظل الشجرة عندما يكون ضعف حجمها. يقول بعضهم هذا التشريع هو كما يلي: إذا جلس فهو طاهر، هذا واضح! روى رابا بر بر حانا عن رابي يوحنان قوله: ليست هناك ضرورة سوى ذكر الظل الذي يساوي قامة الشجرة.. هل نستدل من ذلك على أنه من الممكن أن يجلس أحد في ظل الظل؟ لا، وها هو يقول لنا حتى إذا جلس شخص في الظل الذي يساوي قامة الشجرة يعد طاهراً.

ولا يمر تحتها وإذا مرَّ يعد نجساً: ما السبب في ذلك؟ لأنه من غير الممكن أن لا توجد قرابين لعبادة وثنية، من قال ذلك؟ رابي يهودا بن بتيرا الذي قال: هل لأن القرابين الخاصة بالعبادة الوثنية تنجس المكان الموجودة فيه؟ استناداً إلى ما ورد "وتعلقوا ببعل فغور، وأكلوا ذبائح الموتى"[٤] فكما تنجس جثة الميت المكان الموجودة فيه (الخيمة) فإن القرابين الخاصة بالعبادة الوثنية تنجس الخيمة أيضاً.

١ـ لقد ورد في النص العبري، כומרים بمعنى قس مسيحي.

٢ـ ورد في النص أنه مكان مسيحي للعبادة وجاء في راشي اسم عبادة وثنية.

٣ـ لأنه سوف يستفيد بشئ مُحرم.

٤ـ مزامير (١٠٦ : ٢٨).

إذا امتدت أغصان الشجرة إلى الملكية العامة ومر تحتها فهو طاهر: فطرح هذا السؤال مرَّ أم يمر؟ روي رابي إسحاق بن أليعازر عن حزقيا قوله: إنها يمر، ولكن رابي يوحنان يقول: مرّ. ولكن لا يوجد خلاف في الرأي أحدهما (يعتقد) أنه توجد طريق آخرى (ولا يحل له المرور تحتها)، والآخر (يعتقد) أنه لا توجد طريق أخرى. قال راف ششت[1] لمن يصحبه: عندما نصل إلى هناك (يقصد إلى الطريق العام الذي تغطيه أغصان "أشيرا") فلنهرول. كيف ذلك؟ ألم يكن هناك طريق أخرى؟ لماذا قال: فلنهرول إذا كان ذلك حلالاً؟ أم هل كان هناك طريق أخرى وقال: فلنهرول؟ بالتأكيد لم يكن هناك طريق أخرى ولأنه رجل ذو مكانة فقد تصرف بهذه الطريقة المختلفة.

التشريع (مشنا) ي-ج:

(يحل للإسرائيلي) أن يزرع تحت (الأشيرا) الخضراوات في أيام الشتاء[2]، وليس في أيام الصيف، ولا يُزرع الفجل الحار سواء في الشتاء أو الصيف. قال رابي يوسي: لا تُزرع الخضراوات في الشتاء حيث إن أوراق الشجرة تتساقط عليها وتكون لها سماداً.

(الشرح) الجمارا:

هل نقول: إن رابي يوسي يعتقد أن اختلاط (أوراق الأشيرا بالتربة) هو المُحرم؟ ويقول العلماء: إن اختلاط أوراق الأشيرا بالتربة حلال. ولكننا قد سمعنا عكس ذلك، حيث روى لنا أن رابي يوسي قال: يُسحق ويذري في الرياح أو يُلقي في البحر، فقالوا له: حتى ذلك يمكن أن يصبح سماداً فقد ورد " ولا يلتصق بيديك شيء من المُحرم ". هنا ناقض العلماء أنفسهم وناقض رابي يوسي نفسه. من الواضح أنه لا يوجد تناقض فيما يخص تشريع رابي يوسي، ففي حالة الأوثان فبما أنه حطم الوثن[3] فقد أحل (رابي يوسي استخدام المسحوق كسماد) ولكن في هذه الحالة (أي أوراق شجرة الأشيرا) حيث أنه لم يشرع في تحطيم (الوثن) فيحرم المسحوق (كسماد). ولكن إذا عكست أقوالهم سيزول التناقض. وبإمكانك أن تقول: لا حاجة لأن تعكس الأقوال، إن رأي رابي يوسي هو كما

١- و كان أعمى كما جاء في شرح راشي.
٢- حرفياً: أيام المطر، وهي تقع في أخر أيام الخريف والسبب في تحليل الزراعة تحتها في هذا الوقت لأنها تكون عديمة الفائدة.
٣- تحطيم الوثن هي إحدى طرق إبطاله.

أوضحنا، وأما رأي العلماء مثل راف مري ابن راف كاهنا الذي يرى إن الشيء الذي يرفع من قيمة جلد الحيوان ينقص من قيمة اللحم والفائدة التي سيجنيها من الورق فسيخسرها بسبب الظل.

هل يعتقد رابي يوسي أن خلط أوراق الأشيرا بالتربة هو سبب التحريم؟ فقد روى لنا: أن رابي يوسي يقول: إننا يمكن أن نغرس غصناً صغيراً من شجرة في أعوامها الثلاث الأولى (غُرلة) ولكن لا نغرس شجرة جوز من شجرة (غُرلة) لأنها فاكهة، وقد روى راف يهودا عن راف قوله: إن رابي يوسي يقر بأنه إذا غرس شخص شجرة جوز من غُرلة أو قطع الأغصان وهذبها، فالفاكهة الناتجة حلال. لقد ورد في (البرايتا) أيضاً قوله: إن رابي يوسي يقر بأنه إذا غرس غصناً(من شجرة جوز وهي غُرلة) أو قطع الأغصان وهذبها أو علق غصن شجرة غُرلة على شجرة عتيقة فالثمار حلال.

ويمكنك أن تقول: إن رابي يوسي ميّز (عند اختلاط شيء محرم بشيء حلال) بين العبادة الوثنية والمحرمات الأخرى. لماذا هذا الاختلاف؟ لقد ورد في (البرايتا): أنه إذا خُصب حقل بسماد مصدره عبادة وثنية، أوسمنت بقرة بأعلاف مصدرها عبادة وثنية. قال المشرع: إن الحقل يمكن أن يُزرع و يمكن للبقرة أن تُذبح بينما قال آخر: إن الحقل ينبغي أن يبور[1]، وتترك البقرة بدون أكل حتى تفقد جزءاً كبيراً من وزنها. ألم ينسب الرأي الأول لرابي يوسي و الآخر للعلماء؟ لا، الرأي الأول هو لرابي أليعازر والآخر للعلماء. ما (الفرق بين رأي) رابي أليعازر والعلماء في هذه المسألة؟ هل نقول: إن الخلاف بينهم هو في مسألة الخميرة؟

لقد شُرع لنا: أنه إذا وقعت خميرة عادية و خميرة (من نصيب الكهنة) في عجين (حولين) (أي ليس قرباناً)، وفي كلا الأمرين كانت الكمية غير كافية للتخمير، ولكنهما عندما اختلطتا ببعضهما حدث التخمير. يقول رابي أليعازر: أحكم بناء على ما سقطت أخيراً[2]. ولكن العلماء يقولون: سواء سقطت الخميرة المحرمة في النهاية أو في البداية فيحل العجين إلا إذا كانت الخميرة المحرمة كافية وحدها للتخمير. شرح آبي: إن تشريع (رابي أليعازر) ينطبق فقط عندما يقوم بإبعاد الخميرة المحرمة التي سقطت أولاً، وإلا فيحرم العجين. ولكن هل نستنتج من ذلك أن المعنى الذي يقصده رابي أليعازر هو ما قاله آبي؟

١ـ حتى تزول آثار السماد.

٢ـ إذا سقطت الخميرة العادية أخيراً يحل لغير الكهنة الأكل منه والعكس صحيح.

فقـد يكون السبب الذي جعل رابي أليعازر يقول هذا أنه يتبع رأي من نظر إلى الخميرة التي سـقطت أخيراً، فـإذا تم الـتخمير بـالخميرة المحرمة يحرم العجين، وإذا تم التخمير بالخميرة العادية يحل العجين سواء نزعت الخميرة المحرمة منه أم لم تنزع.

أمـا الفـرق بـين رابـي أليـعازر والعلـماء في مسألة الأخشاب (المأخوذة من الأشيرا)، فقـد شُرع لنا أنه إذا أخذ قطعة منها فيحرم أن يفيد منها، وإذا أشعل بها فرنـاً جديـداً يجب أن يُحطم وإذا أشعل بها فرناً قديمـاً يجب أن يُترك حتى يبرد، وفي هذه الحالة إذا خبز به خبزاً فيحـرم أن يفـيد مـنه، وإذا اخـتلط مـع خبز آخر يحرُم الكل، يقول رابي أليعازر: يلقى ما استفاد به في البحر المالح.

قال له (العلماء): لا توجد دية للوثن. على أي شيء اختلف العُلماء مع رابي أليعازر؟ إذا قلت إن العلماء (الذين أدلوا برأيهم فيما يخص) قطع الخشب، قد اتخذوا الرأي المتشدد، بينما العلماء (الذين أدلوا برأيهم فيما يخص) الخميرة (اتخذوا الرأي اللين)[1]. هل نفهم من ذلـك أن العلمـاء تـساهلوا فـيما يخـص الخمـيرة، وبالتالي سيتساهلون مع العبادة الوثنية؟ مطلقـاً فأحـد الآراء هو لرابي يوسي والآخر للعلماء، ورابي يوسي كان مجرد مناقش لرأي العلماء وقال: في رأيي يحل ما ينتج عن اختلاط أوراق "الأشيرا" بالتربة، ولكن وفقاً لرأي (العلمـاء) فإنـه يحـرم مـا ينـتج عـن هـذا الاختلاط، ولكنهم على الأقل اتفقوا معي في أن (زراعـة) الخـضراوات في الـشتاء تحت "الأشيرا" (مُحرمة). ولكن العلماء قالوا مثل راڤ مـري بـن راڤ كاهـنا: (إن الفائـدة التـي ستجنيها الخضروات من الورق ستفقدها بسبب الظـل) فقـد روى راڤ يهـودا عـن شموئـيل قوله: عند التطبيق يؤخذ برأي رابي يوسي. كانـت هـناك حديقـة تم تـسميدها بـسماد مـن عـبادة وثنية. فأرسل راڤ عميرام إلى راڤ يوسـف متـسائلاً، فأجابـه: هذا ما رواه راڤ يهودا عن شموئيل: يؤخذ برأي رابي يوسي عند التطبيق.

---

١ ـ لقـد سمحوا بالعجين الذي يحتوي على نوعين من الخميرة على شرط أن تكون الخميرة الخاصة بالعشور غير كافية لإحداث التخمير.

التشريع (مشنا) ي-ه:

إذا أخذ شخص أخشاباً من (الأشيرا) فيحرم أن يفيد منها، وإذا أوقد بها فرناً جديداً يُحطم وإذا كان قديماً (يُترك) ليبرد، وإذا خَبَز به خبزاً يحرم أن يفيد منه، وإذا اختلط مع خبز آخر يحرم الكل. يقول رابي أليعازر: يلقى ما استفاد به في البحر المالح. فقالوا له: ليست هناك دية للعبادة الوثنية. وإذا(أخذ منها خشباً وصنع منه) أداة للنسيج يحرم أن يفيد منه، لو نسج به ملابس يحرم أن يفيد من هذه الملابس، وإذا اختلطت مع ملابس أخرى يحرم الكل. يقول رابي أليعازر: يلقى ما استفاد به في البحر المالح. فقالوا له: ليست هناك دية للعبادة الوثنية.

الشرح (الجمارا):

من الضروري ذكر الحالتين (الخبز والنسيج) لأنه إذا نص على الأولى فقط (يمكن أن يُعتقد) أن رابي أليعازر قال ذلك لأن المادة المحرمة قد استُهلكت، ولكن في حالة أداة النسيج فالشيء المحرم هو الملابس باقية. نستنتج من ذلك أن رابي ألعازر يتفق مع العلماء، ومن ناحية أخرى، إذا ذكرت حالة أداة النسيج فقط يمكن أن نفترض أن العلماء قد قالوا رأيهم فيه فقط، ولكن في حالة الخبز قد يظن أنهم متفقون مع رابي أليعازر، لذلك من الضروري (ذكر الحالتين). روى رابي حايا بن.رابا بر نحماني عن راف حسدا قوله: قال زعيري: عند التطبيق يؤخذ برأي رابي أليعازر. والبعض يقول: إن راف حسدا قال: إن آبا ابن راف حسدا روى عن زعيري قوله: عند التطبيق يؤخذ برأي رابي أليعازر.

قال راف آدا بر أهفا: إنهم اختلفوا في حالة الخبز ولكنهم لم يختلفوا حول برميل الخمر. قال راف حسدا: حتى لو كان برميلاً من (عصير عنب) فهو حلال. وقد حدث أن رجلاً اختلط عنده برميل فيه خمر السكب مع براميل خمور، فجاء إلى راف حسدا الذي قال له: خذ أربعة زوز وألقها في النهرليحل لك بعد ذلك الإفادة من هذه الخمر.

التشريع (مشنا) ي-هـ:

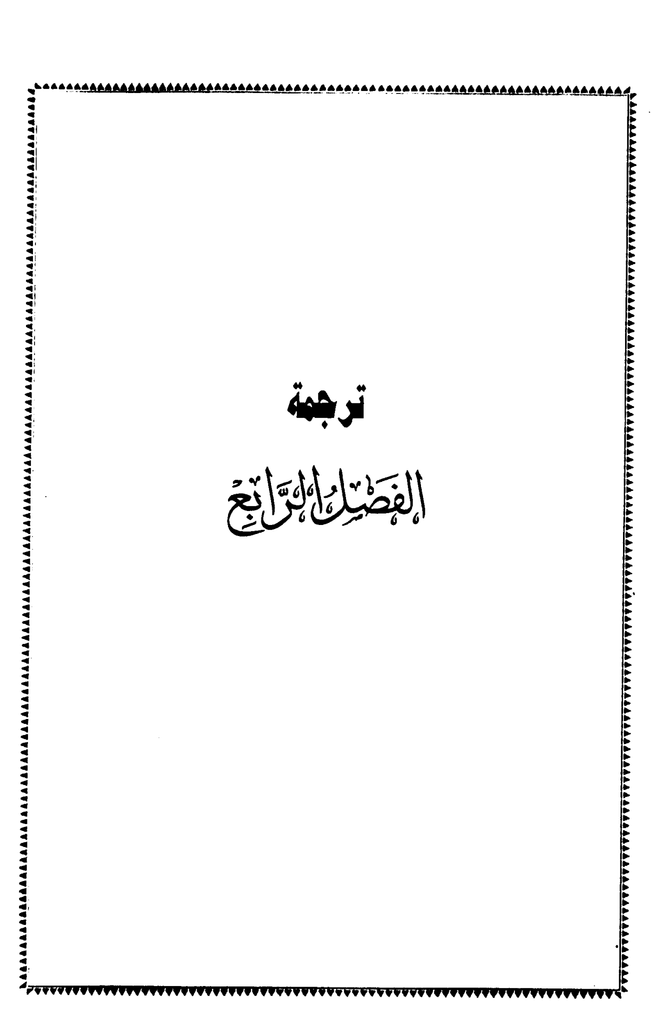
كيف تُبطل (الأشيرا)؟ إذا قام شخص وثني بقطع الأغصان الجافة وهذب الفروع[1] أو انتزع منها عصا أو صولجاناً أو حتى ورقة فهي بذلك قد أُبطلت ولكن إذا هذّبها من أجل تجميلها فهي مُحرمة ولكن تحل الأشيرا إذا لم يكن التهذيب من أجل تجميلها.

(الشرح) الجمارا:

وماذا عن الأغصان التي قطعت؟ اختلف راڤ هونا و رابي حايا بر راڤ قال أحدهما: إنها مُحرمة وقال الآخر: إنها حلال. هناك تشريع يتفق مع من قال: إنها حلال. لقد ورد في (البرايتا): إذا أزال عابد الكواكب أجزاء من وثن فيحل له استخدام الحطام، ولكن إذا فعل ذلك من أجل أن يزينه فهو مُحرم لكن الحطام حلال. ولكنَ إذا أزال إسرائيلي أجزاء من وثن سواء من أجل استخدامها أو من أجل تزيين الوثن، فالوثن و القطع التي أُزيلت منه مُحرمة.

لقد قيل: إذا انكسرت عبادة وثنية من تلقاء نفسها قال راڤ: من الضروري أن يبطل كل جزء على حده. و لكن شموئيل قال: إن العبادة الوثنية تُبطل فقط وهي في حالتها الكاملة، ومن قال بإبطالها وهي على العكس من هذه الحالة؟ ولكن هل معنى ذلك أن العبادة الوثنية ليست في حاجة إلى الإبطال إلا إذا كانت في حالتها الكاملة؟ هل نقول: إنهم اختلفوا حول هذه النقطة إذ يعتقد أحدهما: أنهم يعبدون أجزاء (أشيرا) بينما يعتقد الآخر: أنهم لا يعبدون أجزاء (أشيرا)؟ لا، فهم جميعاً متفقون على أنهم يعبدون الأجزاء (الفروع)، لكن راڤ وشموئيل اختلفا حول كسر الكسر (الأغصان والأوراق)، إذ يعتقد أحدهما: أن كسر الكسر مُحرم، بينما يعتقد الآخر: أن كسر الكسر حلال. ويمكنك أن تقول: إنهم جميعاً متفقون على أن كسر الكسر حلال. لكن راڤ وشموئيل اختلفا حول الوثن الذي يتكون من قطع ويمكن لأي فرد أن يعيدها إلى صورتها الأولى؛ إذ يقول أحدهما: بما أنه بمقدور أي فرد أن يعيده مرة أخرى فإنه لم يُبطل، بينما يقول الآخر: إن الوثن لا يمكن أن يُبطل إلا وهو في حالته الكاملة وهذه هي الطريقة المفترضة، وبما أنه في هذه الحالة لم يكن كاملاً فلا توجد حاجة إلى إبطاله.

١- من أجل استخدامها؛ أي عاملها مثل سائر الأشجار وبدون تقديس.


ترجمة
الفصل الرابع



الفصل الرابع

التشريع (مشنا) أ:

يقول رابي يشمعئيل : إذا وضعت ثلاثة أحجار الواحد بجانب الآخر بجانب مرقوليس تحرم ، ولكن إذا وضع حجران يحل استخدامهما . يقول الحكماء إذا كانت ملاصقة له تحرم وإذا لم تكن ملاصقة له تحل .

الشرح (الجمارا):

إن رأي العلماء واضح : لقد ذكروا أن عبدة الكواكب يعبدون حطام (صنمهم)، وبالتالي إذا كانت الأحجار ملاصقة له ، فيفترض أنها سقطت منه ، وبالتالي تُحرم . ولكن إذا لم تكن ملاصقة فتحل . ولكن ما قول رابي يشمعئيل؟ لقد ذكر أنه إذا كان عبدة الكواكب يعبدون حطام الأوثان ، فالحجران محرمان . وإذا لم يكونوا يعبدون حطام الاوثان ، فحتى ثلاثة أحجار تعد حلالاً . روى رابي إسحاق بر يوسف عن رابي يوحنان قوله : إذا تأكد أنها سقطت من الوثن فقد أجمعوا على التحريم . وأما بالنسبة لمن يرى أنهم لا يعبدون حطام الأوثان فهذا ينطبق فقط على الوثن الذي لا يكون على هذه الشاكلة . وبما أن (مرقوليس عبارة عن أحجار) منفصلة منذ البداية[1] ، فهو على هذه الشاكلة .

اختلف (رابي يشمعئيل والحكماء) حول الأحجار دون تحديد . أما بالنسبة إلى الأحجار القريبة منه ، فيمكن أن نفترض أنها سقطت (من الوثن) فهم جميعاً متفقون على أنها محرمة . ونقطة الخلاف حول الأحجار البعيدة[2] . ولكن التشريع نص على الأحجار الموجودة بجانب مرقوليس . ما المقصود بجانبه؟ أي ما كانت محيطة به على بعد أربع أذرع . يقول رابي يشمعئيل : إنهم كانوا يصنعون مرقوليس صغير بجانب مرقوليس الكبير . فإذا كانت الأحجار الثلاثة تشبه مرقوليس فإنها محرمة ، ولكن إذا كان هناك حجران فيحل استخدامهما .

ومن ناحية أخرى فقد قال الحكماء : إنهم لا يصنعون مرقوليس صغير بجانب

١ـ مرقوليس عبارة عن كومة من الأحجار وبالتالي كل حجر يعبد ويعد محرماً .
٢ـ وفقاً لراشي : الأحجار القريبة في حدود ذراع أو نصف ذراع من الوثن ، والبعيدة هي التي تكون في حدود أربع أذرع .

مرقوليس الكبير، وبالتالي لا يختلف حكم الثلاثة عن حكم الاثنين. فإذا كانت الأحجار ملاصقة له فهي محرمة وتحل غير الملاصقة. قال مار: إذا تأكد أنها سقطت من الوثن فهم جميعاً متفقون على أنها محرمة. واعتراضاً على ذلك أقول: عندما تسقط الأحجار من مرقوليس فهي تبدو ملاصقة له وتحرم، أما إذا لم تبد ملاصقة له فتحل. يقول رابي يشمعئيل: تحرم الثلاثة أحجار ويحل الاثنان. شرح رابا: لا تقرأ "سقطوا" بل "وُجدوا". ولكن هل يرى رابي يشمعئيل جواز استخدام الحجرين (إذا كانا في حيز أربع أذرع)؟ وفقاً لما روى لنا فإن رابي يشمعئيل قال: إذا تواجد حجران داخل محيط أربع أذرع حول الوثن فهي محرمة أما إذا كانت ثلاثة أحجار فتحرم حتى لو كانت متباعدة.

شرح رابا: لا يوجد تناقض هنا: فهنا حيز واحد، وهناك حيزان. كيف ذلك؟ إذا كان هناك مرتفع بين (الأحجار) ومرقوليس، فإذا كانت هناك ثلاثة أحجار متجاورة فما هو حكمها؟ فقد روى لنا أن أحجار بيت قوليس، اثنتان متجاورتان و الثالثة فوقهما. شرح رابا إن التشريع يقصد مرقوليس في أساسه.

عندما تخرب قصر الملك يناي، جاء عبدة الكواكب وبنوا مكانه مرقوليس، وبعد ذلك أتى عبدة كواكب آخرون لا يعبدون مرقوليس فأزالوا الحجارة وبلطوا بها الطرق والشوارع، فتوقف بعض العلماء (عن السير فيها)، بينما لم يفعل ذلك آخرون. قال رابي يوحنان: ابن الأخيار يمشي فيها، فهل نكف نحن ! ومن هو ابن الأخيار؟ رابي مناحم ابن رابي سيماي. ولماذا سموه بابن الأخيار؟ لأنه لم ينظر أبداً إلى زوز[1]. وما السبب الذي يستند إليه من توقفوا عن السير؟ فهم يؤمنون بما رواه راف جيدل عن رابي حايا بر يوسف. قال رابي: من أين جاءوا بأن قرابين عبدة الكواكب لا تبطل أبداً[2]؟ ألم يرد "وتعلقوا ببعل فغور، وأكلوا ذبائح الموتى"[3] فكما لايمكن إبطال الجثة، لا يمكن أبطال قرابين عبادة الأوثان.

أما من ظل يسير فيقول: إن قرابين مرقوليس لا تماثل ما يقدم في المعبد[4]. روى راف يوسف بر آبا: حدث أن زار رابا بر أرميا مدينتنا، وعندما أتي أحضر معه تشريعه:

١- الصور الموجودة على الزوز (وهو عملة ويساوى دينار من الفضة).
٢- إن قرابين مرقوليس عبارة عن أحجار يلقونها عليه.
٣- مزامير (١٠٦ : ٢٨).
٤- حيث إن الأحجار لا تقدم في المعبد.

إذا أخذ عابد للكواكب أحجاراً من مرقوليس وبلط بها الطرق والشوارع فإنها محللة[1] . إذا أخذ إسرائيلي أحجاراً من مرقوليس وبلط بها الطرق والشوارع فإنها محرمة . (وأضاف) إنه لا يوجد حاخام ابن حاخام يمكنه أن يفسر ذلك التشريع . قال راف ششت : أنا لم أكن حاخاماً ابن حاخام، ولكن يمكن أن أفسر ذلك . وما هي الصعوبة في ذلك؟ قال جيدل : إنها لا تشبه ما يقدم في المعبد هنا .

روى راف يوسف بر آبا : حدث أن زار رابا بر أرميا مدينتنا، وعندما أتى جلب تشريعه معه : يمكن أن ننزع الدود (من الشجرة)، ونسمِّد اللحاء الخارجي للفروع ونربطها وذلك في سنة التبوير، ولكننا لا نجري هذه العملية في الأعياد . وفي الحالتين لا نقلم (الشجرة) . ولكننا يمكن أن نسكب الزيت في أماكن التقليم سواء في أيام الأعياد أو خلال سنة التبوير، وأضاف أنه لا يوجد حاخام ابن حاخام يستطيع أن يفسر هذا التشريع . قال رابينا أنا لست حاخاما ابن حاخام ولكنني أستطيع أن أفسره . وما الصعوبة في ذلك؟ هل يمكن أن أقول إن الصعوبة تكمن في اختلاف الحكم في الأعياد عن سنة التبوير . فلماذا أحل الحالة الثانية وحرم الأولى؟ هل تشبه سنة التبوير (أيام الأعياد) حيث إن الرب حرم العمل فيها ولكن حلل الجهد . لكن الجهد في الأعياد محرم ! لكن الصعوبة تكمن فيما يخص تسميد اللحاء وتلطيخ مكان التقليم . وما الفرق بينهما حتى يحلل الأولى ويحرم الثانية؟ إن التسميد في اللحاء هو من أجل المحافظة على الشجرة وهو محلل، أما التقليم فهو من أجل تقوية الشجرة وهو محرم . ربما تكمن الصعوبة في الاختلاف حول تسميد اللحاء لأنه قد شرع لنا : أننا يمكن أن نزيل الدود (من الشجرة) ونرقع اللحاء بالسماد خلال سنة التبوير . ولكنني أعارض ذلك وأقول : في الإمكان تسميد الشتلات ولفها وتحويطها بالتراب وريها حتى رأس السنة[2] . حتى في رأس السنة وليس في سنة التبوير نفسها . يمكن حل التناقض وفقاً لرأي راف عوقبا بر حاما الذي قال : هناك نوعان من عزق الأرض؛ واحد لتقوية الشجرة وهذا محرم (في سنة التبوير) و الأخر لرأب الشقوق[3] وهذا حلال .

وهناك نوعان من التسميد؛ واحد للمحافظة على الشجرة وهو حلال، والآخر لتقوية الشجرة وهو محرم . ربما كانت الصعوبة في الاختلاف حول ما يخص دهان مكان

١ـ لأنها في هذه الحالة، واستخدامها بهذا الشكل بعد عابد الكواكب قد أبطلها .

٢ـ في السنة السابقة لسنة التبوير .

٣ـ في التربة حول الجذر و الغرض منها هو المحافظة على الشجرة .

التقليم، لأنه شرّع أنه: بالإمكان أن ندهن بالزيت مكان التقليم سواء في أيام العيد أو خلال سنة التبوير. وعلى العكس من ذلك يقول التشريع: يمكننا أن ندهن ثمرة التين المجففة ونثقبها ونملأ الثقوب (بالزيت) حتى رأس السنة وليس في سنة التبوير نفسها ! ولكن هل الحالتان متماثلتان؟ في الحالة الأولى الغرض هو المحافظة علي الشجرة وهو حلال، بينما الغرض في الثانية هو تخصيب الثمرة وهو محرم. قال راڤ ساما بن راڤ أسي لرابينا: إن الاختلاف مع رابا بر أرميا يكمن فيما يخص دهان مكان التقليم في أيام الأعياد وتسميد اللحاء في هذه المناسبة[1]. بما أن الغرض منهما هو المحافظة على الشجرة فلماذا حرم أحدهما وأحل الآخر؟ لهذا قال (رابا بر أرميا) إنه لا يوجد حاخام ابن حاخام يستطيع أن يفسر ذلك.

روى راڤ يهودا عن راڤ قوله: إذا عُبِدَ صنم بعصا وأتي إسرائيلي وكسر أمامه العصا فهو مُدان[2]، وإذا ألقى العصا أمامه فهوَ معفى من العقاب. قال آبي لرابا: ما الاختلاف بين الأمرين؟ فكسر العصا يشبه ذبح (حيوان في المذبح)، وإلقاء العصا يشبه شريعة رش (الدم في المعبد). فأجاب المقصود رش ما هو مكسور وهو.لا يشبه رش الدم لأنه يلتصق، أما الكسر فلا يلتصق[3]. وعلى النقيض من (شرح رابا) أقول إذا قدم للوثن غائطاً أو صب أمامه إناء به بول فهو مُدان. هذا واضح لماذا (يدان في حالة سكب) إناء به بول؟ لأنه رش سائلاً. ولكن هل إلقاء الغائط يعد رش فتات محطم؟ (نعم) في حالة الغائط الرطب.

هل نقول إن عبارة راڤ تشبه قول المشرعين: إذا ذبح شخص جرادة لوثن؟ يقول رابي يهودا: إنه مُدان، ولكن الحكماء أعفوه من العقوبة. أليست هذه نقطة محل خلاف بينهم، فرابي يهودا يتبنى الرأي الذي أوضحناه فهو كمن ذَبَح[4]. بينما يقول الآخرون: إنه لا يشبه الذبح ولكن يشبه طقوس المعبد، فلم يتفق الجميع، ولم يقولوا إنه يشبه الذبح ولكنه يشبه طقوس المعبد، فقلنا ولكن الجراد يختلف لأن رقبته تشبه رقبة البهيمة[5].

١- دهان مكان التقليم محلل وتسميد اللحاء محرم.
٢- بعقوبة الموت من أجل خطيئة العبادة الوثنية.
٣- لا يوجد تماثل بين إلقاء شيء صلب ورش قطرات من سائل.
٤- رغم أن الجراد لا يقدم كقربان في المعبد، فمثله مثل من كَسَّر عصا فهو مدان.
٥- من أجل هذا السبب يقول رابي يهودا إن الإنسان يُدان إذا ذبح الجراد، ولكنه إذا ألقى العصا لا يدان، ولذلك لا يجد راڤ مشرعاً يدعم رأيه.

قال راف نحمان روى رابا بر أباهو عن راف: إذا عُبد وثن بعصا وأتى (إسرائيلي) وكسر عصا أمامه فهو مدان والعصا محرمة[1]. وإذا القَي عصا أمامه فهو مدان ولكن (العصا) غير محرمة. سأل رابا راف نحمان: ما هو الفرق؟ إن كسر العصا هذا يعتبر مثل الذبح وإذا ألقى العصا فهذا مثل الرش! فأجابه ذلك رش فتات محطم، وهذا ليس لدينا هنا. (فأجاب رابا) وفقاً لهذا التعليل، كيف تعتبر الأحجار التي تلقى أمام مكان مرقوليس محرمة؟ فأجابه: لقد صعُب عليّ الأمر. فسألت رابا بر أباهو الذي سأل حايا بر راف الذي سأل راف فقال: (الأحجار) سوف تزيد من حجم الوثن. هذه الإجابة ترضي من قال إن الوثن الخاص بالعبادة الوثنية يحرم في الحال، ولكن بالنسبة لمن يقول إن (الوثن ليس محرما) حتى يُعبد فتحل(الأحجار) حيث إنه لم يُعبد بعد. رد (راف نحمان على رابا): إن كل حجر يعد في حد ذاته خاصاً بعبادة وثنية ويعد تقدمة لما يليه. (سأل رابا) إذا كان الأمر كذلك، فعلى الأقل يحل الحجر الأخير. (أجاب راف نحمان): إذا علمت (أيهما هو الحجر الأخير) فاذهب وارفعه. قال راف أشي: إن كل حجر يعذ تقدمة في حد ذاته وتقدمة لما يليه.

لقد شرعوا لنا أنه: إذا وجد (المرء) على رأس (مرقوليس) غطاءً أو عملات أو أمتعة فهذه الأشياء يحل استخدامها، ولكن إذا وجد فروع عنب أو أكاليل من سنابل القمح أو خمراً أو زيتاً أو دقيقاً أو أي شيء يشبه ما يقدم على المذبح فهذه الأشياء محرمة. هذا صحيح بالنسبة للخمر والزيت والدقيق فهي تشبه ما يقدم في المعبد، وتشبه رش الفتات، ولكن فروع العنب و أكاليل السنابل لا تشبه ما يقــدم في المعبد أو رش الفتات. روى رابا عن عولا قوله: إن (التحريم يقع لأن) مثلها مثل ما حصده منذ البداية من أجل العبادة الوثنية. روى رابي أباهو عن رابي يوحنان قوله: هل معنى ذلك أن من يذبح حيواناً به عيب لوثن يعفى من العقوبة؟ ألم يرد "من ذبح لآلهة غير الرب وحده يُهْلَك"[2]. التوراة تحرم فقط ما يشبه التقدمة على المذبح. سأل رابا: ما (هو نوع العيب الذي يقصده رابي أباهو)؟ هل الغشاوة في العين تعد عيباً[3]؟، حيث إن حيواناً كهذا يعد صالحاً ليقدمه أبناء نوح على مذبح الرب، أما في العبادة الوثنية فلا ينظر إلا لنقص عضو من الأعضاء، وهذا وفقاً لرابي أليعازر الذي قال: هل نقص أحد أطراف الحيوان يجعله محرماً (كقربان) بالنسبة

١- يعد كسر العصا مثل التقدمة لوثن.
٢- خروج ٢٢: ٢٠.
٣- هذا العيب يعيب الحيوان ولا يُقدم كقربان.

لأبناء نوح؟ ألم يرد "ومن كل ذي جسد اثنين من كل تُدْخل إلى الفلك. . . "[1]. أوضحت التوراة بأن عليه أن يحضر حيواناً كامل الأعضاء[2]. لكنّ الفقرة قالت "من كل حي"، هذا يعني استثناء الفريسة (الطريفا). وقد استنتج ذلك من الفقرة الواردة "لاستبقائها معك"[3]. هذه الإجابة شافية لمن يقول إن الحيوان (الطريفا) لا يستطيع أن ينجب نسلا. ولكن بالنسبة لمن قال إنه يستطيع، فماذا تقول له؟ يقول النص "معك"، أي حيوان مثلك. أو ربما أن نوح نفسه كان (طريفا)! لقد ورد عنه أنه كان "كاملاً"[4]، ربما يكون المعنى أنه كان كاملاً في طرقه (أخلاقه). لقد ورد عن نوح أنه كان "باراً"، ربما يكون المعنى كاملاً في طرقه (أخلاقه)، باراً في أفعاله، لكن من المستحيل أن تقول إن نوحاً نفسه كان فريسة (طريفا).

فإذا اعتقدت أنه كان كذلك ثم قال له الرب: خذ حيوانات مثلك (معيبة) في السفينة واستبعد السليمة! والآن بما أن (الحيوانات لم تكن معيبة) واستخلصنا ذلك من "معك". فما الغرض من ذكر "لاستبقائها"؟ إذا (ذكرت التوراة) "معك" يمكن أن أتخيل أن الأمر يشمل بأن يأخذ معه الحيوانات المسنة وحتى المخصية، لذلك أخبرنا "لاستبقائها".

قال رابي أليعازر: ما هو سند تشريع أن من يذبح لمرقوليس يُدان؟ لقد ورد "ولا يذبحوا بعد ذبائحهم للتيوس. . . "[5] هل النص لا ينطبق على طريقة (العبادة الوثنية) فقد ورد "كيف عبَد هؤلاء الأمم آلهتهم"[6] ينطبق على الشئ الخاص بعبادة الأوثان بالطريقة التي لم تكن معتادة لهم. ولكن (الفقرة لا يذبحوا. . .) تتكلم عن طريقة تتفق مع التشريع الذي جاء. لقد تحدثت عن الحيوانات الخاصة بالقرابين حتى تكون مكرسة كقربان في الوقت الذي كان فيه المذبح المؤقت محرماً وما يقدم على هذا المذبح محرم.

فالعقوبة مقررة فيما ورد "وإلى باب خيمة الاجتماع لا يأتي به ليقرب قرباناً للرب. . . "[7] هذه هي العقوبة، فأين التحذير؟ ورد في "احترز من أن تصعد محرقاتك في كل مكان تراه"[8]. روى رابي أبين عن رابي إيلا قوله: أينما ذكر احذر أو خشية أو لا

١- تكوين ٦: ١٩.

٢- أي خال من العيوب، ويفهم من ذلك أن ما ينطبق على طهارة الحيوانات في سفينة نوح ينطبق أيضاً على المعبد.

٣- تكوين ٦: ١٩.

٤- تكوين ٦: ٩.

٥- لاويين ١٧: ٧.

٦- تثنية ١٢: ٣٠.

٧- لاويين ١٧: ٤.

٨- تثنية ١٢: ١٣.

تفعل، فكلها إشارات إلى النهي. هنا يتحدث عن حيوانات القرابين التي نذرت لتكون قرباناً عندما كانت المذابح المؤقتة محللة وقربوها في الوقت الذي حُرمت فيه المذابح المؤقتة (المرتفعات)، كما ورد "لكي يأتي بنو إسرائيل بذبائحهم التي يذبحونها على وجه الصحراء ويقدموها للرب"[1] بمعنى لقد سمحت (لكم بالتقديم على المذابح المؤقتة) على وجه الصحراء. هذا يعلمنا أن من يذبح على المذبح المؤقت في الوقت الذي يكون فيه المذبح محرما، فإن النص يتجاوز عن ذلك ويعتبره كمن ذبح على وجه الصحراء "ويقدموها للرب". هذا هو الأمر الإيجابي (افعل) ولكن أين هو النهي(لا تفعل)؟ لقد ورد " لا يذبحوا بعد ذبائحهم". من الممكن أن تعتقد أن العقوبة هي "الكاريت" الاستئصال، لذلك ورد " فريضة دهرية تكون هذه لهم"[2] أي فريضة لهم وليست فريضة أخرى، قال رابا: لقد ورد النهي في النص مرتين " لا يذبحوا . . . وليس بعد".

التشريع (مشنا) ب:

إذا وجد المرء على رأس مرقوليس عملات أو غطاء أو آواني فيحل استخدامها[3] ولكن فروع العنب، وأكاليل السنابل والخموروالزيوت وطحين القمح وكل شئ يقدم كقربان على المذبح محرم.

الشرح (الجمارا):

من أين جاء هذا التشريع؟ روى رابي حايا بر يوسف عن رابي أوشعيا قوله: لقد ورد في إحدى الفقرات " ورأيتم أرجاسهم وأصنامهم التي عندهم من خشب وحجر وفضة وذهب"[4] وفي فقرة أخرى " لا تشته فضة ولا ذهباً مما عليها لتأخذ لك"[5]. كيف ذلك، هل "عندهم" تماثل "ما عليها"؟ "فما عليها" هي أشياء للزينة فهي محرمة، والذي ليس للزينة فهو محلل. وأيضاً بالنسبة للأشياء "التي عندهم" فما هو للزينة محرم، وما ليس للزينة محلل.

١ـ لاويين ١٧، ٥: ٢ـ لاويين ١٧: ٧.
٣ـ يرى بعض العلماء أنها ليست قرابين للوثن، بل تركها المتبرعون ليستخدمها المارة، ولذلك فهي ليست محرمة، ولكن الجمارا لها رأي مخالف.
٤ـ تثنية ٢٩: ١٧. ٥ـ تثنية ٧: ٢٥.

ولكـن إذا كان " ما عليها " تماثل "التي عندهم " فهذا معناه أن أي شئ عندهم يماثل أي شئ مما عليها . في هذه الحالة لا يوجد ضرورة إذاً لذكر " ما عليها " .

العملات هي بالتأكيد للزينة . قالت مدرسة رابي يناي : إن العملات مربوطة في حقيبة معلقة في رقبته[1] .

أمـا الغطـاء فهـو بالتأكـيد للزينة ! قالت مدرسة رابي يناي : (التشريع يقصد هنا) إذا كانت مطوية وموضوعة على رأسه[2] .

الأواني هـي بالتأكيد للزينة . قال راڤ بابا : (التشريع يتناول) حكم الكأس إذا كانت مقلـوبة علـى رأسـها . قال راڤ آسي بر حايا : أي شي كان داخل الحاجز حتى الماء والملح فهو محرم[3] . وأما ما هو خارج الحاجز فما هو للزينة فمحرم وما هو لغير الزينة فهو حلال . قـال رابـي يوسـي بر حنينا : لقد حددنا أنه لا وجود للحاجز في عبادة فغور أو مرقوليس . لماذا إذن (ذكر ذلك)؟ لكي يقول إن الأشياء (التي ليست للزينة) التي تكون في الداخل مثلها مـثل الموجـودة في الخـارج وهـي محللة ، حيـث إن الـناس يـنـزعون ملابسهم أمامه (لغرض الـتغوط) ولا يقـدم لـه المـاء و الملح كقرابين ، ولكن حتى ما يقدم بالخارج مثله مثل ما يقدم بالداخل ويحرم .

التشريع (مشنا) ج:

إذا كان للصنم[4] حديقة أو حمام ، يمكن أن نستفيد منهما بدون مقابل ، ولكن لا نستفيد إذا كـان بمقابل . وإذا كان للصنم شركاء آخرون يمكن الاستفادة منه سواء بمقابل أو بدون مقابل .

يحرم الوثن فوراً إذا كان ملكاً لعابد الكواكب ، ولكن إذا كان لإسرائيلي لا يُحَّرم حتى يعبد .

١ـ هي في هذه الحالة محللة ، حيث يظهر الوثن على أنه يحملها وهذا إساءة له .
٢ـ هذا أيضاً يذهب بهيبة الوثن .
٣ـ لأنه مشابه للقرابين .
٤ـ جاء في نص "المشنا" العبري : إذا كان لعبادة الكواكب .

الشرح (الجمارا):

قال آبي بمقابل : هو المقابل المادي الذي يُدفع للكهنة . وبدون مقابل أي بدون مقابل مادي للكهنة . يستثنى من ذلك المقابل المادي الذي يدفع لعبدة الوثن ويحل دفعه . البعض يطبق هذا التفسير علي نهاية التشريع : إذا كان معه شركاء آخرون يمكن الاستفادة منه سواء بمقابل أو بدون .

قال آبي : المقصود بمقابل أي بمقابل يدفع للشركاء الآخرين ، وبدون مقابل أي بدون مقابل يدفع للكهنة إذا طبق هذا التفسير على نهاية التشريع : أما إذا كانت للعبادة الوثنية فيحرم دفع مقابل . ولكن من يطبق هذا التفسير على الجزء الأول من التشريع (المشنا) فلا يطبقه على الجزء الأخير منه نظراً لوجود شركاء في ذلك (الحمام) ، فيحل حتى إذا كان هناك مقابل يدفع للكهنة .

يحرم الوثن فوراً إذا كان ملكاً لعابد الكواكب : من شرع ذلك؟ إنه رابي عقيبا . فجاء في تفسير البرايتا لما ورد " وتخربون جميع الأماكن حيث عبدت الأمم "[1] . إن هذه الفقرة تشير إلى الأدوات المستخدمة في العبادة الوثنية . من الممكن الاعتقاد أنهم صنعوها ولكن لم يكتمل صنعها ، أو اكتمل صنعها ولم يحضروها (إلى مكان عبادة الكواكب) ، أو أنهم أحضروها ولم يستخدموها بعد ، فكلها محرمة . لقد تعلمنا مما ورد " حيث عبدت الأمم " أنها لا تحرم حتى تستخدم في عبادة الكواكب .

لذلك قيل : إن الوثن الخاص بعابد الكواكب لا يحرم حتى يُعبد ، ولكن إذا كان ملكاً لإسرائيلي فإنه يحرم في الحال وذلك وفقاً لرابي يشمعئيل . ولكن رابي عقيبا قال عكس ذلك حيث قال : إن الوثن المملوك لعابد الكواكب يحرم في الحال ، ولكن إذا كان مملوكاً لإسرائيلي لا يحرم حتى يُعبد .

قال مار : إن الفقرة تشير إلى الأدوات التي تُستخدم في عبادة الكواكب . ولكن الفقرة تتكلم عن الأماكن (وليس عن أدوات) . بما أنها لا تشير إلى الأماكن التي ليست محرمة لأنه قد ورد " آلهتها على الجبال الشامخة " وليست الجبال آلهتهم ، فبالتالي فالأمر ينطبق على الأدوات . لذلك قيل : إن الوثن الخاص بعابد الكواكب لا يحرم حتى يعبد ، ولكن إذا كان ملكاً لإسرائيلي فيحرم فوراً . لقد شرحنا الفقرة بأنها تشير إلى الأدوات (وليست الأوثان) !

1- تثنية ١٢ : ٢ .

لقد ورد "حيث عبدت الأمم التي ترثونها"[1]، فهو يقيس آلهتهم على الأدوات؛ فبما أن الأدوات (لا تحرم) حتى تستخدم في العبادة فكذلك الآلهة لا تحرم حتى تُعبد.

ولكن رابي عقيبا لا يستخدم هذا القياس ويقول: إن (أداة المفعولية) את فصلت الأمر ومنعت القياس. يقول رابي يشمعئيل: إن الوثن الخاص بعابد الكواكب لا يحرم حتى يعبد. ولكن من أين له أن الوثن الخاص بإسرائيلي يحرم فوراً؟ إنه استنتاج منطقي مما ورد عن الوثن المملوك لعابد الكواكب فإنه (لا يحرم) حتى يُعبد، وعندما يكون مملوكاً لإسرائيلي يجب أن يحرم فوراً! فإذا كان مملوكاً لإسرائيلي فلا يحرم تحريماً كلياً فهو يخفيه عن الأنظار، فلماذا لا يعامل بنفس معاملة المملوك لعابد الكواكب!

لقد ورد " وأما خطيتكم، العجل الذي صنعتموه"[2]. فالعجل من لحظة صنعه يندرج تحت الخطيئة. ولكن نستنتج من هذه الكلمات أن الإنسان ارتكب خطيئة (عندما صنع وثناً) ولكنه لم يُحَرَّم تحريماً! لقد ورد في النص " ملعون الإنسان الذي يصنع تمثالا منحوتاً أو مسبوكاً"[3]. فمن لحظة صنع الوثن أصبح ملعوناً. نستنتج من هذه الجملة أن الإنسان قد أصبح ملعوناً (عندما يصنع وثناً) ولكنه لم يُحرم تحريماً! لقد ورد "رجساً لدى الرب"[4] كيف (فسر) رابي عقيبا (هذه الفقرة)؟ أن الوثن شئ يقود إلى الرجس. من أين استمد رابي عقيبا رأيه بأن الوثن الخاص بعابد الكواكب محرم فوراً؟ قال عولا: لقد ورد "وتماثيل آلهتهم تحرقون بالنار"[5]، فبمجرد نحتها أصبحت آلهة. وكيف يفسرها الآخر (رابي يشمعئيل)؟ لقد قال ما قاله راڤ يوسف الذي شرع: أنَّى لنا (أن نعرف) أن عابد الكواكب يستطيع أن يبطل إلهاً؟ يستطيع بناء على ما ورد " وتماثيل آلهتهم تحرقون بالنار". وأنى لنا (أن نعرف رأي) الآخر (رابي عقيبا ومن أين استنبط تشريعه)؟ لقد استنتجه من عبارة لشموئيل الذي أورد تناقض النص فيما ورد "ولا تشته فضة ولا ذهباً مما عليها"[6] مع ما جاء بعد ذلك " لتأخذ لك". كيف؟ فعندما يشكلها الوثني آلهة يقول النص لا تشته ما عليها، ولكن عندما تبطل فهي لم تعد آلهة ويمكن أن تأخذ منها لنفسك.

وجدنا أن رابي عقيبا يرى أن الوثن الذي يملكه عابد الكواكب يحرم في الحال. ولكن من أين استمد (تشريعه) إذا كان(الوثن) مملوكاً لإسرائيلي (لا يحرم) حتى يُعبد؟ قال راڤ يهودا: لقد ورد "ويصنعه في الخفاء"[7]، أي (أنه لم تشمله اللعنة) حتى تُجرى له في العلن

1- تثنية ١٢: ٢.
2- تثنية ٩: ٢١.
3- تثنية ٢٧: ١٥.
4- تثنية ٢٧: ١٥.
5- تثنية ٧: ٢٥.
6- تثنية ٧: ٢٥.
7- تثنية ٢٧: ١٥.

مـا يـتم في الخفـاء . أما الآخر (رابي يشمعئيل) فقد أرجع تشريعه إلى تشريع رابي إسحاق الذي قال : أنى لنا أن نقول إن الوثن المملوك لإسرائيلي يجب أن يُخفى عن الأنظار؟ مما ورد " ويـصنعه في الخفاء " . ومن أين (استمد رابي عقيبا تشريعه)؟ استنتجه مما قاله راڤ حسدا الـذي روى عن راڤ قوله : أنى لنا (أن نعرف) أن الوثن المملوك لإسرائيلي يجب أن يُخفى عـن الأنظـار؟ ممـا ورد " لا تنصب لنفسك سارية (أشيرا)من شجرة ما بجانب مذبح الرب إلهـك "[1] . فـبما أن الـذبح يجـب أن يحجـب عـن الأنظـار[2] ، فكذلك السارية (المملوكة لإسرائيلي) يجب أن تحجب عن الأنظار .

أمـا الآخـر(رابـي يشمعئيل) فقد استنتج ذلك من تشريع رابي شمعون بن لقيش الذي قـال : إن الـذي يعـين قاضياً غير كفء مثله مثل الذي يزرع سارية(أشيرا) في إسرائيل كما ورد " قـضاة وعـرفاء تجعـل لـك في جميع أبوابك "[3] ، وورد على مقربة منها " لا تنصب لنفـسك سـارية مـن شـجرة . . . " . قال راڤ أشي إن الذي يعين قاضياً في مكان يكون فيه تلاميذ لحكماء كمن زرع سارية (أشيرا) بجانب المذبح كما ورد " بجانب مذبح الرب " .

سـأل راڤ همـنونا : مـاذا إذا لحـم شخص آنية (مكسورة) تخص عبادة الكواكب؟ من يملكها؟ إذا كانت العبادة الوثنية ، مملوكة لعابد للكواكب . فهي وفقاً لرابي يشمعئيل ورابي عقـيڤا تـستخدم لعـبادة الكـواكب ، وما يـستخدم في عـبادة الكـواكب لا يحـرم حتـى يـتم استخدامه . وإذا كانت وثناً خاصاً بإسرائيلي فإنه وفقاً لرابي عقيبا فالوثن نفسه لا يحرم حتى يعبد ، فواضـح أنـه يـشترط الاسـتخدام . ولكـن وفقاً لرابي يشمعئيل : (فإن الوثن المملوك لإسـرائيلي) يُحرم فوراً . فقد اختلفا حول الوثن نفسه ، أما الأدوات فلم يختلفا بشأنها . هل نـستنتج أن اسـتخدام الأدوات (في حالـة الـوثن المملـوك لإسـرائيلي) يختلف عن استخدام أدوات (وثـن عابـد الكـواكب)؟ مـثلما ورد هـناك (لا تحرم) حتى تستخدم ، فهنا ورد (لا تحرم) حتى تستخدم .

أو هـل نـستنتج مـن تحـريم الـوثن نفـسه فمـثلما يحـرم (الـوثن المملـوك لإسرائيلي) فوراً ، فاسـتخدامه يحرم أيضاً على الفور؟ لكن إذا كان هذا المقصود بسؤال راڤ همنونا هو الـسؤال عـم إذا لحـم شـخص آنية؟ فكان يجب أن يسأل : إذا صنع آنية؟ فيكون السؤال عن

١ـ تثنية ١٦ : ٢١ .
٢ـ عندما يكون غير صالح للتقديم في المعبد يدفن في الأرض .
٣ـ تثنية ١٦ : ١٨ .

النجاسة ؛حيث شرع لنا : إن الأدوات المعدنية رقائقها وجوانبها نجسة، وإذا كسرت تزول نجاستها، ولكن إذا أصلحت وأعيدت تعود نجسة . هل وردت تلك النجاسة في التوراة أم أنها من وضع العلماء، أو ربما ليس هناك اختلاف؟ ولكن إذا كان هذا قصده أن يسأل عن أحكام النجاسة التي وضعها العلماء . فقد سئل سؤال واحد وتفرع عنه سؤال آخر . بمعنى هل يرى العلماء أن (الآنية) ستعود نجسة أم لا؟ وإذا قررت أنها لن تعد، هل قرر العلماء أنها نجسة نظراً لخطورة عبادة الكواكب، وهل جعلوها مساوية لحرمة النجاسة المنصوص عليها في التوراة أم لا؟ وبقى السؤال بدون إجابة .

سأل رابي يوحنان رابي يناي : وماذا عن قرابين الطعام التي تقدم للوثن؟ هل إبطال (الوثن) يجعل الطعام طاهراً أم لا؟ إذا كان يسأل عن حكم الأوعية، فلا حاجة للسؤال عن الأوعية لأنها تغمر في مغطس التطهير، ولذلك فالنجاسة يمكن أن تطهر .

أما إذا كان يسأل عن الطعام فلا يمكن تطهيره إذا تنجس، أم يسأل عن الطعام الذي يدخل هو نفسه ضمن عبادة الأوثان وهل إذا أبطلت عبادته زالت نجاسته؟ فما سأل عنه هو الطعام الذي يقدم كقربان للوثن، ما حكمه؟ هل نقول بما أن الشيء المحرم لا يبطل وفقاً لراڤ جيدل فكذلك نجاسته لا يمكن أن تبطل أبداً، أو ربما كان ما ورد تحريمه في التوراة لا يمكن إبطال نجاسته، والذي حرمه العلماء يمكن أن يبطل؟ وبقى السؤال بدون إجابة .

سأل رابي يوسي بن شاءول رابي : ما حكم الأدوات التي تستخدم في بيت حونيو[1] هل هو نفس حكم الأدوات التي تستخدم في المعبد؟هذا السؤال ورد وفقاً للرأي القائل إن بيت حونيو لا يعد مكاناً لعبادة الكواكب . ولقد روى لنا : أن الكهنة الذين يخدمون في بيت حونيو لا يخدمون في الهيكل في أورشليم . وليس من الضروري أن نقول عن (الكهنة الذين يخدمون) وثناً (إنهم كهنة) . فإذا عاقبهم الحكماء لأنهم أصحاب حكمة، فهم لا يعاقبون الأدوات، أم ربما لا اختلاف بينهم (وتصبح الأدوات غير مؤهلة أيضاً)؟ أجابه (العلماء) هذه الآواني محرمة و هناك نص من المقرا (يؤيد ذلك) ولكننا نسيناه . ولكن (رابي يوسي بن شاءول) عارضه مستنداً على ما ورد " وجميع الآنية التي طرحها الملك أحاز في ملكه بخيانته

1- في الترجمة الإنجليزية ورد أونياس بدلاً من حونيو، وجاء في الشرح أن أونياس الرابع أنشأه في ايونتوبوليس في مصر حوالي ١٦٠ ق.م. وورد في شرح راشي أن حونيو بن شمعون الصديق وقد هرب إلى مصر من وجه أخيه وبنى مذبحاً واختلف العلماء حول هذا المذبح، هل هو للرب أم للعبادة الوثنية .

قد هيأناها وقدسناها وها هي أمام مذبح الرب"[1]. أليس معنى "هيأناها" تعني غمرها للتطهير و"قدسناها" تعني مسحناها بزيت المسح؟ فقال له: باركتكَ السماء لأنك أعدت لي ما ضاع مني. "هيأناها" تعني أخفيناها، و"قدسناها" تعني استبدلناها بآخرى.

هل ما يدعم ذلك أن الحشمونيين أخفوا في الجزء الشمالي الشرقي أحجار المذبح الذي دنسه اليونان؟ قال راڤ ششت لقد تدنس باستخدامه في العبادة الوثنية. قال راڤ پاپا: في حالة الحشمونيين وجدوا (ما يؤيد ما قاموا به) فقد تم تفسير ما ورد " ويدخله المعتنفون وينجسونه". (فعندما استرد الحشمونيون المعبد) قالوا ماذا نفعل؟ هل نحطمه[2]؟ قال الرب " من حجارة صحيحة"[3]، هل ننشره؟ أوضح الرب " مذبحاً من حجارة لا ترفع عليها حديد"[4]. ولكن لماذا لم يحطمه(وثني)، ويأخذه من اجل استخدامه الشخصي؟ألم يقل راڤ أوشعيا: إن (العلماء) تمنوا لو استطاعوا أن يخفوا بعيداً كل الفضة و الذهب الذي في العالم من أجل الفضة والذهب (الذي سلب من المعبد) في أورشليم. فهل أورشليم هي الجزء الأكبر من العالم؟ لكن لقد قال آبي إن ما قصده العلماء هو كنز كل دينار قديم يحمل اسم هدريان طوريان، فهذه العملة سُكّت (من الذهب و الفضة المسلوبة) من أورشليم، حتى وجدوا جملة في التوراة تبيح استخدامها وهي كما ورد" ويدخله المعتنفون وينجسونه". (في حالة النقود) لم تستخدم في الأغراض الدينية ولكن في حالة (أحجار المذبح) بما أنها قد استخدمت في الأغراض الدينية فليس من اللائق استخدامها في الأغراض الدنيوية.

التشريع (مشنا):

يستطيع عابد الكواكب أن يبطل عبادة الكواكب الخاصة به، وبصاحبه أيضاً. ولكن الإسرائيلي لا يستطيع إبطال معبود عابد الكواكب. مَنْ يبطل عبادة الكواكب يبطل ما يتعلق بها. ومَنْ يبطل ما يتعلق بعبادة الكواكب فيحل استخدام هذه المتعلقات على حين يحرم المعبود نفسه.

١ـ أخبار أيام ثاني ٢٩: ١٩.
٢ـ المقصود أن يحطم عابد للكواكب حجارة المذبح ليبطله.
٣ـ تثنية ٢٧: ٦.
٤ـ تثنية ٢٧: ٥.

الشرح (الجمارا):

قال رابي لابنه رابي شمعون: إن عابد الكواكب يستطيع أن يبطل معبوده أو معبود صاحبه. فقال له الأخير: يا معلمي لقد شرعت لنا في شبابك أن عابد الكواكب يستطيع أن يبطل معبوده والمعبود الخاص بإسرائيلي. فكيف يتسنى له أن يبطل الوثن الخاص بإسرائيلي، الذي ورد بشأنه "ويضعه في الخفاء"[1]؟

قال رابي هليل ابن رابي ڤلس: لا، إن تشريع رابي يتطلب أن يشارك الإسرائيلي عَبَدة كواكب في هذا الوثن. في هذه الحالة ماذا كان رأي رابي في شبابه، وماذا كان رأيه في كبره؟ قال في شبابه إذا عبد إسرائيلي وثناً يخص عابد الكواكب، فعندما يبطل الأخير وثنه فقد أبطله بالنسبة للإسرائيلي أيضاً. أما في كبره فقد قال: إذا عبد إسرائيلي وثناً خاصاً به فعندما يبطل عابد الكواكب وثنه فلا يبطل بذلك الوثن الخاص بالإسرائيلي.

هناك من يطبق (مقولة رابي هليل التالية) على نهاية هذا التشريع: إن الإسرائيلي لا يستطيع أن يبطل عبادة الكواكب الخاصة بعابد الكواكب. هذا واضح. قال رابي هليل ابن رابي ڤلس: لا، هذا يطبق في حالة إذا كانت هناك شراكة في الوثن بين الإسرائيلي وعابد الكواكب. وتعلمنا أنه بينما لا يمكن للإسرائيلي أن يبطل نصيب عابد الكواكب في هذا الوثن، فإن عابد الكواكب هو الذي يبطل نصيبه.

هناك من يطبق (جملة رابي هليل) على تشريع ورد في (البرايتا): فقد قال رابي شمعون ابن منسيا في (البرايتا): إن الوثن الخاص بإسرائيلي لا يبطل أبداً، ما المقصود بأبداً؟ قال رابي هليل ابن رابي ڤلس: لا، هذا ينطبق على الوثن الذي يشترك فيه مع عابد الكواكب، فهو بذلك يشرع لنا أن الإسرائيلي يعبد وثناً يخصه وحده.

التشريع (مشنا) هـ:

كيف يبطله؟ يقطع مقدمة أذنه أو مقدمة أنفه أو طرف إصبعه أو يدقه بمدَق، وعلى الرغم من أن ذلك لا ينقصه (في الحجم) فهو يبطله. ولكن إذا بصق أمامه أو تبول أمامه وجره (في التراب) أو قذفه بغائط فهذا لا يبطله. إذا باعه أو رهنه، يقول رابي: هذا يبطله، وأجمع العلماء على أن هذا: هذا لا يبطله.

١ـ تثنية ٢٧ : ١٥ .

الشرح (الجمارا):

بما أن حجمه لم ينقص كيف يبطل إذن؟ قال رابي زيرا: إذا دقّ وجهه وإذا بصق أو تبول أمامه، ماذا يقصد بهذه الأمور؟ قال حزقيا لقد ورد في التوراة " ويكون حينما يجوعون أنهم يحنقون ويسبون ملكهم وإلههم ويلتفتون إلى فوق " ثم ورد كتكملة " وينظرون إلى الأرض وإذا شدة وظلمة . . . الخ " على الرغم من أنهم يلعنون ملكهم ويلعنون إلههم ثم يتوجهون إلى أعلى (إلى الإله الحقيقي)ولكنهم لا يزالون ينظرون إلى الأرض.

إذا باعه أو رهنه، يقول رابي إن هذا يبطله . . . الخ: روى زعيري عن رابي يوحنان ورابي أرميا بر آبا عن راف (وقد كانا على خلاف) أحدهما يقول إن الخلاف يدور حول إذا باعه لصائغ أوثان من عبدة الكواكب. ولكن إذا باعه إلى صائغ إسرائيلي فهم جميعاً متفقون على أن ذلك يبطله. فسئلوا: هل يدور الخلاف حول إذا باعه لصائغ إسرائيلي؟ ولكنهم اتفقوا جميعاً على أنه إذا باعه لصائغ من عبدة الكواكب فلن يبطله، أم أن العلماء اختلفوا فيما بينهم في الحالتين؟

خذ هذا الرأي؛ قال رابي: أرى أنه إذا باعه بغرض التدمير (ومن ثم فقد بطل). ورأي زملائي أنه باعه بغرض العبادة. ما المقصود بأن يدمر وأن يعبد؟ هل يمكن القول إنهم يقصدون المعنى الحرفي للكلمتين؟ (إذا كان الأمر كذلك) فلماذا قال قائل إنه يبطله، ولماذا قال آخر إنه لا يبطله؟ هل المقصود أذن بـ " يحطمه " أنه قد بيع إلى شخص سوف يدمره؛ وهو الصائغ الإسرائيلي، وأن المقصود بـ " أن يعبد " أنه قد بيع لشخص سوف يعبده؛ وهو الصائغ من عبدة الكواكب. هل نستنتج من ذلك أنه في كلتا الحالتين يوجد خلاف في الرأي؟ لا، فقد قال رابي: لقد قبل زملائي رأيي: إذا باعه بغرض التدمير أي إلى صائغ إسرائيلي، فزملائي لم يختلفوا معي إلا في حالة إذا بيع بغرض العبادة، ولكن إذا بيع بغرض التدمير فهم جميعاً متفقون معي (أن ذلك يبطله).

فأجابوا: إذا أشترى شخص خردة من عابد للكواكب ووجد داخلها وثناً وكان ذلك قبل أن يدفع المال فعليه أن يعيدها، أما إذا كان قد دفع المال فعليه أن يلقي الوثن في البحر المالح.

هذا صحيح إذا قلت إن الخلاف حول شراء الصائغ الإسرائيلي، ولكن إذا قلت إن الخلاف حول الصائغ الوثني، فهم متفقون جميعاً على أنه إذا اشتراه الصائغ الإسرائيلي فسوف يبطله. فمن هو الذي يختلف (مع العلماء في هذا الرأي)؟

فقد قال التشريع : مَنْ يبع خردة ولا يبيع أوثاناً . لقد شرع علماؤنا أنه : إذا اقترض عابد للكواكب مالاً بضمان الوثن أو سقط على الوثن هَدْم أو سرقه لصوص أو تركه صاحبه ورحل لبلدة نائية ، إذا كان في نيته أن يستعيده كما حدث خلال حرب يهوشع[1] فهذا لا يبطله .

من الضروري النص على (هذه الحالات كلها) لأنه إذا ذكرت حالة مَنْ اقترض بضمان الوثن فقط أي أنه لم يبعه وبالتالي فهو لم يُبْطله . ولكن إذا سقط عليه هدم فقد تقول بما أنه اختفى ولن يظهر مرة أخرى فقد بطل ، ومن هنا كان من الضروري أن ينص على أنه إذا سقط عليه هدم فإذا كان هناك من يعتقد أن الوثن مستقر وبإمكانه أن يرفعه في أي وقت (ففي هذه الحالة لم يبطل الوثن) .

ولكن في حالة سرقة اللصوص له ، فإنه لن يذهب للبحث عنه (يمكن أن نفترض) أنه قد بطل ! لذلك من الضروري (النص على أنه في هذه الحالة لم يبطل) .

إذا شُرِّعت حالة سرقة اللصوص له ، فهناك من سيعتقد أنه إذا أخذه عابد للكواكب فبلا شك سوف يعبده . وإذا أخذه إسرائيلي فإنه نظراً لقيمته يمكن أن يبيعه لعابد للكواكب وبالتالي سوف يعبده (وبذلك لم يبطل) .

ولكن في حالة إذا تركه صاحبه وارتحل إلى مدينه نائية ، بما أنه لم يأخذه معه (يمكن أن نفترض) أنه قد أبطله! لذلك كان من الضروري (أن ينص أنه في هذه الحالة لم يبطل) . إذا كان في نيتهم أن يعودوا ويطالبوا بالأوثان مثلما حدث خلال حرب يهوشوع فهو لم يبطل ! ولكن في حالة الحرب التي شنها يهوشوع ، هل عاد (الأموريون)؟ المقصود ؛ إذا كان أصحابه ينوون العودة وهذا مماثل لما حدث في حرب يهوشوع وبذلك لا يوجد إبطال .

لماذا إذن يضرب المثل بحرب يهوشوع؟ إنه أورده بمناسبة ذكر هذه الحالات . وكما روى راڤ يهودا عن راڤ : إذا نصب إسرائيلي حجراً ليعبده ، وجاء عابد للكواكب وعبده فهذا محرم . من أين لنا أن نعرف أنه محرم؟ قال رابي أليعازر : هذا مماثل لما حدث عند بداية دخول أرض كنعان حيث قال الرب " وتحرقون سواريهم بالنار" . ألأنها ميراث لهم من آبائهم ، ولا يستطيع فرد أن يحرّم شيئاً لا يملكه ، أو لأن هذه الأشيرا موجودة في الأصل ، وبالتالي فهل هذا إبطال للعبادة[2] ؟، ولكن بما أن الإسرائيليين عبدوا العجل

١- عند دخوله أرض كنعان هو وبني إسرائيل بعد وفاة موسى ﷺ.

٢- يمكن للإسرائيليين أن يجبروا الأموريين علي إبطال الأشيرا وليس هناك حاجة لإحراقها .

الـذهبي فقـد كـشفوا عـن ميلهم نحو الوثنية، فعندما أتى عبدة الكواكب (وعبدوا الأشيرا) فـإنهم اتـبعوا الإسرائيليين[1]. مثلها مثل أن ينصب الإسرائيلي حجراً فهو يكشف عن ميله نحـو الوثنية، وبالتالـي عـندما أتـى عابد الكواكب وعبده فهو يستجيب لدعوة الإسرائيلي. ولكـن ربمـا كـان المـيل نحو العجل الذهبي فقط وليس لشئ آخر، لقد ورد في النص " هذه آلهـتك يا إسرائيل "[2] هذا يثبت أن هناك آلهة عدة. نستنتج إذن أن كل السواري (الأشيرا) الـتي تخفي داخلها عجلاً ذهبياً محرمة، والتي زرعت بعد ذلك محللة ! ومن يستطيع أن يفرق بينها؟

التشريع (مشنا) و:

الأشياء المتعلقة بالعبادة الوثنية التي هجرت عبادتها في وقت السلم يحل استخدامها، و(أمـا التي هجرت) في وقت الحرب فتحرم. والنُصُب التي تقام للملوك يحل استخدامها لأنها توضع فقط عندما يمر الملوك.

الشرح (الجمارا):

روى رابـي إرمـيا بـر آبا عن راڤ قوله: إن معبد نمرود[3] يعد مثل الوثن الذي تركت عـبادته في وقـت السلم ويحل استخدامه، على الرغم من أن الرب بددهم وقت الحرب. إذا أرادوا أن يعودوا (ويطالبوا بالوثن) يمكن أن يعودوا، ولكن بما أنهم لم يعودوا فقد أبطلوه.

النُصُب التي تقام للملوك يحل استخدامها: لأنهم يقيمونها فقط عندما يمر الملك لذلك يحـل اسـتخدامها. روى رابـا بر بر حانا عن رابي يوحنان قوله: إن المقصود أنهم يقيمونها عندما يمر الملوك، ويمكن للملوك أن يتركوا هذه الطريق ويسلكوا طريقاً أخرى.

عندما جاء عولا من فلسطين جلس على نصب محطم، قال له راڤ يهودا: لقد أوضح راڤ وشموئـيل أن المنـصة المحطمـة محـرمة حتى عند مَنْ قال إن عبدة الكواكب لا يعبدون حطـام (الأوثان)، هذا ينطبق فقط على الوثن لأن في عبادة الحطام أحتقار للوثن، ولكن مع حالـة المنـصة فإنه لا يبالي. فأجابه: من يعطني بعض التراب (من أجساد) راڤ وشموئيل حتـى أكحـل عيونـي به، وبـرغم ذلـك فقـد أوضـح رابي يوحنان وريش لقيش أن المنصة المحطمة يحل استخدامها.

1ـ وبذلك فإن السواري هي أوثان الإسرائيليين ولا يمكن أن تبطل بل يجب أن تحطم.
2ـ خروج ٣٢: ٤.
3ـ برج بابل.

وحتى وفقاً لمن قال إن (عبدة الكواكب) يعبدون حطام الوثن، فهذا ينطبق على الوثن حيث إنهم عبدوه، فيمكن اعتبار ذلك تدنيساً بغرض إبطال عبادته. ولكن بالنسبة للمنصات فهي تُلقى جانباً ويؤتى بغيرها. وهناك تشريع يتفق مع رابي يوحنان وريش لقيش يقول: بأن المنصة المحطمة يحل استخدامها، ويحرم المذبح المحطم حتى يهدم الجزء الأكبر منه.

هل هناك وجه شبة بين النصب والمذبح؟ روى رابي يعقوب بر إيدي عن رابي يوحنان قوله: إن النصب عبارة عن حجر واحد، أما المذبح فهو مجموعة أحجار. قال حزقيا: ما هو معنى ما ورد " في جعله كل حجارة المذبح كحجارة كلس مكسرة لا تقوم السواري ولا الشمسات "[1]؟ المعنى أن المذبح إذا أصبح كحجارة كلس مكسرة فلا يقوم، أما السواري (الأشيرا) و الشمسات[2] فسوف تقام مرة أخرى.

لقد شرع المشرع: إذا عبد شخص (حيواناً) يملكه فهو محرم، ولكن إذا كان مملوكاً لآخر فهو محلل، وعارضه (مشرع) آخر: أي (حيوان) يعبد؟ هل كل حيوان يعبد سواء عن غير عمد أو عن عمد وكذلك سواء كان من يعبده مكرهاً أم راغباً. كيف يكون مكرهاً؟ هل يأخذ حيوان جاره بالقوة ويعبده؟ قال رامي بر حاما: لا، المقصود أن يجبره عبدة الكواكب على السجود لبهيمته. عارض رابي زيرا (هذا التفسير). ولكن الرب يعفي الإنسان المكره كما ورد " وأما الفتاة لا تفعل بها شيئاً "[3]. ولكن رابا قال: التشريع يشمل الحالات كلها كما ورد " لا تسجد لهن ولا تعبدهن "[4]، وبالتالي فقد فصَّل في النص " الإنسان يحيا بها "[5] وليس ليموت بها ومن ثم تستبعد الإنسان الذي يقع تحت الإكراه.

بعد ذلك قال الرب ما ورد " ولا تدنسون اسمي القدوس " حتى تحت إكراه. كيف ذلك؟ الجملة الأولى تشير إلى الفعل في الخفاء و الثانية إلى الفعل في العلن. قال العلماء لرابا: هناك تشريع يدعم رأيك بأن النصب الوثنية كانت مقامة وقت الاضطهاد الديني أي وقت إكراه ولم تبطل حتى بعد أن انتهى الاضطهاد الديني. فقال لهم: إذا كان الأمر كذلك، فإن (التشريع الذي ذكرتموه) لا يدعم رأيي، فربما يكون الشخص إسرائيلياً مارقاً يعبده طواعية. قال راڤ آشي لا تستخدم كلمة ربما، لأنه بالتأكيد كان إسرائيلياً مرتداً يعبدها طواعية.

١- إشعيا ٢٧ : ٩ .

٢- بمعنى أنه لا توجد قرابين على هذا المذبح وبالتالي لا يعد محرماً بعد الآن.

٣- تثنية ٢٢ : ٢٦   ٤- خروج ٢٠ : ٥   ٥- لاويين ٢٢ : ٣٢ .

قال حزقيا: مثل مَنْ يسكب الخمر على قرون (حيوان جارة). عارض راڤ آدا بر أهقا (هـذا التفسير) فقـال: هـل هذا (الحيوان) معبود؟ فهل هو مثل النصب ويحل استخدامه؟ وقال أيضاً: إنه مثل أن يسكب المرء خمراً بين قرني حيوان جاره، في هذه الحالة فإنه قام بعمل يعـد عـبادة. وعندما جاء عولا روى عن رابي يوحنان قوله: على الرغم من أنهم أوضحوا أن مـن يعـبد حـيوان صـاحبه لا يعـد الحـيوان محـرماً حتى يفعل طقساً من طقوس (العبادة الوثنية) فيعد محرماً.

قـال راڤ نحمان (للعلماء): اذهبوا واخبروا عولا أن راڤ هونا فسر هذا التشريع كما سمعـته في بابـل. فقـال: إذا كانت بهيمة صاحبه باركة أمام وثن فما إن يقطع أحد شرايين رقبـتها أعلـن أنها محرمة. أنى لنا أن نعرف أنها محرمة؟ يمكن أن أقول من الكهنة. إن الأمر مختلف بالنسبة للكهـنة لأنهـم ذوو علم. وإذا (أجبت يمكن أن نستنتج ذلك) من أحجار المـذبح، مـثل قـول رابي پاپا. ويمكن أن نستنتج ذلك من الأواني المقدسة كما ورد " وجميع الآنـية الـتي طـرحها الملـك آحـاز، في ملكه بخيانته، قد هيأناها وقدسناها، وها هي أمام مذبح الرب"[1] وقد قال مار "هيأناها" تعني أنهم أخفوها، و"قدسناها" تعني استبدالها بأخـرى. ولكن (هناك تشريع يقول) إن الشخص لا يُحرِّم شيئاً لا يملكه! لكن بما أن طقساً وثنياً قـد حـدث لهـا (فقام الملك حزقيا وشيعته) وحرَّموها على أنفسهم، وبالمثل هنا (مع البهيمة) بما أن طقساً وثنياً قد حدث فقد حُرِّمت.

عـندما أتـى راڤ ديمـي روى عـن رابـي يوحـنان قـوله: على الرغم من أن (العلماء) أوضـحوا أن مـن يـسجد لـلأرض فهـذا لا يجعلـها محرمة، أما إذا حفر بها آباراً أو حُفَراً أو كهوفاً (للأوثان) فهي محرمة.

عـندما أتـى راڤ شموئـيل بـر يهـودا روى عن رابي يوحنان قوله: على الرغم من أن (العلمـاء) قد أوضحوا أن من يعبد كائناً حياً لا يعد محرماً، لكن إذا استبدله بوثن كان لديه فـإن الكـائن يحـرم. عـندما أتـى رابين قال: حول هذه النقطة كان رابي يشمعئيل ابن رابي يوسـي على خلاف مع العلماء؛ أحدهما يقول إن الحيوانات التي يحصل عليها في مبادلة مع وثن محرمة، ولكن إذا أبدلها بحيوانات أخرى يحل استخدامها. بينما يقول الآخر حتى تلك محـرمة. وما السبب الذي يستندون إليه في التحريم؟ لقد نصت التوراة على " تكون محرماً

١ـ أخبار أيام ثاني ٢٩: ١٩.

مـثله "[1]، بمعنـى أن أي فائـدة تحصل عليها منه فهي مثله (محرمة). (وما سند) الآخر؟ لقد نصت التوراة على أنه هو المحرم وليس بديل بديله. فالآخر يستثني "الغرلة" [2]، وهجين الكَرْم، فإذا باعها وعقد بثمنها على امرأة فقد انعقد عقد النكاح.

بيـنما يـرى الفـريق الآخـر أن "الغـرلة" وهجين الكَرْم لا يجب أن تُستثنى فيما يتعلق بالعبادة الوثنية والسنة السابعة فهناك سندان من التوراة متساويانْ، وفي هذه الحالة لا يجب أن نجتهد. فيما يخص العبادة الوثنية ورد ما ذكرناه سابقاً، وفيما يخص السنة السابعة ورد "إنها يوبيل، مقدسة تكون لكم. . . "[3] وبما أن المخصص للرب يُفتدى ويحرم ثمنه فكذلك السنة السابعة (وصفت بأنها مقدسة) أي يحرم ثمن غلتها، أو أن الشيء المخصص للرب يؤخذ ثمنه ويـستخدم هـو في الأغـراض الدنـيوية فكـذلك ثمـار الأرض في الـسنة الـسابعة يؤخذ ثمنها وتـستخدم هـي في الأغراض الدنيوية! ولكن النص يقول "تكون مقدسة" أي أنها تبقى في هـذه الحالـة[4] كـيف ذلك؟ إذا اشترى شخص بثمار السنة السابعة لحماً فكلاهما يجب أن يـؤكل في الـسنة الـسابعة. ولكن إذا اشترى باللحم سمكاً، فقد أصبح اللحم غير مقدس وأصبح الـسمك مقدساً. إذا اشترى بالسمك خمراً يصبح السمك غير مقدس وتصبح الخمر مقدسـة. إذا اشـترى بالخمر زيتاً لا تعد الخمر مقدسة ويصبح الزيت مقدساً. كيف ذلك؟ إنـه آخـر شـيء في (عملـية التـبادل) في الـسنة الـسابعة والثمار نفسها تعد محرمة. وماذا عن الآخـرين؟ يقول إنه عندما يكون هناك نصين لنفس الحالة (تكون محرما) فيجب أن نستنتج أن النص جاء لكي يستثني شيئاً أي (الغرلة وهجين الكَرْم).

التشريع (مثنا):

سـأل شـيوخ رومـا: إذا كـان الإلـه لا يرضى عن عبادة الكواكب فلماذا لا يبيدها؟ فأجابـوا: هـذا ينطبق على الشيء الذي يُعبد ولا حاجة للعالم في وجوده فعندئذ يجب أن يبـيدها، ولكن الـناس تعـبد الشمس والقمر والنجوم والأبراج، فهل يدمر عالمه من أجل حمقـى؟ فقالـوا لهـم: إذا كـان الأمر كذلك فلماذا لا يدمر الأشياء التي لا ضرورة لها في العالم، ويبقي على الأشياء التي لها ضرورة في العالم. فأجابوا (إذا فعل ذلك) فهو يدعم جانب من يعبد هذه الآلهة وسيقولون لم تدمر لأنها آلهة.

١- تثنية ٧: ٢٦.
٢- ثمار الشجرة في الثلاث سنوات الأولى.
٣- لاويين ٢٥: ١٢.
٤- أي أن أي شيء ينبت في هذه السنة يكون في حالة تقديس.

الشرح (الجمارا):

روى علماؤنا: أن الفلاسفة سألوا شيوخ روما: إذا كان ربكم لا يرضى عن عبادة الكواكب فلماذا لا يبيدها؟ فأجابوا: هذا ينطبق على الشيء الذي يُعبد ولا حاجة للعالم في وجوده فعندئذ يجب أن يبيدها، ولكنهم يعبدون الشمس والقمر والنجوم والأبراج، فهل يدمر العالم من أجل الحمقى! إن العالم يسير وفق قانون الطبيعة، وأما الحمقى الذين ضلوا فسوف يدفعون الجزاء. وفي توضيح آخر: إذا سرق أحد كيلة من القمح وزرعها في الأرض من المفروض ألا تنبت!! ولكن العالم يسير وفق قانون الطبيعة، والحمقى الذين ضلوا سوف يدفعون الجزاء. وفي توضيح آخر إذا وطأ رجل امرأة صاحبه فمن المفروض ألا تحمل، ولكن العالم يسير وفق قانون الطبيعة، و الحمقى الذين ضلوا سوف يدفعون الجزاء. هذا مماثل لما قاله رابي شمعون بر لقيش: إن الرب تقدس اسمه أوضح: ألا يكفي الأشرار أنهم يجعلون عملتي التي عليها خاتمي مشاعاً للكل، وكل واحد منهم يريد أن ينزع خاتمي من عليها ويجبرني أن أضع خاتمة (أي يتعدون المحارم رغماً عن إرادتي وينجبون).

سأل أحد الفلاسفة رابي جمليئيل: لقد ورد في توراتكم " لأن الرب إلهك هو نار آكلة، إله غيور "[1] فلماذا إذن يغير من عبدة الكواكب ولا يغير من الأوثان ذاتها؟ فأجابه: سوف أضرب لك مثلاً؛ هذا الأمر يشبه ملكاً من البشر لديه ابن، وهذا الابن يربي كلباً وقد أسماه على اسم أبيه، وإذا أراد أن يقسم يقول: أقسم بحياة هذا الكلب، أبي. فإذا سمع الملك بذلك فممن سيغضب من ابنه أو الكلب؟ بالتأكيد سيغضب من ابنه! فقال له (الفيلسوف): أنت تسمي الوثن كلباً، ولكن هناك حقيقة في ذلك. (فسأل رابي): ما هو دليلك علي ذلك؟ فأجابه: ذات مرة اشتعل حريق في مدينتنا واحترقت المدينة كلها عدا بيت خاص بالعبادة الوثنية! فقال له: سوف أضرب لك مثلاً: هذا الأمر يشبه ملكاً من البشر تمردت إحدى مقاطعاته، فإذا ذهب ليحاربها فهل سيحارب الأحياء أم الأموات؟ بالتأكيد سوف يحارب الأحياء[2]. فقال له الفيلسوف: أنت تسمي الوثن كلباً و الآن تسميه ميتاً، في هذه الحالة ليبادوا من العالم! فأجابه: هذا ينطبق على الشيء الذي يعبد ولا حاجة للعالم في وجوده فعندئذ يجب أن يبيدها، ولكنهم يسجدون للشمس والقمر والنجوم والأبراج والجداول والوديان، فهل يدمر عالمه من أجل الحمقى!؟ لقد ورد " نزعاً أنزع

١- تثنية ٤ : ٢٤.

٢- إن الوثن مثل الشيء الميت، ولذلك لا يكلف الرب نفسه عناء محاربته.

الكــل عن وجه الأرض، يقول الرب. أنزع الإنسان والحيوان. أنزع طيور السماء وسمك البحـر، والعاثـر مع الأشرار . . . "[1]، هل لأن الأشرار تعثروا مع هذه الأشياء، هل يفنيها من العالم؟ ألم يعبدوا الإنسان، لقد ورد " وأقطع الإنسان عن وجه الأرض ".

سأل أجريباس رئيس الجند رابي جمليئيل: ورد في توراتكم " لأن الرب إلهك هو نار آكلة، إلـه غـيور " فهل يغار رجل حكيم إلا من رجل حكيم و جبار من جبار و رجل غني مـن رجـل غني؟ فأجابه: سوف أضرب لك مثلاً: هذا الأمر يشبه رجلاً تزوج امرأة أخرى علـى زوجته. إذا كانت الزوجة الثانية أعلى منها مكانة فلن تغار منها، وأما إذا كانت أدنى منها في المكانة فسوف تغار منها.

(ذات مـرة سـأل إسـرائيلي) بدعـي زونـين رابـي عقيبا: أننا نؤمن أن العبادة الوثنية ليـست حقـيقة، ولقـد رأيـنا رجـالاً يدخلون عرجاً ثم يخرجون وهُم معافون فما السبب؟ فأجـاب: سـوف أضـرب لك مثلاً: هذا الأمر يشبه رجلاً موضع ثقة في مدينته، وكان أهل مدينـته كلـهم يـضعون أمـوالهم عـنده دون شـهود، ثم أتى رجل ووضع ماله عنده (أمام شهود)، ولكن حدث أن وضع ماله دون شهود، فقالت زوجة (الرجل محل الثقة) له: تعال ننكـر ذلك، فقـال لهـا: هـل لأن هـذا الأحمـق يتـصرف بطـريقه غير منطقية أدمر سمعتي وأمانتي؟!.

هـذا مماثل للآلام حين تُرسل للإنسان فيستحلفها الرب ألا تذهب إلا في يوم كذا ولا تزول إلا في يوم كذا وفي الساعة كذا وبواسطة الدواء الفلاني، وحين جاء وقت زوالها ذهب هـذا الرجل لبيت العبادة الوثنية فقالت الآلام أليس من الأولى ألا نمضي ونعود، ونقول لأن هذا الأحمق يتصرف بطريق غير منطقية فهل نحنث بقسمنا! هذا مماثل لما قاله رابي يوحنان في تفسير ما ورد " وأمراضاً ردية ثابتة "[2] " ردية " هي مهمتهم، و" ثابتة " هو قسمهم.

قال رابا ابن راف إسحاق لراف يهودا: هناك بيت للعبادة الوثنية في منطقتنا، وعندما يحتاج العالم إلى مطر، يظهر (الوثن) لكهنته في الحلم قائلا: أذبحوا لي رجلاً حتى أنزل لكم المطـر. فذبحـوا لـه رجـلاً ونزل المطر. أجاب: عندما أموت لن تجد أحداً يروي لك القول المأثـور الذي قاله راف في تفسير ما ورد " التي قسمها الرب إلهك لجميع الشعوب تحت كل سمـاء "[3] يقـصد قـسّمها لكي يُضلوا ولكي يطردهم من العالم[4]. هذا مماثل لما قاله ريش لقيش في تفسير ما ورد" كما يستهزئ بالمستهزئين هكذا يعطي نعمة للمتواضعين " إذا أراد أحد أن يدنس نفسه نسهل له ما أراد، وإذا أراد أن يتطهر نعينه.

١ـ صفنيا ٢:١ ، ٢ـ تثنية ٢٨ ، ٥٩:٢٨ ٣ـ تثنية ١٩:٤ .
٤ـ جعل للأوثان قوة خداع الإنسان.

التشريع (مشنا) ج:

يحل شراء معصرة عنب بها عنب دهسه عابد الكواكب، على الرغم من أنه جناه بيديه وكَوَّمه فهو لم يعد خمراً للسكب[1] حتى ينزل في الحفرة. إذا نزل في الحفرة، فالموجود في الحفرة يحرم استخدامه (إذا مسه عابد الكواكب بعد ذلك) ويحل استخدام بقيه العنب. يمكن (للإسرائيلي) أن يدهس العنب مع عابد الكواكب في المعصرة ولكن لا يجمع معه العنب. الإسرائيلي الذي لا يحرص على طهارة ثماره لا تدهسوا العنب معه ولا تجمعوه معه، ولكن يمكن أن تنقلوا معه البراميل من وإلى المعصرة. والخباز الذي لا يحرص على طهارة ما يصنع لا تعجنوا، ولا تقرصوا العجين معه، ولكن انقلوا معه الخبز إلى المخبز.

الشرح (الجمارا):

قال راف هونا: بمجرد أن يبدأ عصير العنب في النزول إلى (المجرى) فقد أصبح خمراً للسكب[2]، ولكننا شرَّعنا: أنه يمكن أن نشتري معصرة بها عنب دهسه عابد للكواكب حتى وإن جمعه وكوَّمه. قال راف هونا: هذا يشير إلى المعصرة المليئة بالعنب والتي أغلقت الفتحة الموصلة إلى الوعاء[3]. خذ هذا الحكم: (العصير) لا يصبح خمراً للسكب إلا عندما ينزل في الحفرة. (قال راف هونا: إن التشريع يقصد) المعصرة المليئة بعصير العنب وقد أغلقت فتحتها. خذ هذا الحكم: عندما ينزل العصير في الحفرة، فما في الحفرة محرم والباقي حلال. قال راف هونا: لا يوجد تعارض هنا؛ فقد ورد هذا في التشريع الأول وذلك في التشريع الأخير. فقد شرعوا في البداية أن (الإسرائيلي) لا يجمع العنب مع عابد الكواكب (ويحضره) إلى المعصرة لحرمة تدنيس الطعام العادي في أرض إسرائيل. ولا تدهسوا العنب مع الإسرائيلي الذي لا يحرص على طهارة ثماره لحرمة مساعدة من يتعدى النواهي. ولكنهم يمكن أن يدهسوا العنب مع عابد الكواكب في المعصرة، ولم يلتفتوا إلى رأي راف

١- خمر السكب لها معنيان:

أ- بالمعنى الضيق: هي الخمر التي خصصت للسكب أمام الأوثان ويحرم الشرب منها أو الاستفادة منها.

ب- بالمعنى العام: كل خمر لمسها عابد للأوثان حتى وإن لم يسكب منها أو نوى أن يسكب منها، وهذه الخمر يحل الإفادة منها ويحرم شربها. مدريخ لتلمود ص ١٦٩.

٢- أن يندفع من الحوض العلوي الذي يحتوي على العنب داخل مجرى الحوض السفلي من أجل جمع الخمر، وكل معصرة تحتوي على هذين الجزأين.

٣- لا يستطيع العصير أن ينزل ويظل بالجزء العلوي من المعصرة.

هـونا، ثم عـاد العلمـاء وقالوا لا يدهس(الإسرائيلي العنب) مع عابد الكواكب في المعصرة عمـلاً بمـا قالـه راف هـونا، وكـذلك لا يجـنون العنب مع الإسرائيلي الذي لا يحرص على طهارة ثماره. فالمؤكد أنه لا يدهس العنب مع عابد الكواكب لكن يجنيه معه ويحل بذلك أن يدنس الطعام غير المخصص للرب في أرض إسرائيل.

(والعـصير) لا يـصبح خمـر سـكب إلا إذا نزل في الحفرة. ولكن قـد شُرِّع لنا: أنه عـندما يكـون (صـالحاً للعـشور) أي صافياً. قال رابا: لا يوجد تناقض هنا، لأن التشريع الأخـير هـو لرابـي عقيبا و الآخر للعلماء. وقد شُرِّع لنا: (أن العصير يصبح) خمراً عندما ينـزل في الحفـرة، وقال رابـي عقيبا: عندما يُصَفَّي. لقد سُئل: هل يكون مصفى إذا كان في الحفـرة أم في الـبرميل؟ خذ هذا الحكم فقد شرع لنا أنه بعد أن يصفَّى عصير العنب ويصبح (معـداً للـسكب) فعلـى الـرغم مـن أنـه قد صفاه فيمكنه أن يأخذ من الحوض العلوي من المعـصرة أو مـن المجرى ويشرب. نستنتج من ذلك أن التصفية كانت في الحفرة. ولكن ألم يشرع راف زابيد في مدرسة رابي أوشعيا: بأن العصير يعتبر خمر سكب عندما ينزل في الحفرة ويُصفَّى، قال رابي عقيبا عندما ينقل في البرميل. إن التفسير الأول يأتي استناداً لما قيل: إنه (يعـد) خمـراً عـندما ينـزل في الحفـرة ويصفى. ويقول رابي عقيبا: عندما ينقل في البرميل، ولكـن بمـا أن التـشريع يقـول: لا يصبح خمر سكب حتى ينزل في الحفرة. نستنتج أن هناك ثلاثـة مـشرعين (قالـوا آراء مخـتلفة)[1]. لا، قـد اختلفوا في تحديد خمر السكب لأن العلماء تشددوا بشأنها، ولكن رابا لم يخالف وشرع وفق تشريع المشرعين الثلاثة.

ومـا داخـل الحفـرة محـرم و الباقي حلال: قال راف هونا: هذا التشريع ينطبق فقط في حالـة إذا لم يُـردّ المـصفى إلى المعـصرة، ولكن إذا رُدَّ إلى المعـصرة (فالكل) محرم. لماذا يُحرَّم العـصير الموجـود في الوعاء؟ بسبب الأنبوبة التي ينزل منها العصير إلى الحفرة وتصل الوعاء بخمـر السكب. يستنتج من ذلك أن العصير الذي ينزل من الوعاء متصل بخمر السكب فقد شـرع رابـي حايـا: عندما يمتلئ الوعاء وأيضاً عندما تمتلئ الحفرة (فإن العصير سوف يمتزج بخمر السكب عن طريق هذه الأنبوبة التي تصل بينهما).

سُـئل طفل تعلم العبادة الوثنية وكان عمره ست سنوات: هل يجوز (للإسرائيلي) أن

---

١ ـ أ ـ التشريع الذي يقول أنها تصبح خمراً عندماً تنزل في الوعاء.
ب ـ العلماء عندما تُصفَّى في الحفرة.
جـ ـ رابي عقيبا. الذي يقول عندما تنقل في البرميل.

يدهس العنب مع عابد الكواكب في المعصرة؟ فأجاب يحل أن يدهس العنب مع عابد الكواكب في المعصرة[1]. ثم سُئل وهل تعتبر العصير خمر سكب إذا لمسها بيده؟ فقال فلنربط يديه. (فاعترض آخر) هل تعد خمر سكب إذا لمسها بقدميه، (فأجاب): إذا لمست الأقدام الخمر لا تعد خمر سكب.

حدث في نهردعا أن إسرائيلياً وعابداً للكواكب كانا يعصران العنب معا (وكانت الحفرة لعابد الكواكب وسئل هل تحل الإفادة منه؟ أما شموئيل فسئل عن الشرب منه). السؤال هنا: ما هو حكم هذه الخمر؟ تمهل شموئيل في الإجابة ثلاثة أعياد[2]. وما السبب في هذا (التواني)؟ ربما اعتقد أنه قد يوجد مشرع يحرمها كما فعل رابي ناثان الذي حرم حتى الإفادة منها. لقد ورد في البرايتا، إذا استخدم عابد للكواكب يده أو قدمه في قياس (خمر الإسرائيلي)، يمكن أن تباع[3]. وقد قال رابي ناثان إذا قاسها بيديه فهي محرمة، ولكن إذا قاسها بقدمه فهي حلال. ولكن رابي ناثان أوضح (تحريمها عندما تلمسها) اليد، ولكن هل ينطبق ذلك عندما تلمسها القدم! فربما اعتقد أنه قد يظهر مشرع يحللها مثل رابي شمعون الذي أحلها حتى للشرب.

لقد حدث ذات مرة في بيرم أن عابداً للكواكب تسلق نخلة وجاء بأحد سعفها وعند نزوله لمس طرف السعفة برميلا من الخمر بطريقة غير متعمدة. فأحل راڤ بيعه لعابد الكواكب، فقال: راڤ كاهانا وراڤ أسي لراڤ: وأوضح مار أن طفلاً عمره يوم واحد يجعلها خمر سكب. أجاب: لقد حرّمت الشرب منها (للإسرائيلي) ولكن هل هناك من يحل الإفادة منها؟

بالعودة إلى صلب الموضوع: قال راڤ: إن طفلاً عمره يوم واحد فقط يمكن أن يجعلها خمر سكب، عارض راڤ شيمي بر حايا قول راڤ وقال: إذا اشترى (إسرائيلي) عبيداً مختونين ولكن لم يغطسوا من عابد الكواكب، وكذلك ابناء الإماء الذين (يولدون في البيوت الإسرائيلية) وختنوا ولم يغطسوا، فلعابهم ومكان سيرهم في السوق يعد نجساً. ولكن البعض يعدهم أطهاراً. وبالنسبة للخمر، فإن البالغين يجعلونها خمر سكب والصغار لا يجعلونها نجسة. وهؤلاء هم البالغون وأولئك هم الصغار؛ البالغون يفهمون كنه العبادة

١ـ الحديث هنا عن معصرة يملكها عابد الكواكب، ولكن الحفرة التي سينزل فيها العصير يملكها إسرائيلي.

٢ـ רֶגֶל هو وصف لثلاثة أعياد مهمة لدي اليهود وهي عيد الفصح وعيد العُرُش وعيد الأسابيع ويحجون فيها، وفي هذه الأعياد تلقي دروس في الشريعة للعامة.

٣ـ أي يبيعه إسرائيلي إلى عابد الكواكب.

الوثنية وأدواتها بينما الصغار لا يفهمون ذلك . في كل الأحوال فالتشريع يقول لنا إن البالغين (يجعلونها خمر سكب) والصغار لا يفعلون ذلك .

فسر (راف) هذا التشريع على أنه يشير إلى أبناء الجواري ، ولكن في الفقرة السابقة أشار إلى لعابهم وما تطؤه أقدامهم وفق من يقول إنهم نجسون ، ولكن بالنسبة لمن يقول إنهم طاهرون ماذا يقال له؟ شُرِّع لنا أن العبيد يشبهون أبناء الجواري فإذا ختنوا ولم يغطسوا فإنهم يجعلونها خمر سكب ، ولكن إذا ختنوا وغطسوا لا يجعلونها خمر سكب . يستخلص مما رواه راف نحمان عن شموئيل أنه إذا اشترى (إسرائيلي) عبيداً من عبدة الكواكب على الرغم من أنهم اختتنوا وغطسوا فإنهم يجعلونها خمر سكب حتى تختفي العبادة الوثنية من أفواههم . لذلك جاء ليقول لنا إن الأمر ليس كذلك .

وبالعودة إلى صلب الموضوع ، روى راف نحمان عن شموئيل قوله : إذا اشترى إسرائيلي عبيداً من عابد للكواكب على الرغم من أنهم قد اختتنوا وغطسوا ، فإنهم يجعلونها خمر سكب حتى تختفي عبادتهم الوثنية من أفواههم . وكم تكون هذه المدة؟ قال رابي يهوشع بن لاوي : اثنا عشر شهرا .

عارض رابا راف نحمان (قائلا) : إذا اشترى عبيداً مختونين من عابد للكواكب ولم يغطسوا وكذلك أبناء الجواري الذين اختتنوا ولم يغطسوا ، فلعابهم وما تطؤه أقدامهم في السوق نجس ، ولكن آخرين يعدونه طاهراً . أما بالنسبة لخمرهم فالبالغون يجعلونها للسكب ولكن الصغار لا يجعلونها للسكب . هؤلاء هم البالغون وأولئك هم الصغار ؛ البالغون هم من يفهمون كنه العبادة الوثنية وأدواتها ، بينما الصغار من لا يفهمون ذلك . في كل الأحوال شرع لنا : إذا اختتنوا ولم يغطسوا (يجعلون الخمر للسكب) ، وإذا ختنوا وغطسوا فلا يجعلونها كذلك .

شرح (راف نحمان) هذا التشريع المتعلق بأبناء الجواري ، وشرح أن لعابهم وموطئ أقدامهم وفق من يقول إنهم نجسون ، ولكن بالنسبة لمن يقول إنهم طاهرون فماذا تقول له؟ هل إنه يعلمنا أن العبيد يشبهون أبناء الجواري ، فبما أن أبناء الجواري البالغين يجعلونها خمر سكب ، ولكن الصغار ليسوا كذلك ، فكذلك العبيد فالبالغون منهم يجعلون الخمر للسكب ، والصغار لا يجعلونها كذلك . وليستثنى مما قاله راف : أن الطفل الذي يبلغ يوماً واحداً يجعل الخمر خمراً للسكب ، لذلك جاء ليخبرنا بأنه ليس كذلك .

حدث في محوزا أن عابداً للكواكب أتى ودخل إلى محل إسرائيلي، وسأله هل لديك خمر للبيع؟ فأجاب لا ليس لدي. وكانت الخمر موضوعة في دلو، فغمس (عابد الكواكب) يده فيها ونشرها وقال له: أليس ذلك خمراً؟ فأخذ صاحب المحل الخمر ووضعها داخل البرميل غاضباً. فأحل رابا بيع هذه الخمر إلى عابد للكواكب، ولكن راڤ هونا بر حنينا وراڤ هونا ابن راڤ نحمان اختلفا معه. وشاع أن رابا يحل (بيع الخمر)، وشاع أن راڤ هونا بر حنينا وراڤ هونا ابن راڤ نحمان يحرمانه.

وبعد ذلك زار راڤ هونا بن راڤ نحمان محوزا، فقال رابا لتابعه راڤ أليقيم: أحْكم غلق الباب حتى لا يزعجنا أحد، فدخل (راڤ هونا بن راڤ نحمان الغرفة) وسأله: في هذه الحالة ما هو الحكم؟[1] فأجاب إنه يُحرِّم هذه الخمر ويُحرِّم حتى مجرد الإفادة منها[2]. (فقال راڤ هونا): ولكن المعلم(يقصده هو) أوضح: أنك سمحت ببيعها لعبدة الأوثان أي أحللت الإفادة منها. (فأجاب رابا) كنت أقصد (الخمر التي في البرميل) بعيداً عن قيمة الخمر (التي في الدلو) فلم أقل شيئاً عن قيمة هذه الخمر وعندما أتيت إلى بومبادثا أحاطني آبي بروايات عن "أمورائيم"[3] وتشريعات من (المشنا) تُحرِّم الخمر الموجودة في البرميل.

بالنسبة لما حدث سابقاً هناك حادثة مشابهه حدثت في نهردعا عندما حرم شموئيل الخمر، وأخرى بطبريا حيث حرمها رابي يوحنان. وعندما أجبته (أنهم أصدروا هذا الحكم في هذه المدن ليس لأنها محرمة ولكن للتشديد عليهم) لأنهم ليسوا من دارسي الشريعة (التوراة)[4]. فقال لي (آبي): سكان طبريا ونهردعا ليسوا من دارسي الشريعة، وسكان محوزا كانوا من دارسي الشريعة!

وفيما يتعلق بحكم مراقب الأوزان من عابدي الكواكب[5]، فهو يسحب الخمر عن طريق أنبوب (لكي يتذوقها) أو يتذوقها في كأس ثم يعيد الباقي إلى البرميل مرة أخرى، وهذا بالفعل قد حدث وحرمها (العلماء). أوليس ما حُرمت الإفادة منه يُحرَّم الشرب منه؟ إذا كان الأمر كذلك فليشرع بأن يبيعها كما شرع في النهاية. إذا امتدت يد جابي للضرائب من

١- إذا أدخل عابد الكواكب يده في خمر إسرائيلي دون أن يقصد بذلك عبادة الأوثان.
٢- أي أنه تراجع عن رأيه السابق.
٣- علماء التلمود.
٤- في المكان الذي لا يدرس الناس فيه الشريعة (التوراة) يجب أن تعطى تفاسير الشريعة بصورة مشددة وذلك لعدم الوقوع في الخطأ.
٥- وهو معين من قبل الملك لمراقبة الأوزان ومنع الغش، ويتذوق الخمر أيضاً.

عبدة الكواكب إلى برميل معتقداً أنه زيت، ولكنه وجده خمراً، وهذا قد حدث فعلاً. قال (العلماء) يمكن أن تباع، ولقد دحض رابا هذا الرأي.

كان رابي يوحنان بن أرزا ورابي يوسي بن نهوراي يجلسان ويحتسيان خمراً عندما دخل رجل، فقالا تعال وصب لنا. وبعد أن صب لهما اكتشفا أنه عابد للكواكب. فحرم أحدهما حتى الإفادة منها، بينما أباح الآخر الشرب منها. قال رابي يهوشع بن لاوي: من حرمها تصرف بطريقة صحيحة، ومن أحلها تصرف بطريقة صحيحة. فمن حرمها (تصرف على افتراض) أن عابد الكواكب قال لنفسه: هل يمكن أن يشرب هؤلاء الحكماء الجعة؟ إنها بالتأكيد خمر فجعلها للسكب. ومن أحلها تصرف بطريقة صحيحة (على افتراض) أن عابد الكواكب قد قال لنفسه: هل يمكن لهذين الحكيمين أن يكونا شاربي خمر ويسألاني أن أصب لهما؟! لابد أنها جعة. وبالتالي لم يجعلها للسكب. ولكن كيف يمكن أن يعرف (إذا كانت خمراً أو جعة) لقد كان الوقت ليلاً، ولكنه كان يمكن أن يشم! لقد كانت حديثة. ولكن لابد أنه قد لمسها (عندما سحب السائل من البرميل بالإبريق، وبالتالي في هذه الحالة إذا كان عابد الكواكب قد لمسها بطريقة غير متعمدة فهي محرمة! لا، من الضروري (حتى نفهم هذه الحالة) أن نعرف أنه صبّها، وبالتالي فاللمس بدون قصد، والحكماء لم يصدروا حكماً بشأن اللمس بدون قصد.

سأل رابي آسي رابي يوحنان: ماذا إذا خلط عابد الكواكب عصير العنب؟ فقال له: استخدم فعل "مزج"[1] فرد (رابي آسي): لقد استخدمت الكلمة كما وردت "ذبحت ذبحها وَمزجت خمرها"[2] فقال له: إن لغة التوراة مستقلة عن لغة الحكماء. كيف ذلك إذن، إذا مزج عابد الكواكب الخمر بالماء؟ أجاب (رابي يوحنان) إنه محرم تطبيقاً لقاعدة عدم الاقتراب حيث قيل للنذير دُر حول الكرمة ولا تقترب منها[3].

حدث أن زار رابي أرميا جدته فرأى عابداً للكواكب يمزِج خمراً وإسرائيلياً يشربها، فحرَّم ذلك تطبيقاً لقاعدة عدم الاقتراب حيث قيل للنذير: دُر حول الكرمة ولا تقترب منها. هذا مشابه لما قاله رابي يوحنان - وفي رواية أخرى رابي آسي عن رابي يوحنان

١- وهو عادة الفعل الذي يستخدم في تخفيف النبيذ بالماء وليس الفعل מזג الذي يعني خلط الذي استخدمه رابي آسي.

٢- أمثال ٩ : ٢.

٣- وهو مبدأ احترازي من أجل تجنب احتمال خرق الشريعة التي تحرم ثمر الكرمة على النذير الذي نذر نفسه للرب.

ـ أن عصير العنب إذا مزجه عابد الكواكب فهو محرَّم تطبيقاً لقاعدة عدم الاقتراب حيث قيل للنذير : دُر حول الكرمة ولا تقربها .

حدث أن زار ريش لقيش البصرة[1] ، ورأى إسرائيليين يأكلون فاكهة لم تؤخذ منها العشور ، فحرّمها . ورأى مياهاً يسجد لها وثنيون ويشربها الإسرائيليون ، فحرمها . وأتى أمام رابي يوحنان (وحكى له ما فعله) ، فقال له الأخير : قبل أن تخلع عباءتك ، عليك العودة مرة أخرى ، فباصار ليست البصرة ، والمياه التي تخص العامة لا تحرَّم . وبرر رابي يوحنان رأيه بما رواه عن رابي شمعون بر يهوصدق : من أن المياه التي تخص العامة لا تحرَّم ، وإذا كانت مملوكة لفرد فهي محرمة ، ولكن يمكن استثنائها لأنها ثابتة على الأرض[2] . لا ، من الضروري (أن نذكر أنها محرمة في هذه الحالة) لأن الرياح تدفع المياه بعيداً . في هذه الحالة (هل تقارن المياه) بصخور الجبل التي تنهار وتندفع بعيداً؟ يجب إذن أن نستنتج أن رابي يوحنان هو الذي حرَّمها . لا ، من الضروري أن نفترض أن عابد الكواكب يجمع (المياه) بيده (ثم يسجد لها) .

حدث أن زار رابي حايا بر آبا جبلا ، ورأى بنات إسرائيليات قد حَملن من عبدة كواكب مختونين ولكن لم يغطسوا ، ورأى أيضاً خمراً مزجها عبدة الكواكب ويشربها الإسرائيليون ، وترمساً سلقه عبدة الكواكب ويأكله الإسرائيليون ، ولم يقل لهم شيئاً . وعندما أتى أمام رابي يوحنان (حكى له ما حدث) ، فقال له : اذهب وقل لهن إن أولادهن أبناء نكاح باطل ، وخمرهم محرمة و ترمسهم محرم لأنه قد سلقه عبدة الكواكب . لأن (سكان جبلا) ليسوا من دارسي الشريعة (التوراة) .

أما إن أولادهم أبناء نكاح باطل ، فقد تبعه رابي يوحنان في هذا الرأي ، حيث قال : (إن عابد الكواكب) لا يعد متهوداً حتى يختن ويغطس في ماء التطهير . وبما أنه لم يغطس فهو عابد للكواكب . روى رابا بر بر حانا عن رابي يوحنان قوله : إذا وطأ عابد للكواكب أو عبد إسرائيلية فالطفل ابن نكاح باطل .

ولقد حكم بتحريم الخمر بسبب خمر السكب تطبيقاً لقاعدة عدم الاقتراب حيث قيل للنذير : دُر حول الكرمة ولا تقترب منها . وقد حظر الترمس لأنه قد سلقه عبدة الكواكب .

١ـ مدينة أدومية راجع إشعيا ٣٤ : ٦ ، وظن أنها من أرض إسرائيل وبالتالي يجب إخراج العشور من ثمارها .

٢ـ ما هو مثبت على الأرض لا يصبح محرما إذا عُبِد .

لأن سكان جبلا ليسوا من دارسي الشريعة، فسبب ذلك أنهم ليسوا من دارسي الشريعة، وهل إذا كانوا من دارسي الشريعة يحل؟ بالتأكيد فقد روى راڤ شموئيل ابن راڤ إسحاق عن راڤ قوله: ما يؤكل وهو نيء لا يطبق عليه تحريم ما طبخه عابد الكواكب[1].

قال رابي يوحنان شيئاً مختلفاً إذ روى راڤ شموئيل بن راڤ إسحاق عن راڤ قوله: كل ما لا يقدم على موائد الملوك ليغمس بالخبز لا يُطبقُ عليه تحريم ما طبخه عبدة الكواكب، وبالتالي فالمبرر أنهم ليسوا من دارسي الشريعة، وإذا كانوا من دارسي الشريعة فيعد حلالاً.

لقد سُئل راڤ كاهانا: هل يسمح لعابد الكواكب أن يحمل العنب إلى المعصرة؟ فأجاب: يحرم تطبيقاً لقاعدة عدم الاقتراب حيث قيل للنذير: دُر حول الكرمة ولا تقترب منها. ولكن راڤ بيمر عارض راڤ كاهانا قائلاً: إذا أحضر عابد الكواكب العنب إلى المعصرة في سلال أو في دلو حتى لو سقطت عليها قطرات من العصير فإنه يحلّ. فأجاب (راڤ كاهانا): لقد استخدمت الفعل "أحضر" (أي قد تم بالفعل) بينما أنا أتحدث عن الأمر في البداية.

حدث أن سقطت ثمرة "أترُجة" داخل برميل خمر، فقفز عابد للكواكب وانتشلها. فقال لهم راڤ آشي: امسكوا يديه حتى لا ينثرها، وأميلوا البرميل حتى يُفرَغ. قال راڤ آشي: إذا سكب عابد للكواكب متعمداً خمراً لإسرائيلي، فتحرم ولا تباع حتى لعابد كواكب آخر، ويحق (للإسرائيلي) أن يأخذ حقه من هذا الشخص (الذي جعلها للسكب). ما السبب؟ حتى تقل الخسارة. قال راڤ آشي: من أين جئت بهذا الرأي؟ من تشريع: إذا سكب عابد للكواكب خمراً يملكها إسرائيلي لوثن، فهي محرمة. ولكن رابي يهودا بن بابا ورابي يهودا بن بتيرا أحلاها لسببين، الأول: لأن الخمر تعد للسكب إذا كانت أمام وثن، و الثاني: لأن المالك يمكن أن يقول له: لا يحق لك أن تُحرم الخمر الخاصة بي فقد حدث ما حدث رغماً عني.

حدث أن وقعت سدادة برميل من الخمر، فقفز عابد الكواكب و وضع يده (على البرميل). قال راڤ پاپا: كل الخمر التي تصل إلى فوهة السدادة يُحرم الشرب منها ويحل الباقي. و في رواية أخرى قال راڤ پاپا: إن الخمر التي تعلو السدادة تُحرم ويحل الباقي.

١ـ الترمس لا يؤكل نيئاً وبالتالي هو محرم إذا سلقه عبدة الكواكب سواء كان سكان المدينة يدرسون الشريعة أم لا.

قال راڤ بيمر: يشبه هذا (اختلاف العلماء) حول: إذا ثُقب أحد البراميل الصغيرة المخصصة للخمر من أعلى أو من القاع أو أحد الجانبين ولمسه طبول يوم[١]، فهو نجس. قال رابي يهودا: (إذا ثقب) من أعلى أو أسفل فهو نجس ولكن إذا كان الثقب من أحد الجوانب فهو طاهر كله(مثلما قال راڤ بابا ولكن العلماء لم يوافقوه لذلك يحرم الشرب منه ويحل الإفادة منه)

قال راڤ پاپا: إذا صب عابد الكواكب الخمر لإسرائيلي فتحرم الخمر. على أي أساس (تقول ذلك)؟ لأن الصب يكون من عمل عابد الكواكب. إذا صب الإسرائيلي الخمر لعابد الكواكب فالخمر حلال. ولكن إذا أمال (عابد الكواكب) وعاء الخمر ليفرغ في الكأس فهي حرام. قال راڤ پاپا: إذا حمل عابد للكواكب قربة (من الخمر) والإسرائيلي يقف خلفه[٢]، فإذا كانت القربة ممتلئة فالخمر حلال لأنها لم تُرَّج[٣]، ولكن إذا كانت غير ممتلئة فهي مُحرمة لأنها تُرَّج. في هذه الحالة إذا كان الوعاء مملوًا (وحمله عابد الكواكب)[٤] فالخمر حرام لأنه يمكن أن يلمسها ولكن إذا لم يكن مملوأ فهي حلال لأنه لم يلمسها. قال راڤ آشي: في حالة القربة سواء كانت مملوءة أو لا فهي تحل. على أي أساس؟ لأن الخمر لا تسكب لعبادة الأوثان بهذه الطريقة.

الخمر التي تم الضغط عليها في المعصرة ولم تدهس أحلها راڤ پاپي ولكن حرمها راڤ آشي. وفي رواية أخرى يحرمها راڤ شيمي بر آشي. (إذا كان عابد الكوكب هو من يدير الضاغط)[٥] فلا يوجد خلاف في الرأي في كونها مُحرمة. الاختلاف في الرأي حول الفعل غير المباشر[٦]. البعض يقول: إنه في حالة الفعل غير المباشر لا خلاف فهو يحل. والخلاف حول الفعل المباشر. في حادثة حول الفعل غير المباشر حدث أن حرمه رابي يعقوب من نهر فقود[٧].

١ـ هو من غطس في الماء ليتطهر من نجاسته وعليه أن ينتظر حتى مغيب الشمس لتكتمل طهارته. مدريخ لتلمود ص ١٦٤.

٢ـ حتى يرى أنه لا يلمس الخمر.

٣ـ إذا كانت ممتلئة حتى العنق فالمحتويات لن تُرَّج ولكن عندما تكون غير ممتلئة فهي تُرَّج، فراڤ پاپا يعتبر الخمر عندما يُرَّج مثل الخمر الذي يرش باليد.

٤ـ وهو مفتوح من أعلى.

٥ـ في حالة لو كان عابد الكواكب يقف على الضاغط لعصر العنب.

٦ـ مثلا إذا كان عابد الكواكب يُحرك العجلة التي تُحرك الضاغط.

٧ـ بلدة ورد ذكرها في إرميا (٥٠ : ٢١) و حزقيال (٢٣ : ٢٣).

حدث أن انشق برميل طولياً فقفز عليه عابد للكواكب وضمه بذراعه. فأحل راڤ رام بـر بابا - و في رواية أخرى راڤ هونا ابن راڤ يهوشع - بيعه لعبدة الكواكب. هذا التشريع ينطـبق في حالـة إذا انـشق طولـياً، ولكـن إذا انـشق أفقياً فهو يحل حتى للشرب. على أي أساس؟ إذا حاول(عابد الكواكب) فقط أن يُصلح ما فسد[1].

حـدث أن وجـد عابد للكواكب يقف في معصرة عنب (فارغة) خاصة (بإسرائيلي). قال راڤ آشي: إذا كانت رطبة بحيث تبل الأشياء الأخرى فينبغي أن تشطف بالماء وتجفف، وغير ذلك فشطفها كاف.

التشريع (مشنا) ط:

إذا وُجد عابد للكواكب بجانب حفرة بها عصير عنب متخمر فإذا كان العصير مرهوناً حتـى يُـسدد القـرض يُحـرم، وإذ لـم يكـن مـرهوناً لقرض فهو يحل. إذا سقط عابد للكـواكب في حفرة(بها عصير العنب المتخمر) وصعد أو قاسه بعصا أو هش بها دبوراً أو أزال الـرغوة مـن علـى فـوهـة البرميل، فـي كـل الأحوال يقول الحكماء: يُباع (لعبدة الكـواكب)، ويبـيحه رابـي شمعـون. إذا أمـسك عابد للكواكب برميلاً وقذفه في حفرة (العصير) وهو في حالة غضب، وقد حدث ذلك فعلاً ففي هذه الحالة يحل (حتى للشرب).

الشرح (الجمارا):

قال شموئيل: (الجملة الأولى في التشريع تنطبق فقط) عندما يقترض قرضاً بضمان هذا العصير الموجود في الوعاء. قال راڤ آشي: هذا ينطبق على التشريع (التالي): حيث شُرع لـنا: إذا صـنع (إسرائيـلي) عصير عنب طاهراً لعابـد الكواكـب[2]، وتركه في عهده (عابد الكـواكب) الـذي كـتب لـه: لقـد اسـتلمت مـنك الـنقود[3] فالخمـر حـلال[4]. إذا أراد الإسـرائيلي أن ينقل الخمر ورفض (عابد الكواكب) أن يدعه يذهب حتى يعطيه ماله، وقد حـدث ذلـك بالفعـل في بيت شان فحرَّمها (العلماء). والسبب أنه رفض أن يدعه يذهب، بيـنما إذا تـركه يـذهب يمكـن أن يُعد حلالاً. نستنتج من ذلك أنه إذا اقترض قرضاً بضمان العصير (فهو مُحرم).

١- بالضغط إلى أسفل لرأب الصدع.
٢- كي يبيعه لليهود.
٣- حيث يستطيع اليهودي أن يحمل الخمر أينما يشاء.
٤- طالما اليهودي يحمل المفتاح الخاص بالخمر المخزن.

إذا سقط (عابد الكواكب) في الحفرة ثم صعد: قال راڤ پاپا: (إن التشريع القائل بأن الخمر يمكن أن تُباع) ينطبق فقط إذا خرج من الحفرة ميتاً. أما إذا خرج منها حياً فالخمر حرام. على أي أساس؟ لأن ذلك اليوم سيكون مثل العيد عنده[1].

وإذا قاسه بعصاً: يقول الحكماء في كل الأحوال: يمكن أن يُباع، بينما يحله رابي شمعون. قال راڤ آدا بر أهڤا: فلتنزل البركات على رابي شمعون لأنه عندما يحل فهو يُحل حتى الشرب، و عندما يُحرم فهو يُحرم حتى الإفادة منه! روى رابي حايا بن آبا بر نحماني عن راڤ حسدا عن راڤ - وفي رواية أخرى قال راڤ زعيري -: عند التطبيق يؤخذ برأي رابي شمعون. وفي رواية أخرى قال راڤ حسدا: إن آبا بر حنان روى لي عن زعيري قوله: عند التطبيق يؤخذ برأي رابي شمعون، ولا تشريع لرابي شمعون.

إذا أمسك عابد الكواكب برميلاً وقذفه في حفرة (العصير) في غضبه: وقد حدث ذلك فعلاً و قد أحل (العلماء) بيعه. قال راڤ آشي: كل ما يُعد نجساً في المصاب بالسيلان يعد نجساً كذلك فيمن يعبد الكواكب وإذا لمس عصير العنب يجعله وكأنه خمر خُصصت للسكب أمام الأوثان[2]. وكل ما يُعد طاهراً في المصاب بالسيلان يعد طاهراً كذلك فيمن يعبد الكواكب وإذا لمس عصير العنب لا يجعله وكأنه خمر خُصصت للسكب أمام الأوثان. اعترض راڤ هونا على راڤ آشي فقال: إذا أمسك برميلاً وقذفه في غضبه في الحفرة، وهذا ما حدث في بيت شان، (فالعلماء) أحلوا (الشرب منه) و لكن إذا لم يفعل ذلك في غضبه فهذا لا يجعله صالحاً للشرب. أجاب راڤ آشي: هذا يشير في حالة البرميل أنه دحرجه مسافة (ويُخشى ألا يكون ذلك في ثورة غضب وبالتالي يحرم).

التشريع (مشنا) ي:

إذا صنع (إسرائيلي)عصير عنب صالحاً شرعاً لعابد الكواكب وتركه تحت سلطته في بيت مفتوح على مكان عام في مدينة يوجد بها عبدة كواكب وإسرائيليون فهو عصير حلال. أما إذا كانت المدينة كلها من عبدة الكواكب فالخمر مُحرمة، إلا إذا جلس الإسرائيلي في حراسته. ليس من الضروري أن يجلس و يحرس فحتى لو خرج و عاد فهي حلال.

١- لأنه سوف يشكر آلهته وسيسكب لها الخمر.
٢- فالخمر التي خصصت للسكب أمام الأوثان يُحرم الشرب منها أو الإفادة منها بأي وجه.

يقول رابي شمعون بن أليعازر : كل سلطات عبدة الكواكب واحدة . إذا صنع إسرائيلي عصير عنب صالحاً شرعاً لعابد الكواكب وتركه في سلطته وكتب له (عابد الكواكب) يقول لقد استلمت منك مالاً فالخمر حلال . ولكن إذا أراد إسرائيلي أن يُخرج الخمر ورفض عابد الكواكب حتى أن يأخذ نقوده ، كما حدث في بيت شان فقد حرمها (الحكماء) .

الشرح (الجمارا):

في المدينة التي كل أهلها عبدة الكواكب (يحل عصير العنب) بما أن هناك باعة متجولين (إسرائيليين) يترددون على البلدات! قال شموئيل : (التشريع يشير) إلى المدينة التي لها أبواب و متاريس . قال راڤ يوسف : إذا كانت هناك نافذة (للبيت) فهو يساوي المفتوح على مكان عام . أو أن يكون هناك كومة من القمامة[1] تساوي المفتوح على مكان عام ، وكذلك أن تكون هناك نخلة فذلك يجعله مثل المفتوح على مكان عام .

ولكن إذا قُطعت رأس النخلة[2] اختلف راڤ آحا و رابينا ، أحدهما حرم (عصير العنب) والآخر حلله . فمن حرمه يعتقد أنه لا توجد حاجة لتسلق النخلة . ومن يحله (يعتقد) أنه قد تضيع ماشية الإسرائيلي فيتسلق النخلة ليبحث عنها .

لقد شرع علماؤنا أنه إذا ابتاع إسرائيلي أو أجَّر مكاناً للسكن في فناء لعابد الكواكب و ملأه ببراميل عصير عنب ، وكان الإسرائيلي يقطن في هذا الفناء فيحل (هذا العصير) . حتى لو لم يكن المفتاح و الختم في حوزة (الإسرائيلي) . إذا سكن في فناء آخر فيحل إذا كان المفتاح والختم في حوزته .

إذا أعد (إسرائيلي) عصير عنب صالحاً شرعاً لعابد الكواكب وتركه في سلطة عابد الكواكب ، وكان هناك إسرائيلي يسكن في هذا الفناء فهو عصير حلال ، ويجب أن يكون المفتاح والختم في حوزته .

قال رابي يوحنان للمشرع : حتى لو لم يكن المفتاح و الختم في حوزته فهو حلال . وإذا كان يسكن في فناء آخر فيحرم حتى لو كان المفتاح و الختم في حوزته . هذا وفقاً لرابي

---

١ ـ حيث يستطيع الشخص أن يقف و أن يشاهد ما يحدث في بيت عابد الكواكب .

٢ ـ بأن تكون النخلة مملوكة ليهودي وبما أن الرأس مقطوعة فلا يوجد سبب لأن يتسلقها بحجة جني البلح وبالتالي لا يستطيع أن يشاهد ما يحدث في البيت .

ميثير ولكن العلماء حرموه إلا إذا كان هناك حارس يجلس ويحرس أو أن يأتي شخص إلى هناك في فترات مُحددة. ما الذي يقصده العلماء؟ إذا أردت أن أقول الحالة الأخيرة[1] فالمشرع[2] أيضاً يُحرمه. ربما يقصدون الحالة الثالثة[3]، ولكن رابي يوحنان قال للمشرع: حتى إذا كان المفتاح والختم ليسا في حوزته (فيحل عصير العنب)، والأصح أن المقصود الحالة الثانية حيث أوضح المشرع الأول أنه إذا كان يقيم في فناء آخر فيحل العصير إذا كان المفتاح والختم في حوزته. لقد أوضح الحكماء أنه مُحرم ما لم يكن هناك حارس يجلس ويحرس أو أن يأتي شخص إلى هناك بصفة منتظمة. ولكن ذهابه إلى هناك في فترات محددة يمكن أن يكون عيباً[4]. لذلك يقول حتى يأتي شخص إلى هناك في فترات غير منتظمة.

يقول رابي شمعون بن أليعازر: كل حيازة عبدة الكواكب واحدة: وقد طُرح هذا السؤال هل قصد رابي شمعون بن أليعازر أن يتساهل أم أن يتشدد؟ روى راڤ يهودا عن زعيري قوله: أن يتساهل. و لكن راڤ نحمان روى عن زعيري قوله: أن يتشدد. روى راڤ يهودا عن زعيري قوله: أن يتساهل، وقال المشرع الأول: ينبغي أن تفهم أن الخمر مُحرمة إذا كانت في حوزة عابد الكواكب وهي كذلك مُحرمة إذا كانت في حوزة أي عابد كواكب آخر، ويخشى أن ينحاز كل منهما للآخر. ولكن رابي شمعون بن أليعازر قال: هذا ينطبق فقط إذا كانت في حيازة عابد الكواكب ولكن إذا انتقلت وأصبحت في حوزة عابد كواكب آخر فتحل ولا نخشى أن يجامل أحدهما الآخر[5]. روى راڤ نحمان عن زعيري قوله: لقد وضع التشريع ليتشدد وعبارة المشرع الأول لابد وأن تُفهم هكذا: هذا ينطبق فقط إذا كانت في حيازته، ولكن إذا كانت في حيازة عابد كواكب آخر فتحل، ولا نخشى من المجاملة. ولكن رابي شمعون بن أليعازر قال: كل حيازة عابد الكواكب سواء، وهناك تشريع يتفق مع ما رواه راڤ نحمان عن زعيري والغرض منه أن يتشددوا.

قال رابي شمعون بن أليعازر: إن كل حيازة عبدة الكواكب سواء بسبب الغش.

١ـ حالة اليهودي الذي يقيم في فناء آخر.

٢ـ المقصود رابي ميثير.

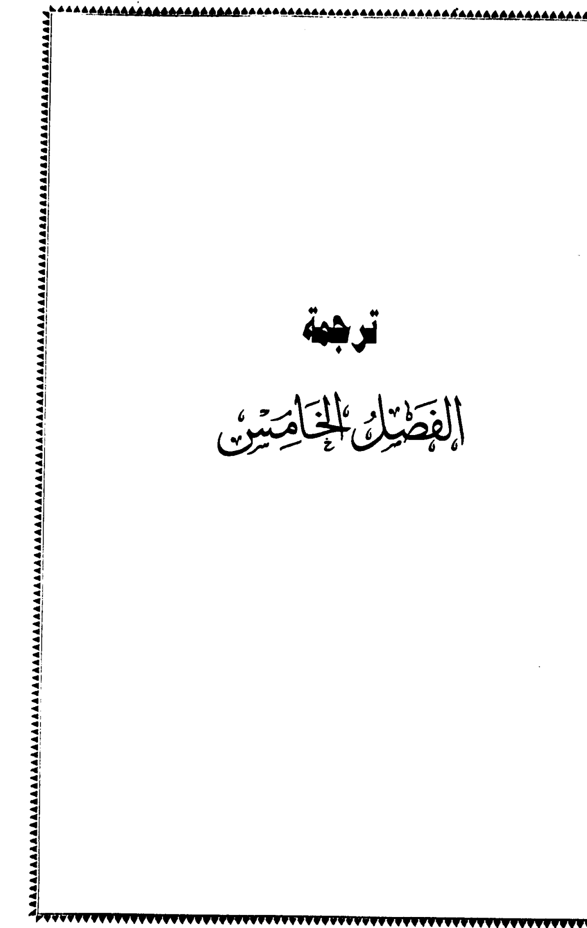
٣ـ حالة أن يسكن اليهودي في نفس فناء تخزين الخمر.

٤ـ حيث من الممكن أن يعلم عابد الكواكب مواعيد ذهابه و يعبث به أثناء عدم وجوده.

٥ـ إن عابد الكواكب صاحب المكان لن يسمح لعابد كواكب آخر أن يعبث بالعصير و يمكن أن نفهم جملة رابي شمعون مثل سؤال بليغ: هل كل حيازة عبدة الكواكب واحدة؟

(حدث أن اشترى إسرائيلي عصير عنب) من بيت برزق وهو من حاشية الملك وتركه في حيازة عماله، قال الحكماء في حضرة رابا: إنهم يخشون أن يجامل بعضهم بعضاً إذا كان كل واحد منهم يضع عند الآخر، ولكن في هذه الحالة، بما أنه ليس من العادة أن يضع عمال برزق عنده أشياء خاصة بهم لذلك فليس هناك ما يدعو للخوف من المجاملة. فقال لهم رابا: بل على العكس، فحتى بالنسبة لمن قال: لا نخشى أن يجامل بعضهم بعضاً فهذا ينطبق عندما لا يكون هناك خوف. ولكن في هذه الحالة بما أن العمال يخافون منه فسوف يخفون عنه أي عمل (يتعلق الخمر) حماية لأنفسهم. في أحد المدن المسوَّرة كانت هناك خمر لإسرائيلي وكان هناك عابد للكواكب يقف بين البراميل، قال رابا: إذا كان من الممكن القبض عليه على أنه لص (إذا كان هناك قضاء وعدل في المدينة) فإن الخمر حلال[1] وإلا فلا.

١ـ لأنه سوف يخاف أن يلمسه حتى لا يُشك أنه يسرقه ويحاكم بسبب ذلك.



ترجمة

الفصل الخامس

الفصل الخامس

التشريع (مشنا):

إذا استأجر (عابد للكواكب) عاملاً إسرائيلياً ليساعده في عمل خمر السكب، فأجره محرم. ولكن إذا استأجره لمساعدته في عمل آخر كأن يقول له: انقل لي برميل خمر السكب من مكان إلى مكان فأجره حلال. إذا استأجر (عابد الكواكب) حماراً (الإسرائيلي) ليحضر عليه خمر السكب فأجرته محرمة، ولكن إذا استأجره ليركبه حتى لو وضع عليه جرة (الخمر) فتحل الأجرة.

الشرح (الجمارا):

لماذا يحرم أجر (العامل)؟ يمكنك القول إنه بما أن خمر السكب تحرم الإفادة منها، فالأجرة الآتية منها محرمة، وذلك مثل الغُرْلة والهجين من الزروع، اللذين تحرم الإفادة منهما. وقد شرع لنا إذا باعها وعقد بها عقدة نكاح فقد انعقد العقد.

لكن بما أن الخمر تسكب للأوثان فإن أجرته التي حصل عليها من خمر السكب تعد مثل عبادة الأوثان، ونظراً لأن السنة السابعة تحرم فيها زراعة الأرض فيحرم كذلك ثمن الثمر الذي تنبته في السنة السابعة، فقد شُرع لنا: إذا قال شخص لعامل (في السنة السابعة): هاك ديناراً واجمع الخضروات لي اليوم فأجرته محرمة. ولكن إذا قال له: اجمع لي الخضروات اليوم فأجرته محللة[1].

روى رابي أباهو عن رابي يوحنان قوله: إن العلماء قد فرضوا عقوبة على الحمَّارة وعلى خمر السكب. ولقد ذكرنا: خمر السكب فماذا عن حالة الحمَّارة؟ لقد شرع لنا: إذا عمل الحمَّارة عملاً يتعلق بثمار السنة السابعة، فإن أجرتهم هي (نتاج) السنة السابعة. ما المقصود بأن أجرتهم (هي نتاج) السنة السابعة؟ إذا قلت إن المقصود أنهم يتلقون أجرهم من ثمار السنة السابعة، وبالتالي يبدو وكأنه يسدد دينه من ثمار السنة السابعة. ولقد ورد في التوراة "ويكون سبت الأرض لكم طعاماً"[2] وليس للتجارة.

ولكن إذا (أجبت أن المقصود) أن أجورهم محرمة مثل قداسة (ثمار السنة السابعة). فما

١ـ فهي صيغة تكليف بعمل ما وليس صيغة شراء.

٢ـ لاويين ٢٥: ٦.

هو التحريم؟ لقد شرع لنا: إذا قال شخص لعامل (في السنة السابعة): هاك ديناراً واجمع لي الخضروات اليوم فإن أجرته حلال، ولكن إذا قال له اجمع لي الخضروات اليوم لقاء هذا الدينار فأجرته محرمة. قال آبي إنه يعني بالتأكيد أنهم يأخذون أجورهم من ثمار السنة السابعة، وإن كان هذا يتعارض مع ما جاء في التوراة "لكم طعاماً" فمن المفترض أنه يعطيهم أجرهم شيئاً مباحاً.

لقد شرع لنا: أنه لا يجوز للمرء أن يقول لجاره: احمل لي هذه الفواكه إلي القدس لتأخذ نصيباً منها[1]، ولكن يمكن أن يقول له احملها ويمكن أن نأكل ونشرب منها في القدس. ويمكن أن يتهاديا منها. قال رابا: (المقصود)بالتأكيد أن أجورهم محرمة مثل حرمة (ثمار) السنة السابعة. والتناقض هنا بالنسبة للعامل(الذي يجمع الثمار في هذه السنة) الذي تكون أجرته صغيرة فالحكماء في حالة الحمّارة الذين تكون أجورهم كبيرة يفرضون عقوبة. وبالنسبة إلى تشريعنا[2] فقد اختلفوا حول تشديد أحكام خمر السكب.

لقد طُرح هذا السؤال: ما حكم أجرة (الإسرائيلي إذا عمل لدى عابد للكواكب) إذا كان الأمر يخص الخمر العادية؟ هناك من يقول إن أجرة الخمر محرمة تحريماً شديداً مثل خمر السكب[3]. وكذلك أجره يكون محرماً، أو ربما يكون السبب هو درجة نجاسته فبما أنها أقل فكذلك أجره يكون أقل حرمة. خذ هذه الرواية: حدث أن قام رجل بتأجير سفينته (لنقل) خمر عادية (لعبدة الكواكب) وقد دفعوا له المقابل من القمح. فأتى راف حسدا وقال له: اذهب واحرق القمح وادفنه في المقابر. ولكن كان يمكن أن يطلب منه أن ينثره. وفي هذه الحالة من الممكن أن يستعمله الناس، كان يمكن أن يقول: احرقه ثم انثره. وفي هذه الحالة من الممكن أن يستعمله الناس كسماد. إذن فليدفن كما هو.

لقد شُرِّع لنا: أن الحجر الذي يرجم به شخص والشجرة التي يُصلب عليها والسيف الذي يُقتل به والحبل الذي شُنق به ينبغي وأن تدفن كلها معه. في الحالة الأخيرة بما أن الأشخاص قد دفنوا عن طريقَ المحكمة، فيكون معروفا للعامة أنهم اعدموا تنفيذاً لأمر المحكمة، ولكن في الحالة الأولي[4] لا تكون الظروف معروفة عادة، ويمكن للمرء أن يعتقد أن شخصاً قد سرق (القمح) وأحضره لكي يدفنه هنا.

١ـ لأن تلك الصيغة تعني أنه يبيع العَشْر الثاني، وهو محرم.
٢ـ من يقول إن أجرة العامل تعد محرمة علي الرغم من أنها صغيرة.
٣ـ الخمر التي يملكها عبدة الكواكب هي للسكب حتى لو لم تسكب أمام وثن.
٤ـ حالة دفن القمح.

اعتاد أتباع مدرسة يناي علي استئصال ثمار السنة السابعة وأن يعطوا الفقراء في السنة الثامنة. وحين علم رابي يناي قال لهم: إنهم يفعلون الصواب. وفي مقابل ذلك في حالة أجرة الزانية فهي تحل[1]، لأنه قد شرع لنا: إذا أعطاها بدون أن يضاجعها، أو ضاجعها بدون أن يعطيها إياه، فيحل أن تهب (أجرتها للمعبد). إذا أعطاها الأجر بدون أن يضاجعها فمن الواضح (أنها يمكن أن تهبه للمعبد)، والسبب أنه لم يضاجعها، فيمكن أن يكون قد أعطاها هدية. علاوة على ذلك، إذا ضاجعها بدون أن يعطيها إياه، وبما أنه لم يعطها شيئاً فما سوف يعطيه لها حلال ولكن إذا أعطى لها وبعد ذلك ضاجعها أو ضاجعها وبعد ذلك أعطى لها فأجرتها تحل. إذا أعطى لها وبعد ذلك ضاجعها؛ بما أنه قد ضاجعها فينطبق عليها تحريم أجرة الزانية[2]. أجاب رابي أليعازر(إنه يحل) إذا قدم لها الأجرة أولاً وقدمتها للمعبد. كيف نفهم ذلك؟ إذا قال لها خذي هذا حالاً[3]، إذن من الواضح أن أجرها يحل فلم تحدث مضاجعة، وبالتالي يكون قد قدم لها ذلك هدية. ولكن إذا لم يقل لها: خذيه فوراً فكيف لها أن تهبه للمعبد حيث قال الرب " وإذا قدس إنسان بيته قدساً للرب "[4]، كما أن البيت الذي خصصه للرب يجب أن يكون في حوزته، كذلك يجب أن يكون (المُهدي إلى المعبد) في حوزته وبالأحرى(يجب أن نفترض) أنه قال لها: دعيه معك حتي وقت المضاجعة، ولكن إذا أردت أن تأخذيه فخذيه فوراً (فيعد كهدية).

سأل راڤ هوشعيا: وماذا إذا اسرعت ووهبت (الأجرة للمعبد)؟ بما أن مار قال في حال هبة شيء للمعبد إن مجرد القول يعني انتقال الحيازة مثل التسليم عند بيع الأشياء، فماذا لو كان الأجر ما يزال موجوداً (وقت المضاجعة)؟ ولكن لماذا لا نأخذ بتفسير رابي أليعازر الذي قال (إن الأجر يحل) إذا أسرعت وقدمته قرباناً. ولكن هل يعد أجرها في حال تقديمه قرباناً حلالاً، و يعد محرماً إذا كان هبة؟ لقد سُئل رابي أليعازر هذا السؤال ذاته؛ لماذا (يحل) أجرها في حال القربان بالتحديد، ولكنه يحرم في حال الهبة هل لأن الأجر ما يزال في حوزتها وقت المضاجعة؟ وبقى السؤال بلا إجابة.

(لقد ذكر): إذا ضاجعها ثم بعد ذلك أعطاها إياه فأجرتها تحل. وعارضوه وقالوا: إذا ضاجعها ثم بعد ذلك أعطاها إياه حتى لو بعد ثلاث سنوات فأجرتها محرمة! روى راڤ نحمان بر إسحاق عن راڤ حسدا قوله: لا يوجد تناقض؛ فالتشريع الأخير يشير إلى إنه إذا

١ـ لأن تهبها للمعبد على الرغم مما ورد في تثنية (٢٣: ٨) " لا تدخل أجرة زانية ولا ثمن كلب إلى بيت الرب ".

٢ـ لأنه أعطاها بغرض المضاجعة.

٣ـ قبل مضاجعتها.

٤ـ لاويين ٢٧: ١٤.

قـال لها ضاجعيني مقابل هذا الحَمَل، و التشريع الأول في حالة إذا.قال لها ضاجعيني مقابل حَمَل . وإذا قال لها : بهذا الحَمَل ، فماذا في ذلك؟ فهنا ينقصها أن تقوم بسحب الحَمَل لكي تـتم الحـيازة، ولكن الـزانية من عبدة الكواكب لا تحوز بالسحب . أو بإمكانك أن تقول إنه يـتعامل مع عاهرة إسرائيلية ، بمعنى أنه يقف في فنائهاــ أي في حوزتها ـ ولكن إذا كان واقفاً في فـنائها (كيف يمكن أن يشرع) أنه ضاجعها وبعد ذلك قدمه لها ، فقد أصبح في حوزتها . لا ، مـن الضروري (أن نفترض) استعمـــاله كـــنوع من الرهن فقال لها : إذا اعطيتك عدداً معيـنـــاً مـن الـــزوز (الـدنانير) مـن الآن وحتـى الـيوم الفلاني ، هل يرضيك؟ إذا كان لا يرضيك خذي الحَمَل كأجرة لك[1] .

اعـترض راڤ شـشت قـائلاً: يمكـن للـرجل أن يقول للحمَّارة التابعين له ولعامليه[2] اذهـبوا وكلوا بهذا الدينار أو اخرجوا واشربوا بهذا الدينار . ولا يخشى أن يأكلوا أو يشربوا (مـن منـتجات)السنة السابعة ، أو شيئاً لم يؤخذ منه العشور أو خمر السكب . ولكن إذا قال لهـم اذهـبوا وكلـوا وسـوف أسـدد عنكم اخرجوا واشربوا وسوف اسدد عنكم فيجب أن يخـاف (أن يأكلـوا ويشربوا من نتاج) السنة السابعة أو من شيئ لم يؤخذ منه العشور أو خمر السـكب ، فـربما عـند التـسديد يـسدد ثمن شيئ محرم . وهذا مماثل لحالة(أتباع مدرسة رابي يناي) عندما قاموا بتسديد ثمن شيئ محرم . شرح راڤ حسدا ذلك فقال : إذا أقرض صاحب الحانـوت (عـاملاً عـنده) قرضاً فالعامل بالتالي مدين له . بما أنه من عادته أن يعطيه قرضاً فكأنمـا اشـترى الأخـير منه بدينار . ومن ناحية أخري ماذا إذا لم يعطه قرضاً؟ إذا كان الأمر كـذلك فقـد قالوا : إذا قال لهم : اذهبوا وكلوا بهذا الدينار فيجب أن يميز في هذه الحالة عند إعطـائهم كـل ديـنار : متى يطبق ذلك؟ (حين يقومون بالشراء) من صاحب الحانوت الذي أعطـى قرضـاً لشخص حتى يكون مديناً له (فهذا محرم) . ولكن صاحب الحانوت الذي لا يعطي قرضاً فهذا يحل .

وبالإضافة إلى ذلك فبالنسبة لصاحب الحانوت الذي لا يمنح قرضاً ألا يكون (المستخدم في هــذه الحالــة)مديـنـاً لـه؟ وعـن هـذه الحالـة قال رابا : إذا قال رجل لصاحبه : أعطني

١ـ في هـذه الحالـة فالحمـل جزء من ممتلكاتها ويعد كأجرة لها وإذا اتبعنا الرأي المتشدد فهو لم يهدها حيث يمكن أن يستبدله بهدية أخرى .

٢ـ من الممكن أن يكونوا أغياراً أو إسرائيليين ولم يلاحظوا تشريع العشور .

"مينا"[1] وتصبح كل أعياني ضماناً لك فقد أصبحت الأعيان ملكاً له. ولكن قال رابا: إنه لا فرق بين الحالتين، ولكن على الرغم من أن العامل مدين له لأنه لم يجدد الدين، فهذا ليس محرماً. لكن لماذا إذن يساوره الشك في هذه الحالة (بشأن أكلهم وشربهم من نتاج) السنة السابعة؟ فهو لم يجدد دينه. قال راف بابا: (يساوره الشك) إذا كان قد دفع له الدينار مقدماً.

قال راف كاهانا: استشهدت بهذا التشريع في حضور راف زابيد وهو من نهردعا الذي قال لي: إذا كان الأمر كذلك إذن فبدلاً من أن يقول (صاحب الحانوت) لعماله: اذهبوا وكلوا واشربوا وسوف أسدد عنكم، يقول لهم اخرجوا وكلوا واشربوا وسوف أحاسب. سأله (راف كاهانا) فقال: لقد شرعوا: اخرجوا وأنا أحاسب. قال راف آشي: كأنه يأخذ الطعام من صاحب الحانوت ويعطيه إلى عماله.

قال راف يمر لراف آشي: إذا كان الأمر كذلك، إذن بدلاً من أن تكون الصياغة: اذهبوا و كُلوا، اخرجوا و اشربوا يجب أن تكون خذوا وكلوا، خذوا واشربوا، فأجابه: إن صيغة التشريع: خذوا وكُلوا، خذوا و اشربوا.

كان راف نحمان و عولا و آبيمي بريبي يجلسون معاً و كان رابي حايا بر آمي يجلس معهم و ما إن جلسوا حتى طُرح هذا السؤال: ماذا يكون الأمر إذا استؤجر (إسرائيلي) ليكسر (برميلاً) لخمر السكب، (و يسكبه)؟ (هل أجره حلال)، هل تقول بما أن رغبته هي المحافَظة على البرميل فهذا مُحرم، أو ربما أنه (يحل له) أن ينقيه من الشوائب؟ قال راف نحمان: فليكسره لتحل البركة عليه. هل نفترض أن رأيه قد استمده (من التشريع التالي)؟ لا يجب أن نعزق مع عابد الكواكب وسط نباتات مختلطة، ولكن يمكن أن نقتلع معه من أجل تقليل ما هو غير مفيد (ضار). لقد اعتقدوا أن هذا الرأي منسوب لرابي عقيبا الذي قال: إن الشخص الذي يحمي الزرع الهجين يُعرِّض نفسه لعقوبة الجَلْد، لأنه قد شُرع لنا: إذا استأصل احد الأعشاب الضارة من الزرع الهجين يعرض نفسه لعقوبة الجلد. قال رابي عقيبا: وكذلك من يحميها. وما سبب رأي رابي عقيبا؟ لقد ورد "وحقلك لا تزرع صنفين"[2]. لقد ذكر هنا فقط الزراعة، من أين لنا أن نعرف (أن التحريم ينطبق على) من يحميها؟ مما ورد " لا . . . صنفين".

١ـ اسم عملة ومثقال، وهو كعملة يساوي مائة دينار، مدرخ لتلمود ص ٢٤٩.
٢ـ لاويين (١٩ : ١٩).

(نستنتج من ذلك) إذا كان الغرض هو تقليل النباتات الضارة فهو مُحلل . لا ، ما لدينا هنا (ليس رأي رابي عقيبا) ولكن رأي العلماء . إذن إذا كان هذا رأي العلماء لماذا قالوا "نستأصلهم" أي أنه يتضمن الحماية أيضاً ! مع أي حالة نتعامل هنا؟ على سبيل المثال عندما يعمل بدون مقابل ، وهذا وفقاً لتشريع رابي يهودا الذي قال : من المحرم أن تقدم لهم هدية مجانية[1] . (ولكن بالرغم من ذلك) فإن ما قاله رابي يهودا لا يؤيد رأي رابي عقيبا . لقد أوضح رابي يهودا : أنه من المحرم أن تمنحهم هدية مجانية ، ولكن يجب عمل ذلك إذا كان لتقليل النباتات الضارة ، وهذا مشابه (لما قاله) رابي عقيبا ، على الرغم من أنه أوضح أن من يحمي نباتات هجين يُجلَد ولكنه يحل تقليل النباتات الضارة! لا يمكن إضافة شيء آخر إلى هذه الموضوع .

مرة أخرى (بينما كان العلماء الآنف ذكرهم) يجلسون معاً ، طُرح هذا السؤال : ماذا عن ثمن وثن في حوزة عابد الكواكب[2]؟ هل التحريم يؤثر على المال الذي في حوزة عابد الكواكب أم لا؟ قال راف نحمان لهم : الرأي الأرجح أن ثمن الوثن الذي يكون في حوزة عابد الكواكب حلال . يمكن أن نستنتج الحكم من الحادثة التي وقعت لبعض الذين يريدون أن يتهودوا فقد جاءوا أمام رابا بر آباهو الذي قال لهم : اذهبوا وبيعوا ممتلكاتكم ثم تعالوا فتهودوا . وما هي العلة في ذلك؟ ألم يكن السبب أنه يعتقد بأن ثمن الوثن الذي يكون في حوزة عابد الكواكب حلال! ولكن ربما يكون الأمر مختلفاً في هذه الحالة الأخيرة لأن لديهم النية في اعتناق اليهودية ، وبالتأكيد فقد أبطل كل واحد منهم أشياءه التي تخص عبادة الكواكب[3] . (يدعم رأي راف نحمان ما نستنتجه) من هذا التشريع : إذا طلب إسرائيلي من عابد الكواكب مينا فباع الأخير وثناً أو خمر السكب و أحضر له المال ، (فالمال) حلال ، ولكن إذا قال (عابد الكواكب) : انتظر حتى أبيع الوثن أو خمر السكب وآتي لك بالمال فهو مُحرم . وما الفرق بين الحالتين؟ قال راف ششت : الحالة الأخيرة (مُحرمة) لأن (الإسرائيلي) سوف يتمنى أن يبقى الوثن[4] . ولكن هل يُحرم إذا تمنى بقاءه لهذا الغرض؟ نظراً لأنه قد شُرع لنا : إذا ورث عابد كواكب ومتهود من والدهم الذي كان عابداً للكواكب ، فالمتهود يمكن أن يقول للآخر : خذ أنت الوثن وآخذ أنا المال ، خذ خمر السكب

١- من المحرم أن يسدي اليهودي خدمات بالمجان لوثني .
٢- إذا باع الوثني الوثن إلى وثني آخر ، هل يتعامل معه اليهودي في هذا المال؟
٣- وبالتالي يمكن أن تباع ويُستخدم المال .
٤- حتى يمكن أن يباع و يأخذ ثمنه .

وأنـا الفواكه . ولكن بعد أن تصبح الأشياء الموروثة في حوزة المتهود فإنها مُحرمة . قال رابا بـر عولا : إن التشريع يشير إلى الوثن الذي يمكن تقسيمه[1] . على فرض أن هذا صحيح مع الـوثن ، ولكـن كـيف يكـون الأمـر مع خمر السكب؟[2] (إنها تشير إلى الخمر المحفوظة) في فخار هدرياني . ولكن ألا يرغب في بقائه ويتمنى ألا يُسرق أو يضيع!

قـال راف پاپـا : (أنت تسوق هذه العبارة) التي تتناول إرث المتهود، لكن الأمر مختلف بخـصوص إرث المـتهود . فقـد تـساهل العلماء معه خشية أن يرتد (المتهود) إلى ضلاله[3] . هناك تشريع له نفس المعنى ، إنه يُطبق فقط في حالة الإرث ولكن يُحرَّم في حالة الشراكة .

مـرة أخـرى (كان العلماء الآنف ذكرهم) جالسين معاً و طُرح هذا السؤال : هل يمكن للنـزيل[4] أن يـبطل وثـناً؟ يمكـنه أن يـبطل مـا يعبده ولا يمكنه أن يبطل ما لا يعبده أو ربما يـستطيع أي شـخص آخـر غيره أن يبطله ، فلماذا نستثنيه؟ قال راف نحمان لهم : إن الرأي الأرجـح أن عابد الكواكب يستطيع أن يبطله وأما من لا يعبد الكواكب فلا يستطيع . وضد ذلك أقول : إذا وجد إسرائيلي أي شيء يتعلق بعبادة الكواكب في مكان عام، يجب أن يسأل عابـد الكـواكب أن يـبطله قـبل أن يـدخل في حوزته . ولكن إذا دخل في حوزته لا يجب أن يسأل عابد الكواكب أن يبطله ، لأن العلماء أوضحوا أن عابد الكواكب يستطيع أن يبطل ما يخـص عـبادة الكواكب الخاصة به أو لعابد كواكب آخر سواء كان يعبده أو لا . ما المقصود بيعـبده و مـا المقـصود بلا يعبده؟ يمكنك أن تقول : إن الحالتين تشيران إلى عابد الكواكب ، فهمـا متطابقتان . سواء (كان الوثن)ملكاً له أو لعابد كواكب آخر! لكن الأمر ليس كذلك فالذي يعبدها هو عابد الكواكب والذي لا يعبدها هو النزيل .

هل نستنتج من ذلك أن النزيل يمكنه أن يبطل (عبادة الأوثان)؟ لا مطلقاً : فأنا أقول إن الحالـتين تـشيران إلى عابـد الكـواكب ، وإذا قلـت : إن الحالتين سواء (أجيب) : إن الجملة الأولى تعـني : عـندما يكـون كلاهمـا يعبدان فعور أو يعبدان مرقوليس ، وأما الجملة الثانية تعني : أن أحدهما يعبد فعور و الآخر يعبد مرقوليس .

١ـ في حالـة الـوثن المـصنوع من الذهب الذي حُطم و قُسم المعدن بينهم لأن المتهود لا يوجد لديه اعتراض على كسر الوثن .
٢ـ حيث إن المتهود يُفضل أن يحرص على الأواني التي تحتوي عليها .
٣ـ حتى لا يفقد المتهود إرثه بسبب قوانين الدين اليهودي المتشددة .
٤ـ النزيل وبالعبرية جير توشاف هو الغريب الذي يلتزم بالوصايا السبع التي قبلها أبناء نوح .

فعارضـوه قـائلين : مـن هـو النزيل؟ هو أي غريب يتعهد أمام ثلاثة أحبار أنه لن يعبد الكواكب، هذا وفقاً لرأي رابي ميئير . و لكن الحكماء قالوا : هو أي غريب يلتزم بالوصايا السبع الـتي قـبلها أبـناء نـوح . ويقـول آخرون : هذا لا يعد تعريفاً للنزيل . ولكن من هو النزيل؟ هو المتهود الذي يأكل حيوانات لا تكون مذبوحة وفقاً للشريعة . أي أنه من يتعهد بـأن يلتـزم بكـل الأوامـر الـواردة في التوراة عدا تحريم (أكل لحم) الحيوانات التي لا تكون مذبوحة وفقاً للشريعة . ويمكن أن نستأمن هذا الرجل على عصير العنب المختمر(١) . ولكن لا نـضع الخمـر في بيـته لفـترة طـويلة حتـى لـو كـان ذلـك في مديـنة معظـم سـكانها مـن الإسـرائيليين . ومـن ثـم يمكـن أن نـتركه بمفرده مع الخمر في مدينة معظم سكانها من عبدة الكـواكب . وحكـم الزيت مثل حكم الخمر ، كيف لك أن تقول : إن حكم زيته مثل حكم خمـره هـل يمكـن للـزيت أن يصبح للسكب! (يجب أن تُعدل الجملة إلى) أن حكم خمره مثل زيـته(٢)، ولكـن في الأمـور الآخرى فهو مثل عابد الكـواكـب(٣) . يقول ربان شمعون : أن خمـره للـسكب . وفي روايـة أخرى (يقول ربان شمعون) : يحل أن يشربها (الإسرائيليون) . كـيف وهـو في الأمـور الأخـرى مـثله مثل عابد الكواكب . و لماذا (ذكر) أنه لا يستطيع أن يـبطل عـبادة الكواكب مثله مثل عابد الكواكب؟ قال رابي نحمان بر إسحاق : لا هذا فيما يـتعلق بمـنح أو مـنع شيء ما . أما فيما يتعلق بحدود السبت ودمج الحدود لقد شُرع لنا : أن الإسرائيلي المارق الذي يحافظ في العلن على حرمة السبت يمكن أن يلغي ملكيته، ولكنه إذا لم يحـافظ على السبت علانية لا يمكن أن يلغي ملكيته لأن (العلماء) قالوا : إن الإسرائـيلي يمـكن أن يمـنح أو يلغـي ملكيـته، أمـا عابـد الكواكب فهو يستطيع أن يؤجر (ممتلكاته) . كـيف؟ يمكـن أن يقـول إسرائيلي لإسرائيلي آخر : بعتك ما أملك بواسطتك أو تركت ما أملك من أجلك، والأخير يحوز بذلك (الأملاك) شفاهة .

أرسـل راڤ يهـودا هديـة إلى أبيدرنا(٤) في أحد أيام عيد من أعياد عبدة الكواكب قائلاً : أنـا أعلـم أنه لا يعبد الكواكب . قال له راڤ يوسف : و لكنه قد شُرع لنا : من هو النزيل؟ هـو أي غـريب يـتعهد في حـضور ثلاثـة أحـبار أن يترك عبادة الكواكب(٥) . أجاب (راڤ

١ـ بدون الخوف من تحول الخمر إلى خمر السكب .
٢ـ حيث إن زيـته يُستخدم بواسـطة الـيهود كـذلك خمـره يمكـن أن يستخدموها حتى لو لم تكن لغرض الشرب .
٣ـ لأنه لم ينفذ شرطين أساسيين في التهود وهما الختان و الغطس .
٤ـ صديق له من عبدة الكواكب . ٥ـ أبيدرنا ليس نزيلاً .

يهودا): هذا التشريع ينطبق فقط في حالة إعاشته[١]. فأجاب (راڤ يوسف): ولكن رابا بر بر حانا روى عن رابي يوحنان إن النزيل الذي مر عليه اثنا عشر شهرا ولم يختن فيُعد مهرطقاً بين عبدة الكواكب[٢]. أجاب (راڤ يهودا): هذا يشير إلى أنه قد تعهد بأن يُختن ولم يختتن.

حدث أن أرسل رابا هدية إلى بر شيشك[٣] في عيد من أعياد عبدة الكواكب قائلاً: أنا أعلم أنه لم يسجد للكواكب، ولكن عندما ذهب له وجده يجلس حتى عنقه في حمام من ماء الورد وحوله زانيات عاريات فقال له (بر شيشك): هل لديكم (يقصد الإسرائيليون) شيء من هذا القبيل في العالم الآتي؟ فأجابه: لدينا ما هو أفضل من ذلك. فسأله: وهل يوجد أفضل من ذلك؟ أجاب رابا: أنتم تخافون من السلطة الحاكمة[٤]، ولكننا لا نخاف من السلطة الحاكمة، فقال له: ولماذا أخاف من السلطة الحاكمة!؟ وبينما كانا يجلسان معاً وصل رسول الملك برسالة (إلى بر شيشك فيها): انهض فالملك يطلب حضورك. وعندما كان (بر شيشك) يهم بالرحيل قال (لرابا): فلتفقع العين التي تتمنى لك الشر، فقال رابا: آمين. ففُقعت عين بر شيشك. قال راڤ پاپي: كان على رابا أن يجيبه بما ورد "بنات الملوك بين حظياتك، جعلت الملكة عن يمينك بذهب أوفير"[٥]. قال رابي نحمان بر إسحاق: كان على رابا أن يجيبه بما ورد "لم تر عين إلهاً غيرك يصنع لمن ينتظره"[٦].

إذا استأجر (عابد الكواكب إسرائيلياً) ليساعده في عمل آخر: (هل أجرته مُحللة) حتىٰ إذا لم يطلب منه (أن ينقل برميل خمر السكب) حتى المساء[٧]. فعارضوه قائلين: إذا استأجر (عابد للكواكب) عاملاً (إسرائيلياً) وقال له في المساء: انقل برميل خمر السكب هذا من هذا المكان إلى هذا المكان فأجرته مُحللة، والسبب لأنه طلب منه في المساء وإذا كان طلب منه أن يفعل ذلك خلال اليوم فلا تحل أجرته.

١ـ إذا ترك عبادته الوثنية و أصبح فقيراً فيتلقى معونة من المجتمع اليهودي.

٢ـ أبيدرنا لم يكن مختوناً.

٣ـ صديق من عبدة الكواكب.

٤ـ أن مصيرك بين أيدي الملك الذي يمكن أن يجردك من أملاكك.

٥ـ مزامير (٤٥ : ٩)، المقصود أن الإسرائيليين سوف يحاطون بسيدات وبنات الملوك وليس بغوانٍ من عبدة الكواكب.

٦ـ إشعيا (٦٤ : ٤)، المقصود أن الأشياء الجيدة في العالم الآتي لا يمكن أن يدركها عقل الإنسان.

٧ـ إن العامل يؤجر باليوم وفي المساء يُدفع له لقاء عمله، السؤال هنا: إذا كان اليهودي سيأخذ المال نظير نقل برميل الخمر في وقت عمله؟

قال آبي: إن التشريع يشير كذلك إلى أنه إذا طلب منه أن يفعل ذلك في المساء. قال رابا: لا يوجد تعارض هنا، فعندما يقول له: انقل لي مائة برميل مقابل مائة بروطا[١]. و(التشريع يقول): إنه يقول له: انقل لي بعض البراميل مقابل بروطا لكل برميل. وقد شُرع لنا: إذا استأجر (عابد للكواكب) عاملاً (إسرائيلياً) قائلاً له: أنقل لي مائة برميل مقابل مائة بروطا و وجد وسطها خمراً للسكب فأجرته مُحرمة، (ولكن إذا قال له: انقل لي) بعض البراميل مقابل بروطا لكل برميل ووجد من بينها برميلاً به خمر السكب فأجرته مُحللة[٢].

إذا استأجر(عابد الكواكب) حماراً (يملكه إسرائيلي) لينقل خمر السكب فأجرته مُحرمة: ما السبب (في ذكر ذلك) هل هناك وجه شبه بين استئجار الحمار واستئجار الإسرائيلي؟ لكن إذا استأجره ليركبه، فحتى لو وضع عليه إناءاً (لخمر السكب) فأجرته مُحللة. هل نقول: إنه من غير المعتاد وضع الإناء (فوق الحمار)؟ فعارضوه قائلين: إذا استأجر رجل حماراً فإن المستأجر يضع عليه ثيابه وإناءه وطعامه اللازم للطريق، وأي شيء خلاف ذلك يجعل الحمّار يعترض. والحمّار يمكن أن يضع عليه الشعير والتبن والطعام اللازم له في هذا اليوم وأي شيء مخالف لذلك فالمؤجر يعترض. قال آبي: على فرض أنه يمكن أن نضع الإناء على ظهر الحيوان ومع ذلك إذا لم يضع الإناء عليه، هل نقول له: اخصم من الأجرة قيمة حمل الإناء. كيف يكون ذلك؟[٣] بما أن (المستأجر) يستطيع أن يبتاع (الطعام لرحلته) فيحق للحمّار أن يعترض[٤]، فإذا لم يحق للحمّار فلا يحق للمؤجر أن يعترض.

قال رافُ: لا، يجب أن نفترض أن الذي يتكبد مشقة شراء الطعام من محطة إلى أخرى هو الحمّار المعتاد على تحمل مشقة الشراء، بينما المستأجر غير معتاد على ذلك. اعتاد أبو رافُ آحا ابن رافُ أيقا أن يبيع الخمر لعبدة الكواكب في (أوانيهم) ويحملها ويخوض النهر بها ويأخذ منهم الأواني كمكافأة له علي فعل ذلك. فأبلغ الناس هذا الأمر لآبي الذي قال

١ـ أجره عن العمل كله إذا كانت البراميل تحتوي على زيت ويحتوى أحد البراميل على خمر السكب فكل الأجرة مُحرمة.

٢ـ باستبعاد البروطا الخاصة بهذا البرميل.

٣ـ إن المستأجر يستطيع أن يُحمل الحيوان الطعام اللازم للرحلة كلها، ولكن الحمّار يأخذ ما يلزم ليوم واحد.

٤ـ لأن التوقف لشراء الطعام يطيل فترة الرحلة.

لهـم : إن ذلـك حـلال . ولكـن (هـناك اعـتراض) ذلك أنه يرغب في الحفاظ علي شيء (غير شـرعي)، ويخـشى أن تكـون قرب الخمر مشقوقة، (لا) لقد اشترط عليهم (أن يحصل علي الأواني حتى لو كانت قربهم مشقوقة) وفي (رواية أخرى) أن يحضروا البراميل معهم .

ولكن (ظهر اعتراض) فهو قد حملها وخاض النهر من أجلهم وبالتالي فقد صنع ما هو محـرم! (لا) لقـد أشـار على صاحب الزورق منذ البداية (أن يحمل للمشترين)، (وفي رواية أخـري أنـه اشـترط علـيهم) أن يحملـوا معهـم علامـة تميـزهم (وبالتالـي يعاملون معاملة خاص) .

التشريع (مشنا) ب:

إذا وقعت خمـر السـكب علـى عنب فيُشطف بالماء ويصبح حلالاً . وإذا كان العنب مـشقوقاً فيحـرم . إذا سقطت على تين أو على تمر، فإذا أضافت (خمر السكب) إليه طعماً فيحرم . لقد حدث أن بيتوس بن زونن كان يحمل معه تيناً مجففاً في سفينته، وكُسر برميل من خمر السكب وسقطت على التين فسأل الفقهاء فأفتوا بأنه حلال . القاعدة (الفقهية) أن كل ما يُكسب طعماً مميزاً محرم، وكل ما لا يُكسب طعماً مميزاً يحل، مثل وقوع الخل على الفول المجروش .

الشرح (الجمارا):

هـناك حادثة تتعارض (مع الجزء الأول من هذا التشريع) ! (فالجزء الأول من التشريع) نـاقص ولابـد أن يُقـرأ كالأتـي : إذا أكسبت (الخمر) طعماً معيباً فهي حلال وقد حدث أن بيـتوس بـر زونـن كـان يحمل تيناً مجففاً في سفينته، وكُسر برميل من خمر السكب وسقطت فوقه، فسأل الفقهاء فقالوا إنه حلال[1] .

وقع برميل من الخمر فوق كومة من الحنطة، وقد أحل رابا أن تباع إلى عبدة الكواكب . فعارضـه رابـه بر لاوي (قائلاً) لقد اختلط بالثوب أثناء نسجه خيط من صنف مختلف (غير ظاهـر) فأفتـى (الفقهاء) بعدم بيعه لعابد الكواكب وألا يصنع منه سرج لحمار، ولكن يمكن أن يستخدم ككفن لمن يموت دون أن يوجد من يتكفل بدفنه .

١ـ لأن الخمر لها تأثير سيء على التين المجفف .

لماذا لا يُباع لعابد الكواكب؟خشية أن يبيعه إلى إسرائيلي، وبالتالي هل (يوجد خوف) مـن أن يـباع (القمـح) إلى إسـرائيلي؟ قـد سمح (رابا للإسرائيلي) بأن يطحنه ويخبزه ويبيع (الأرغفة) لعبدة الكواكب وليس في حضرة الإسرائيلي[1].

لقد شُرِّع لنا أنه إذا وقعت خمر السكب على العنب يمكن أن يشطف بالماء ويحل ولكن إذا كـان مـشققاً يحـرم. إذا كـان مـشققاً (يحـرم) ولكـن إذا لم يكـن مشققاً فلا. قال راف بابا: الأمر مختلف مع القمح على أساس أن الشق الذي يكون بطول حبة القمح بعد شقاً.

إذا سـقطت خمر معتقة فوق عنب، فالكل متفق (على أنه محرم) إذا أكسبته طعماً. أما في حالـة الخمـر الجديـدة الـتي تقـع فـوق العنب، فقال آبي: (إنه محرم) مهما كانت الكمية صـغيرة. ولكـن رابا قال: لابد أن تُكسب طعماً. قال آبي (إنها محرمة) مهما كانت الكمية صـغيرة، لهذا السـبب نـستخدم مقـياس الطعم، وبمـا أن (الخمـر والعـنب) لهمـا نفـس الطعم، فإنهـا حالـة صـنف اختلط مع صنف من نفس النوع. وفي هذه الحالة فإن أقل كمية كافية لإفساده.

مـن ناحـية أخـرى قـال رابـا: إنه يجب أن تُكسب الخمر طعماً، لهذا السبب يستخدم الاسـم كمقـياس، وبما أن كلـيهما لـه اسـم مختلف وبالتالي هنا حالة نوع (اختلط) مع نوع مختلف، وفي مثل هذه الظروف (يعتمد الإفساد على العنصر المحرم) الذي أكسب طعماً.

لقـد شُرِّع لنا: إذا سقطت خمر السكب على العنب... الخ: الآن يمكن أن تفترض أن المقـصود هو الخمر الجديدة. وهل الخمر لا تفسد العنب إلا إذا أعطته طعماً؟ لا، (إنه محرم) مهما كانت الكمية صغيرة. بما أنه قد ذكر في النهاية أن القاعدة الفقهية تقول: كل ما يعطي طعماً مميزاً محرم، وكل ما لا يعطي طعماً مميزاً محلل. إننا نتعامل هنا مع حالة إذا أعطته طعماً مميزاً، فماذا عن آبي؟[2] إنه (يفسر) تشريعنا على أنه خمر معتقة سقطت على العنب[3].

إذا اخـتلط الخـل (المـستخلص) مـن الخمـر مع الخل (المستخلص) من الشعير أو خميرة قمـح مـع خمـيرة شعير: قال آبي: في كل ما يُكسب طعماً نستخدم مقياس الطعم. وبما أن كـل واحـد مـنهما لـه طعم مختلف ومن صنف مختلف، ففي مثل هذه الحالة نعتمد مقياس الطَّعْم.

١ـ إذا باعـه في حـضرة الإسـرائيلي يمكـن أن يـشتريه الإسـرائيلي، والأرغفة التي يخبزها عابد الكواكب لا تحل، ولذلك لا يوجد خوف من أن تباع إلى الإسرائيلي.

٢ـ الذي يحرمه مهما كانت الكمية صغيرة.

٣ـ الكل متفق على تحريمه معتمداً على الطعم.

ومن ناحية أخرى قال رابا : إنه في حالة الكمية الصغيرة نستخدم مقياس الاسم ، فبما أنـه يُدعى خل كذا وخل كذا أو خميرة كذا وخميرة كذا فإنها تنتمي إلى نفس الصنف ولذلك فأقـل كمية (كافية لإفساده) . قال آبي : من الذي أشار إلى ضرورة استخدام مقياس الطعم؟ فقـد شـرعوا : أنـه إذا كـان هـناك نـوعان مـن الـتوابل لهـا ثلاثـة أسماء وتنتمي إلى نفس الـصنف[1] ، أو ثلاثـة أنواع من صنف واحد فهي محرمة ويمكن خلطها[2] . قال حزقيا : إننا هنا نتعامل مع أنواع (من التوابل التي تكسب طعماً) طيباً وتستخدم في الطبخ .

الآن صحيح إذا قلت إننا نستخدم مقياس الطعم ، إذ إن لها جميعاً نفس الطعم . ولكن إذا قلـت : إنـنا نـستخدم مقـياس الاسم ، فكل واحد منهم له اسم مختلف . يقول رابا : من صـاحب هـذا التـشريع؟ إنه لرابي ميئير ، حيث شرع لنا أن رابي يهودا روى عن رابي ميئير قـوله : مـا هـو السند على أن كل الأشياء المحرمة في التوراة يمكن أن تمزج[3]؟ لقد ورد " لا تأكلوا رجساً ما "[4] أي أن كل شيء مكروه يندرج تحت " لا تأكلوا " .

إذا سقط خل (محرم) على خمر (حلال) ، فهم جميعاً متفقون على تحريمها إذا أكسبها الخل طعمـاً ، ولكـن إذا سقطت خمر (محرمة) على خل (حلال) ، قال آبي : (أنه محرم) مهما كانت الكمـية صـغيرة ، بيـنما قـال رابا : يُحرَّم الخل إذا اكتسب طعماً . قال آبي (إنه محرم) مهما كانـت الكمية صغيرة ، فعندما تكون رائحة (الخمر) مثل الخل ولها مذاق الخمر ، فنحن هنا أمام حالة نوع خُلط مع نفس النوع ، وفي مثل هذه الظروف الكمية الصغيرة كافية لإفساده .

ومن ناحية أخرى قال رابا (إنه يعتمد على أن العنصر المحرم) الذي يُكسب طعماً ، لأن رائحـة (الخمـر) مـثل رائحـة الخـل ولهـا مـذاق الخمـر فهـي حالة (صنف مُزج مع صنف مخـتلف ، وفي مـثل هـذه الظـروف (الإفـساد يعـتمد علـى العنـصر المحـرم) الـذي يعطـي طعماً (للخليط) .

إذا (شـم) عابـد للكواكب (خمراً) يملكها إسرائيلي من خلال فتحة الصمام[5] ، فالخمر حـلال ، ولكـن إذا فعـل إسـرائيلي ذلـك مـع خمـر يملكهـا عابـد للكواكب ، فآبي يعتبرها محـرمة ، بينما يعتبرها رابا حلالاً . فآبي يعتبرها محرمة لأن الرائحة شيء حقيقي ، بينما يعتبرها

١ـ فلفل أبيض وفلفل أسود وفلفل طويل .
٢ـ إذا كان كل واحد منها غير كاف لإضافة الطعم ، ولكنها وهما ممزوجان يكسبان الطعم .
٣ـ إذا كان كل واحد غير كاف لإفساد الأمر .
٤ـ تثنية ، ١٤ : ٣
٥ـ ليرى إذا كان تخمر أم لا .

رابا حلالاً لأن الرائحة ليست شيئا حقيقيا . قال رابا : من قال إن الرائحة لا تعتبر شيئاً على الإطلاق؟ لقد شرع لنا : أنهم إذا استخدموا كمونا خاصا بالعُشور كوقود في فرن وخبزوا رغيف خبز، فإن الرغيف محلل لأنه لم(يمتص) الطعم بل رائحة الكمون فقط . قال آبي : إن الوضع مختلف في هذه الحالة لأن العنصر المحرم قد احترق .

قال رابي ماري : هذا مثال للاختلاف بين المشرعين ؛ إذا أخرج شخص رغيف خبز (من الفرن) ووضعه على برميل خمر خاصة بالعشور[1] . فإن رابي ميثير يحرمه، ورابي يهودا يحلله . فرابي يوسي يحله إذا كان رغيف قمح ولكن يحرمه إذا كان رغيف شعير، لأن الأخير يمتص (بخار الخمر) . أليس الموضوع هنا أن أحدهما اعتبر الرائحة شيئا حقيقياً والآخر لا يعتبرها شيئاًعلى الإطلاق؟ من وجهه نظر رابا أن المشرعين اختلفوا حول هذا الأمر، ولكن من وجهه نظر آبي فإن المشرعين لم يختلفوا حول هذا الأمر! روى رابا بر بر حانا عن ريش لقيش قوله فيما يخص الرغيف الساخن والبرميل المفتوح : الكل متفق على أنه محرم . وكذلك الأمر مع الرغيف البارد والبرميل المغلق فالكل متفق على أنه محلل . لقد اختلفوا في حالة إذا كان الرغيف ساخناً والبرميل مغلقاً، أو عندما يكون الرغيف بارداً والبرميل مفتوحاً، والحالة التي تؤخذ في الاعتبار هي حالة الرغيف الساخن علي البرميل المفتوح .

والقاعدة الفقهية أن : كل ما يكسب طعماً مميزاً. . . : روى راڤ يهودا عن شموئيل قوله : هكذا شرعوا . وروى راڤ يهودا عن شموئيل قوله : إن هذا التشريع ينطبق فقط عندما يسقط (الخل) على حبوب مجروشة ساخنة، ولكن إذا سقط علي حبوب مجروشة باردة ثم سخنت بعد ذلك فإن طعمها كان حسناً ثم فسد في النهاية وبالتالي فهي محرمة . وكذلك عندما أتى رابين (من فلسطين) قال : إن رابه بر بر حانا روى عن رابي يوحنان قوله : إن هذا التشريع ينطبق فقط عندما يسقط (الخل) على حبوب مجروشة ساخنة، ولكن إذا سقط على حبوب مجروشة باردة ثم سخنت بعد ذلك فإن طعمها كان حسناً ثم فسد في النهاية وبالتالي فهي محرمة . وكذلك عندما أتى راڤ ديمي (من فلسطين) قال : إنهم اعتادوا أن يفعلوا ذلك[2] في مساء السبت في صيفوري وكانوا يطلقون عليه شحليم[3] .

قال ريش لقيش : عندما استخدم (العلماء) مقياس ما يكسب طعماً سيئاً (لم يقصدوا) أن ذلك القدر ملحه ناقص أو زائد، أو أنه تنقصه توابل أو تزيد فيه التوابل،

١ـ وكان برميل الخمر مفتوحا حيث إن رائحة الخمر اخترقت الرغيف .

٢ـ صب الخل على الحبوب المجروشة الباردة .

٣ـ نوع من الطعام .

ولكنهم (يقصدون) أي طعام لا ينقصه شيء ولا يؤكل لهذا السبب . في رواية أخرى قال ريش لقيش : عندما استخدم (العلماء) مقياس ما يكسب طعماً سيئاً ، فإننا لا ننسب (الطعم السيئ في) ذلك القدر لنقص الملح أو لزيادة الملح أو نقص التوابل أو لزيادتها ، ولكن (نقول) إنه فاسد .

روى رابي أباهو عن رابي يوحنان قوله : طالما كان الطعم والمادة المحرمة في الخليط محسوسة فيحرم (و من يأكل منه) يُجلد ، وذلك إذا كانت المادة المحرمة في حجم ثمرة زيتون ووضعت على ما يقرب من نصف رغيف (أربع بيضات) . أما إذا كان الطعم فقط هو المحسوس فإنه يحرم ولكن لا تطبق عقوبة الجلد . ومع ذلك إذا كان هذا الشيء المحرم سوف يزيد الطعم سوءاً فهو حلال . لقد أورد ذلك ليعلمنا أن المقياس في هذا التشريع وفق رأي ريش لقيش (الذي لم يعتبر نقص الملح أو زيادته عيباً) .

قال راڤ كاهانا : نتعلم مما قالوه[1] ، أنه عندما تُكسب (المادة المحرمة) طعماً فاسداً فهي حلال . قال آبي : هذا صحيح بالنسبة للكل ، ولكن ريش لقيش لا يعتقد هذا الرأي ولكن لمَ يجد من يقول إذا أعطت (المادة المحرمة) طعماً سيئاً فهي محرمة . ألم يشرعوا لنا : أنه سواء أعطت طعماً سيئاً أو حسناً فهي محرمة وذلك وفقاً لرأي رابي ميئير .

قال رابي شمعون : إذا حسَّنت الطعم فهي محرمة وإذا أفسدت الطعم فهي محللة . وعلام اعتمد رأي رابي ميئير؟ لقد أستمده من (تشريع) أواني عبدة الكواكب . هل تُكسب أواني عبدة الكواكب طعماً سيئاً عندما يطبخ فيها؟ فقد حرمها الرب[2] ، وأيضاً لا يوجد خلاف على حرمتها . وما هو الرأي الآخر (المقصود رابي شمعون)؟ قال راڤ هونا ابن راڤ حايا : إن الشريعة تحرم القدر الذي يستخدمه (عابد الكواكب) حتى ليوم واحد ولا يؤثر على فساد الطعم . (وماذا كان رد رابي شمعون على ذلك)؟ حتى في حالة القدر الذي يستخدمه عابد الكواكب ليوم واحد من المستحيل ألا يُفسد الطعم ولو قليلاً .

وعلام اعتمد رابي شمعون؟ لقد ورد " لا تأكلوا جثة ما تعطيها للغريب الذي في أبوابك "[3] . كل ما يصلح للغريب يطلق عليه جثة (جيفة) ، وكل ما لا يصلح للغريب لا

١ـ راڤ يهودا وراڤ ديمي و ريش لقيش ورابي يهودا و رابي أباهو .
٢ـ لابد أن تشطف الأوعية بالماء المغلي قبل أن يستخدمها اليهودي ، وهذا التشريع يعتمد على ما ورد في عدد ٣١ : ٢٣ " كل ما يدخل النار ، تجيزونه في النار فيكون طاهراً ، غير أنه يتطهر بماء النجاسة وأما كل ما لا يدخل النار فتجيزونه في الماء " .
٣ـ تثنية ١٤ : ٢١ .

يطلق عليه جيفة . كيف شرح رابي ميئير ذلك؟ قال إن الغرض من هذا التشريع هو استبعاد ما هو ملوث منذ البداية . وماذا عن رابي شمعون؟ الجيفة منذ البداية ليست في حاجة للاستبعاد فهي مثل التراب .

قال عولا : إن الخلاف (بين رابي ميئير ورابي شمعون) حول المادة المحرمة إذا أكسبت الطعام طعماً جيداً ثم أفسدته في النهاية ، ولكن إذا فسد منذ البداية ، فإنهما متفقان على أنها محللة . اعترض راڤ حاجا على عولا فقال : إذا سقطت خمر السكب على عدس ، أو سقط خل على فول مجروش فهو محرم ، ولكن رابي شمعون يحلّه . بما أنه قد فسد منذ البداية فقد حدث خلاف بينهما ! قال عولا : إن حاجا يجهل ما ناقشه العلماء ولذلك فهو يعترض . فعلى أي شيء تنطبق هذه الأقوال؟ تنطبق هذه الأقوال إذا سقطت الخمر مثلاً على حبوب مجروشة باردة ثم سُخنت بعد ذلك ، فإن الطعم يكون جيداً ثم يفسد في النهاية ، وبالتالي فهي محرمة .

ومن ناحية أخري قال رابي يوحنان : إن الاختلاف هو حول المادة المحرمة التي تُفسد الطعام منذ البداية . لقد طرح هذا السؤال : هل الخلاف حول ما يفسد منذ البداية؟ لقد أجمعوا على تحريم ما يحسّن الطعم في البداية ثم يفسده في النهاية ، أو ربما هناك خلاف في الحالتين؟ وبقي السؤال بلا إجابة .

قال راڤ عمرام : من الممكن أن يتوصل رابي يوحنان لهذا الاستنتاج ولكنه ليس ما نصوا عليه في هذا التشريع . لقد شرع لنا : إذا سقطت خميرة غير مخصصة للأمور الدينية في عجين و كانت كافية لأن تخمره وخمرته فعلاً ، وبعد ذلك سقطت خميرة خاصة بالعشور أو خميرة من كرم مهجن وكانت كافية للتخمر فهذا العجين محرم ولكن رابي شمعون يحلله . ففي هذه الحالة لقد فسد منذ البداية ، وبالتالي اختلفوا هنا ! قال رابي زيرا : الأمر مختلف بالنسبة للعجين فهو يقوم بتخمير عجين آخر[1] .

وهناك تشريع يقول : إذا سقطت خميرة خاصة بالعشور وكذلك سقطت خميرة غير مخصصة للأمور الدينية في العجين[2] وكانت كل منهما كافية للتخمير ثم خمرت العجين فهذا محرم ، ولكن رابي شمعون يحله . إذا سقطت الخميرة الخاصة بالعشور أولاً ، فهم

١ـ الخميرة التي سقطت في العجين أفسدته من حيث الأكل ، ولكن لها ميزة بأنها قادرة علي تخمير قطع أخري من العجين .

٢ـ في الوقت نفسه وكانت الكمية مجتمعة أكبر من اللازم للتخمير .

مجمعـون علـى أن العجين محرم. ولكن إذا سقطت الخميرة الآخرى أولاً ثم بعد ذلك خميرة العشور أو الكرم المهجن فالعجين محرم، ولكن رابي شمعون يحلله.

فـنحن هنا أمام حالة فسدت منذ البداية ولذلك اختلفوا. يمكنك أن تقول إن رأي رابي زيـرا هـو الـذي يُطَّبق. فـتكملة (التشريع) إذن: إذا سقطت خمر السكب على عدس، أو سـقط خـل علـى حبوب مجروشة، فإنه محرم، ولكن رابي شمعون يحلله. نحن هنا أمام حالة فساد منذ البداية وقد اختلفوا. هل تقول هنا أيضاً يُطَّبق ما شرعه عولا لرابي حاجا؛ أي أنه قـد تحـسّن وفـسد في الـنهاية فقط، هـل اخـتلفوا حول ما يحسن الطعم في البداية ويفسد في الـنهاية؟ نظـراً لأنـه قد جاء: إذا سقطت خميرة خاصة بالعشور في البداية فهم مجمعون على أنهـا محـرمة. ولا يُفهـم مـنها أنـه قد حدث فساد منذ البداية، ويفهم منها أن هناك خلافاً. فلماذا جاء بالأراء الثلاثة[1] التي شرعت لنا؟ من الصواب أن يسوق الرأي الثالث، إذ روى لـنا أن هـناك خلافاً في الرأي حتى لو فسد منذ البداية. وكذلك الرأي الثاني حيث يشرع لنا أنـه لـو تحـسن الطعـم ثم فسد في النهاية فهم مجمعون على أنه محرم. ولكن لماذا ساق الرأي الأول؟ فالرأي الثالث يرى أنه لم يحدث أي تحسن للطعم وحرمه العلماء.

وسـألوا عـن الـذي يُكسب الطعام طعماً حسناً منذ البداية. قال آبي: إن الرأي الأول أوجـبه رابـي شمعون، فقال له العلماء: إن العجين يتخمر في ساعتين، وما يجعله يتخمر في سـاعة واحـدة يجعلـه محرماً. وقال رابي شمعون: عندما يكون هناك تحسن قد حدث بسبب نـوعين من الخميرة، وعندما يكون الفساد قد حدث بسببهما معاً. فوفقاً لرابي شمعون فمن المؤكد أن العنصرين المحلل والمحرم قد امتزجا وبالتالي يعد العجين محرماً.

وتبنـى رابـي شمعون الرأي القائل بأنه: حتى لو كان النوعان من العناصر المحرمة فلا يجب أن يختلطا. فقد شرعنا أن الغرلة والكرم المهجن يمكن أن يختلطا، قال رابي شمعون: لا يختلطا.

إذا سـقط فـأر في بـرميل جعـة فيحرمها راف. فقال بعض العلماء لراف ششت: من الواضـح أن راف يعتقد أنه يكسب طعماً سيئاً ولذلك يحرم. قال لهم (راف ششت): أبداً لقد اعتقد راف أنه إذا أكسب طعماً مكروهاً فهو محلل. ولكن هنا حالة شاذة حيث إن ذلك

١ـ أـ الخميرة المخصصة للأمور الدينية وغير المخصصة للأمور الدينية إذا سقطتا معاً في العجين.
ب ـ الخميرة المخصصة للأمور الدينية إذا سقطت أولاً.
جـ ـ إذا سقطت الخميرة الأخرى أولاً ثم بعد ذلك خميرة العشور.

تعافه النفس وسوف يبتعد الناس عنه، بل إن الرب قد حرمه[1]، ولذلك إذا أفسد الطعم فإنه محرم. قال الحكماء لراڤ ششت: وفقاً لكلامك فإن (الحيوان الزاحف) ينجس سواء كان جافاً أو مبتلاً. فلماذا إذن شرع لنا أنه ينجس عندما يكون مبتلاً وليس جافاً؟ ووفقاً لكلامك فإن منيّ الذكر ينجس سواء كان جافاً أو مبتلاً، فلماذا إذن شرع لنا: أنه ينجس وهو في حالة سيولة وليس جافاً؟

إذن يمكنك القول إن منيّ الذكر الذي تحدث عنه (كنجاسة) هو الذي لديه القدرة على التخصيب مثله مثل (ما يتصل بالأشياء الزاحفة). فإن التشريع الإلهي استخدم التعبير الذي ورد "بعد موتها"[2]. أي مثلها وهي ميتة. اعترض راڤ شيمي وهو من نهردعا فقال: إذا كان الفأر شيئاً تعافه النفس، فلماذا يقدم على موائد الملوك؟! قال راڤ شيمي وهو من نهردعا: لا يوجد تعارض هنا حيث إن ما (يقدم كوجبة) هو فأر الحقل بينما (الذي سقط في الجعة) هو الفأر الميت.

قال رابا: إن التشريع المُعْتَمد هو: إذا أكسب الشيء المحرم طعماً فاسداً فهو حلال، ولكن ما السبب الذي دفع راڤ (لتحريمه)؟ في حالة الفأر الذي سقط في الجعة لا نعلم، هل يعتقد أن ما يُكسب طعماً سيئاً فهو محرم؟ فالتشريع المعتمد لم يتفق معه، أم أنه يعتقد أنه عندما يكسب طعماً سيئاً فهو حلال؟ ولكن الفأر في الجعة أكسبها طعماً جيداً.

فسُئل: ماذا إذا سقط (فأر) في الخل؟ قال راڤ هليل لراڤ آشي هذا قد حدث مع راڤ كاهانا وحرمه، فقال له (راڤ آشي) في حالة الفأر يمكن أن يكون تحلل إلى قطع. واعتقد رابينا أنه يجب أن تكون النسبة مائة إلى واحد أي لا تقل النسبة عما هو متبع في حالة العشور، حيث شرعنا: إذا حدث وخلطت العشور بما هو نجس فتبطل إذا كانت النسبة واحد إلى مائة. قال راڤ تحليفا بر جيزا لرابينا: ربما كانت(الحالة موضوع البحث) مثل توابل العشور (التي تقع) في قدر للطعام ولا تبطل طعمها. يقول راڤ آحاي إن نسبة النجاسة في حالة الخل هي خمسين (لواحد). قال راڤ شموئيل ابن راڤ أيقا إن نسبة النجاسة في حالة الجعة هي ستون (لواحد). فالنسبة في الحالتين وفقاً للتشريع هي ستون(لواحد) مع كل الأشياء التي حرمتها التوراة.

١ـ لاويين ١١ : ٢٩ "وهذا هو النجس لكم من الدبيب الذي يدب على الأرض: ابن عرس والفأر والضب على أجناسه".

٢ـ لاويين ١١ : ٣٢.

التشريع (مشنا) جـ

إذا نقـل عابـد الكواكب جرار خمر مع إسرائيلي من مكان إلى مكان، وكانت (الخمر) تحت حراسة (الإسرائيلي) فهي حلال. ولكن إذا قال (الإسرائيلي) له إنه سوف يتركه مدة تكفـي أن ينـزع الـسدادة ويغلقهـا و تجـف (السدادة الطينية)، (فالخمر محرمة). قال رابان شمعون بن جمليئيل: (الوقت الكافي)له لكي يفتحها ويضع سدادة جديدة ويجعلها تجف.

إذا تـرك الإسـرائيلي الخمـر في عـربة أو سـفينة وعبر ممراً ودخل مدينة واستحم تحل الخمر. ولكن إذا أخبره بأنه سوف يغادر (ويتغيب) فسوف يزيل السدادة ويغلقها ويجعلها تجـف (فالخمـر محرمة). يقول رابان شمعون بن جمليئيل: مدة من الوقت تكفيه لأن يفتح البرميل ويضع سدادة جديدة وتجف.

إذا ترك إسرائيلي عابد الكواكب في حانوته فعلى الرغم من أنه يدخل ويخرج فالخمر محللة. ولكن إذا أخبره بأنه سوف يذهب بعيدا (ويتغيب لفترة من الوقت) تكفيه لأن يزيل الـسدادة ويـضع أخـرى جديـدة ويغلقها وتجف (فالخمر محرمة). يقول رابان شمعون بن جمليئيل: مدة تكفيه لأن يفتح البرميل ويضع سدادة جديدة وتجف.

إذا كـان يأكـل معـه على مائدة ووضع قارورة الخمر على المائدة وقارورة على مائدة جانبية وتركهما وخرج، فالتي على المائدة محرمة والتي على المائدة الجانبية محللة. إذا قال له امزج (بعض الخمر مع الماء) واشرب، فالخمر الموجودة علي المائدة الجانبية محرمة. البراميل المفـتوحة محرمة والمغلقة محللة (إلا إذا تغيب مدة من الوقت) تسمح (لعابد الكواكب) بأن يفتح ويضع (سدادة جديدة) وتجف.

الشرح (الجمارا):

كـيف نميز الخمر الموجودة تحت الحراسة؟ شرعوا لنا: إذا كان حمّاروه وعمّاله يحملون أشياء طاهرة، فحتى لو ابتعد عنهم أكثر من ميل، فالأشياء الطاهرة تحتفظ بطهارتها. ولكن إذا قـال لهـم: اذهـبوا وسـوف أتبعكم، فبمجـرد أن يختفوا عن نظره تفقد الأشياء الطاهرة طهارتها.

مـا الفـرق بـين الحالـة الأولى والثانية (فالأولى تحل فيها الخمر والثانية تحرم)؟ قال راف إسـحاق: الحالـة الأولى تشير إلى أنه طهّر الحمّارة والعمال من أجل المهمة[1]، إذا كان الأمر

١ ـ وذلك بغمرهم في مغطس للتطهير.

كـذلك فلابـد أن ينطبق الأمر على الحالة الثانية أيضاً، لا فالعوام لا يحرصون على الطهارة ولا على طهارة ما يلمسونه[1]. إذا كان الأمر كذلك فهذا ينطبق أيضاً على الحالة الأولى[2].
قال رابا: إنه يشير إلى صاحب الحمل الذي من الممكن أن يصل إليهم من طريق أخرى. إذا كـان الأمـر كـذلك يمكن أن ينطبق ذلك على الحالة الثانية! بما أنه قال لهم: اذهبوا وسوف أتبعكم فسيعتمدون على ذلك.

إذا تـرك (إسـرائيلي) عابـد الكواكب في حانوته... الخ: إذا ترك (إسرائيلي) خمره في عربة أو في سفينة... الخ: (ذكر الحالتين) ضروري: لأنه إذا شرع لنا حالة عابد الكواكب (الـذي يـنقل أوانـي الخمـر)، فالـرجل يعتقد أنه ربما يأتي (الإسرائيلي) ويلاحظه، ولكن عندما (يترك الخمر) في عربة أو سفينة قد نظن (أن الخمر بالتأكيد محرمة لأن عابد الكواكب) سـوف يبحـر بالـسفينة في البحـر ويفعل ما يشاء (بالخمر)، وبالتالي إذا شرع لنا حالة الخمر المتروكـة في عـربة أو سـفينة فقط فيمكن أن نفترض أن الخمر محللة لأن الرجل سوف يعتقد بأنه ربما يأتي صاحب الخمر من طريق أخرى وينظر من عل ويلاحظه. ولكن عندما (يترك) عابـد الكـواكب في حانـوته، قد نظـن (أن الخمر محرمة) لأنه يمكن أن يغلق الباب ويفعل ما يحلو له. لذلك فهو يشرع لنا (أنه في مثل هذه الظروف فالخمر ليست محرمة بالضرورة).

روى رابـا بـر بـرحانا عن رابي يوحنان قوله: إن الخلاف هو حول (السدادة) الجيرية، ولكـن بالنسبة للسدادة المصنوعة من الطين فهم يجمعون على أنه ينبغي أن تكون الفترة التي يتغـيب فـيها كافية لفتح البرميل ووضع سدادة جديدة وأن تجف. وهناك خلاف حول هذه الفقرة: قال رابان شمعون بن جمليئيل للعلماء: ماذا (إذا ثقب ثقباً) في البرميل ولم يتعرض للـسدادة من أعلى أو من أسفل. هذا صحيح إذا ذكرت أن هناك خلافاً في الرأي (إذا كانـت الـسدادة) مـن الطين، وبـذلك يـشرع لـنا (رابـان شمعون بن جمليئيل) أن السدادة يمكن أن تلاحـظ سواء من أعلى أو من أسفل. ومن ناحية أخرى إذا ذكرت أن هناك خلافاً في الرأي (عـندما تكـون الـسدادة) مـن الجير، فهـذا صـحيح إذا كانـت مـن أسـفل حيـث يمكن أن تعرف، ولكن بالنسبة للجزء العلوى لايمكن أن تُعرف!

١- الـذين يكونـون في حالة نجاسة وسوف ينقلون النجاسة إلى الحمل، وبما أن صاحب الأشيـاء بعيـد عن النـظر، فالرجال لن يكونوا حريصين على تجنب هذا الاتصال.
٢- لأنه لن يستطيع أن يشاهد ما يحدث على بعد ميل.

لم يعرف رابان شمعون بن جمليئيل ما يقصده العلماء، لذلك قال لهم: إذا أشرتم إلى (السدادة) الطينية فإن السدادة يمكن أن تلاحظ من أعلى أو من أسفل، ولكن إذا قصدتم السدادة المصنوعة من الجبر على فرض أنها لا تُعرف من أعلى فإنها تعرف من أسفل. (وماذا كان جواب) العلماء؟ بما أنها لا يمكن أن تعرف من أعلى فإنه لن يقلبها ويفحصها، وكذلك الأمر عندما تجف (السدادة الجديدة).

قال رابا إن الشريعة تأخذ برأي رابان شمعون بن جمليئيل، حيث إن هناك تشريعاً مجهولاً ينسب له، فقد ورد: إذا أكل معه على مائدة ووضع قارورة خمر على المائدة وقارورة على مائدة جانبية وخرج؛ ما على المائدة محرم وما على المائدة الجانبية محلل. وإذا قال له امزج (الخمر بالماء) واشرب، فالخمر الموجودة على المائدة الجانبية كذلك محرمة. والبراميل المفتوحة محرمة، والمغلقة محللة (إلا إذا غاب فترة من الوقت) تكفي عابد الكواكب أن يفتح ويضع سدادة جديدة وتجف.

من الواضح (أن هذا التشريع يتفق مع رابان شمعون بن جمليئيل، إذن لماذا ذكر رابا ذلك؟) يمكنك أن تقول إن الفقرة كلها قد شرعها رابان شمعون بن جمليئيل، لذلك فهو يخبرنا أن (هناك من شرع معه). الآن بما أننا اتفقنا أن (الشريعة) تأخذ برأي رابان شمعون ابن جمليئيل، فلا داعي أن نخشى من إمكانية أن يثقب البرميل. وحيث إن الشريعة أيضاً تتفق مع رابي أليعازر، فلا داعي لأن نخشى من إمكانية أن يغش الختم. ولماذا لا نستطيع أن نترك البراميل المغلقة بسدادة لدى عابد الكواكب؟ خشية الثقب الصغير الموجود في البرميل[1].

قال رابا: إذا جلس إسرائيلي على مائدة مع زانية من عبدة الكواكب، فالخمر محللة لأن شهوتهم أقوى من رغبتهم في شرب خمر السكب. إذا كان عبدة الكواكب يجلسون على مائدة مع زانية إسرائيلية، فالخمر (الخاصة بها) محرمة. لماذا؟ حيث من الممكن أن تتعرض للازدراء منهم و تضطر إلى مجاراتهم.

في أحد البيوت كانت هناك خمر في مخزن مملوك لإسرائيلي، ودخل عابد للكواكب وأغلق الباب خلفه، وكان هناك شق في الباب بحيث يمكن أن يرى الإسرائيلي عابد الكواكب إذا وقف بجوار البراميل. قال رابا: البراميل المواجهة للشق كلها حلال، وكل ما على جانبيها حرام.

---

١ ـ حيث يخرج بخار الخمر فيمكن لعابد الكواكب أن يسحب من هذه الفتحة.

إذا كانت هناك خمر مملوكة لإسرائيلي ويخزنها في بيت يقطن فيه الإسرائيلي في الطابق العلوي وعابد الكواكب في الطابق السفلي[1]. وفي أحد المرات سمعوا صوت شجار (في الشارع) فخرجوا، ورجع عابد الكواكب أولاً وأغلق الباب خلفه. قال رابا: الخمر حلال على أساس أن (عابد الكواكب) يمكن أن يظن أن الإسرائيلي قد رجع قبله وهو يجلس ويراه من أعلى.

إذا خُزنت خمر في مَضْيفة لإسرائيلي، وشوهد عابد للكواكب يقف بين البراميل. قال رابا: إذا كان مدانا في سرقة فالخمر حلال، وغير ذلك فهي حرام. وإذا خُزنت الخمر في بيت إسرائيلي وشوهد عابد للكواكب يقف بين البراميل. فقال رابا: إذا كان لدية مبرر للتواجد فالخمر حرام[2]، وأما غير ذلك فهي حلال. فردوا عليه: في حالة إذا كانت المضيفة مغلقة أو أن يقول (الإسرائيلي) له: احرس البراميل فالخمر حرام. لماذا تُحرم؟ فقد لا يكون لديه مبرر، وقد ذكرنا أنها تحرم إذا كان لديه مبرر.

كان هناك إسرائيلي وعابد للكواكب يجلسان يحتسيان الخمر، وسمع الإسرائيلي صوت الصلاة في المعبد فنهض وذهب إلى هناك. قال رابا: الخمر حلال على أساس أن (عابد الكواكب) سوف يظن أن الإسرائيلي سوف يتذكر الخمر ويعود في أي لحظة.

كان هناك إسرائيلي وعابد للكواكب يجلسان معاً في سفينة وسمع الإسرائيلي صوت البوق معلناً عن دخول السبت، فترك (السفينة) ونزل إلى الشاطئ، قال رابا: إن الخمر حلال على أساس أن (عابد الكواكب) سوف يظن أنه سوف يتذكر الخمر ويعود في أي لحظة. ولكن (لنفترض أن عابد الكواكب لم يظن ذلك) على أساس أنه السبت. لقد قال رابا: إن "أسور" المتهود قال لي مرة: عندما كنا من الأغيار (أراميين)، لاحظنا أن اليهود لم يكونوا يحافظون على السبت، لأنهم لو حافظوا عليه لوجدت حقائب كثيرة في الشوارع[3]. ولم أكن أعرف أنهم يتبعون رأي رابي إسحاق الذي قال: إذا نقل شخص حقيبة يوم السبت يمكن أن يحملها مسافة أربع أذرع[4].

١ـ والخمر مخزنة في الطابق السفلي ولكن يستطيع اليهودي أن يراها.
٢ـ إذا ادعى أنه كان يبحث عن شئ فهذا دليل على أنه ذهب إلى هناك ولدية النية ليتلاعب بالخمر.
٣ـ حيث كان اليهودي يرمي ما بحوزته في حالة قدوم السبت ولا يستطيع يهودي آخر أن يلتقطه.
٤ـ أي يحمل الحقيبة مسافة أقل من أربع اذرع ثم يتوقف لوهلة ثم يستأنف السير حتى يصل إلى منزله، وهذا يفسر عدم وجود حقائب في الشوارع يوم السبت.

حدث أن زأر أسد في معصرة (مملوكة لإسرائيلي)، فعندما سمع عابد الكواكب (الذي يعمـل هناك) ذلك اختبأ بين البراميل . قال رابا : إن الخمر حلال على أساس أنه سوف يظن أن الإسرائيلي ربما اختبأ مثله وسيراه .

ذات مرة أتى عدة لصوص إلى بومبادثا وفتحوا عدة براميل من الخمر . فقال رابا : الخمر حلال . وما السبب؟ لأن معظم اللصوص (في هذا الجزء من المدينة) من الإسرائيليين . وقد حدث نفس الشيء في نهردعا وقال شموئيل : الخمر حلال .

لمن ينسب هذا الرأي؟ هل لرابي أليعازر الذي قال : عندما يوجد شك في دخوله فهو طاهـر ، لأنهم شـرعوا لـنا : إذا دخـل شـخص وادياً في فصل الشتاء وكانت هناك نجاسة في حقـل مـا وقال لقد مشيت في هذا المكان ولكنني لست متأكداً هل دخلت هذا الحقل أم لا؟ قـال رابي أليعازر : إذا كان هناك شك في دخول الحقل فهو طاهر ، ولكن إذا كان هناك شك في أنـه لمس (نجاسة) فهو نجس . لا الأمر مختلف (في حالة اللصوص) فقد يكون بعضهم فتح (البراميل) للبحث عن النقود وبالتالي هناك حالة شك مزدوج[1] .

عُثـر علـى طفلـة مـن (عـبدة الكـواكب)[2] وسط براميل خمر وعلى يديها رغوة . قال رابـا : الخمـر حلال ، علـى أسـاس أنهـا (أي الـرغوة) من الممكن أن تكون موجودة خارج البرميل . وعلى الرغم من أنه لم يتبق شيء منها (وقت اكتشاف ذلك) ، فمن الممكن أن تكون الطفلة وجدت هذه الرغوة فقط .

حـدث أن أتى بعض الجنود إلى نهردعا وفتحوا بعض براميل الخمر . عندما وصل راف ديمـي (مـن فلـسطين) قـال : لقـد حـدث أمـر مـشابه وأتـوا أمـام رابـي ألعازر الذي أحلّ الخمـر . ولكنني لا أعرف إذا كان قد فعل ذلك لأنه اتفق مع رأي رابي أليعازر الذي قال إنه عـندما يـوجد شـك حـول دخـوله فهـو طاهر ، أم أنه فعل ذلك لأنه تبنى الرأي القائل : إن معظـم الجـنود مـن الإسـرائيليين . ولكـن إذا كان الأمر كذلك ، فالمسألة تجمع بين الشك في الدخـول والـشك في اللمـس بما أنهم فتحوا براميل كثيرة ، نستنتج أنهم فتحوا البراميل بنية (البحث عن النقود) بالتالي فهي تشبه الشك في الدخول .

كانـت هـناك امـرأة (إسـرائيلية) تتاجر في الخمر ، وتركت مفتاح بابها لامرأة من عبدة الكـواكب . روى رابـي إسـحاق عـن رابـي أليعازر قوله : لقد حدث أمر مشابه أمام المكان

١ـ بجانب الشك في أنهم من عبدة الكواكب فهناك شك إضافي في أنهم فتحوا براميل الخمر بحثاً عن المال .
٢ـ وهي صغيرة ؛ أي ليس لديها النية أو تعلم شيأ عن تدنيس الخمر .

الذي ندرس فيه (وأحلوا الخمر) لأنه ذكر أنها استأمنتها على المفتاح فقط[1]. قال آبي: لقد شرع لنا أيضاً: إذا ائتمن شخص أحد العوام على مفتاحه فإن أشياءه الطاهرة تبقى طاهرة لأنه ائتمنه على المفتاح فقط. بما أن أشياءه ظلت طاهرة فلابد، وأن يكون ذلك صحيح في حالة خمر السكب.

هل يقول إن تشريع الطهارة نستنبطه من خمر السكب؟ لا لأنه قد شرع لنا: إذا كان هناك فناء مقسم بسياج قصير[2]. قال راڤ: الأشياء الطاهرة (الخاصة بالحَبْر) تعد نجسة. ولكن (إذا كان المقيم على الجانب الآخر من عبدة الكواكب، فإن عابد الكواكب لا يجعل الخمر (الخاصة بالحبر) خمراً للسكب. وقال رابي يوحنان: أشياؤه الطاهرة تظل طاهرة. فردوا عليه: (إذا كانت هناك ساحتان إحداهما داخل الأخرى) و الداخلية خاصة بحبر والأخرى لأحد العوام، فيمكن للحبر أن يضع فاكهته هناك، وأن يترك أدواته هناك حتى لو كان في مقدور أحد العوام أن يمد يده إليها. هذا يتعارض مع ما قاله راڤ حيث قال: إن الأمر مختلف في هذه الحالة حيث يمكن أن يقبض عليه (إذا مد يده).

فهناك تشريع قاله رابان شمعون بن جمليئيل: إذا كان سطح الحبر أعلى من سطح أحد العوام، فيمكن للحبر أن يترك فاكهته وأدواته هناك بشرط ألا يكون في مقدور يد أحد العوام أن تصل إليها. هذا يتعارض مع ما قاله رابي يوحنان فقد قال: إن الأمر مختلف في هذه الحالة لأنه يمكن أن يبرر ذلك بأنه يريد أن يقيس مساحة الجدران أو الأرض.

وهناك تشريع يقول: إذا كان سطح الحبر يحاذي السطح الخاص بأحد العوام، يمكن للحبر أن يضع فاكهته وأدواته هناك على الرغم من أن يد العوام يمكن أن تصل إليها. هذا يتعارض مع ما قاله راڤ حيث قال: أليس رابان شمعون بن جمليئيل هو من يشاركني الرأي وتتطابق أقوالي مع أقواله.

التشريع (مشنا):

إذا دخل قُطّاع طرق مدينة في وقت السلم، فبراميل (الخمر) المفتوحة تحرم والمغلقة حلال. في وقت الحرب تصبح كلها حلال (المفتوحة والمغلقة) حيث لا يوجد وقت لخمر السكب (لدى الجنود).

١- وليس على مخزن الخمر نفسه.

٢- ليس هناك سور عال يفصل بين الحَبْر من جانب وأحد العوام من جانب آخر.

الشرح (الجمارا):

يـوجد تعـارض بين ما جاء هنا وبين التشريع التالي : إذا احتلت حامية مدينة ما ، فكل النساء من نسب الكهنة عيبت أنسابهن . قال رابي ماري (إن الجنود)ليس لديهم وقت لخمر السكب ، ولكن لديهم وقت لإشباع رغباتهم (ووطء النساء) .

التشريع (مشنا)هـ:

إذا أرسل عابد كواكب برميلاً من خمر السكب لحرفيين إسرائيليين ، وكان هذا البرميل هـو أجـرتهم ، فيحل لهم أن يقولوا له : أعطنا ثمنه مالاً . ولكن إذا انتقلت الخمر لحوزتهم (فعملية التبادل) محرمة .

الشرح (الجمارا):

روى راف يهـودا عـن راف قوله : يحل للرجل أن يقول لعابد الكواكب : اذهب وادفع منه نصيب الملك[1] . فردوا عليه : لا يحل للرجل أن يقول لعابد الكواكب : اذهب نيابة عني (وأعـط المـال) للوالـي . أجـاب راف : (إذا قـال) : اذهب نيابة عنى (وأعط المال) للوالي . فالحالتان متشابهتان لكن يجوز أن يقول له : أنقذني من الوالي .

التشريع (مشنا) و:

الإسرائيلي الذي يبيع عصير العنب (الخاص به) لعابد للكواكب ، إذا حددا مبلغاً من المال قبل أن يزن له ما يساويه فذلك حلال ، أما إذا وزن قبل أن يحدد سعره فهذا حرام .

الشرح (الجمارا):

قـال أمـيمار : إن الحـيازة بالسحب تنطبق على عبدة الكواكب . يمكنك أن تعرف ذلك مـن معاملـة الفـرس الذين كانوا يرسلون هدايا لبعضهم بعضاً ، ولم يكن هناك رد[2] . قال راف آشي : لقد ذكرت بالتأكيد أن الحيازة بالسحب لا تنطبق على عبدة الكواكب ، والسبب

١ـ الضرائب الملكية على الغلال والبهائم والتي تدفع عيناً للملك ، إذا دفع عابد الكواكب خمر السكب نيابة عن الإسرائيلي فإنه محلل .

٢ـ لأنه بمجرد أن انتقلت الهدية إلى ملكية المتلقي تصبح من أملاكه .

في أن (الفرس) لا يردون الهدية هو روح التعالي التي تتملكهم. قال راف آشي: من قال ذلك؟ لقد قال راف لبائعي الخمر الإسرائيليين: عندما تزن الخمر لعبدة الكواكب، خذ المال أولاً ثم زن لهم، وإذا لم يكن المال في حوزتهم، أقرضهم إياه ثم استرده بعد ذلك. وبالتالي يكون عليهم قرضاً إذا لم تفعل ذلك تصبح خمر سكب في حوزتهم. وعندما تتلقى المال سيكون مقابل خمر السكب.

وإذا أخذت بقول(راف آشي): بأن السحب يعد حيازة في التعامل مع عبدة الكواكب، فبمجرد أن يسحب عابد الكواكب (الخمر) ناحيته تصبح ملكاً له. ولا تصبح الخمر للسكب إلا بعد أن يلمسها. هذا بالتأكيد يسري إذا وزن الخمر وصبها (إسرائيلي) في آنية لإسرائيلي. ولا يجب أن نطبق هذا القياس على عابد الكواكب ونقول: إذا وزن الإسرائيلي الخمر وصبها في آنية خاصة بعابد الكواكب.

في كل الأحوال عندما تصب (الخمر) في آنية (عابد الكواكب) فهو يملكها ولا تعتبر للسكب إلا بعد أن تصل إلى قاع الآنية. إذن هل نستنتج أن صب الخمر يعد اتصالاً[1]؟ لا، إذا كان عابد الكواكب يحمل الآنية في يده فهو ليس كذلك بالتأكيد. أما إذا كان يضعها على الأرض فالآنية هي التي تثبت له الحيازة. هل نستنتج من ذلك أنه عندما تكون آنية المشتري في حوزة البائع فلا تثبت الحيازة للمشتري؟ لا، فدائماً أذكر أن المشتري يحوز. علام تنطبق هذه الأقوال؟ عندما تكون هناك قطرة خمر على فوهة آنية عابد الكواكب فعندما يصب الإسرائيلي الخمر في آنية عابد الكواكب تحرم بسبب هذه القطرات الموجودة على الفوهة. من قال هذا (التشريع)؟ هو منسوب لرابان شمعون بن جمليئيل القائل: يجب أن تباع الخمر كلها لعبدة الكواكب ماعدا ما يساوي ثمن خمر السكب الذي دخله، وأكد راف: إن التشريع المعتمد هو ما قاله ربان شمعون بن جمليئيل: إذا اختلط برميل ببرميل آخر وليس خمر بخمر آخر.

فردوا (على أميمار الذي قال: إن السحب يعد حيازة عند التعامل مع عابد الكواكب) وقالوا. إذا اشترى شخص معادن مستعملة من عابد للكواكب ووجد فيها شيئاً يخص عبادة الكواكب، هل يسحبه قبل أن يدفع الثمن حتى يمكنه أن يعيده، لأنه وفق رأي أميمار ما إن يسحبه بعد دفع الثمن ووجد فيه ما يخص عبادة الكواكب، يجب عليه أن يلقيها في البحر المالح.

[1] - أي أن صب السائل يصل بين الآنيتين وينتقل التحريم من آنية عابد الكواكب إلى آنية الإسرائيلي بحيث تصبح الخمر للسكب حتى قبل أن يحصل عليها عابد الكواكب.

والآن إذا ظننت أن السحب يعد حيازة عند التعامل مع عابد الكواكب، فكيف يعيده؟[1] قال آبي: لأنه قد ظهر غرر في عملية الشراء[2]. قال رابا: هل الغرر في الشراء متحقق في الحالة الأولى ولا غرر في الشراء في الحالة الأخيرة! ولكن رابا قال: إن الغرر في الشراء متحقق في الحالتين، ولكن في الحالة الأولى بما أنه لم يدفع المال فلم تنتقل ملكية ما بحوزه عابد الكواكب إلى حيازة الإسرائيلي. بينما في الحالة الثانية بما أنه قد دفع المال فيظهر كما لو كان ما يخص عبادة الكواكب في حوزة الإسرائيلي.

قال مار قشيشا ابن راف حسدا لراف آشي: خذ هذا التشريع: إذا باع (إسرائيلي) عصير العنب الخاص به إلى عابد الكواكب، فعليه أن يحدد السعر قبل أن يزنه والمال حلال. وإذا قلت أن السحب لا يعد حيازة عند التعامل مع عابد الكواكب، فلماذا يعد الثمن حلالاً؟ (أجاب راف آشي) علام ينطبق هذا الحكم؟ عندما يدفع له ديناراً مقدماً. (قال مار قشيشا): إذا كان الأمر كذلك أضيف عليه: ولكن إذا وزن له قبل أن يحدد السعر فالمال حرام. وإذا دفع له ديناراً مقدماً، لماذا يعد ثمن العصير حراماً؟ أجاب راف آشي: ولكنك ذكرت أن السحب عند البيع لعابد الكواكب يعد حيازة، فلماذا في الحالة الأولى يحل الثمن ويحرم في الثانية! وماذا يقال إذا حدد السعر؟ فقد حسم أمره، وإذا لم يحدد السعر فهو لم يحسم أمره. وعندي أيضاً: حتى لو دفع له الدينار سلفاً، فقد حدد الثمن وحسم أمره وإذا لم يحدد سعره فهو لم يحسم أمره.

قال رابينا لراف آشي: خذ هذه الرواية عن رابي حايا بر آبا عن رابي يوحنان: إن غير اليهود من أبناء نوح يُقتل إذا سرق أقل من بروطا (من ممتلكات الإسرائيلي) ولا يمكن أن يرده. الآن إذا ذكرت أن السحب لا يعد حيازة بالنسبة لمن يعبد الكواكب، فلماذا يُقتل؟ لأنه تسبب في مشكلة للإسرائيلي[3]. ما المقصود بلا يمكن أن يرده؟ أي أنه لا يندرج تحت من يمكنهم التعويض. إذا كان الأمر كذلك، فيجب أن يضاف إلى هذا التشريع: إذا أتى صاحبه وسرق منه فيقتل. هذا صحيح مع الحالة الأولى لأن (اللص في الحالة الأولى) وضع الإسرائيلي في ضائقة، ولكن ماذا عن اللص في الحالة الثانية، وماذا فعل ليُقتل؟! وبالتالي نستنتج من ذلك أن السحب يعد حيازة بالنسبة لمن يعبد الكواكب.

١ـ لأنه الآن في حوزة اليهودي ومن واجبه أن يحطمه.
٢ـ لأن اليهودي لم يقصد أن يشتري وثناً، ومن أجل ذلك السبب لابد له أن يعيده.
٣ـ السارق لا يعدم من أجل السرقة، ولكن بسبب تعريضه حياة اليهودي للخطر فيمكن لصاحب الشئ المسروق أن يدافع عن ممتلكاته فيحاول السارق قتله.

ذات مرة قال رجل لصاحبه إذا بعت قطعة الأرض هذه فسوف أبيعها لك، لكنه ذهب وباعها لشخص آخر. قال راف يوسف لقد حازها الأول. فقال له آبي: لكنه لم يحدد السعر. (فتساءل راف يوسف) ومن أين لك أن تقول إنه طالما لم يحدد السعر فلا حيازة؟ (أجابه): لقد شرعنا هنا: إذا باع (إسرائيلي) عصير عنب (خاص به) لعابد الكواكب فإذا حدد المال أولاً قبل أن يزن له ما يساوية فذلك حلال، أما إذا وزن له قبل أن يحدد سعره فهذا حرام. وماذا في ذلك؟ لقد شرعنا ذلك في الماضي. وربما يرجع السبب إلى خطورة خمر السكب!

خذ هذه الرواية عن راف إيدي بر أبين: حدث أمر مشابه وعرض على راف حسدا الذي قال لراف هونا: فشرح الأخير التشريع كالآتي: إذا سحب رجل حمّارين يحملون فاكهة وحمّالين من رجل آخر وأدخلهم إلى منزله فسواء حدد سعراً قبل أن يزن (الفاكهة) أو وزنها قبل أن يحدد السعر، فلم تثبت له الحيازة ويمكن أن يتراجع كلاهما، و(لكن) إذا أنزلها وأدخلها إلى منزله فهو إذن قد حدد السعر قبل أن يزنها، ولا يمكنهما التراجع، وإذا وزنها قبل أن يحدد السعر فيمكنهما التراجع.

أما إذا قال رجل لصاحبه: إذا اشتريت قطعة الأرض هذه فسأبيعها لك بمائة زوز، وبعد ذلك باعها لآخر مقابل مائة وعشرين. قال راف كاهانا: تثبت الحيازة للأول. اعترض راف يعقوب من نهرپقود فقال: بالنسبة للرجل (الثاني) فهذه الزوز (المائة والعشرون) قد أجبرت (البائع على البيع)، والتشريع يتفق مع راف يعقوب من نهرپقود.

إذا قال (البائع) لمن (يريد الشراء) إذا ثمّن هذه الأشياء ثلاثة أشخاص (فسوف نحدد السعر وفقاً لذلك)، حتى إذا اتفق اثنان من ثلاثة (على السعر فيجب أن يقبل). ولكن إذا قال: لابد أن يحدد الثلاثة السعر فلابد أن يتفق الثلاثة على السعر. إذا قال: ليثمّن أربعة أشخاص هذا الشيء، فلابد أن يتفق الأربعة على السعر. وبالتأكيد طالما قال له لابد أن يحدد الأربعة (السعر)! إذا قال له: فليثمّن هذا الشيء ثلاثة أشخاص، وأتى الثلاثة وثمنوا هذا الشيء، وقال الآخر فليأت ثلاثة رجال آخرون أفضل ليثمنوه، قال راف پاپا: إنه في حكم المُعَرقل. فاعترض راف هونا ابن راف يهوشع وقال: أنى لنا أن نعرف أن الثلاثة الآخرين سوف يكون تثمينهم أفضل؟ ربما كان السعر الذي حدده الثلاثة الأول أفضل! وقد أخذ التشريع برأي راف هونا ابن راف يهوشع.

التشريع (مشنا) :

إذا أخذ (إسرائيلي) القمع ليصب في قارورة عـــابد الـكواكب ، ثم عاد وصب به في قـارورة إسرائيلي ، إذا كان بالقمع قطرات (من الخمر الأولى) إذن (فعصير العنب الذي في القارورة الثانية) حرام .

. إذا سـكب مـن إنـاء (خاص به) في إناء خاص بعابد الكواكب ، (فالخمر الموجودة في الإناء الذي سكب منه حلال ، و(الخمر الموجودة في الإناء) الذي سكب فيه حرام .

الشرح (الجمارا):

لقـد شـرع لـنا : إن تدفق السوائل من أعلى إلى أسفل والتنقيط والطفح لا يعد اتصالاً عـند اعتبار النجاسة أو الطهارة . ولكنه في حالة بركة الماء يعد اتصالا عند اعتبار الطهارة أو النجاسـة . قـال راڤ هـونا : إن التدفق من أعلى والتنقيط والطفح يعد اتصالاً في حالة خمر السكب . قال راڤ نحمان لراڤ هونا : أنى لنا هذا التفسير؟ فقد قيل في تشريعنا : إن التدفق مـن أعلـى و التنقيط والطفح لا يعد اتصالاً عند اعتبار الطهارة أو النجاسة إلا في حالة خمر الـسكب . وقـال في الـنهاية : ولكـنه في حالة بركة الماء يعد اتصالاً عند اعتبار حالة الطهارة والنجاسة ، ولا يمكننا أن نقيس حالته على أنه اتصال بخمر السكب . ولا نستطيع أن نستدل على شيء من هذا القياس .

لقـد شرعنا : إذا أخذ إسرائيلي قمعاً وصب به في إناء عابد الكواكب ثم عاد وصب به في قـارورة إسـرائيلي ، إذا كـان بالقمع قطرات (من عصير العنب فعصير العنب الموجود في القـارورة) حـرام . كيف تكون قطرات عصير العنب الموجودة (في القمع) حراماً؟ ألا يمكن اعتبار القطرات متدفقة؟ لذلك نستنتج من ذلك أن التدفق يعد اتصالاً .

(ولكـن علـى عكـس هـذا الاستنتاج) : فقد شرع لنا رابي حايا : (أن التشريع يشير إلى حالة) كون الخمر قد ارتدت إلى القمع[1] . وإذا لم ترتد الخمر إلى القمع ، كيف يكون الأمر؟ إنهـا ليست (حراماً) . ألم نستنتج مما سبق أن التدفق من أعلى لا يعد اتصال؟ لا ، فما ارتد مـن الإنـاء إلى القمـع يحكـم علـيه أنـه حرام ، أما إذا كنت تسأل عن حكم الذي يتدفق من أعلـى ، فخذ هـذا الحكـم : إذا أفـرغ مـن الإنـاء الخـاص به في إناء عابد الكواكب ، فالخمر

---

١ ـ أي أنـه امـتلأ وعـادت الخمر مرة أخرى إلى القمع ، وفقاً لهذا التفسير فالخمر الموجودة في القمع ملوثة لا بسبب أن التدفق يعد اتصالاً .

الموجودة في الإناء الذي سكب منه حلال، وتلك الموجودة بين الإنائين حرام. إذن نستنتج من ذلك أن التدفق يعد اتصالاً، ولكن إذا كان التدفق يعد اتصالاً إذن فما هو موجود في جوف الإناء (الأول) يجب أن يكون حراماً. ولا يوجد تعارض فلدينا (هنا حالة) يتوقف فيها (التدفق). ومع ذلك (نستنتج) أن التدفق يعد اتصالاً. ولكن بالنسبة إلى السبب الذي قلته أضيف: (والخمر الموجودة في الإناء) الذي يسكب فيه محرمة، وتلك الموجودة بين الإنائين حلال! لكن لا يمكن أن نستدل على شيء من هذا التشريع. خذ هذا الرأي: إذا كان يسكب من برميل إلى جرة (تحتوي على خمر السكب) فالسائل المندفع من فوهة البرميل حرام. فسر راف ششت هذا: بأن المقصود هنا أن عابد الكواكب هو الذي يسكب وبذلك (تندفع الخمر) بسببه. ولكن إذا كان عابد الكواكب هو الذي يسكب، فحتى ما في البرميل أيضاً حرام! فقد حرم العلماء ما ينتج عن أفعال عابد الكواكب. ولكنهم حظروا هنا ما يخرج من البرميل وليس ما في داخله.

(ذات مرة) قال راف حسدا لتاجر خمر(إسرائيلي) عندما تكيل الخمر لعابد الكواكب صب قليلاً قليلاً أو ارفع يدك عالياً كي لا يعد اتصالاً. قال رابا (للإسرائيليين) الذين يصبون الخمر، عندما تصب الخمر لا تدع عابد الكواكب يقترب منكم ليساعدكم خشية أن تنسوا أنفسكم ويستد الإناء بيديه فيكون هذا الفعل صادراً عنه وبذلك تحرم الخمر.

كان هناك رجل يسحب خمراً (من برميل ممتلئ إلى برميل فارغ) من خلال أنبوبين أحدهما أكبر وأوسع من الثاني بحيث يدخل فيه ويثبت الأنبوب الأوسع في البرميل الممتلئ والأقل اتساعاً في البرميل الفارغ وبذلك يتصل البرميلان، وأتى عابد للكواكب ووضع يده على الأنبوب الأوسع، فحظر رابا الخمر كلها. فقال له راف پاپا - وفي رواية أخرى راف آدا بر متنا، وفي رواية أخرى رابينا -: هل التحريم بسبب التدفق؟ إذن هل نستنتج من ذلك أن التدفق يعد اتصالاً؟ (أجاب رابا: لا) إن الأمر مختلف في هذه الحالة، لأن الخمر كلها كانت تسحب بواسطة الشفط[1].

قال مار زوطرا ابن راف نحمان: يحل أن (يشرب) الإسرائيلي وعابد الكواكب من الإناء الواسع الذي يحوي على عدة فوهات، بشرط أن يتوقف الإسرائيلي عن الشرب أولا وليس عابد الكواكب.

(حدث أن) زار رابا ابن راف هونا بيت رئيس الجالوت (رئيس الطائفة اليهودية) وأحل

١- من أجل هذا السبب يعتبر أنه لمس كمية الخمر كلها وليست الموجودة في الأنبوب فقط.

لمجموعة من بينها أغيار بأن تشرب من إناء له عدة فوهات، قال البعض إن رابا ابن راڤ هونا نفسه شرب من هذا الإناء.

التشريع (مشنا) هـ

تُحرم خمر السكب وأقل كمية منها تجعل (الخمر الآخرى) محرمة. يحرم (مزج) الخمر بالخمر، والماء بالماء حتى ولو بكمية صغيرة. يحرم (مزج) الخمر بالماء والماء بالخمر إذا أكسب (العنصر المحرم) طعماً. وهذه هي القاعدة الفقهية: يحرم المزيج من نفس النوع حتى لو بكمية صغيرة، ولكن مع الأصناف المختلفة (يحرم ما يُكسب طعماً).

الشرح (الجمارا):

عندما أتى راڤ ديمي (من فلسطين) روى عن رابي يوحنان قوله: إذا صب شخص خمر السكب من برميل في (حفرة) حتى لو طوال اليوم فما ينزل أولاً بأول يعد محرماً. فقد شرعنا: أن خمر السكب تحرم وأقل كمية منها تُحرم! ألا يعني ذلك أنه إذا سقط شئ محرم في شئ محلل؟ لا، المعنى إذا سقط شئ حلال في شئ حرام.

خذ هذا الحكم: عصير العنب الذي (يخلط) بالماء (يجعله غير صالح) عندما يكسبه (طعماً). أليس معنى ذلك أن الخمر وهي حرام سقطت في الماء وهو حلال؟ لا، عندما تسقط الخمر الحلال على الماء الحرام. إذا كانت الجملة الأولى (تقصد) الماء الحرام فالجملة الثانية لابد أنها تعني الماء الحرام. ولكن في النهاية فالتشريع هو: الماء مع الخمر (يعتبر غير صالح عندما يكسب العنصر المحرم) طعماً. ويقول لك راڤ ديمي في كل الأحوال فإن تشريعنا يقصد أن يسقط العنصر الحلال على عنصر حرام. وفي البداية قال إذا سقط عصير عنب حلال على ماء حرام، وفي النهاية إذا سقط ماء حلال على خمر حرام.

عندما أتى راڤ إسحاق بر يوسف (من فلسطين) روى عن رابي يوحنان قوله: إذا صب شخص خمر السكب من جرة صغيرة إلى حفرة حتى لو طوال اليوم فما ينزل أولاً بأول يعد محرماً، هذا ينطبق على الجرة الصغيرة بالتحديد إذ لا يعد اتصالاً ولكن في حالة البرميل يعد اتصالاً ويحرم.

عندما أتى رابين (من فلسطين) روى عن رابي يوحنان قوله: إذا سقطت خمر السكب في حفرة وسقط إبريق من الماء أيضاً، فينظرون إلى الحلال وكأنه غير موجود وأن الباقي قد

غمرته المياة وجعلته محرماً[1]. عندما أتى راڤ شموئيل بر يهودا (من فلسطين) روى عن رابي يوحنان قوله: هذا التشريع ينطبق فقط إذا سقط إبريق الماء أولاً، ولكن إذا لم يسقط أولاً فإنه نوع سقط في نوعه وحركه. هناك من يلحق (ما قاله راڤ شموئيل بر يهودا) بتشريعنا: الخمر (التي تمزج) بالخمر تعد (غير صالحة) ولو كانت بكمية صغيرة. روى راڤ شموئيل بر يهودا عن رابي يوحنان قوله: اختلفوا حول إذا لم يسقط فيه إبريق مياة، ولكن إذا سقط إبريق مياة فينظرون إلى الحلال وكأنه غير موجود وأن الباقي قد غمرته المياة وجعلته حراماً.

وما هو الفرق بين تشريع (راڤ شموئيل) وتشريعنا وبين تشريع رابين؟ من يلحقها بتشريعنا لا يقول (إن إبريق الماء سقط) أولاً، ولكن من يلحقها بتشريع (رابين) يقول إن الخمر سقطت أولاً ثم سقط إبريق الماء بعد ذلك.

يقول حزقيا: (المزيج) إذا زادت كميته بواسطة إضافة عنصر محرم، فالكل حرام. ولكن إذا زادت الكمية بالعنصر الحلال فهو حلال. قال رابي يوحنان: حتى لو زادت الكمية بالعنصر الحرام فهو حلال. قال رابي إرميا لرابي زيرا: هل معنى ذلك أن حزقيا ورابي يوحنان اختلفا حول نفس الأمر مثلما اختلف رابي أليعازر مع الحكماء، حول تشريع: إذا سقطت خميرة غير مخصصة للمعبد وخميرة خاصة بالقرابين في عجين وكل واحدة منهما كانت غير كافية للتخمير ولكن مع إضافتهما معاً حدث التخمر. يقول رابي أليعازر: أقرر وفقاً (لما سقط في العجين) أخيراً ولكن العلماء يقولون: سواء سقطت الكمية المحرمة أولاً أو أخيراً، (فالعجين) حلال، إلا إذا كانت كمية العنصر المحرم كافية للتخمير.

ولكن كيف لك أن تفهم هذه العبارة بهذه الطريقة، لقد قال آبي: إنهم اختلفوا حول إذا تقدم شخص وأبعد العنصر الحرام لكن إذا لم يتقدم ويبعده فهو حرام. والآن مع من يتفق حزقيا!؟ فنقطة الخلاف هنا إذا اعتبرنا(أن الخمر الصافية كأنها غير موجودة)، يقول حزقيا: لا نعتد به ورابي يوحنان يقول نعتد به.

سأل رابي آسي رابي يوحنان: ماذا لو كان هناك كأسان، تحتوي إحداهما على خمر غير مخصصة للشعائر الدينية و تحتوي الأخرى على خمر أنصبة الكهنة من القرابين وأتى رجل ومزجهما بالماء ثم مزجهما معاً؟ فلم يجد تفسيراً في البداية ولكنه بعد ذلك فسر. قيل أيضاً:

١ـ إذا كانت نسبة الماء ضعف الخمر ستين مرة.

إن رابي آمي روى عن رابي يوحنان ـ في رواية أخري روى رابي أسي عن رابي يوحنان ـ إذا كان هناك كأسان تحتوي إحداهما علي خمر غير مخصصة للشعائر الدينية و الأخرى علي خمر خاصة بأنصبة الكهنة من القرابين، وأتى رجل ومزجهما بالماء ثم مزجهما بعد ذلك، فنحن نعتبر العنصر الحلال كأن لم يكن وبالنسبة للباقي فالماء غمره وجعله حراماً.

هذه هي القاعدة الفقهية: إذا اختلط شيء بشيء من نفس جنسه فيحرم مهما كانت الكمية قليلة، أما إذا كان من غير جنسه فيحرم إذا أكسبه طعماً. أوضح راف وشموئيل ذلك بقولهما: بالنسبة لكل الأشياء المحرمة في التوراة فتحرم إذا اختلطت مع نفس نوعها ومهما قلت الكمية، أما إذا اختلطت مع غير نوعها فتحرم إذا أكسبتها طعماً. إلام تشير هذه القاعدة؟ تشير إلى الأشياء المحرمة في الشريعة.

أوضح رابي يوحنان ورابي شمعون بر لقيش ذلك بقولهما: كل الأشياء المحرمة في التوراة سواء مزجت مع نفس نوعها أو لا، فتحرم إذا أكسبته طعماً، عدا المحصول الذي لم يؤخذ منه العشور وخمر السكب، فإذا اختلطت مع أشياء من نوعها ولو بكمية قليلة يحرم الخليط، ولو خلطت مع أشياء من غير نوعها يحرم الخليط إذا أكسبته طعماً. وإلام تشير هذه القاعدة؟ إلى المحاصيل التي لم تؤخذ منها العشور.

هناك تشريع يتفق مع راف وشموئيل، وهناك تشريع آخر يتفق مع رابي يوحنان ورابي شمعون بر لقيش. أما المتفق مع راف وشموئيل فهو: بالنسبة للأشياء المحرمة في التوراة: إذا اختلط شيء بشيء من نفس جنسه فيحرم مهما كانت الكمية قليلة، أما إذا كان من غير جنسه فيحرم إذا أكسبه طعماً. أما بالنسبة للتشريع المتفق مع رابي يوحنان ورابي شمعون بر لقيش فهو: بالنسبة للأشياء المحرمة في التوراة سواء مزجت مع نفس نوعها أو لا فتحرم إذا أكسبت طعماً للمزيج عدا الأشياء التي لم يؤخذ منها العشور، وأما خمر السكب فإذا مزجت مع نفس نوعها ولو بكمية قليلة يحرم الخليط، وإذا مزجت مع غير نوعها يحرم الخليط إذا أكسبته طعماً. هذا صحيح مع خمر السكب لخطورتها في عبادة الكواكب.

ولكن ماذا عن المحاصيل التي لم يؤخذ منها العشور؟ إن السماح به مثل تحريمه، حيث قال شموئيل: أن حبة القمح تعفي كومة. لقد شرعنا: أن الشيء الذي لم يؤخذ منه العشور مهما قلت كميته يحرم ما يختلط به من نفس نوعه، وإذا اختلط مع غير نوعه يحرم الخليط إذا أكسبه طعماً.

التشريع (مشنا) ط:

هذه الأشياء محرمة ويحرّم أقل قدر منها (أي شئ يختلط به): خمر السكب، و(أشكال) عبادة الكواكب، وتحرم الإفادة من الجلود المقطوعة من ناحية القلب، و الثور المرجوم بالحجارة[١]، والعجْلة المنحورة (المكسورة الرقبة)[٢]، وطائر القربان الذي يقدمه المصاب بالبرص يوم طهرَه[٣]، وشعر من نذر نفسه للرب[٤]، والحمار البكر[٥]، واللحم المطبوخ باللبن[٦]، وتيس التكفير عن الخطايا[٧]، والذبائح غير المخصصة للرب التي ذبحت في ساحة الهيكل. هذه الأشياء تحرم مهما قلت كميتها.

الشرح (الجمارا):

على أي أساس أحصى المشرع هذه الأشياء؟ إذا كان يحصي الأشياء التي يحرم أكلها فلابد له أن يذكر شريحة اللحم من بهيمة لم تذبح وفقاً للشريعة، وإذا كان يحصى الأشياء التي يحرم الإفادة منها فلابد له أن يضيف الخميرة في عيد الفصح! .

قال رابي حايا بر آبا - وفي رواية أخري رابي إسحاق نفحا - إن المشرع أحصى الأشياء التي ينطبق عليها تحريمين: حرمة الأكل وحرمة الإفادة. وفي هذه الحالة فلابد أن يذكر الجوز من مدينة بيرخ ورمان مدينة بدث، اللذين يحرم أكلهما والإفادة منهما.

(إن المشرع في كتاب البذور) تعامل معهما تعاملاً مختلفاً وقال: إن الثمار التي ينطبق عليها توصيف الغرلة من الثمار تعد مثل الغرلة وتحرم، وكذلك الثمار التي ينطبق عليها توصيف الهجين تعد مثل الهجين وتحرم. إذن كان لابد له أن يذكر أرغفة صاحب البيت[٨] التي ينطبق عليها توصيف الخميرة في الفصح فهي تحرم وتحرم الإفادة منها. المعلم الذي سمعت أنه قال هذا الرأي في كتاب البذور هو رابي عقيبا وهو الذي أضاف أرغفة صاحب البيت.

هذه الأشياء: ما هي الأشياء التي استثنتها هذه العبارة؟ هي الأشياء التي يحرم أكلها ولكن لا تحرم الإفادة منها، أو الأشياء التي تحرم الإفادة منها ولا يحرم أكلها.

١- خروج ٢١: ٢٩ ٢- تثنية ٢١: ٤ ٣- لاويين ١٤: ٤.
٤- عدد ٦: ١٨ ٥- خروج ١٣: ١٣ ٦- خروج ١٩: ٢٣.
٧- لاويين ١٦: ٢٢ ٨- التي تختلف عن أرغفة المخبز.

التشريع (مشنا) ي:

إذا سقطت خمر السكب في حفرة (مملوءة بالخمر)، يحرم الاستفادة منها، يقول ربان شمعون بن جمليئيل: يمكن أن تباع لعابد الكواكب ويفيد من ثمنها بإستثناء ثمن خمر السكب التي سقطت (في الحفرة).

الشرح (الجمارا):

قال راف: إن الشريعة تأخذ برأي ربان شمعون بن جمليئيل. إذا اختلط برميل من (خمر السكب) مع براميل أخرى، لا خمر (سكب) مع خمر (عادية) فتحرم الإفادة منها. قال شموئيل حتى لو خلطت خمر بخمر، وكذلك روى رابا بر بر حانا عن رابي يوحنان قوله: حتى لو خلطت خمر بخمر. كذلك روى رابي شموئيل بر ناثان عن رابي حنينا قوله: حتى لو خلطت خمر بخمر، كذلك روى رابي نحمان عن رابا بر أباهو قوله: حتى لو خلطت خمر بخمر. قال راف: عند تطبيق هذا التشريع إذا اختلطت خمر السكب مع خمر أخرى تحرم حتى الإفادة منها، ولكن إذا اختلط برميل خمر سكب مع براميل أخرى يحل الإفادة من ثمنها، وإذا اختلطت خمر[1] بخمر أخرى فيحل الإفادة من ثمنها باستثناء ثمن الخمر المشكوك فيها.

التشريع (مشنا) ي-أ:

إذا طلى عابد الكواكب معصرة من الحجر بالقار يمكن تنظيفها وتصبح طاهرة. ولكن إذا كانت من الخشب فإن رابي يقول يمكن تنظيفها، ولكن العلماء يقولون: لابد أن يزيل طبقة القار. وإذا كانت من الفخار فحتى لو أزالوا طبقة القار فهي محرمة.

الشرح (الجمارا):

قال رابا (التنظيف) يصلح إذا كانت مطلية بالقار، أما إذا كان قد عصر (العنب) فيها فلا. هذا واضح حيث ورد في نص التشريع: طليت... بالقار! يمكنك أن تقول إن نفس التشريع ينطبق حتى لو عصر العنب فيها وإن كلمة طلي بالقار أتى بها لأنها هي الطريقة المألوفة[2]. وبالتالي يعلمنا (أن شطفها بالماء كاف إذا عصر العنب فيها) وفي رواية أخري:

١- أي خمر يملكها عابد الكواكب ولكنها لا تستخدم للسكب.

٢- وهي إلقاء الخمر في المعصرة بعد دهنها بالقار.

قال رابا : إن (تنظيفها) يصلح إذا كان قد طلاها بالقار فقط ولكن إذا عصر (العنب في معصرة مطلية بالقار) فالتنظيف غير كاف[1] .

هذا واضح حيث إنه ورد في التشريع : طلي بالقار ! يمكنك أن تقول إن نفس التشريع يتضمن إذا عصر العنب فيها ، والسبب في أنه ذكر حالة الطلاء بالقار لأنها الطريقة المألوفة . وبالتالي أتى بها ليعلمنا أن (التنظيف كاف) فقط إذا كانت مطلية بالقار ولكن إذا عصر عنب فيها فالتنظيف غير كاف .

ذات مرة أتى رجل أمام رابي حايا وقال له : زودني برجل يطهر لي معصرتي (قال رابي حايا) لراف : اذهب معه وانظر حتى لا يغضبوا مني في المدرسة الدينية[2] ، فذهب ووجد أن (جوانب المعصرة) كانت ملساء فقال له : إن التنظيف يكفي بالتأكيد لكي تعد طاهرة ، ولكنه وهو يمضي في اختباره رأى وعاء في القاع وقد امتلأ بالخمر ، لذلك قال له لن يكفي التنظيف ولابد أن يكشط . هذا ما كان يقصده صديقي عندما قال لي اذهب وانظر حتى لا يصرخوا في وجهي في المدرسة الدينية .

لقد ذكر علماؤنا : أن رابي أحل استخدام المعصرة والدلو المملوكين لعبدة الكواكب بعد تنظيفهما ولكن العلماء حرموا استخدامهما . وقال رابي أيضاً إن القوارير[3] المملوكة لعابد الكواكب محرمة . وما الفرق بين الحالة الأولى والحالة الثانية؟ في الأخيرة يضع فيها الخمر ليحفظه ، وهو ما ليس كذلك في الأولى . (أما المعصرة والدلو والقمع) إذا كانت مصنوعة من الخشب أو الحجر فيمكن أن تنظف[4] . وإذا كانت مطلية بالقار فيحرم استخدامها[5] .

ألم نشرع : إذا طلى عابد الكواكب معصرة من الحجر بالقار يمكن أن تنظف وتصبح طاهرة! إن تشريعنا يشير إلى المعصرة التي لم يعصر عنب فيها . وقد ورد في (البرايتا) جواز استخدام المعصرة حتى التي عصر العنب فيها . قال مار : بالنسبة للمعصرة والدلو والقمع المملوكة لعابد الكواكب أحل رابي استخدامها بعد تنظيفها ، بينما يحرم العلماء استخدامها .

١ـ لابد من إزالة القار .
٢ـ أي أن التنظيف قد تم وفقاً للتشريع حتى لا يحكم بعدم صلاحية خمر هذا الرجل .
٣ـ عندما تكون من الفخار وغير مطلية بالقار .
٤ـ فقد أجمع العلماء على ذلك .
٥ـ لابد أن يكشط القار .

. وقد شرعنا: إذا كانت هذه الأشياء الثلاثة من الفخار حتى بعد كشط القار فهي محرمة! قال رابا: إن الجملة الأخيرة من هذا التشريع هي وجه نظر العلماء. شرح رابا ذلك بأن توضع سوائل تغلي في المعصرة[1]. عندما أرسل رابا أواني فارغة إلى هرفنيا وضعها علي أفواهها في جراب وختم طرفها عملاً برأي العلماء الذين حظروا الأواني التي يحفظ بها عابد الكواكب الخمر الخاصة به حتى لو ساعة واحدة.

بماذا ننظف (المعصرة)؟ قال راڤ: ننظفها بالماء. قال رابا بر بر حانا: بالرماد. عندما قال رابا بالماء هل عنى الماء وليس الرماد. وعندما قال رابا بر بر حانا الرماد هل عنى الرماد وليس الماء! أم الأصح ان راڤ قال: بالماء ثم بعد ذلك الرماد، ورابا بر بر حانا قال: بالرماد ثم بعد ذلك الماء. ولا يوجد فرق بينهما فقد بدأ أحدهما بالجاف و الآخر بالسائل.

قيل إن مدرسة راڤ ذكرت عن راڤ إنه يكرر هذا الأمر مرتين أو ثلاثاً[2]. ولكن شموئيل قال ثلاث أو أربع مرات، هذا ما شرع في صورا، ولكن شرعوا في بومبادثا أن مدرسة راڤ روت عنه قوله: يكرر هذا الأمر ثلاث أو أربع مرات. ولكن شموئيل ذكر أنها أربع أو خمس. لا يوجد تعارض (بين الروايتين) حيث إن الأخير يحسب مرة الشطف الأخيرة بالماء كعملية منفصلة، بينما لا يحسبها الأول.

سُئل رابي أباهو: ماذا عن السلال التي يستخدمها الآراميون؟ أجاب رابي أباهو: لقد ورد في الشريعة: إذا كانت معصرته أو معصرة الزيت نجستين وأراد أن يطهرهما فلابد أن يشطف بالماء الألواح (الجانبية) والحوض والجوانب، وبالنسبة للسلال إذا كانت مصنوعة من سعف النخيل أو البوص لابد أن تنظف، ولكن إذا كانت من لحاء الشجر أو من البردي فلابد أن تترك لمدة اثنى عشر شهراً.

يقول رابان شمعون بن جمليئيل: يتركها بدون استعمال في معصرة العنب أو معصرة الزيت من العام للعام التالي. ولكن ذلك يتفق مع ما قاله المشرع الأول. إن الخلاف بينهما حول مسألة تأخر أو تقدم نضج (العنب أو الزيتون). يقول رابي يوسي: إذا أراد أن يطهرها في الحال فلابد له أن يصب عليها ماء مغلياً أو يصب فوقها ماء الزيتون المغلي[3].

١ـ المملوكة لعابد الكواكب قبل أن يستخدمها اليهودي.
٢ـ أي أن تبلل الجرة أولاً بالماء ثم تجفف بالرماد ثم بالماء مرة أخرى.
٣ـ الماء المغلي الذي يوضع فيه الزيتون لكي يؤكل.

روى رابان شمعون بن جمليئيل عن رابي يوسي قوله: تترك تحت صنبور يتدفق ماؤه أو في نبع متدفق. إلى متى؟ تتبع هنا الخطوات نفسها التي تتبع عند التطهير من خمر السكب. ولكن ألا يعكس الوضع؟ ويقال الخطوات نفسها التي تتبع في الطهارة تتبع في التطهير من خمر السكب.

وما هي المدة التي تترك فيها لتتطهر؟ روى رابي حايا بر آبا عن رابي يوحنان قوله: يوماً أو ليلة. روى رابي حانا شثينا ـ وفي رواية أخري رابي حانا بر شثينا ـ عن رابا بر بر حانا عن رابي يوحنان: نصف يوم ونصف ليلة. قال رابي شموئيل بر إسحاق: لا يوجد تناقض فالأول يشير إلى فصل الربيع و الخريف (نيسان وتشري) والأخير في فترة الصيف والشتاء (تموز وطفت).

قال رابي يهودا: مصفاة الآراميين إذا كانت مصنوعة من الشعر لابد أن تشطف بالماء، وإذا كانت من الصوف لابد أن تنظف، وأما إذا كانت من الكتان لابد أن تترك غير مستخدمة لمدة (أثنى عشر شهراً)، وإذا كانت بها عقد لابد وأن تحل[1].

والسلال والمصافي التي يستعملها الآراميون إذا كانت مصنوعة من سعف النخيل تشطف بالماء، وإذا كانت من البردي لابد أن تنظف، وإذا كانت من الكتان لابد أن تترك غير مستخدمة (لمدة أثنى عشر شهراً)، وإذا كان بها أي عقد لابد أن تحل.

قيل: إذا مد أحد العوام يده ولمس (أحد العناقيد) في المعصرة، (اختلف) رابي ورابي حايا، يقول أحدهما بأن هذا العنقود وكل ما حوله قد تنجس[2]. ولكن كل ما في المعصرة طاهر بينما يقول الآخر: إن كل ما في المعصرة قد تنجس. وفقاً للرأي الذي يقول إن هذا العنقود وما حوله تنجس ولكن كل ما في المعصرة طاهر، لماذا خالفهم ألم نشرع: أنه إذا وجدت إحدى الزواحف في رحي[3] فهي لا تنجس إلا المكان الذي تلمسه. ولكن إذا كان هناك سائل متدفق هل يعد الكل نجساً؟ في هذه الحالة أي حالة الزيتون لا يوجد إنفصال، ولكن هنا ـ في حالة العناقيد ـ فالأمر مختلف (فالعناقيد منفصلة عن بعضها). قال العلماء لرابي إرميا ـ وفي رواية أخرى قالوا لابن رابي إرميا ـ إنهم يتفقون مع من قال إن العنقود وكل ما حوله نجس ولكن باقي المعصرة غير نجسة.

١ـ قبل شطفها أو تنظيفها.
٢ـ لابد أن يستبعد.
٣ـ لدهس الزيتون قبل عصره في المعصرة.

التشريع (مشنا) ي - ب:

إذا أخـذ (إسـرائيلي) أدوات طـبخ من عابد للكواكب؛ فما يُغْمَر بالماء البارد ليطهر يغمره في الماء، وما يُغْمَر في الماء المغلي يغمره بالماء المغلي لكي يطهر. وما يُبَيَّض بالنار يبيضه بالنار. والسفود والشواية تبيض بالنار. والسكين تُصقل فتطهر.

الشرح (الجمارا):

شرع المشرعون أنه يجب أن تُغمر (الأدوات) في (مغطس) سعته حوالي أربعين سيئا[1] من الماء. من أين استنبط هذا الحكم؟ قال رابا: مما ورد " كل ما يدخل النار تجيزونه في النار فيكون طاهراً "[2] ثم أضاف النص (إجراء آخر) للتطهير.

شرع بر قپرا استناداً إلى ما ورد " أما كل ما لا يدخل النار فتجيزونه في الماء "[3] ويمكننا أن نستنتج أن (آواني الآرامي) تتطلب الرش (بهذا الماء) في اليوم الثالث واليوم السابع[4]. لذلك جاءت الفقرة لتعرفنا هذا الحكم، لكنه استدرك قائلاً: إذا كان الأمر كذلك لماذا جاءت كلمة " ماء المحيض "؟ يقصد به مقدار الماء في المغطس الذي تتطهر فيه الحائض من حيضها وهو أربعون سيئا، لذلك ذكر " فيطهر "، ولنفس السبب ذكر " ماء المحيض " لأنه إذا ذكر " فيطهر " فقط لاعتقدت أنه يمكن التطهر بأي مقدار لذلك ذكر الرب " بماء التطهير ". وإذا ذكر " ماء التطهير من الحيض " فقط يمكن أن نظن أنها تصبح طاهرة عند غروب الشمس مثلما يحدث مع الحائض، لذلك ذكر الرب يكون طاهراً فوراً (بعد الغمر).

روى راف نحمان عن رابا بر أباهو قوله: حتى الأدوات الجديدة[5] بما أن الأواني القديمة عندما تبيض بالنار تصبح كالجديدة، فلابد أن تغمر كلها بالماء. اعترض راف ششت وقال: إذا كان الأمر كذلك فالمقص الذي يستعمل في جزالصوف أيضاً (يغمر بالماء إذا استعاره من عابد كواكب). فرد عليه بأن النص يتعامل مع الأدوات الخاصة بالطعام. روى راف نحمان عن رابا بر أباهو قوله: إن هذا التشريع ينطبق فقط على الأدوات التي تشترى وليس على الأدوات المستعارة.

١ـحوالي ١٢٠ جالون. ٢ـعدد ,٣١ : ٢٣ ٣ـعدد ٣١ : ٢٤.
٤ـكما ورد في عدد ١٩ : ١٢، لأنها ذكرت في الإصحاح ٣١ في سياق التطهير من لمس جثث الموتى.
٥ـ حتى لو لم يستخدمها عابد الكواكب يجب أن تغمر.

حدث أن اشترى راف إسحاق بر يوسف آنية مصنوعة من الطين وروث البهائم من عابد الكواكب وهمّ بأن يغمرها . فقال له أحد العلماء ويدعى رابي يعقوب : لقد أوضح لي رابي يوحنان أن الفقرة الواردة تنص على الأدوات المعدنية .

قال راف آشي : إن الأواني الزجاجية بما أنها تُكسر ويعاد صهرها فهي كالأواني المعدنية[1] . أما بالنسبة للأواني الخزف فقد اختلف حولها راف آحا ورابينا ؛ أحدهما يقول إنها (يجب أن تعامل) وفقاً لصورتها الأولية[2]، بينما يقول الآخر (تعامل)وفقاً لصورتها النهائية[3] . وعند تطبيق التشريع تعامل كصورتها النهائية .

لقد طرح هذا السؤال : كيف يكون الأمر (مع آنية عابد الكواكب) المرهونة؟ قال مار ابن راف آشي : رهن عابد الكواكب كأساً فضية لدى آبي ، فغمرها وشرب فيها ، ولكنني لا أعرف إذا كان قد فعل ذلك لأنه اعتبر الرهن بمثابة شراء ، أم أن السبب أنه أعتقد أن عابد الكواكب سوف يتركها لديه[4] .

لقد شرع لنا علماؤنا : إذا أشترى إسرائيلي أدوات للطبخ من عابد للكواكب ، فالأواني غير المستخدمة تغمر و تطهر . أما بالنسبة للأواني التي استعملها بدون تسخين مثل الأكواب والأباريق والقوارير فتشطف بالماء ثم تغمر وتطهر . ولكن بالنسبة للأدوات التي استعملها في التسخين مثل الغلايات وغلايات المشروبات وأواني التسخين لابد أن تشطف بماء مغلي ثم تغمر وتطهر . والأواني التي يستعملها في الشواء مثل السفود والشوايات فتُبيض بالنار ثم تغمر فتطهر .

هذه الأدوات جميعاً إذا استخدمها (إسرائيلي) بدون أن يغمرها أو يغليها أو يبيضها بالنار ، فقد شرع أحد المشرعين أن (المحتويات) محرمة بينما هناك تشريع آخر يقول إنها حلال . لا يوجد تعارض هنا ؛ فأحدهما أخذ برأي من يقول إذا أكسبت طعماً سيئاً فالخليط حرام ، بينما أخذ الآخر بالرأي الذي يقول إن إكساب الطعم السيئ حلال .

ولكن بالنسبة لمن يرى أنه يحل استعمال ما يكسب الطعام طعماً رديئاً ، فما هو النص الذي حرم استعمال أواني عبدة الكواكب؟ قال راف حايا ابن راف هونا : إن التوراة

١ـ وتطهر بالغمر .　　٢ـ مثل الأواني الفخارية والتي لا تغمر .
٣ـ مثل الأواني المعدنية حيث استخدم الرصاص في عملية الصقل .
٤ـ ليست لديه النية لفك رهنها لذلك اعتبرها من أملاكه وطهرها .

حرمت استعمال آنية عابد الكواكب في نفس يوم استعماله لها لأنها تضفي طعماً رديئاً . إذن فهي تحل من الآن فصاعداً (بدون تطهير) . لقد حظر استعمال الأواني في غير يوم استعمال عابد الكواكب بسبب تحريم استخدام الأواني في نفس يوم استعمال عابد الكواكب، وأما الآخر فقد حرم استعمال آنية عابد الكواكب يوم استعماله لها خشية إفساد الطعم .

اعترض راڤ عميرام على راڤ ششت وقال: لقد شرعنا : أن السفود و الشواية يجب أن تبيض بالنار، ولكنه قد شُرع لنا فيما يتعلق بقرابين المحرقة أن السفود والشواية يجب أن تغلى في ماء مغلي! أجاب عميرام : بني، ما علاقة الأواني المقدسة بأواني عبدة الكواكب، فالأولى تمتص ما هو حلال بينما الأخيرة (تمتص) ما هو حرام. قال رابا : في كل الأحوال يجب إبعاد الحرام .

واستدرك رابا وقال : ما المقصود بشطف الأواني، أليس سكب الماء عليها يعني شطفها وغسلها؟ . قال له آبي: وما الفرق؟ فالشطف والغسيل يتم بالماء البارد، بينما هنا شطف الأواني بالماء المغلي ! ولكن آبي قال : الحكم هنا يستنبط من الحكم الذي شرعوه بالنسبة للأواني المقدسة . لقد شرع لنا هناك : أنها لابد أن تبيض بالنار وتغمر بالماء المغلي . وهنا : لابد أن تشطف بالماء المغلي وتبيض بالنار . أجابه رابا : إذا كان الأمر كذلك فليعاملها معاملة واحدة وحكماً واحداً . ويقول آخر إننا نستنبط من الحكم الذي شرعوه بالنسبة للآواني المقدسة، وأما ما قاله رابا فهو يتعلق بقرابين المحرقة، فإن تنظيف الأواني يتم بالماء المغلي وقد قال ذلك راڤ نحمان حيث قال رابا بر أباهو : تغمر كل يوم بالماء المغلي في اليوم السابق (للتقدمة) . إن هذا صحيح مع ذبيحة السلامة التي يمكن أن تؤكل في اليوم الثاني (بعد عملية التقديم) . في هذه الحالة فإن عملية الغمر في الماء المغلي تجرى قبل تقديم الذبيحة[1] .

أما بالنسبة إلى ذبيحة الخطيئة فبما أنها تؤكل في اليوم نفسه والليلة التي تليه فإذا طبخها في اليوم نفسه فهي ذبيحة الخطيئة ويمكن أن يتبقى منها شيء. وإذا طبخها في اليوم التالي فسواء كانت ذبيحة السلامة أو ذبيحة الخطيئة فإن ما تبقى من ذبيحة الخطيئة للغد وما يتبقى من ذبيحة السلامة من الأمس سواء . يمكن أن أجيب : أنه ليس من الضروري (استنتاج ذلك) فإذا طبخ فيها اليوم ذبيحة الخطيئة ثم طبخ في اليوم نفسه ذبيحة السلامة أو طبخ ذبيحة خطيئة في اليوم التالي وذبيحة السلامة بالأمس فلا خشية من أن يتبقى شيء، فيجب طبخ ذبيحة السلامة بعد ذبيحة الخطيئة .

---

١ ـ التي لا تؤكل بعد ذلك و تترك لتحرق لاويين ٧ : ١٨ .

إذا كان الأمر كذلك فإن الغمر بالماء المغلي ليس ضرورياً. بالتأكيد توجد مشكلة هنا. قال راف بابا: (السبب) في أن لأحدها رواسب والأخرى لا. قال راف آشي: (إن السبب) كما فسرنا سابقاً أن في الأولى تمتص ما هو محلل والأخرى (تمتص) ما هو حرام.

ما هو الوقت الذي ينبغي أن تستغرقه عملية التبيض؟ قال رابي ماني: حتى تسقط القشرة. وكيف تشطف بالماء المغلي؟ قال راف هونا: توضع الآنية الصغيرة في آنية كبيرة. وماذا يصنع مع الآنية الكبيرة؟ خذ هذه الرواية: كان هناك قدر في بيت رابي عقيبا فصنع له حافة من العجين حول فمه وكان يملؤه بالماء المغلي. قال رابا: هل هناك من هو أحسن من رابي عقيبا صنعاً فهو رجل عظيم.

وبالنسبة للسكين فهي تُسَنّ و تطهر: قال راف عوقبا بر حاما: تُغرز في التربة عشر مرات. قال راف هونا ابن راف يهوشع: في أرض بور. قال راف كاهانا: هذا يصح إذا كانت السكين في حالة جيدة وبلا عيوب في النصل. فلقد شرع بالنسبة للسكين التي تكون في حالة جيدة وبلا عيوب في النصل أن تغرز في التربة عشر مرات. قال راف هونا ابن راف يهوشع: هذا يصح إذا استعملها في طعام بارد[1].

(ذات مرة) كان مار يهودا يجلس هو وباتي بر توبي أمام شابور الملك، وكانت هناك ثمرة "أترجة" أمامهم، فقطع (الملك) شريحة وأكلها ثم قطع شريحة أخرى وناولها باتي بر توبي، ثم بعد ذلك غرز (السكين) عشر مرات في الأرض، ثم قطع شريحة أخرى وناولها لمار يهودا. فقال باتي بر توبي: ألست أنا الآخر إسرائيلياً؟! فأجابه: بالنسبة له أنا متأكد أنه يراعي الشريعة اليهودية، ولكنك لست كذلك ـ وفي رواية أخري أجابه: أتذكر ما فعلت الليلة الماضية[2] ـ.

١ـ بالنسبة للطعام الساخن لابد أن تغسل في ماء ساخن.

٢ـ ورد في الشرح الموجود بالترجمة الإنجليزية بالنسبة لقواعد الفرس في الضيافة أن الملك أرسل جارية لكل منهما في الليلة السابقة، فرفض مار يهودا أن يستقبلها بينما فعل بر توبي. وكان باتي بر توبي عبداً معتوقاً.

المحتويات

مقدمة عامة عن التلمود	٣
١ـ التعريف بالتلمود	٨
٢ـ كيف تكوّن التلمود	٨
٣ـ تفاسير التلمود	١٣
٤ـ طباعة التلمود	١٨
٥ـ الموقف العدائي من التلمود	٢٠
٦ـ أجزاء التلمود وأبوابه	٢٣
٧ـ كيفية تحرير صفحة التلمود وترقيمها	٣٦
٨ـ ترجمة الغلاف الداخلي لطبعات التلمود	٤٠
٩ـ مقدمة لباب العبادة الأجنبية (عقّودا زارا) وتشمل:	
أ ـ تحديد موقع هذا الباب في كتاب الأضرار (نزيقين) وعدد صفحاته	٤٣
ب ـ تلخيص أبرز المحاور التي يتناولها هذا الباب	٤٤
ترجمة الفصل الأول	٧٣
ترجمة الفصل الثاني	١٤٧
ترجمة الفصل الثالث	٢٠٩
ترجمة الفصل الرابع	٢٤١
ترجمة الفصل الخامس	٢٧٩
المحتويات	٣٢٣

